

The Islamic University of Gaza

Deanship of Research and Graduate Studies

Faculty of Religion Basics

PhD of Hadith and its Sciences



الجامعة الإسلامية بغزة

عمادة البحث العلمي والدراسات العليا

كلية أصول الدين

دكتوراه الحديث الشريف وعلومه

الدبلوماسية في السنة النبوية

دراسة موضوعية

**Diplomacy in The Sunnah
"An Objective Study"**

إعداد الباحثة

دعاء يوسف جمعة سلامة

إشراف

الأستاذ الدكتور

إسماعيل سعيد رضوان

قُدِّمَ هَذَا الْبَحْثُ اسْتِكْمَالاً لِمُتَطَلِّبَاتِ الْخُصُولِ عَلَى دَرَجَةِ الدِّكْتَوْرَاهِ
فِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ وَعُلُومِهِ بِكُلِّيَّةِ أَصُولِ الدِّينِ فِي الْجَامِعَةِ الْإِسْلَامِيَّةِ بِغَزَّةِ

جمادى الآخرة/1442هـ - يناير/2021م

إقرار

أنا الموقعة أدناه مقدمة الرسالة التي تحمل العنوان :

الدبلوماسية في السنة النبوية

دراسة موضوعية

**Diplomacy in The Sunnah
"An Objective Study"**

أقر بأن ما اشتملت عليه هذه الرسالة إنما هو نتاج جهدي الخاص، باستثناء ما تمت الإشارة إليه حيثما ورد، وأن هذه الرسالة ككل أو أي جزء منها لم يقدم من قبل الآخرين لنيل درجة أو لقب علمي أو بحثي لدى أي مؤسسة تعليمية أو بحثية أخرى.

Declaration

I understand the nature of plagiarism, and I am aware of the University's policy on this.

The Work provided in thesis, unless otherwise referenced, is the researchr's own work, and has not been submitted by others elsewhere for any other degree or qualification.

Student's name:	دعاء يوسف سلامة	اسم الطالبة:
Signature:	دعاء يوسف سلامة	التوقيع:
Date:		التاريخ:



هاتف داخلي: 1150

الجامعة الإسلامية بغزة

The Islamic University of Gaza

عمادة البحث العلمي والدراسات العليا

الرقم ج س غ/35/ Ref
التاريخ 2021/01/31م Date

نتيجة الحكم على أطروحة دكتوراة

بناءً على موافقة عمادة البحث العلمي والدراسات العليا بالجامعة الإسلامية بغزة على تشكيل لجنة الحكم على أطروحة الباحثة/ دعاء يوسف جمعة سلامة لنيل درجة الدكتوراة في كلية أصول الدين/ برنامج أصول الدين/ الحديث الشريف وعلومه وموضوعها:

الدبلوماسية في السنة النبوية
دراسة موضوعية

Diplomacy in The Sunnah
"An Objective Study"

وبعد المناقشة التي تمت اليوم الاحد 17 جمادي الثانية 1442 هـ الموافق 2021/01/31م الساعة الحادية عشرة صباحاً، في قاعة اجتماعات كلية أصول الدين اجتمعت لجنة الحكم على الأطروحة والمكونة من:

.....
.....
.....
.....

مشرفاً ورئيساً
مناقشاً داخلياً
مناقشاً داخلياً
مناقشاً خارجياً

أ. د. إسماعيل سعيد رضوان
أ. د. نافذ حسين حماد
د. ليلى محمد اسليم
أ. د. عبد الله مصطفى مرتجى

وبعد المداولة أوصت اللجنة بمنح الباحثة درجة الدكتوراة في كلية أصول الدين/برنامج أصول الدين/ الحديث الشريف وعلومه.

واللجنة إذ تمنحها هذه الدرجة فإنها توصيها بتقوى الله تعالى ولزوم طاعته وأن تسخر علمها في خدمة دينها ووطنها.

والله ولي التوفيق،،،

عميد البحث العلمي والدراسات العليا



أ. د. بسام هاشم السقا

ملخص البحث

هذا البحث بعنوان **الدبلوماسية في السنة النبوية دراسة موضوعية**، وتكمن أهمية هذا البحث في أنه يبرز هُدي النبي ﷺ في بناء العلاقات الدبلوماسية داخل الجزيرة العربية وخارجها، وإرساء قواعدها.

ويتكوّن هذا البحث من مقدمة وتمهيد وخمسة فصول وخاتمة.

المقدمة: اشتملت على أهمية البحث، وأسباب اختيار الموضوع، وأهداف البحث، ومنهج البحث، والدراسات السابقة، بالإضافة إلى خطة البحث.

وأما التمهيد: ففيه بيان مفهوم الدبلوماسية في اللغة والاصطلاح، وتعريف بعض المصطلحات ذات الصلة بالموضوع، وبيان التطور التاريخي للعلاقات الدبلوماسية.

وأما الفصل الأول: تضمن بيان مشروعية التمثيل الدبلوماسي في الإسلام من القرآن والسنة النبوية والأعراف والتقاليد السائدة والاستدلال بالقواعد الشرعية، وبيان مقاصد الدبلوماسية في عصر النبي ﷺ، والأسس والمبادئ التي تقوم عليها الدبلوماسية في الإسلام.

وأما الفصل الثاني: تضمن بيان مقومات الشخصية الدبلوماسية في الإسلام، بما يتعلق بالمظهر الخارجي للدبلوماسي، وجوهر الشخصية الدبلوماسية، وأهم السلوكيات الواجب مراعاتها عند اختيار الدبلوماسي.

وأما الفصل الثالث: تضمن آداب الرسالة الدبلوماسية المكتوبة والشفوية، وبيان المظاهر التي يتعين على الدبلوماسي إظهار أكبر قدر من التفاعل معها، وبيان أحكام الدبلوماسية.

وأما الفصل الرابع: تضمن مظاهر دبلوماسية النبي ﷺ، وأهم وسائل العلاقات الدبلوماسية في عهده ﷺ، وذكر نماذج من العلاقات الدبلوماسية المتنوعة في عهد النبي ﷺ.

وأما الفصل الخامس: تضمن سبل الاستفادة من دبلوماسية النبي ﷺ في حل الأزمات، وكيفية الاستفادة من دبلوماسية الرسول ﷺ في خدمة القضية الفلسطينية.

وأما الخاتمة: فذكرت فيها أهم النتائج التي توصلت إليها، والتوصيات.

وصلّى الله على سيدنا محمد ﷺ وعلى آله وصحبه وسلم

Abstract

This research is entitled ‘Diplomacy in the Prophetic Sunnah: An Objective Study’. The importance of this research lies in the fact that it highlights the Prophet’s guidance in building diplomatic relations inside and outside the Arabian Peninsula and laying its foundations.

The research includes an introduction, a preliminary chapter, five chapters and a conclusion. The introduction addressed the research significance, the reasons for choosing the topic, the research objectives and methodology, previous studies, and the research plan. As for the preliminary chapter, it explained the concept of diplomacy linguistically and technically, defined some terms related to the topic, and showed the historical development of diplomatic relations.

The first chapter dealt with clarifying the legality of diplomatic representation in Islam in relation to the Holy Quran, the Prophetic Sunnah, prevailing customs and traditions, and inference by the legal religious rules. It also highlighted the purposes of diplomacy in the era of the Prophet, and the foundations and principles on which diplomacy is based in Islam.

As for the second chapter, it pointed out the components of the diplomatic personality in Islam, with regard to the physical appearance of the diplomat, the essence of the diplomatic personality, and the most important behaviors that must be taken into account when choosing a diplomat.

The third chapter tackled the etiquette of the written and oral diplomatic message and clarified the manifestations that the diplomat should show the most interaction with, as well as showing the legal provisions of diplomacy. The fourth chapter looked into the manifestations of the Prophet’s diplomacy and the most important means of diplomatic relations during his era, and mentioned examples of the various diplomatic relations during the Prophet’s era.

In the fifth chapter, the researcher dealt with the ways to benefit from the Prophet’s diplomacy in solving crises, and how to benefit from the Prophet’s diplomacy in serving the Palestinian cause. Finally, the conclusion included the most important study results and recommendations.

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

قال تعالى:

﴿وَقَالَ رَبِّ أَوْزِعْنِي أَنْ أَشْكُرَ نِعْمَتَكَ الَّتِي أَنْعَمْتَ عَلَيَّ وَعَلَىٰ

وَالِدَيَّ وَأَنْ أَعْمَلَ صَالِحًا تَرْضَاهُ وَأَدْخِلْنِي بِرَحْمَتِكَ

فِي عِبَادِكَ الصَّالِحِينَ﴾

[النمل: 19].

إهداء

- ◈ إلى من تآقت نفسي لشفاعته، واشتآقت روعي لرؤيته، خير خلق الله محمد رسول الله ﷺ.
- ◈ إلى مَنْ علّمني حبّ العلم منذ الصغر، وكان قدوة لي أبي الحبيب حفظه الله ورعاه.
- ◈ إلى من تحمّلت الكثير من أجلي أمني الغالية أمدّ الله في عمرها.
- ◈ إلى جدّتي العزيزة التي تُساندني بدعواتها الطيبة.
- ◈ إلى إخوتي وأخواتي جميعاً، لهم مني كل التقدير والاحترام.
- ◈ إلى الأعمام والعّمات والأخوال والخالات الأعزاء.
- ◈ إلى جميع طلاب العلم والمعرفة.

إليهم جميعاً أهدي هذا الجهد المتواضع

شكر وتقدير

الحمد لله كما ينبغي لجلال وجهه وعظيم سلطانه، لا نحصي ثناء عليه سبحانه، هو كما أثنى على نفسه، والصلاة والسلام على إمام الأولين والآخرين، أفضل الخلق وخاتم المرسلين، سيدنا محمد ﷺ وعلى آله وصحبه الغر الميامين، ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين، أما بعد:

امتنالاً لقوله سبحانه وتعالى: ﴿وَمَنْ يَشْكُرْ فَإِنَّمَا يَشْكُرُ لِنَفْسِهِ﴾ (لقمان:12)، فإنني أتوجه بخالص الشكر والتقدير إلى فضيلة الأستاذ الدكتور/ إسماعيل سعيد رضوان - حفظه الله - حيث غمرني بالفضل، واختصني بالنصح والإرشاد، وتفضل عليّ بقبول الإشراف على هذه الرسالة، وكان له الدور الرئيس في إنجازها، فجزاه الله خير الجزاء.

كما وأتقدم بالشكر لأساتذتي أعضاء لجنة المناقشة :

فضيلة الأستاذ الدكتور/ نافذ حسين حماد حفظه الله

فضيلة الأستاذ الدكتور/ عبد الله مصطفى مرتجى حفظه الله

فضيلة الدكتورة/ ليلي محمد اسليم حفظها الله

الذين تفضلوا بقبول مناقشة هذه الرسالة، وإبداء ملاحظاتهم عليها، وتصويبها بتوجيهاتهم النافعة بأبهى صورة، وأجمل حلّة، فجزاهم الله تعالى خير الجزاء، وجعلهم من سعداء الدارين، والفائزين في الدنيا والآخرة.

كما وأتقدم بالشكر والتقدير إلى جامعتنا الجامعة الإسلامية -بغزة- صرح العلم ومرجع العلماء، وشكري موصول لكلية أصول الدين، خاصة قسم الحديث الشريف وعلومه.

وعملاً بقوله سبحانه وتعالى: ﴿أَنْ اشْكُرْ لِي وَلِوَالِدَيْكَ إِلَيَّ الْمَصِيرُ﴾ (لقمان:14)، فإنني أتقدم بالشكر والعرفان والتقدير والوفاء لوالدي الغالي الشيخ الدكتور/ يوسف جمعة سلامة، خطيب المسجد الأقصى المبارك، فقد كان لتشجيعه الدائم لي دورٌ عظيم في مواصلة طريقي العلمي، وفي إنجاز هذا البحث، فبارك الله فيه وجزاه عني خيراً، وإلى والدتي الغالية المربية، أدام الله عليهما الصحة والعافية.

وفي الختام: أشكر كل من أعانني على إخراج هذه الرسالة بهذه الصورة، وكل من ساهم بمساعدتي بأي شكل كان، ولو كان دعاء لي في ظهر الغيب، فجزى الله تعالى الجميع عني خير الجزاء.

الباحثة/ دعاء يوسف سلامة

قائمة المحتويات

إقرار.....	أ
نتيجة الحكم.....	ب
ملخص البحث.....	ت
Abstract.....	ث
اقتباس.....	ج
إهداء.....	ح
شكر وتقدير.....	خ
قائمة المحتويات.....	د
المقدمة.....	1
أولاً- أهمية الموضوع وبواعث اختياره:.....	2
ثانياً- أهداف البحث :.....	2
ثالثاً- منهج البحث وطبيعة عملي فيه:.....	3
خامساً- خطة البحث:.....	6
التمهيد مفهوم الدبلوماسية، وتطورها التاريخي.....	12
1- تعريف الدبلوماسية لغةً واصطلاحاً.....	13
2- تعريف الدبلوماسية في الإسلام:.....	15
3- مصطلحات ذات صلة: السفارة - العلاقات الدولية:.....	16
4- التطوير التاريخي للعلاقات الدبلوماسية.....	18
5- أركان المؤسسة الدبلوماسية:.....	24
الفصل الأول التمثيل الدبلوماسي في الإسلام مشروعيته، ومقاصده، والأسس التي يقوم عليها.....	27
المبحث الأول مشروعية التمثيل الدبلوماسي في الإسلام.....	28
المطلب الأول- القرآن الكريم:.....	28

المطلب الثاني: السنة النبوية:	31
المطلب الثالث: الأعراف والتقاليد السائدة:	38
المطلب الرابع: الاستدلال بالقواعد الشرعية:	39
المبحث الثاني مقاصد الدبلوماسية في عصر النبي ﷺ:	41
المطلب الأول : الدعوة إلى الإسلام:	41
المطلب الثاني: توضيح مبادئ الدين الإسلامي :	43
المطلب الثالث: تمثيل الدولة الإسلامية:	48
المطلب الرابع: التفاوض وعقد العهود وإجراء الصلح:	50
المطلب الخامس: التعاون الاقتصادي :	54
المطلب السادس: تتبع الأحداث في الدولة المُستَقْبَلَة، والاستعلام عن أحوالها.	55
المطلب السابع: حماية مصالح الدولة الإسلامية ورعاياها لدى الدول المعتمدة لديها.	57
المبحث الثالث الأسس والمبادئ التي تقوم عليها الدبلوماسية في الإسلام.	61
المطلب الأول: مبدأ الحرية الدينية:	61
المطلب الثاني: مبدأ الوحدة الإنسانية:	63
المطلب الثالث: الناس جميعهم سواء:	67
المطلب الرابع: الأخلاق أساس المعاملات:	69
الفصل الثاني الشخصية الدبلوماسية في الإسلام من حيث الصفات والسلوك	77
المبحث الأول المظهر الخارجي للدبلوماسي	79
المطلب الأول: الاسم واللقب الحسن:	79
المطلب الثاني: حسن الصورة:	82
المطلب الثالث: حسن المظهر:	85
المبحث الثاني جوهر الشخصية الدبلوماسية	90
المطلب الأول : فصاحة اللسان:	90

94	المطلب الثاني : اللغة الدبلوماسية:.....
98	المطلب الثالث: الفطنة والذكاء:.....
103	المبحث الثالث سلوك الدبلوماسي.....
103	المطلب الأول: احترام الآخرين:.....
108	المطلب الثاني: الرفق:.....
112	المطلب الثالث: التواضع والصدق:.....
118	المطلب الرابع: معرفة أهل البلد وطبائعهم:
120	المطلب الخامس: العقل والرأي:.....
124	الفصل الثالث آداب الرسالة الدبلوماسية وأحكامها
125	المبحث الأول آداب الرسالة المكتوبة.....
125	المطلب الأول: البدء بالبسملة.....
129	المطلب الثاني: التعريف بالجهة الباعثة للرسالة والمرسل إليه:.....
131	المطلب الثالث: التحية إلى المرسل إليه:
133	المطلب الرابع: استخدام لفظ أما بعد:
136	المطلب الخامس: مضمون الرسالة:.....
138	المطلب السادس: تاريخ بعث الرسالة:.....
140	المطلب السابع: ختم الرسالة بختم الدولة:
144	المبحث الثاني آداب الرسالة الشفوية
144	المطلب الأول: أن تكون بلغة القوم المبعوث إليه
146	المطلب الثاني: التثبت من الرسالة وعدم التسرع في التعامل مع معطياتها:
150	المبحث الثالث الجوانب أو المظاهر التي يتعين على الدبلوماسي المسلم إظهار أكبر قدر من التفاعل معها.....
150	المطلب الأول: ارتباط الصلاة بالنشاط الدبلوماسي:.....
152	المطلب الثاني: شهر رمضان:.....

المطلب الثالث: موسم الحج:	156
المطلب الرابع: الاهتمام بالقيم الإسلامية في العادات واستقبال الضيوف:	158
المطلب الخامس: زيارة المؤسسات والمرجعيات الدينية في البلد المرسل إليه:	162
المبحث الرابع أحكام الدبلوماسية	164
المطلب الأول: الحصانة الدبلوماسية	164
المطلب الثاني: وجوب الوفاء بالعهد:	176
الفصل الرابع نماذج من مظاهر ووسائل وعلاقات النبي ﷺ الدبلوماسية	181
المبحث الأول مظاهر دبلوماسية الرسول ﷺ	182
المطلب الأول: إرسال المبعوثين	182
المطلب الثاني: استقبال الوفود	185
المطلب الثالث: إجراء المفاوضات:	189
المطلب الرابع: عقد المعاهدات	193
المطلب الخامس: الزواج السياسي	199
المطلب السادس : التبادل التجاري	203
المبحث الثاني وسائل العلاقات الدبلوماسية في عهد النبي ﷺ	212
المطلب الأول: المفاوضات	212
المطلب الثاني: المذكرات الرسمية:	232
المبحث الثالث نماذج من العلاقات الدبلوماسية في عهد النبي ﷺ	244
المطلب الأول: العلاقات مع المشركين:	246
المطلب الثاني: العلاقات مع اليهود:	249
المطلب الثالث: العلاقات مع المسيحيين:	252
المطلب الرابع: العلاقات مع المجوس:	258

الفصل الخامس سبل الاستفادة من الدبلوماسية النبوية وأثر الدبلوماسية والإعلام على القضية الفلسطينية.....	263
المبحث الأول سبل الاستفادة من دبلوماسية النبي ﷺ في حلّ الأزمات.....	264
المطلب الأول: الاهتمام بالأولويات:.....	265
المطلب الثاني: مراعاة الحلّ والمقام:.....	271
المطلب الثالث: الاتصاف بالرفق والتيسير:.....	275
المطلب الرابع: تغليب الحكمة على العاطفة:.....	279
المبحث الثاني الاستفادة من دبلوماسية الرسول ﷺ في الاهتمام بالقضية الفلسطينية	285
المطلب الأول: بيان مكانة فلسطين والقدس والمسجد الأقصى :.....	285
المطلب الثاني: الوسائل والطرق المستوحاة من دبلوماسية النبي ﷺ لخدمة القضية الفلسطينية:.....	293
المبحث الثالث أهمية الإعلام وتأثيره في القضية الفلسطينية.....	300
المطلب الأول: أهمية الإعلام في القضية الفلسطينية:.....	301
المطلب الثاني: دور الإعلام تجاه القضية الفلسطينية:.....	302
الخاتمة.....	305
أولاً- النتائج:.....	305
ثانياً: التوصيات:.....	306
المصادر والمراجع.....	308
الفهارس العامة.....	337
أولاً- فهرس أطراف الآيات القرآنية.....	338
ثانياً- فهرس أطراف الأحاديث والآثار.....	347
ثالثاً- فهرس تراجم الرواة والأعلام.....	363
رابعاً- فهرس الألفاظ الغريبة.....	370
خامساً- فهرس الأماكن.....	376

المقدمة

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على رسول الله ﷺ وعلى آله وصحبه أجمعين، وبعد:

فمما لا شك فيه، ولا ريب يعتريه أن النبي ﷺ ما ترك سبيل خيرٍ إلا ودلنا عليه، ولا طريق شرٍ إلا وحذرنّا منه، علمه مَنْ علمه، وجهله مَنْ جهله.

فقد جاءت السنة شاملة لكل مناحي الحياة في إصلاح أمور الدين والدنيا، عموماً وخصوصاً (فهي ليست تشريعات منزوية في ركن ضيق ومقصورةً عليه، تتولّى علاجه دون غيره، كلا، بل إنها تملك منظومة متكاملة لكل ما يتعلق بالإنسان والكون والحياة، وكما أنها نظمت علاقة الناس بربهم كذلك نظمت علاقتهم ببعضهم البعض؛ من اقتصاد، وسياسة، واجتماع، وقضاء، وجنايات، وتعليم، وحرب، وسلام)⁽¹⁾ إلى غير ذلك من جليل المسائل، وعظيم القضايا.

ويتجلّى هذا في سيرته ﷺ؛ فقد كان رسولاً نبياً، وزوجاً حانياً، وقائداً شجاعاً، وحاكماً عادلاً، وأميراً مطاعاً، ورحيماً بالصغير، ومُجلاً للكبير، وشفوقاً بالمسكين، ولطيفاً مع أصحابه، وودوداً بأحبابه.

ويتجلّى كذلك فيما صح عنه ﷺ من سنته، والأمثلة لا يحصرها بحثٌ ولا يسعها قرطاس؛ ومن ذلك ما جاء في الصحيحين عن ابن عباس - رضي الله عنهما - أن رسول الله ﷺ لَمَّا بَعَثَ مُعَاذًا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَلَى الْيَمَنِ، قَالَ: "إِنَّكَ تَقْدُمُ عَلَى قَوْمٍ أَهْلِ كِتَابٍ، فَلْيَكُنْ أَوَّلَ مَا تَدْعُوهُمْ إِلَيْهِ عِبَادَةُ اللَّهِ، فَإِذَا عَرَفُوا اللَّهَ، فَأَخْبِرْهُمْ أَنَّ اللَّهَ قَدْ فَرَضَ عَلَيْهِمْ خَمْسَ صَلَوَاتٍ فِي يَوْمِهِمْ وَلَيْلَتِهِمْ، فَإِذَا فَعَلُوا، فَأَخْبِرْهُمْ أَنَّ اللَّهَ فَرَضَ عَلَيْهِمْ زَكَاةً مِنْ أَمْوَالِهِمْ وَتُرْدُ عَلَى فُقَرَائِهِمْ، فَإِذَا أَطَاعُوا بِهَا، فَخُذْ مِنْهُمْ وَتَوَقَّ كَرَائِمَ أَمْوَالِ النَّاسِ"⁽²⁾.

وهذا الحديث من أعظم الأمثلة في السنة التي جمعت أصول الدين والدنيا.

(1) خصائص الإسلام الذي ندعو إليه، د. إسماعيل علي محمد، ص 119.

(2) صحيح البخاري، البخاري، كتاب الزكاة/ باب لا تؤخذ كرائم أموال الناس في الصدقة، ح 1458، وصحيح مسلم، مسلم، كتاب الإيمان باب الدعاء إلى الشهادتين وشرائع الإسلام، ح 19، كلاهما من طريق يحيى بن عبد الله عن نافذ مولى ابن عباس عن ابن عباس رضي الله عنه.

بل لا تعجب إن علمت أن السنة لم تهمل أيسر الأشياء في حياة المسلم؛ فتدعها دون بيان! فهذا صاحب النبي ﷺ سلمان الفارسي ﷺ يردُّ على مَنْ قال له: قد علّمكم نبيكم ﷺ كل شيء حتى الخراءة . فقال سلمان ﷺ: (أَجَلٌ لَقَدْ نَهَانَا أَنْ نَسْتَقْبِلَ الْقَبِيلَةَ لِعَايِطٍ أَوْ بَوْلٍ، أَوْ أَنْ نَسْتَنْجِيَ بِالْيَمِينِ، أَوْ أَنْ نَسْتَنْجِيَ بِأَقْلٍ مِنْ ثَلَاثَةِ أَحْجَارٍ، أَوْ أَنْ نَسْتَنْجِيَ بِرَجِيعٍ⁽¹⁾ أَوْ بَعْظَمٍ⁽²⁾). وهكذا؛ ليصدق في شمولية السنة المطهرة: أنها جاءت منظمة لأحكام الحياة كافة؛ من أحكام الدورة، إلى أحكام الدولة!

إن العلاقات الدبلوماسية من الأمور التي شرعها الإسلام، ولقد أتقن النبي ﷺ فنَّ الدبلوماسية، وأرسى قواعدها في كثير من المواقف والتعاملات، فكان نواة لسياسة خارجية وداخلية رسمت ملامح الدولة الإسلامية، مما يؤكد على عالمية الرسالة الإسلامية.

وقد سَمَتِ هِمَّتِي للكتابة في هذا الموضوع (الدبلوماسية في السنة النبوية دراسة موضوعية)، سائلةً المولى سبحانه وتعالى التوفيق والسداد والإخلاص.

أولاً- أهمية الموضوع وبواعث اختياره:

تكمن أهمية هذا البحث في النقاط التالية:

- 1- كونه يدلُّ على اهتمام السنة النبوية في جوانب الحياة المختلفة ومنها الدبلوماسية.
- 2- جمع الأحاديث والروايات من كتب السنة والسيرة التي لها علاقة بالموضوع في مكان واحد، والاستفادة منها في الحياة السياسية.
- 3- كونه يسهم في تطوير العلاقات (الدبلوماسية) في المحافل والمؤتمرات كافة.
- 4- إثراء المكتبة الحديثية.

ثانياً- أهداف البحث :

- 1- التأصيل الشرعي للدبلوماسية.

(1) رجيع: الرُّجِيع يكون الرُّؤْيُ والغِزْرَةُ جميعاً، وإنما سمي رجيعاً لأنه رجع عن حاله الأولى بعد أن كان طعاماً أو علفاً أو غير ذلك، لسان العرب لابن منظور 116/8.

(2) صحيح مسلم، مسلم، كتاب الطهارة/ باب الاستطابة ح (262)، من طريق إبراهيم النخعي عن عبد الرحمن بن يزيد عن سلمان الفارسي.

2- بيان السمات الشخصية للدبلوماسي في الإسلام.

3- بيان هَدَى الرسول ﷺ في إرسال الرسل والبعوث والسفراء .

4- توضيح آداب الدبلوماسية في الإسلام.

5- بيان سبل الاستفادة من الدبلوماسية النبوية في حلّ الأزمات.

6- بيان أثر الدبلوماسية والإعلام في القضية الفلسطينية.

ثالثاً- منهج البحث وطبيعة عملي فيه:

1- اتباع المنهج الاستقرائي في جمع الأحاديث والروايات من كتب السنة والسيرة، وتصنيفها حسب الموضوعات مع الاستعانة بالمنهجين التحليلي والاستنباطي.

2- الاستعانة بالآيات القرآنية ذات الصلة بالموضوع.

3- الاستعانة بأقوال العلماء من شَرَّاح الحديث وغيرهم في شرح الأحاديث ، وفي ذكر الفوائد الفقهية والتربوية والدعوية المستنبطة من كل حديث.

4- بيان غريب الحديث من كتب الغريب المشهورة وكتب اللغة ، وكتب شروح الحديث.

5- الاستدلال بروايات من السيرة النبوية تخدم الموضوع.

6- التعريف بالبلدان من كتب البلدان .

- منهج الباحثة في التخرّيج:

1- إذا كان الحديث في الصحيحين أو في أحدهما اكتفى بتخرّيج الحديث منهما، وربما زدت في التخرّيج لفائدة في السند أو في المتن، وما كان خارج الصحيحين توسّعت في التخرّيج حسب ما يحتاجه الحديث، ولغاية إسنادية أو متنية.

2- وضع بعد كل رواية حديث سندها في الهامش، وقمت بدراسة السند بعد ذكر الحديث في المتن - عدا أحاديث الصحيحين أو أحدهما فإنني اقتصر على ذكر التخرّيج فقط دون الحكم عليه أو دراسته.

3- توثيق الحديث من كتب السنة على النحو التالي: (اسم المصدر، اسم المصنف، اسم الكتاب، اسم الباب، رقم الحديث)- إن وجد-.

4- ترتيب الكتب الستة حسب الأصحية (صحيح البخاري - صحيح مسلم - أبو داود - الترمذي - النسائي - ابن ماجه) أما باقي الكتب حسب سنة الوفاة.

5- تخريج روايات السيرة النبوية من كتب الحديث والسيرة إن وجد، والاستدلال ببعض الروايات التي جاءت من غير إسناد؛ لعدم وجود روايات تخدم الموضوع غيرها.

- منهج الباحثة في الترجمة للرجال:

1- عدم الترجمة إلا للرجال المختلف فيهم وذلك بذكر أقوال العلماء فيهم جرحاً وتعديلاً، وذكر الراجح من أقوال العلماء في حال ذلك الراوي، وإذا تكرر الراوي المختلف فيه، ستقوم الباحثة بذكر خلاصة القول فيه، والعزو إلى مكان ترجمته في البحث، وسأكتفي بالإشارة إلى الراوي الضعيف.

2- بالنسبة للصحابة قمت بالترجمة لغير المشاهير منهم، وذلك بالرجوع إلى الكتب التي ترجمت للصحابة.

- منهج الباحثة في الحكم على الحديث:

1- إذا كان الحديث في الصحيحين أو أحدهما اكتفيت بالقول: رواه البخاري ومسلم، أو رواه البخاري، أو رواه مسلم.

2- إذا كان الحديث في غير الصحيحين ذكرت الحكم على الحديث وفقاً للقواعد الحديثية المشهورة بما يترجح لديّ من خلال أقوال العلماء.

- المنهج في ترتيب الفهارس:

قمت بترتيب الفهارس حسب حروف المعجم وتكون على النحو التالي:

1- فهرس الآيات القرآنية، مرتبة حسب موضعها في القرآن.

2- فهرس الأحاديث النبوية، مرتبة حسب حروف المعجم.

3- فهرس تراجم الرواة والأعلام، مرتبة على حسب حروف المعجم.

4- فهرس الألفاظ الغريبة، مرتبة إياهم على حروف المعجم.

5- فهرس الأماكن، مرتبة إياهم على حروف المعجم.

رابعاً- الدراسات السابقة :

نظراً لأهمية الموضوع، والتي قدمت طرفاً منها، إلا أنني لم أقف -في حدود اطلاعي - على رسالة جَلَّت هذا الجانب المهم كدراسة حديثة موضوعية، وفصّلت هذه الأحكام بشكل مفرد، فسَمَتِ هِمَّتِي لجمع ما تناثر من شذرات ذهبه ، وما عَزَّ ونفس في بطون الأسفار من جميل حكمه؛ لأجعلها في صعيد واحدٍ، محرّرة مُحبرة، إسهاماً في تقريب السنة بين يدي الأمة، لكن وجدت عدة مؤلفات تتحدث بشكل عام عن الدبلوماسية في الإسلام ومنها:

1- الدبلوماسية في ضوء السنة النبوية "دراسة موضوعية" د . نهاد يوسف الثلاثيني "بحث محكم"، مجلة جامعة فلسطين للأبحاث والدراسات، العدد 4، ديسمبر 2016م، وقد تعرّض لتعريف الدبلوماسية ودور السنة النبوية في تكوين الشخصية الدبلوماسية، وعلاقة المجالس النبوية بالدبلوماسية، وسبل علاج الأزمات الدبلوماسية، ولم يتعرّض لمصادر الدبلوماسية وأهدافها والمبادئ التي تقوم عليها وآداب الرسالة الدبلوماسية، وأحكام الدبلوماسية ووسائلها والمظاهر التي تؤكد ممارسة النبي ﷺ للدبلوماسية ، وأثر الدبلوماسية على القضية الفلسطينية وهو ما تعرّضت له.

2- السياسة الخارجية في ضوء السنة النبوية د . ميساء على رابدة "بحث محكم"، مجلة جامعة الشارقة، العدد 2، ديسمبر 2015م، اقتصر في بحثها على ذكر المبادئ المنظمة للسياسة الخارجية في عهد النبوة وصورها مع الدول الأخرى ، ولم تتعرض للتأصيل الشرعي للدبلوماسية النبوية وأهدافها ووسائلها وسبل الاستفادة منها وهو ما تعرضت له.

3- الدبلوماسية في الشريعة الإسلامية حسن محمد حديد " رسالة ماجستير"، جامعة المستنصرية بالعراق، عام 2004م، وتعرّضت الدراسة لإبراز دور الشريعة الإسلامية في تبني الدبلوماسية في حلّ الأزمات، وبناء علاقات التفاهم في مجال العلاقات سواء كانت داخلية أو خارجية كون الإسلام يعد السلام قاعدة أساسية في نظامه التشريعي، مع بيان خصائص وامتيازات الدبلوماسية في الشريعة الإسلامية، ولم تكن دراسة حديثة بحتة، وستكون دراستي للموضوع دراسة حديثة بجمع الأحاديث التي ترتبط بالموضوع، وتصنيفها حسب الفصول والمباحث.

خامساً - خطة البحث:

البحث مكون من تمهيد وخمسة فصول وخاتمة

التمهيد: مفهوم الدبلوماسية، وتطورها التاريخي، وفيه:

- 1- تعريف الدبلوماسية لغة واصطلاحاً.
- 2- تعريف الدبلوماسية في الإسلام.
- 3- مصطلحات ذات صلة: السفارة - العلاقات الدولية.
- 4- التطور التاريخي للعلاقات الدبلوماسية.

أولاً- عند غير المسلمين :

- الدبلوماسية عند اليونان.

- الدبلوماسية عند الرومان.

ثانياً- الدبلوماسية عند المسلمين:

- العهد المكي

- العهد المدني

5- أركان المؤسسة (العلاقة) الدبلوماسية

- الرسول أو السفير أو المبعوث.

- المرسل (غالباً ولي الأمر).

- الرسالة (سواء كانت شفوية أو كتابية).

الفصل الأول

التمثيل الدبلوماسي في الإسلام، مشروعيته، ومصادره، والأسس التي يقوم عليها.

وفيه ثلاثة مباحث:

المبحث الأول: مشروعية التمثيل الدبلوماسي في الإسلام، وفيه أربعة مطالب:

المطلب الأول: القرآن الكريم.

المطلب الثاني: السنة النبوية.

المطلب الثالث: الأعراف والتقاليد السائدة.

المطلب الرابع: الاستدلال بالقواعد الشرعية.

المبحث الثاني: مقاصد الدبلوماسية في عصر النبي ﷺ، وفيه سبعة مطالب:

المطلب الأول: الدعوة إلى الإسلام.

المطلب الثاني: تمثيل الدولة الإسلامية.

المطلب الثالث: توضيح مبادئ الدين الإسلامي.

المطلب الرابع: التفاوض وعقد العهود وإجراء الصلح.

المطلب الخامس: التعاون الاقتصادي.

المطلب السادس: تتبّع الأحداث في الدولة المستقبلية، والاستعلام عن أحوالها.

المطلب السابع: حماية مصالح الدولة الإسلامية ورعاياها لدى الدول المعتمدة لديها.

المبحث الثالث: الأسس والمبادئ التي تقوم عليها الدبلوماسية في الإسلام، وفيه أربعة مطالب:

المطلب الأول: الحرية الدينية.

المطلب الثاني: الوحدة الإنسانية.

المطلب الثالث: الناس جميعهم سواء.

المطلب الرابع: الأخلاق أساس المعاملات.

الفصل الثاني

الشخصية الدبلوماسية في الإسلام من حيث الصفات والسلوك

وفيه ثلاثة مباحث:

المبحث الأول: المظهر الخارجي للدبلوماسي، وفيه ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: الاسم واللقب الحسن

المطلب الثاني: حسن الصورة

المطلب الثالث: حسن المظهر

المبحث الثاني: جوهر الشخصية الدبلوماسية، وفيه ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: فصاحة اللسان

المطلب الثاني: اللغة الدبلوماسية

المطلب الثالث: الفطنة والذكاء

المبحث الثالث: سلوك الدبلوماسي، وفيه خمسة مطالب:

المطلب الأول: احترام الآخرين

المطلب الثاني: الرفق

المطلب الثالث: التواضع والصدق

المطلب الرابع: معرفة أهل البلد وطبائعهم

المطلب الخامس: العقل والرأي

الفصل الثالث

آداب الرسالة الدبلوماسية وأحكامها

وفيه أربعة مباحث:

المبحث الأول: آداب الرسالة المكتوبة، وفيه سبعة مطالب:

المطلب الأول: البدء بالبسملة

المطلب الثاني: التعريف بالجهة الباعثة للرسالة

المطلب الثالث: التحية إلى المرسل إليه

المطلب الرابع: استخدام لفظ أما بعد

المطلب الخامس: مضمون الرسالة

المطلب السادس: تاريخ بعث الرسالة

المطلب السابع: ختم الرسالة بختم الدولة

المبحث الثاني: آداب الرسالة الشفوية، وفيه مطلبان:

المطلب الأول: أن تكون بلغة القوم المبعوث إليهم.

المطلب الثاني: التثبت من الرسالة وعدم التسرع في التعامل مع معطياتها.

المبحث الثالث: الجوانب أو المظاهر التي يتعين على الدبلوماسي إظهار أكبر قدر من التفاعل معها، وفيه خمسة مطالب:

المطلب الأول: ارتباط الصلاة بالنشاط الدبلوماسي.

المطلب الثاني: شهر رمضان .

المطلب الثالث: موسم الحج.

المطلب الرابع: الاهتمام بالقيم الإسلامية في العادات واستقبال الضيوف.

المطلب الخامس: زيارة المؤسسات والمرجعيات الدينية في البلد المرسل إليه.

المبحث الرابع: أحكام الدبلوماسية، وفيه مطلبان:

المطلب الأول: الحصانة الدبلوماسية.

المطلب الثاني: وجوب الوفاء بالعهد.

الفصل الرابع:

نماذج من مظاهر ووسائل وعلاقات النبي ﷺ الدبلوماسية

وفيه ثلاثة مباحث:

المبحث الأول: مظاهر دبلوماسية الرسول ﷺ، وفيه ستة مطالب:

المطلب الأول: إرسال المبعوثين

المطلب الثاني: استقبال الوفود

المطلب الثالث: إجراء المفاوضات

المطلب الرابع: عقد المعاهدات

المطلب الخامس: الزواج السياسي

المطلب السادس: التبادل التجاري

المبحث الثاني: وسائل العلاقات الدبلوماسية في عهد النبي ﷺ، وفيه مطلبان:

المطلب الأول: المفاوضات.

المطلب الثاني: المذكرات الرسمية.

المبحث الثالث: نماذج من العلاقات الدبلوماسية في عهد النبي ﷺ، وفيه أربعة مطالب:

المطلب الأول: العلاقات مع المشركين.

المطلب الثاني: العلاقات مع اليهود.

المطلب الثالث: العلاقات مع المسيحيين.

المطلب الرابع: العلاقات مع المجوس.

الفصل الخامس

سبل الاستفادة من الدبلوماسية النبوية وأثر الدبلوماسية

والإعلام على القضية الفلسطينية

وفيه ثلاثة مباحث:

المبحث الأول: سبل الاستفادة من دبلوماسية النبي ﷺ في حل الأزمات، وفيه أربعة مطالب:

المطلب الأول: الاهتمام بالأولويات .

المطلب الثاني: مراعاة الحل والمقام.

المطلب الثالث: الاتصاف بالرفق والتيسير .

المطلب الرابع: تغليب الحكمة على العاطفة.

المبحث الثاني: الاستفادة من دبلوماسية الرسول ﷺ في الاهتمام بالقضية الفلسطينية، وفيه مطلبان:

المطلب الأول: بيان مكانة فلسطين والقدس والمسجد الأقصى

المطلب الثاني: الوسائل والطرق المستوحاة من دبلوماسية النبي ﷺ لخدمة القضية الفلسطينية.

المبحث الثالث: أهمية الإعلام وتأثيره في القضية الفلسطينية، وفيه مطلبان:

المطلب الأول: أهمية الإعلام في القضية الفلسطينية.

المطلب الثاني: دور الإعلام تجاه القضية الفلسطينية.

سادساً- الخاتمة : وفيها أهم النتائج والتوصيات.

سابعاً-الفهارس: وهي:

- فهرس المصادر والمراجع.

- فهرس أطراف الآيات القرآنية.

- فهرس أطراف الأحاديث والآثار.

- فهرس تراجم الرواة والأعلام.

- فهرس الألفاظ الغربية.

- فهرس الأماكن.

- فهرس المحتويات.

التمهيد

مفهوم الدبلوماسية، وتطورها التاريخي

1- تعريف الدبلوماسية لغةً واصطلاحاً

أولاً- تعريف الدبلوماسية لغةً:

لم يكن مصطلح الدبلوماسية في أصله يعني المعنى الذي نتداوله اليوم، لأن لفظ الدبلوماسية ذو أصل يوناني من الكلمة دبلوما (diploma)، والذي يعني في مفهوم هذه اللغة الوثيقة الرسمية التي تطوي مرتين، والتي تصدر مرتين والتي تصدر عادة عن الحكام السياسيين للمدن التي يتكون منها مجتمع الإغريق القديم⁽¹⁾.

وتواصل تطور مفهوم الدبلوماسية باختلاف الشعوب، ففي القرن الخامس عشر الميلادي استخدمت الدبلوماسية لتشير إلى فن إدارة العلاقات الدولية وتوجيهها، حيث رافقت كلمة دبلوماسية المفاوضات والمفاوض لتشير إلى المهارة أو البراعة في إدارة العلاقات الدولية⁽²⁾، وفي القرن السابع عشر شاع استعمال مصطلح الدبلوماسية في بريطانيا وفرنسا بمعنى الشخص الذي يبعث بمهمة وما يحمله من طباع وصفات، وما تقضي به التعليمات الصادرة إليه من وجوب التزام الأدب الجمّ واصطناع المودة، وتجنب أسباب النقد⁽³⁾.

ولما دونت قواعد القانون الدولي في صيغة قانونية كان من ضمن ما تم تدوينه مقتضيات العلاقات والحصانات الدبلوماسية، وأصبحت بذلك اتفاقية فيينا للعلاقات الدبلوماسية لعام 1961م أول اتفاقية رسمية تأخذ مصطلح الدبلوماسي، وعندما عرّبت اتفاقية فيينا لم يُعَرَّب هذا المصطلح، وإنما استخدم المصطلح الغربي "الدبلوماسية" وأصبح متداولاً بين الدول العربية ليشير إلى العمل الذي يشمل توجيه العلاقات الدولية⁽⁴⁾.

ثانياً- تعريف الدبلوماسية اصطلاحاً:

لقد اختلف أساتذة القانون الدولي في تحديد معنى الدبلوماسية، ما بين موسّع لمدلولها لتشمل كل صور العلاقات الدولية، وما بين مُضَيِّق لمدلولها فيقصرها على بعض جوانب العلاقات الدولية.

(1) قانون العلاقات الدبلوماسية والقنصلية، عبد العزيز سرحان، ص3.

(2) الدبلوماسية بين النظرية والتطبيق، فاضل زكي محمد، ص9.

(3) الدبلوماسية بين النظرية والتطبيق، سهيل حسين الفتلاوي، ص94.

(4) الدبلوماسية الإسلامية (دراسة مقارنة بالقانون الدولي المعاصر)، سهيل الفتلاوي، ص16.

فقد عرّفها هارولد نيكسون بأنها عملية إدارة وتنظيم العلاقات الدولية من خلال المفاوضة وهي طريقة تسوية وتنظيم السفراء والمندوبين كما أنها المهمة الملقاة على عاتق الدبلوماسي أو قل فنّه وهي ليس فنّاً للمحادثة، بل هي فنّ المفاوضة من أجل الوصول إلى اتفاقيات بشكل دقيق ومعقول⁽¹⁾.

وعرّفها ساتو: "ممارسة لاستخدام الذكاء والخبرة في تسيير العلاقات الرسمية بين حكومات الدول المستقلة وأحياناً أخرى بين حكومات الدول المستقلة وغير المستقلة"⁽²⁾.

وعرّفها براديه فوديرييه: "فنّ تمثيل الحكومة ومصالح البلاد لدى الحكومات في البلاد الأجنبية الأخرى، والعمل على عدم انتهاك حقوق ومصالح وهيبة الوطن في الخارج، وإدارة الشئون الدولية، وتولي ومتابعة المفاوضات السياسية طبقاً لما يردّ من تعليمات بصددّها"⁽³⁾.

وعرّفها تشارلس كالفور: "علم العلاقات القائمة بين مختلف الدول والناجمة عن المصالح المتبادلة والناجمة من مبادئ القانون الدولي العام ونصوص المعاهدات والاتفاقيات الدولية"⁽⁴⁾.

وعرّفها روبرت دي كانتور: "بأنها فنّ ممارسة إجراء المفاوضات مع دول أخرى في عملية تنفيذ السياسة الخارجية وتشير فعلياً إلى ممارسة فعلية رسمية تهدف إلى تعزيز المصالح الوطنية في الخارج"⁽⁵⁾.

وعرّفها الدكتور إسماعيل صبري مقلد: "بأنها عملية التمثيل والتفاوض التي تجرى بين الدول والتي تتناول علاقاتها ومعاملاتها ومصالحها"⁽⁶⁾.

وعرّفها د. فاضل زكي: "بأنها علم وفن تنظيم العلاقات الدولية التي يمارسها المبعوثون والممثلون الدبلوماسيون من خلال المفاوضات"⁽⁷⁾.

(1) قوة العمل الدبلوماسي في السياسة، ضرغام عبد الله الدباغ ص 19.

(2) التمثيل الدبلوماسي والقنصلي في النظرية والتطبيق، يوسف محمد عبيدان ص 17.

(3) المصدر السابق، ص 17.

(4) النظم الدبلوماسية، عز الدين فودة، ص 9.

(5) السياسة الدولية المعاصرة، روبرت دي كانتور، ص 447.

(6) العلاقات السياسية الدولية، إسماعيل صبري مقلد، ص 391.

(7) الدبلوماسية بين النظرية والتطبيق، فاضل زكي محمد، ص 27.

وعرّفها د. عبد العزيز محمد سرحان: "أنها الطريقة التي يسلكها أشخاص القانون الدولي لتسهيل قيام علاقات ودية سلمية بينهم وذلك بغية القضاء على ما قد يكون هنالك من تضارب في الرأي وتنازع في المصالح المتبادلة"⁽¹⁾.

وعرّفها د. سمّوحي فوق العادة: مجموعة القواعد والأعراف والمبادئ الدولية التي تهتم بتنظيم العلاقات القائمة بين الدول والمنظمات الدولية، والأصول الواجب اتباعها في تطبيق أحكام القانون الدولي، والتوفيق بين مصالح الدول المتباينة، ومن إجراء المفاوضات في الاجتماعات والمؤتمرات الدولية، وعقد الاتفاقات والمعاهدات⁽²⁾.

2- تعريف الدبلوماسية في الإسلام:

لم يستخدم فقهاء الشريعة الإسلامية مصطلح الدبلوماسية، ويطلقون على القواعد التي تنظم العلاقات الدولية في وقت السلم وإرسال الرسل واستقبالهم اسم قواعد السّير⁽³⁾.

والسيرة النبوية تشمل لكل حدث مهم أو موقعة فاصلة أو سرية مهمة، أو عمل بارع أو سياسة راشدة، أو قيادة حكيمة، أو أي تصرف كريم للنبي ﷺ أو لأحد أصحابه، ... وسياسته الحكيمة الرشيدة في السلم والحرب، ومع الأصدقاء مع الأعداء...⁽⁴⁾.

وتشمل كذلك الذكاء والخبرة التي يتمتع بها النبي ﷺ في أسلوب نشر الإسلام، ومدى تأثير شخصيته في إدارة الإسلام في زمن السلم والحرب، واختياره الرسل لحمل رسائله للملوك والأمراء وشيوخ القبائل، وكيفية استقباله الرسل وطريق التفاوض معهم، وسبل منحهم الامتيازات والحصانات الدبلوماسية، وعقد الصلح والهدنة والتحالف مع الآخرين، وتسوية المنازعات بالوسائل السلمية، وتبادل التهاني والتعازي، وقبول الهدايا وإرسالها لمن يراه أهلاً لها، واختياره الولاة والقضاة في الدول الإسلامية، ودوره في إدارة العلاقات الدولية في وقتي السلم والحرب، والعلاقة مع الأعداء دار الحرب والعهد للمستأمنين وأهل الذمة.

(1) قانون العلاقات الدبلوماسية والقنصلية، عبد العزيز محمد سرحان، ص 9.

(2) معجم الدبلوماسية والشؤون الدولية، سمّوحي فوق العادة، ص 127.

(3) الدبلوماسية الإسلامية، سهيل الفتلاوي، ص 16.

(4) السيرة النبوية في ضوء القرآن والسنة، محمد أبو شهبه 16/1.

ونلاحظ أن مصطلح السَّيَر في الفقه الإسلامي أوسع بكثير من مصطلح الدبلوماسية المستخدمة حالياً، فالسَّيَر تعني إدارة سياسة الدولة الداخلية والخارجية، بينما تعني الدبلوماسية إدارة سياسة الدولة الخارجية⁽¹⁾.

فنجد أن مفهوم الدبلوماسية وإن لم يكن معهوداً عند المسلمين، إلا إنهم قد مارسوها عملياً منذ عهد رسولنا الكريم محمد ﷺ فقد قَدَّمَ ﷺ خير مثال للدبلوماسي الناجح، وقد ظهر ذلك جلياً من خلال سيرته الكريمة، ومن بعده من الخلفاء الراشدين، ومن تبعهم عبر العصور المختلفة.

ومن خلال ما سبق من التعريفات أخلص لتعريف الدبلوماسية في الإسلام: بأنها تنظيم علاقة البلاد الإسلامية بغيرها من الدول وإدارتها وفق قواعد الشريعة الإسلامية وأحكامها بما يحقق المصلحة المرجوة لكلا الطرفين.

3- مصطلحات ذات صلة: السفارة - العلاقات الدولية:

- السفارة في اللغة:

أصلها من سفر، السين والفاء والراء أصل واحد يدل على الانكشاف والجلاء، ومن ذلك سمي السَّفر، وسمي بذلك لأن الناس ينكشفون عن أماكنهم، وسفر بين القوم سفارة، إذا أصلح، وهو السافر والسفير وهو من ذات الباب، لأنه أزال ما كان هناك من عداوة وخلاف⁽²⁾.

وقد أخذت السفارة معناها من السفير الدال على معنى الإصلاح بين الناس كما قال الشاعر:

وَمَا أَدْعُ السَّفَارَةَ بَيْنَ قَوْمِي وَمَا أَمْشِي بَغْشٍ إِنْ مَشَيْتُ⁽³⁾

- السفارة في الاصطلاح:

لا يوجد تحديد دقيق لمصطلح السفارة عند المعاصرين، والذي عليه العمل في هذا الزمان إطلاق كلمة السفير على الشخص صاحب المرتبة الأعلى في التمثيل الدبلوماسي، يقوم بتمثيل

(1) الدبلوماسية الإسلامية، سهيل الفتلاوي، ص 16

(2) معجم مقاييس اللغة، لابن فارس، ج 3/83

(3) جامع البيان عن تأويل القرآن، لابن جرير الطبري، ج 3/54

رئيس الدولة ذات السيادة لدى بلاط دولة أخرى أو في عاصمتها، ويخضع لسلطانها سائر أفراد البعثة الدبلوماسية والموظفون في السفارة⁽¹⁾، وتطلق السفارة ويراد بها معنيان:

أ- عمل السفير، تمثيل دبلوماسي لدولة لدى دولة أخرى.

ب- مقرّ السفير.

فإذا قيل على سبيل المثال: تمّ التفاوض أو الاتفاق مع السفارة الفلانية، فيكون المقصود (الهيئة الدبلوماسية)، وإذا قيل ذهب شخص إلى السفارة الفلانية فيكون المقصود (مكان السفارة)⁽²⁾. ويمكن تعريف السفارة: بأنها هيئة دبلوماسية يمثل أعضاؤها دولتهم في دولة أخرى.

- العلاقات الدولية :

العلاقات الدولية مصطلح مركب من لفظتين، (العلاقات) و(الدولية)، ومعناها على النحو التالي:

العلاقات لغة: جمع علاقة من الفعل الماضي علق، العين واللام والقاف أصل كبير صحيح يرجع إلى معنى واحد، وهو أن يناط الشيء بالشيء العالي، علق بالشيء علماً وعلاقة : نشب فيه⁽³⁾.

الدولية لغة: الدولية مؤنث دولي: والدولي نسبة إلى الدولة، وهي مشتقة من الفعل دَوَلَ، والدال والواو واللام أصلان: أحدهما يدل على تحول شيء من مكان إلى مكان، والآخر يدل على ضعف واسترخاء، والدَّوْلَة والدُّوْلَة لغتان، ويقال بل الدُّوْلَة في المال والدُّوْلَة في الحرب⁽⁴⁾.

العلاقات الدولية في الاصطلاح: العلاقات التي تقيهما الدول المستقلة ذات السيادة مع غيرها من الدول الأخرى لتحقيق أهداف معينة بوسائل معينة⁽⁵⁾.

العلاقات الدولية في الإسلام: العلاقات والصلات التي تقيهما الدول الإسلامية مع غيرها من الدول والجماعات والأفراد؛ لتحقيق أهداف معينة وفقاً للشرعة الإسلامية⁽⁶⁾.

(1) الموسوعة السياسية، عبدالوهاب الكيالي وآخرون، ج3/206

(2) انظر: معجم اللغة العربية المعاصرة، د.أحمد عمر وآخرون، ج2/1072

(3) انظر: معجم مقاييس اللغة، لابن فارس، ج4/125، لسان العرب، لابن منظور، ج10/261.

(4) معجم مقاييس اللغة، لابن فارس، ج2/314.

(5) العلاقات الخارجية للدولة الإسلامية، سعيد المهيري، ص58.

(6) المصدر السابق، ص81.

4- التطوير التاريخي للعلاقات الدبلوماسية.

أولاً- عند غير المسلمين:

• الدبلوماسية عند اليونان:

ينسب معظم المؤرخين أصول الدبلوماسية الحديثة إلى عهد الإغريق، وذلك نتيجة للنظام السياسي الذي ساد الحضارة اليونانية⁽¹⁾، فلم تنشأ الدبلوماسية المنظمة إلا مع نشوء نظام المدينة في اليونان، والحقيقة أن نظام المدينة كان حدثاً جديداً لم تمارسه الأقوام التي سبقتهم، فلقد أوجد هذا النظام الكثير من المدن المتجاورة لتبادل المصالح المشتركة⁽²⁾.

وكان النشاط الدبلوماسي قد بلغ ذروته في تلك الحضارة العريقة، وقد تميّزت أساليب الدبلوماسية وممارستها في عهد الإغريق بثلاث مراحل هي:

1- مرحلة المنادين أو (حملة الأعلام البيضاء)، فقد كان لكل ملك أو رئيس مناد خاص، فكثيراً ما كان يستخدم هذا المنادي كرسول؛ لإعلان رغبة سيده إلى الطرف الآخر والتفاوض معه فيما يعهد به إليه من أمور.

2- مرحلة الخطباء: وهي أعلى مستوى من مرحلة المنادين، وقد ظهرت نتيجة لاتساع دائرة العلاقات بين الشعوب الإغريقية، فأخذت تتجمع فئات في اتحادات تعاهدية، كما كان مندوبوها يلتقون في جمعيات خاصة لمناقشة المسائل المهمة وإنهاء النزاعات، ولكثرة النزاعات أصبح فنّ التفاوض يتطلب خصالاً أرفع مستوى من خصال منادي المدينة، فأصبح السفراء يُختارون من أبلغ الخطباء الذين لهم القدرة على التأثير، وذلك لإقناع مستمعيهم بوجهات نظرهم.

3- مرحلة ازدهار حضارة دولة المدينة: حيث اعتمدت على وسائل ثابتة في مجال السلم والحرب، وعلى وسائل اتصال وتبادل معلومات تلبي الرغبة في السلم والحرب⁽³⁾.

في السلم: قامت العلاقات الدبلوماسية على التعاهد والتحكيم وإيفاء الممثلين الدبلوماسيين.

في الحرب: فقد خضعت العلاقات بين المدن الإغريقية لقواعد خاصة منها:

(1) انظر: الحصانات والامتيازات الدبلوماسية والقنصلية في القانون الدولي، عبد العزيز العبيكان، ص98،

قانون العلاقات الدبلوماسية والقنصلية، عبد العزيز سرحان، ص11.

(2) الدبلوماسية في النظرية والتطبيق، فاضل زكي محمد، ص18.

(3) انظر: القانون الدبلوماسي الإسلامي، علي صادق أبو هيف، ص75.

- لا تبدأ الحرب إلا بعد الإعلان لتسوية الخلافات الدولية.
- تكون حرمة المعابد والملاعب مصونة وخاصة كانت بعض المعابد تستخدم لحفظ الوثائق ومحفوظات الدولة.
- عدم الاعتداء على الجرحى والأسرى.
- ومما سبق يتبين مدى إسهام الحضارة اليونانية إسهاماً جوهرياً يستفيد منه مَنْ يتصدى للدبلوماسية كعلم من العلوم، فقد أوجدت نوعاً من التقاليد الثابتة والقواعد القانونية؛ لتنظيم العلاقات الدبلوماسية⁽¹⁾، ومن هذه القواعد:
- حرمة المبعوثين الدبلوماسيين، وكان رئيس الدولة هو الذي يعين السفراء لإجراء المفاوضات.
- عدم قبول المبعوث لأية هدية تُمنح له من طرف المدينة الموفد إليها.
- عدم خضوع الممثل الدبلوماسي للقانون والقضاء الداخلي للدولة التي يوفد إليها.
- كان إرسال البعثات الدبلوماسية في نظر الحضارة اليونانية من الحقوق الأساسية للمدينة، ويقابله على عاتق المدن الأخرى الالتزام بضرورة استقبال هذه البعثات، فلا يحق لأي منها أن ترفض الدخول في علاقات دبلوماسية مع المدن الأخرى⁽²⁾.

• الدبلوماسية عند الرومان:

كانت السياسة الرومانية إبان عهد سيطرتها التي استمرت بضعة قرون تقوم على غاية واحدة وهي خدمة الأهداف الخارجية لروما، والتي تستند إلى السيطرة وإخضاع الشعوب الأخرى والأساليب العسكرية البحتة⁽³⁾.

ولقد كان للرومان نظام قانوني خاص بهم يعرف باسم قانون الشعوب، وهو بمثابة قانون دبلوماسي يوضح الأصول والقواعد والإجراءات التي يتبعها المفوضون في مهامهم ويبين الحصانات والامتيازات التي يتمتعون بها خلال قيامهم بتلك المهام⁽⁴⁾.

(1) انظر: التمثيل الدبلوماسي والقنصلي في النظرية والتطبيق، يوسف محمد عبيدان، ص22-23.

(2) انظر: الحصانات والامتيازات الدبلوماسية والقنصلية في القانون الدولي، عبد العزيز العبيكان، ص98-99.

(3) انظر: القانون الدبلوماسي، علي صادق أبو هيف، ص76.

(4) انظر: الدبلوماسية المعاصرة دراسة قانونية، غازي صباريني، ص26.

وبعد انهيار الإمبراطورية الرومانية في القرن الخامس الميلادي أصبحت منقسمة إلى قسمين :

- 1- الدولة الرومانية الغربية وعاصمتها ميلانو والتي سقطت على أيدي القبائل الجرمانية، والتي فقدت هيبتها القديمة ولم تعد سوى مقرّ للبابوية.
- 2- الدول الرومانية الشرقية: التي تأسست في بيزنطة، وأدت لقيام روما جديدة (القسطنطينية) واستمرت هذه الدولة كقوة جبارة إلى حين ظهور الدول الإسلامية⁽¹⁾.
- 3- وعندما آلت الأمور في الدولة الرومانية إلى القسطنطينية، أدركت بأن فض الخلافات بحدّ السيف وحده لا يكفي، فاتبعوا وسائل دبلوماسية سلمية، فكانت الدبلوماسية البيزنطية أكثر مهارة في استخدام الدبلوماسية وممارستها.

ومن أهم أساليب الدبلوماسية البيزنطية:

- سياسة إضعاف الشعوب والقبائل البرابرة من خلال نشر التفرقة وإيقاع الخصومات بينهم، وذلك بهدف تقوية وحدتهم الداخلية.
- شراء صداقة الشعوب والقبائل المجاورة بطريقة الرشوة والهدايا.
- إدخال أكبر عدد ممكن في الديانة المسيحية
- استخدام عنصر التحريّ وجمع المعلومات المتعلقة بأسرار الدولة التي يبعث إليها البيزنطيون بمبعوث، حيث يجب عليه أن يتعرف على مواطن الضعف فيها وأطماع حاكميها، وكيفية استغلال كل ذلك لصالح الدولة البيزنطية.

ولقد تميّزت الممارسة الدبلوماسية عند البيزنطيين بخصائص أهمها:

- 1- اعتمد البيزنطيون على فنّ المفاوضة وممارسة الدبلوماسية بأشكال وصيغ معنية.
- 2- اعتمدوا أسلوب الدبلوماسي المراقب بدل الدبلوماسي الخطيب، وهذا الأسلوب يستند إلى شخصية الدبلوماسي المحترف ذي الخبرة والدراية.

(1) الدبلوماسية نشأتها وتطورها وقواعدها ونظام الحصانات والامتيازات الدبلوماسية، علي حسين الشامي، ص79.

3- أنشأ البيزنطيون في القسطنطينية ديواناً خاصاً للشؤون الخارجية قام بتدريب المفاوضين المحترفين الذين يقومون بأعمال السفارة لدى الدول الأجنبية، وأنشئ إلى جانب ذلك ديوان الأجانب، وهو يختص بمصالح المبعوثين الأجانب وشؤونهم.

4- على سفراء بيزنطة مراعاة قواعد الذوق واللياقة في بعثاتهم، ومعاملاتهم مع الأجانب والمجاملة في أحاديثهم، وأن لا ينتقدوا البلد الموفدين إليه في شيء بل عليهم امتداحه قدر المستطاع.

5- أهداف السفارات البيزنطية هو أن تقوم بإعداد تقارير عن الأوضاع الداخلية في البلاد الموفد إليها.

6- الاهتمام الزائد بالمراسم، وحسن الضيافة والاستقبال⁽¹⁾.

ثانياً: الدبلوماسية عند المسلمين:

• العهد المكي:

إن ظهور الإسلام في الجزيرة العربية يُعدُّ نقلة نوعية كبيرة على المستويات كافة ولاسيما على المستوى السياسي المتعلق بالعلاقات الخارجية للدولة الإسلامية، وإذا كانت الدبلوماسية العربية في العصر الجاهلي قد ارتبطت بعلاقاتها الخارجية كثيراً بالمصالح التجارية، فإن الدبلوماسية الإسلامية قد خرجت عن الحدود التي عرفها العصر الجاهلي قد ارتبطت بعلاقاتها الخارجية كثيراً بالمصالح التجارية، وانطلقت على كل المستويات لحراسة الدين وسياسة الدنيا، حيث إنها قامت على أسس الإسلام ومبادئه، وأصلت النظم ورسمت مناهج للحياة ومبادئ احتكاكها بصورة تطبيقية مميزة، لأن الذي شرحها هو ذلك العلم الإلهي، والذي نفذها تلك الشخصية العظيمة⁽²⁾.

ولما كانت دعوة الإسلام دعوة عالمية، فقد أعطى رسول الله ﷺ لهذه الصفة واقعاً تطبيقياً في وقته، فاتخذ من الوسائل المتوفرة في عصره عوناً على هذا التطبيق، ومن هذه

(1) الدبلوماسية نشأتها وتطورها وقواعدها ونظام الحصانات والامتيازات الدبلوماسية، علي حسين الشامي، ص(81-82).

(2) تطور التبادل الدبلوماسي في الإسلام، محمد الصادق عفيفي، ص33.

الوسائل إنشاء علاقات دبلوماسية مع الدول والإمبراطوريات المجاورة والبعيدة تبليغاً لحكامها وشعوبها الإسلام ودعوتهم إلى اعتناقه.

لقد ذهب بعض الباحثين إلى أن أصول العلاقات الدبلوماسية بدأت قبل قيام الدولة الإسلامية في المدينة المنورة، وترجع تلك البدايات إلى قيام الرسول ﷺ بقاء القبائل الوافدة إلى الحج ودعوتها إلى الإسلام أو الذهاب إلى مواطنها ودعوتها إلى الإسلام، ولا شك أن مثل هذه الاتصالات المبكرة التي بدأت قبل قيام الدولة الإسلامية، وكذلك الهجرة إلى الحبشة، وما تبع ذلك من محادثات ولقاءات واتصال بين الجماعة المسلمة المهاجرة والحكومة الحبشية، كل ذلك يشير إلى ثمة سياسة خارجية للإسلام أو ملامح لها، قد ظهرت حينئذ في مكة.

ومع وضوح هذه العلاقات التي تمت خلال العهد المكي للدعوة الإسلامية إلا أنه لا يمكن أن نعدّ ذلك صورة من صور العلاقات التي تتم بين الدول، فالركن الأساس لهذه العلاقة وهو الدولة الإسلامية لم تتشكل بعد بصورة رسمية يصبح معها إطلاق مفهوم العلاقات أمراً طبيعياً على هذه الصورة من صور الاتصال بين الأطراف، كما أنها كانت اتصالات لتعريف القبائل بالإسلام وليس لإقامة علاقات دولية معها⁽¹⁾.

• العهد المدني:

من اليوم الذي وصل فيه الرسول ﷺ إلى المدينة مهاجراً، قام ﷺ بوضع الأسس والقواعد العامة للدولة الفتية على أرض المدينة المنورة، فقام هو ومن معه من الصحابة ببناء المسجد النبوي للصلاة، وكمقر للحكومة الإسلامية وكان ضرورياً أن يجعل الرسول ﷺ للدولة الإسلامية دوراً أساسياً مؤثراً في المنطقة العربية وخارجها حتى تستطيع التواصل مع غيرها، وبالتالي زيادة قدرتها على الحياة داخل الجزيرة العربية وخارجها، ووضع الرسول أسس تحديد علاقة سكان المدينة مع بعضهم البعض ومع الخارج المحيط بالمدينة⁽²⁾.

ويقصد بالاتصال الخارجي لدولة الإسلام الأولى: الاتصال بمن يكونون خارج حدود حكمه من المشركين وأصحاب الديانات الأخرى، فحين كان سلطان النبي ﷺ محصوراً في المدينة فقط، كان اتصاله بقريش وبغيرها من القبائل ممن هم خارج حدود المدينة يُعدّ اتصالاً

(1) انظر: العلاقات الخارجية للدولة الإسلامية، سعيد المهيري، ص 21.

(2) انظر: المنهج الحركي للسيرة النبوية، منير الغضبان، ص 204-206.

خارجياً، وعندما شمل سلطانه ﷺ شبه الجزيرة العربية كلها كان اتصاله بمن هم خارج بلاد العرب كالفرس والروم مثلاً يُعدّ اتصالاً خارجياً⁽¹⁾.

لقد كان للدبلوماسية النبوية الفضل في نقل العلاقات السياسية والدبلوماسية للجزيرة العربية نقلة نوعية في جميع مناحي الحياة السياسية والتجارية والدينية، وقد عملت الدبلوماسية النبوية على تطوير الدبلوماسية في العصر الجاهلي التي كانت مقتصرة على الناحية التجارية دون غيرها، حيث خرجت الدبلوماسية النبوية عن هذه الحدود، وكونت علاقات دبلوماسية مع محيطها الخارجي، وأرست قواعد دبلوماسية وعلاقات ثابتة محكمة واضحة المعالم ومتينة، واللافت أن رسول الله هو الذي حدّد طبيعة هذه العلاقات عن طريق الرسائل التي بعث بها إلى الدول خارج الجزيرة العربية⁽²⁾.

فعندما قامت الدولة الإسلامية في المدينة احتاج الرسول ﷺ إلى الدعاة والرسل في وقت السلم؛ لإبلاغ الملوك والأمراء رسالة الإسلام السامية، وسار على هذا النهج الخلفاء الراشدون تدفعهم الرغبة الأكيدة في نشر الإسلام من خلال الطرق الدبلوماسية أولاً، ثم الحربية في حال فشل الأولى، فضلاً عن عقد المعاهدات وتسوية الخلافات.

فاكتسبت العلاقات الدولية عامة وملامح الدبلوماسية خاصة بعداً جديداً، حين أراد الرسول ﷺ أن ينشر الإسلام خارج الجزيرة العربية، ومن ثمّ كانت المراسلة القائمة بين الدولة الإسلامية بقيادة النبي والموك والأمراء وشيوخ القبائل، ومن خلال هذه الرسائل تتضح المعالم والمبادئ الأساسية للعلاقات الدولية الإسلامية⁽³⁾.

وما أن عقد رسول الله ﷺ صلح الحديبية مع قريش، واستطاع انتزاع اعتراف إقليمي وبالتالي دولي بدولة الإسلام، حتى قام بأوسع حملة دبلوماسية ما عرف التاريخ لها مثيلاً من حيث عدد السفراء الذين خرجوا في آن واحد لأعظم دول العالم.

ومما يعزز الدبلوماسية في الإسلام ويدعمها أن الأصل في العلاقات في الشريعة الإسلامية هو السلم، فقد دعا القرآن الكريم إليه عامة، حتى يكون الاعتداء بالاعتداء على

(1) التاريخ السياسي والعسكري لدولة المدينة، علي معطي، ص334.

(2) السياسة الخارجية للدولة الإسلامية، عثمان عبد عثمان، ص34.

(3) تطور العلاقات السياسية والدولية، فتحية النبراوي، ص28.

الدولة الإسلامية فعلاً، أو بفتنة المسلمين عن دينهم فتكون الحرب حينئذ ضرورة أوجبها الدفاع عن العقيدة وعن النفس⁽¹⁾.

وبهذا وضع الرسول ﷺ مبادئ العلاقة وأسّسها بين دولة الإسلام والممالك والدول في داخل الجزيرة العربية وخارجها، وأوجد علاقات دبلوماسية دقيقة وعادلة مع الآخرين لم يسبقه إليها أحد من قبل، والتي يفتقر المسلمون إليها في هذه الأيام، وتم توطيد علاقة المسلمين مع الكيانات الأخرى، على أساس من العدل والمصالح المشتركة، وكان ﷺ قد أسّس هذه العلاقة على مبدأ المعاملة بالمثل تارة، واستخدام القوة العسكرية تارة أخرى حسب تقدير المسلمين للموقف، وكان هذا هو الملجأ الأخير للدبلوماسية النبوية، حيث كانت الدبلوماسية الإسلامية هي الأداة الحيّة في العلاقات الخارجية للدولة الإسلامية في وقت السلم⁽²⁾.

ويطلق فقهاء الشريعة الإسلامية على هذا النشاط الذي مارسه المسلمون بقيادة رسول الله ﷺ بقواعد السيّر وهي تعني سياسة الرسول ﷺ الراشدة أو قيادة حكيمة أو تصرفاً كريماً في السلم والحرب مع الأصدقاء والأعداء، وأخلاقاً ومعاملة لأصحابه وكياسته للرسول واختياره للرسول وعلمه وعدله ورحمته والذكاء والخبرة التي يتمتع بها النبي ﷺ في أسلوب نشر الإسلام ومدى تأثير شخصيته في إدارة الإسلام الدولية في زمن السلم والحرب⁽³⁾.

5- أركان المؤسسة الدبلوماسية:

- الرسول أو السفير:

الرسول في اللغة: أصله من الرّسل، وهو الانبعاث على تّؤدة، يقال: ناقة رّسل، سهلة السير، والإرسال: التسليط والإطلاق والتوجيه، تقول: أرسلت فلاناً في رسالة، فهو مُرسل أو

(1) العلاقات الدولية في الإسلام، محمد أبو زهرة، ص 51.

(2) انظر: التمثيل الدبلوماسي بين الفقه والقانون، أحمد سالم باعمر، ص 69، السفارات في الإسلام، محمد التابعي، ص 63-75.

(3) الدبلوماسية الإسلامية، سهيل الفتلاوي، ص 46.

رسول، والجمع: أرسل ورسل ورُسل، والاسم: الرسالة⁽¹⁾، والرسول: هو مَنْ يبلغ أخبار مَنْ بعثه لمقصود⁽²⁾.

الرسول في الاصطلاح: تختلف معاني الرسول بحسب العمل الذي يقوم به، فربما كان صاحب رسالة سماوية كالأنبياء والرسل عليهم السلام، وربما كان في مهمة خاصة بين دولتين أو ملكين. والرسول عند الفقهاء: من أمره المرسل بأداء الرسالة بالتسليم والقبض⁽³⁾.

والرسول عند الملوك: رجل يرسل بين ملكين في أمور خاصة بالدولة وهو قطعة من المرسل⁽⁴⁾.

أما السفير في اللغة: أصله من سفر، والسين والفاء والراء أصل واحد يدل على الانكشاف والجلء، وسفر بين القوم يسفر سفرًا وسفارة: أي أصلح بينهم، وهو السافر والسفير، وهو من ذات الباب، لأنه أزال ما كان هناك من عداوة وخلاف، ويجمع على سفراء⁽⁵⁾.

السفير في الاصطلاح: لقد عرفه كثير من علماء القانون الدولي: هو أعلى مراتب السلك الدبلوماسي، وهو رئيس بعثة سياسية تعرف بالسفارة⁽⁶⁾، والرسول والسفير مصطلحان مترادفان فيما يخص العلاقات الدولية.

- المرسل: هو صاحب الرسالة الأصلي، والسفير يعبر عنها، أو هو مَنْ وكَّل السفير بالإبلاغ عنه ما يريده إلى غيره، هذا ولا تعتبر الرسالة إلا إذا كان مرسلها يجوز له التصرف فيما وكَّل فيه غيره، بمعنى أنه يعامل معاملة الموكل، فقد ذكر الحنفية في شرطه، أن يكون مِمَّنْ يملك فعل ما وكل به بنفسه؛ لأن التوكيل تفويض ما يملكه من التصرف إلى غيره⁽⁷⁾.

(1) انظر: مقاييس اللغة، لابن فارس 2/292، مختار الصحاح، لأبي عبد الله الرازي، ص122، لسان العرب، لابن منظور، ج11/283.

(2) التوقيف على مهمات التعاريف، عبد الرؤوف المناوي، ص177.

(3) المصدر السابق، ص177.

(4) انظر: رسل الملوك ومن يصلح للرسالة والسفارة، لابن الفراء، ص30، بدائع السلك في طبائع الملك، لابن الأزرقي، ج2/78.

(5) انظر: مقاييس اللغة، لابن فارس، ج3/83، مختار الصحاح، أبو عبد الله الرازي، ص148، لسان العرب، لابن منظور، ج4/367.

(6) القاموس السياسي، أحمد عطية الله، ص644.

(7) بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع، علاء الدين الكاساني، ج6/20.

- الرسالة: هي الموضوع الذي بُعث السفير لأجل القيام به سواء كانت شفوية أو كتابية.
وقد تبين أن رسول ﷺ كان يبعث سفراء برسالة تكون موضوع السفارة، وعنوان المهمة، فكانت الدعوة إلى الإسلام بالكلام والكتابة، فالكتابة تقوم مقام النُّطق⁽¹⁾.

(1) فتح الباري شرح صحيح البخاري، لابن حجر العسقلاني، ج6/109.

الفصل الأول

التمثيل الدبلوماسي في الإسلام

مشروعيته، ومقاصده، والأسس التي يقوم عليها

المبحث الأول

مشروعية التمثيل الدبلوماسي في الإسلام

إن الإسلام عقيدة وشريعة، نظام دين ودنيا، ينظم علاقة المسلم بربه، وبمجتمعه، وينظم حال الجماعة المسلمة بما يصلح حالها، ويضمن الاستقرار اللازم لقيام مجتمع آمن.

ولم تكن الشريعة الغراء بتنظيم حياة المسلم مع أخيه المسلم فحسب، بل تعدت ذلك إلى علاقة المسلمين بغيرهم من الأمم والشعوب - وهو ما تعنيه الدبلوماسية-، راسمة بذلك منهجاً عزّ نظيره، هذا المنهج الذي سطرته آيات الكتاب العزيز، وسنة الحبيب المصطفى ﷺ ومن سار على هديه من الخلفاء والأمراء المسلمين، وقد تعددت الأدلة التي تبين مشروعية الدبلوماسية في الإسلام ومن هذه الأدلة :

المطلب الأول- القرآن الكريم:

وهو المصدر الأول للدبلوماسية، فهو يحتوي على الأسس الثابتة والقواعد الكلية التي يبنى عليها تنظيم الشؤون العامة للدولة، وهي لا تختلف من زمان إلى زمان، أمّا التفصيلات التي تختلف من زمان إلى زمان حسب أحوال الدولة ومصالحها فقد سكت عنها القرآن؛ لتتروى كل أمة في زمانها ما يحقق مصالحها.

ولقد ورد في القرآن الكريم الكثير من الآيات الكريمة التي تعبر عن الدبلوماسية وأحكامها ومنها:

1- قوله سبحانه وتعالى: ﴿وَإِنْ أَحَدٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ اسْتَجَارَكَ فَأَجِرْهُ حَتَّى يَسْمَعَ كَلَامَ اللَّهِ ثُمَّ أَبْلِغْهُ مَأْمَنَهُ ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لَا يَعْلَمُونَ﴾⁽¹⁾.

ففي هذه الآية يوجه الله تعالى ذكره خطاباً لنبيه ﷺ: وإن استأمنك يا محمد من المشركين الذين أمرتك بقتالهم وقتلهم بعد انسلاخ الأشهر الحرم أحد ليسمع كلام الله منك وهو القرآن فأمنه حتى يسمع كلام الله ثم رده بعد سماعه كلام الله إن هو أبى أن يسلم، ولم يتعظ لما تلوته عليه من كلام الله فردّه إلى حيث يأمن منك وممن في طاعتك حتى يلحق بداره وقومه من المشركين⁽²⁾.

(1) التوبة: 6.

(2) جامع البيان في تأويل القرآن، محمد بن جرير الطبري، ج14/138.

فهذه الآية نزلت في المشركين الذين كانوا يحاربون الإسلام ووضعو السلاح، فالأمر مع مَنْ لم يحاربوا الإسلام أصلاً مشروع من باب أولى، وهو حال الدبلوماسيين اليوم من الدول التي لا تحارب المسلمين.

قال ابن كثير: "والغرض أن من قدم من دار الحرب إلى دار الإسلام في أداء رسالة، أو تجارة أو طلب صلح أو مهادنة، أو حمل رسالة أو نحو ذلك من الأسباب وطلب من الإمام أونائبه أماناً أعطي أماناً ما دام متردداً في دار الإسلام وحتى يرجع إلى داره ووطنه"⁽¹⁾.

وهذا الفهم الذي ذهب إليه ابن كثير هو التطبيق العملي لمفهوم العمل الدبلوماسي الذي تطوّر مع الأيام، فابن كثير يتحدث عن السفير القادم من بلاد الحرب، وأنه يحقّ للإمام أن يعطيه عهداً وأماناً، ولا شك أن السفير القادم من بلاد العهد، ولا يمثل بلداً عدواً محارباً فهو مشمول من باب أولى.

2- قال الله سبحانه وتعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُونُوا قَوَّامِينَ لِلَّهِ شُهَدَاءَ بِالْقِسْطِ وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَاَنُ قَوْمٍ عَلَىٰ أَلَّا تَعْدِلُوا اعْدِلُوا هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَىٰ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ خَبِيرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ﴾⁽²⁾.

يخاطب الله جلّ ثناؤه المؤمنين قائلاً: "اعدلوا أيّها المؤمنون على كل أحد من الناس وليّاً لكم كان أم عدواً، فاحملوهم على ما أمرتكم أن تحملوهم عليه من أحكامي ولا تجوروا بأحد منهم عنه"⁽³⁾.

ففي هذه الآية أمر الله تعالى المؤمنين بالعدل حتى مع الأعداء في السلم والحرب ومن جملة ذلك الممثل السياسي⁽⁴⁾، فليس من العدل استباحة دم مَنْ أتى ودخل دار الإسلام، بميثاق وعهد بالأمان على نفسه وماله، وليس من العدل أيضاً استباحة دم مَنْ أتى حاملاً رسالة لغيره وماله ولم يدخل للقتال ولا للاعتداء على حرمة ديار الإسلام.

(1) تفسير القرآن العظيم، إسماعيل بن كثير، ج4/114.

(2) المائدة: 8.

(3) جامع البيان في تأويل القرآن، محمد بن جرير الطبري، ج10/96.

(4) العلاقات الدولية في الإسلام، عارف أبو عيد، ص282.

3- قال سبحانه وتعالى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَى وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ﴾⁽¹⁾.

ولا يخفى أن العمل الدبلوماسي يندرج تحت مفهوم التعارف، فمن أهم مهامه الإصلاح وتمتين العلاقات بين الشعوب.

4- قوله سبحانه وتعالى في قصة سليمان مع الهمداني: ﴿أَذْهَبَ بِكِتَابِي هَذَا فَأَلْقَهُ إِلَيْهِمْ ثُمَّ تَوَلَّى عَنْهُمْ فَانْظُرْ مَاذَا يَرْجِعُونَ﴾⁽²⁾.

قال القرطبي: في هذه الآية دليل على إرسال الكتب إلى المشركين وتبليغهم الدعوة، ودعائهم إلى الإسلام، وقد كتب النبي ﷺ إلى كسرى وقيصر وإلى كل جبار⁽³⁾.

5- قوله سبحانه وتعالى: ﴿وَإِنْ طَائِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ اقْتَتَلُوا فَأَصْلَحُوا بَيْنَهُمَا﴾⁽⁴⁾.

قال القرطبي: والأمر بالإصلاح مخاطب به جميع الناس من ذكر وأنثى حر أو عبد⁽⁵⁾. وفي الآية مشروعية لبعث السفراء إلى الدول الإسلامية للقيام بتوثيق الروابط وإصلاح ذات البين وتحقيق التعاون والخير للأمة الإسلامية.

6- قوله تعالى: ﴿وَأِمَّا تَخَافَنَّ مِنْ قَوْمٍ خِيَانَةً فَانْبِذْ إِلَيْهِمْ عَلَى سَوَاءٍ إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْخَائِنِينَ﴾⁽⁶⁾.

قال القرطبي: "والمعنى: وإما تخافن من قوم بينك وبينهم عهد خيانة فانذب إليهم العهد، أي قل لهم قد نبذت إليكم عهدكم وأنا مقاتلكم، ليعلموا ذلك فيكونوا معك في العلم سواء، ولا تقاثلهم وبينك وبينهم عهد وهم يتقون بك، فيكون ذلك خيانة وغدرًا"⁽⁷⁾.

ومن الأساليب المتبعة لإعلام المعاهدين بانتقاض العهد إرسال شخص يقوم بهذه المهمة، فقد ذكر البخاري هذه الوسيلة بقوله: باب كيف ينبذ إلى أهل العهد وقول الله سبحانه: ﴿وَأِمَّا

(1) الحجرات: 13.

(2) النمل: 28.

(3) الجامع لأحكام القرآن، أبو عبد الله القرطبي، ج3/191.

(4) الحجرات: 9.

(5) الجامع لأحكام القرآن، أبو عبد الله القرطبي، ج14/181.

(6) الأنفال: 58.

(7) الجامع لأحكام القرآن، أبو عبد الله القرطبي، ج8/32.

تَخَافَنَّ مِنْ قَوْمٍ خِيَانَةً فَانْبِذْ إِلَيْهِمْ عَلَى سَوَاءٍ» ثم ذكر حديث أبي هريرة ؓ: «بَعَثَنِي أَبُو بَكْرٍ ؓ، فِيمَنْ يُؤَدُّنَ يَوْمَ النَّحْرِ بِمَنَى: لَا يَحُجُّ بَعْدَ الْعَامِ مُشْرِكًا، وَلَا يَطُوفُ بِالْبَيْتِ عُرْيَانًا، وَيَوْمَ الْحَجِّ الْأَكْبَرِ يَوْمَ النَّحْرِ، وَإِنَّمَا قِيلَ الْأَكْبَرُ مِنْ أَجْلِ قَوْلِ النَّاسِ: الْحَجُّ الْأَصْغَرُ، فَانْبَذَ أَبُو بَكْرٍ إِلَى النَّاسِ فِي ذَلِكَ الْعَامِ، فَلَمْ يَحُجَّ عَامَ حَجَّةِ الْوَدَاعِ الَّذِي حَجَّ فِيهِ النَّبِيُّ ﷺ مُشْرِكًا (1).

قال ابن حجر: وقول الله عز وجل: «وَأَمَّا تَخَافَنَّ مِنْ قَوْمٍ خِيَانَةً فَانْبِذْ إِلَيْهِمْ عَلَى سَوَاءٍ» أي اطرح إليهم عهدهم، وذلك بأن يرسل إليهم من يعلمهم بأن العهد انتقض (2).

والنبذ وأن كان يمكن القيام به بوسائل متعددة - وخاصة في زماننا هذا حيث تطورت وسائل الاتصال وتنوعت - إلا أن ما تقدم من تفسير الآية وما جاء في صحيح البخاري يفيد مشروعية إرسال السفراء إلى الدول المعاهدة التي يخشى منها الغدر والخيانة، وإخبارها بأن العهد قد انقضى، لعدم التزامها بالاتفاقات الموقعة معها .

والقرآن الكريم لم يبين تفصيلات قانون الدبلوماسية الإسلامية، وهذا نهج القرآن حيث يبين القواعد العامة للأحكام الشرعية ويترك بيان التفصيلات للمصادر الأخرى وأولها السنة النبوية ثم المصادر الأخرى (3).

المطلب الثاني: السنة النبوية:

إن المتأمل لنصوص السنة النبوية سيجدها مصدراً خصباً للاستدلال على مشروعية العمل الدبلوماسي والإشارة لأحكامه وأساليبه، فقد مارس النبي ﷺ الدبلوماسية تطبيقاً عملياً في حياته واتخذها منهجاً في التعامل مع المسلمين وغير المسلمين.

وقد قال الإمام ابن القيم: "وأخذ الأحكام المتعلقة بالحرب ومصالح الإسلام وأهله وأمور السياسات الشرعية من سيرة الرسول ﷺ ومغازيه أولى من أخذها من آراء الرجال" (4).

(1) صحيح البخاري، البخاري، كتاب الجزية، باب كيف ينبذ على أهل العهد، ح 3177، من طريق ابن شهاب الزهري عن حميد بن عبد الرحمن عن أبي هريرة.

(2) فتح الباري شرح صحيح البخاري، ابن حجر العسقلاني، ج 6/279.

(3) القانون الدبلوماسي الإسلامي: أحمد أبو الوفا، ص 17.

(4) زاد المعاد في هدي خير العباد: ابن القيم الجوزية، ج 3/129.

ومن نصوص السنة النبوية الدالة على ذلك :

- ما أخرجه الإمام مسلم في صحيحه عن سلمة بن الأكوع من حديث طويل جاء فيه: "ثُمَّ إِنَّ الْمُشْرِكِينَ رَأَسَلُونَا الصُّلْحَ حَتَّى مَشَى بَعْضُنَا فِي بَعْضٍ، وَأَصْطَلَحْنَا"⁽¹⁾.

قال النووي: راسلونا من المراسلة⁽²⁾.

وهذا ما حدث بين المسلمين ومشركي قريش من الحوارات قبل صلح الحديبية، وهو ما ترتب عليها من توقيع معاهدة صلح بين الطرفين، لهو صورة من صور الدبلوماسية النبوية.

- وما أخرجه أبو داود في سننه عن نعيم بن مسعود قال: "سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ لَهُمَا حِينَ قَرَأَ كِتَابَ مُسْلِمَةٍ: مَا تَقُولَانِ أَنْتُمَا؟ قَالَا: نَقُولُ كَمَا قَالَ. قَالَ: أَمَّا وَاللَّهِ لَوْلَا أَنَّ الرُّسُلَ لَا تُقْتَلُ لَصَرَبْتُ أَغْنَاكُمَا"⁽³⁾.

(1) صحيح مسلم، مسلم، كتاب الجهاد والسير، باب غزوة ذي قرد وغيرها، ح 1806، من طريق عكرمة بن عمار عن إياس بن سلمة عن أبيه.

(2) شرح النووي على صحيح مسلم: النووي، ج 12/176.

(3) سنن أبي داود، أبو داود، كتاب الجهاد، باب في الرسل، ح 2761.

سند الحديث :

قال الإمام أبو داود: حدثنا محمد بن عمرو الرازي حدثنا سلمة يعني ابن الفضل عن محمد بن إسحاق قال: كان مسلمة كتب إلى رسول الله ﷺ قال: وقد حدثني محمد بن إسحاق عن شيخ من أشجع يقال له سعد بن طارق عن سلمة بن نعيم بن مسعود الأشجعي عن أبيه نعيم قال: سمعت رسول الله ﷺ وذكر الحديث.

تخريج الحديث :

أخرجه أحمد في مسنده ج 366/25، ح 15989، والحاكم في المستدرک، ج 2/155، ح 2632 من طريق سلمة بن الفضل.

وأخرجه الطحاوي في مشكل الآثار، ج 7/301، ح 2863، والحاكم في المستدرک، ج 3/54، ح 4377، والبيهقي في السنن الكبرى، ج 9/356، ح 18776 من طريق يونس بن بكير وأخرجه ابن أبي عاصم في الأحاد والمثاني، ج 3/24، ح 1309 من طريق جرير بن حازم ثلاثتهم (سلمة بن الفضل، يونس بن بكير، جرير بن حازم) عن محمد بن إسحاق به.

دراسة رجال الإسناد:

- سلمة بن الفضل: قال ابن معين: ليس به بأس، وفي موضع آخر قال : ثقة قد كتبنا عنه كان كيساً، مغازيه أتم، ليس في الكتب أتم من كتابه، وقال: كان معلم كتاب، وقال ابن المديني: رمينا بحديثه قبل أن يخرج من الري، وقال البخاري: عنده مناكير، وفي موضع آخر قال: فيه نظر، وقال النسائي ضعيف، وقال يحيى بن المغيرة: سمعت جرير يقول: ليس من لدن بغداد إلى أن تبلغ خراسان أثبت في ابن إسحاق من

=

سلمة بن الفضل، وقال أبو حاتم: صالح محله الصدق في حديثه إنكار ليس بالقوى، لا يمكن أن أطلق لسانی بأكثر من هذا، يكتب حديثه ولا يحتج به، وقال ابن حبان: يُخالف ويخطئ، ضَعَفَهُ إِسْحَاقُ بْنُ رَاهُوَيْه، وقال في حديثه بعض المناكير وقال أبو زرعة: كان أهل الري لا يرغبون فيه لمعان فيه من سوء رأيه وظلم ومعان، وقال محمد بن سعد: كان ثقة صدوق وهو صاحب مغازي محمد بن إسحاق، روى عنه المبتدأ والمغازي وثقة أبو داود، وقال الذهبي: كان قوياً في ابن إسحاق، وقال الساجي: عنده مناكير، وسئل عنه أحمد بن حنبل، فقال: لا أعلم إلا خيراً، وقال الترمذي لا أدري ما سلمة هذا، وإن إسحاق تكلم فيه ما أروي عنه، وقال ابن عدي: لقد روى سلمة المغازي عن ابن إسحاق وعنده سوى المغازي عن ابن إسحاق وغيره إفرادات وغرائب، ولم أجد في حديثه حديثاً قد جاوز الحد في الإنكار، وأحاديثه مغاربة محتملة، وقال ابن حجر: صدوق كثير الخطأ.

انظر: تاريخ ابن معين، ج 1/83، التاريخ الكبير، للبخاري، ج 4/84، التاريخ الأوسط، للبخاري، ج 2/268، الضعفاء الصغير، للبخاري، ص 71، الضعفاء والمتروكون، للنسائي، ص 47، الجرح والتعديل، لابن أبي حاتم، ج 4/168، الثقات، لابن حبان، ج 8/287، المجروحين، لابن حبان، ص 337، تهذيب الكمال للمزي ج 11/390، إكمال تهذيب الكمال، لعلاء الدين ملغطاي، ج 6/20، المغني في الضعفاء للذهبي ج 1/275، تاريخ الإسلام للذهبي، ج 4/1118، تقريب التهذيب، لابن حجر، ص 248. قالت الباحثة: هو صدوق كثير الخطأ، إلا أنه قوي في المغازي، وثبت في الرواية عن ابن إسحاق كما قال بعض النقاد.

محمد بن إسحاق بن يسار المدني: قال ابن معين: ثقة وكان حسن الحديث، وقال في موضع آخر: ليس به بأس، وفي موضع آخر: ليس بذلك ضعيف، وقال الزهري: لا يزال بالمدينة علم جم ما كان فيهم ابن إسحاق، وهو أعلم بالناس بها، وقال ابن المديني: صالح وسط، وقال الشافعي: من أراد ابن يتبحر في المغازي فهو عيال على محمد بن إسحاق، وقال عاصم بن عمر بن قتادة: لا يزال في الناس علم ما عاش محمد بن إسحاق، وقال أحمد بن حنبل: حسن الحديث، وقال أيضاً: قال مالك وذكره فقال: دجال من الدجاجة وقال شعبة: محمد بن إسحاق أمير المحدثين بحفظه، وقال العجلي: مدني ثقة، وقال النسائي: ليس بالقوى، وقال الدار قطني: اختلف الأئمة فيه وليس بحجة إنما يعتبر به .

وقال الخليلي: ثقة عالم واسع الرواية والعلم، وقال أبو حاتم: ليس عندي في الحديث بالقوى، ضعيف الحديث، وهو أحب إلي من أفلح بن سعيد يكتب حديثه، وقال ابن نمير: إذا حدث عن سمع من المعروفين فهو حسن الحديث صدوق، وقال ابن عدي: فتشت أحاديثه الكثيرة فلم أجد فيها ما يتهى أن يقطع عليه بالضعف، وربما أخطأ أو يهمل في الشيء بعد الشيء كما يخطئ غيره وهو لا بأس به، وقال الذهبي: له ارتفاع بحسبه ولا سيما في السير وأما في أحاديث الأحكام فينحط، وقال الذهبي: له ارتفاع بحسبه ولا سيما في السير وأما في أحاديث الأحكام فينحط حديثه فيها عن رتبة الصحة إلى رتبة الحسن إلا ما شد في فإنه يعد منكرًا، وقال أيضاً: هو حسن الحديث صالح الحال صدوق وما انفرد به فقيه نكارة فإن في حفظه شيئاً وقد احتج به أئمة، وذكره ابن حجر في الطبقة الرابعة من المدلسين وهم ممن اتفق على أنه لا يحتج بشيء من حديثه إلا بما صرحوا فيه بالسماع لغلبة تدليسهم، وكثرته عن الضعفاء والمجهولين.

ففي الحديث دليل على تحريم قتل الرسل الواصلين من الكفار، وإن تكلموا بكلمة الكفر في حضرة الإمام⁽¹⁾.

فتحريم قتل الرسل كان لأنهم كما حُمِلُوا تبليغ الرسالة حُمِلُوا بتبليغ الجواب فلزمهم القيام بكلا الأمرين فيصرون برفض بعض ما لزمهم موسومين بسمة الغدر، وكان نبي الله ﷺ أبعد الناس عن ذلك، ثم إن في تردد الرسل المصلحة الكلية، ومهما جوز حبسهم أو التعرض لهم بمكروه صار ذلك سبباً لانقطاع السبيل بين الفئتين المختلفتين، وفي ذلك من الفتنة والفساد ما لا يخفى على ذي اللب موقعه⁽²⁾.

فلو تأملنا رد الرسول ﷺ " والله لولا أن الرُّسُلَ لا تُقْتَلُ لَصَرَبْتُ أَعْنَاقَكُمْ " لرأيناه رداً دبلوماسياً بليغاً، فقد كان بمقدوره عليه الصلاة والسلام أن يقتلها أو يحبسهما، لكنه أعطى لنا ولل بشرية كلها درساً مستقداً في معاملة الموفد، رغم غطرسته وخروجه على حد اللياقة في الحديث، فله في الإسلام حق الحماية والأمن⁽³⁾.

انظر: سؤالات محمد بن أبي شيبه، لعلي بن المديني، ص89، التاريخ الكبير، للبخاري، ج40/1، معرفة الثقات، للعجلي، ج232/2، التاريخ، لأبي زرعة، ص57، الضعفاء والمتروكين، للنسائي، ص230، الجرح والتعديل، لابن أبي حاتم، ج194/7، تاريخ أسماء الثقات لابن شاهين ص199، تاريخ بغداد، للخطيب، ج219/1، تاريخ دمشق، لابن عساكر، ج117/6، الكامل في ضعفاء الرجال لابن عدي، ج106/6، تهذيب الكمال للمزي ج412/24، سير أعلام النبلاء، للذهبي، ج41/7، ميزان الاعتدال في نقد الرجال، للذهبي، ج62/6، تقريب التهذيب، لابن حجر، ص825، طبقات المدلسين، لابن حجر، ص51، تهذيب التهذيب، لابن حجر، ج40/9.

قالت الباحثة : صدوق يدلّس، من أعلم الناس في المغازي.

- باقي رجال الإسناد ثقات.

الحكم على الحديث:

إسناده حسن، ففيه سلمة بن الفضل وهو صدوق كثير الخطأ" إلا أنه ثبت في الرواية عن محمد بن إسحاق، وروايته في هذا الحديث عن محمد بن إسحاق، وفيه محمد بن إسحاق صدوق مدلس وتدلّسه من الرابعة ولكنه صرح بالسماع كما في رواية أحمد بن حنبل.

(1) عون المعبود شرح سنن أبي داود، محمد الصديقي العظيم آبادي، ج314/7.

(2) الكاشف عن حقائق السنن، شرف الدين الطيبي، ج2754/9.

(3) العلاقات الدبلوماسية للخلافة العباسية من عام 132-232هـ رؤية حضارية : أحمد توني عبد اللطيف، ص54.

- ما أخرجه أبو داود في سننه عن أبي رافع⁽¹⁾ قال: "بَعَثَنِي قُرَيْشٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَلَمَّا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أُلْقِيَ فِي قَلْبِي الْإِسْلَامُ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي وَاللَّهِ لَا أَرْجِعُ إِلَيْهِمْ أَبَدًا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنِّي لَا أَخِيسُ بِالْعَهْدِ⁽²⁾ وَلَا أَخِيسُ الْبُرْدَ⁽³⁾، وَلَكِنْ أَرْجِعُ فَإِنْ كَانَ فِي نَفْسِكَ الَّذِي فِي نَفْسِكَ الْآنَ فَارْجِعْ. قَالَ: فَذَهَبْتُ، ثُمَّ أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فَأَسْلَمْتُ⁽⁴⁾."

-
- (1) أبو رافع: مولى رسول الله ﷺ قال ابن معين: اسمه إبراهيم، وقيل: هرمز، وقال علي بن المديني ومصعب اسمه: أسلم وكان قبطياً، وكان للعباس ﷺ، فوهبه للنبي ﷺ، وكان إسلامه بمكة مع إسلام أم الفضل فكتموا إسلامه، وشهد أحداً والخندق، وكان على ثقل النبي ﷺ، ولما بشر النبي بإسلام العباس أعتقه، وزوجه مولاته سلمى، وشهد فتح مصر، وتوفي سنة أربعين، أسد الغابة، لابن الأثير، ج 1/156.
 - (2) لَا أَخِيسُ بِالْعَهْدِ: أي لا ينقضه، لسان العرب لابن منظور 75/6.
 - (3) لَا أَخِيسُ الْبُرْدَ: أي لا أحبس الرسل الواردين عليّ، قال الزمخشري: البُرْد جمع بريد وهو الرسول، لسان العرب لابن منظور 86/3.
 - (4) سنن أبي داود، أبو داود، كتاب الجهاد، باب في الإمام يستجن به في العهود ح 2758، كتاب الجهاد باب في الإمام يُستجن به في العهود ح 2758.
- سند الحديث: قال الإمام أبو داود في سننه كتاب الجهاد باب في الإمام يستجن به في العهود ح 2758، حدثنا أحمد بن صالح حدثنا عبد الله بن وهب أخبرني عمرو بن الحارث عن بُكَيْرِ بْنِ الْأَشَّجِ عَنْ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ أَنَّ أَبِي رَافِعٍ أَنَّ أَبَا رَافِعٍ أَخْبَرَهُ وَتَكَرَّرَ الْحَدِيثُ.
- تخريج الحديث: أخرجه النسائي في سننه كتاب السير، باب الرسل والبُرْد، ح 8621، من طريق سليمان بن داود والحارث بن مسكين.
- وأخرجه الطحاوي في شرح معاني الآثار، ج 3/318، ح 5449 من طريق يونس، وأخرجه ابن حبان في صحيحه ج 11/233 ح 4877 من طريق الحارث بن مسكين وأخرجه الطبراني في المعجم الكبير، ص 323 ح 96، من طريق محمد بن عبد الله بن الحكم وأبوزيد القراطيسي .
- وأخرجه الحاكم في المستدرک، ج 3/691، ح 6538، والبيهقي في سننه الكبرى، ج 9/244، ح 18428 من طريق محمد بن عبد الله بن عبد الحكم.
- جميعهم (سليمان بن داود، الحارث بن مسكين، يونس بن بكير، أبوزيد القراطيسي، محمد بن عبد الله بن الحكم) عن ابن وهب به .
- وأخرجه أحمد في مسنده ج 39/282، ح 23857 عن عبد الجبار بن محمد الخطابي عن ابن وهب وقال عن أبيه عن جده.
- دراسة رجال الإسناد:
- رواة الحديث جميعهم ثقات.
- الحكم على الحديث: إسناده صحيح، وقال الألباني: صحيح، الجامع الصغير (1/428).

قال الطيبي: المراد بالعهد هاهنا: العادة الجارية المتعارفة بين الناس من أن الرسل لا يتعرض لهم بمكروه⁽¹⁾.

وقال الصنعاني: في الحديث دليل على حفظ العهد والوفاء به، ولو لكافر، وعلى أنه لا يُحبس الرسل بل يرد جوابه، فكأن وصوله أمان له، فلا يجوز أن يُحبس بل يرد⁽²⁾.

وقال ابن القيم: وقوله: "لا أحبس البُرد" إشعار بأن هذا حكم يختص بالرسل مطلقاً، وأما رده لمن جاء إليه منهم وإن كان مسلماً، فهذا إنما يكون مع الشرط⁽³⁾.

وفي الحديث ما يفيد مشروعية السفارات، وأن مهمتها غير مقتصرة على الدعوة إلى الدخول في الإسلام، بل قد تحمل مهمات أخرى مثل إعطاء الأمان وتحريم الغدر وغيرها من المهام.

• ما أخرجه الشيخان في صحيحهما -في حديث طويل- عن عبد الله بن عباس رضي الله عنه (أن أبا سفيان بن حرب أخبره: أن هرقل أرسل إليه في ركب من قريش، وكانوا تجاراً بالشَّام في المدة التي كان رسول الله ﷺ مآدٍ فيها أبا سفيان وكفار قريش... ثم دعا بكتاب رسول الله ﷺ الذي بعث به دحية⁽⁴⁾ إلى عظيم بصرى، فدفعه إلى هرقل، فقرأه فإذا فيه بسم الله الرحمن الرحيم، من محمد عبد الله ورسوله إلى هرقل عظيم الروم: سلام على من اتبع الهدى، أما بعد، فإني أدعوك بدعاية الإسلام، أسلم تسلم، يؤتك الله أجرك مرتين، فإن توليت فإن عليك إثم الأريسيين⁽⁵⁾ ﴿ويا أهل الكتاب تعالوا إلى كلمة سواء بيننا

(1) مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح، علي القاري، ج6/2564

(2) سبل السلام، محمد بن إسماعيل الصنعاني، ج2/493.

(3) زاد المعاد في هدي خير العباد: ابن القيم الجوزية، ج3/126.

(4) دحية بن خليفة بن مروة بن فضالة بن زيد بن امرئ القيس بن عوف الكلبي، صحابي جليل مشهور أول مشاهده الخندق وقيل أحد، ولم يشهد بدرأ وكان يضرب به المثل بحسن الصورة، وكان جبريل ينزل على صورته، بعثه رسول الله ﷺ رسولا إلى قيصر بضمص، الإصابة في تمييز الصحابة لابن حجر العسقلاني، ج3/191.

(5) الأريسيون: الأكأرون أي الفلاحون والزارعون، أي عليك إثم رعاياك الذين يتبعونك وينقادون لأمرك، عمدة القارئ للعيني، ج1/86.

وَيُنَكِّمُ أَنْ لَا تَعْبُدَ إِلَّا اللَّهَ وَلَا تُشْرِكَ بِهِ شَيْئًا وَلَا يَتَّخِذَ بَعْضُنَا
بَعْضًا أَرْبَابًا مِنْ دُونِ اللَّهِ فَإِنْ تَوَلَّوْا فَقُولُوا اشْهَدُوا بِأَنَّا مُسْلِمُونَ»⁽¹⁾.

إرسال النبي ﷺ برسول إلى هرقل عظيم الروم، ليدعوه إلى الإسلام جاء هذا ضمن
الحركة الدبلوماسية النشطة التي قام بها رسول الله ﷺ بعد صلح الحديبية، فبدأ بإرسال الرسل
إلى الملوك والحكام خارج شبه الجزيرة العربية يدعوهم فيها إلى الإسلام معطياً القدوة الحسنة
والنموذج الأمثل لمن يأتي بعده من الملوك والحكام المسلمين، وهو بذلك يرسم منهجاً عظيماً
في بيان عالمية هذا الدين، وما إرسال الرسل والسفراء إلا ترجمة لمبادئ هذا الدين القويم.

ويظهر من الحديث آداب المكاتبة والرسائل بين الملوك والحكام، من استحباب تصدير
الكلام بالبسملة وإن كان المبعوث إليه كافراً، والبدء باسم المرسل ثم المرسل إليه، ومراعاة الأدب
والملاطفة في مخاطبته مع عدم الإفراط في المدح والتعظيم، واستحباب استخدام لفظ أما بعد
في الخطب والمكاتبات⁽²⁾.

• أرسل ﷺ الرسل إلى كسرى وقيصر والنجاشي، يدعوهم فيها إلى الإسلام، فقد أخرج الإمام
مسلم في صحيحه عن أنس بن مالك: "أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ كَتَبَ إِلَى كِسْرَى،
وَالَى قَيْصَرَ، وَالَى النَّجَاشِيَّ، وَالَى كُلِّ جَبَّارٍ يَدْعُوهُمْ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى، وَلَيْسَ بِالنَّجَاشِيِّ الَّذِي
صَلَّى عَلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ"⁽³⁾.

قال النووي: في الحديث جواز مكاتبة الكفار ودعائهم إلى الإسلام⁽⁴⁾.

(1) صحيح البخاري، البخاري، كتاب بدء الوحي، باب كيف كان بدء الوحي إلى رسول الله ﷺ ح 7، وصحيح
مسلم، مسلم، كتاب الجهاد والسير باب كتاب النبي ﷺ إلى هرقل ح 1773، من طريق الزهري عن عبد
الله بن أبي سفيان.

(2) الكاشف عن حقائق السنن، شرف الدين الطيبي، ج 2693/8.

(3) صحيح مسلم، مسلم، كتاب الجهاد والسير، باب كتب النبي ﷺ إلى ملوك الكفار يدعوهم إلى الله عز وجل،
ح 1774، من طريق عبد الأعلى عن سعيد عن قتادة عن أنس بن مالك رضي الله عنه.

(4) شرح النووي على صحيح مسلم، النووي، ج 112/12.

ومما يدلّ على مشروعية الدبلوماسية ما أخرجه الشيخان في صحيحهما - واللفظ للبخاري - عن أبي حميد الساعدي رضي الله عنه⁽¹⁾. قال: "غَزَوْنَا مع النَّبِيِّ ﷺ تَبُوكَ وَأَهْدَى مَلِكُ أَيْلَةَ⁽²⁾ لِلنَّبِيِّ ﷺ بَغْلَةً بَيْضَاءَ، وَكَسَاهُ بُرْدًا، وَكُتِبَ لَهُ بِخَرِهِمْ⁽³⁾"⁽⁴⁾.

قال العيني : إن قبول هديته مؤذن بموادعته وكتابتته ببخرهم مؤذن بدخولهم في الموادعة؛ لأن موادعة الملك موادعة لرعيته؛ لأن قوتهم به ومصالحهم إليه، فلا معنى لانفراده دونهم، وانفرادهم دونه عند الإطلاق⁽⁵⁾. وقال النووي: فيه قبول هدية الكافر⁽⁶⁾.

فقبوله ﷺ الهدية من ملك أيلة، لهو دليل ثاقب على دبلوماسيته - عليه الصلاة والسلام -.

المطلب الثالث: الأعراف والتقاليد السائدة:

العرف هو: ما تعارفه الناس وساروا عليه من قول أو فعل أو ترك ويسمى العادة⁽⁷⁾.

وقد راعى الدين الإسلامي الأعراف والتقاليد المتعارف عليها بين الناس، فلم ينقطع عن الأخذ بما تتداوله المجتمعات من سلوكيات بشرط اتفاقها مع أحكام الشريعة الإسلامية وعدم معارضتها.

(1) أبو حميد الساعدي الأنصاري: اختلف في اسمه فقيل : المنذر بن سعد ابن المنذر، وقيل عبد الرحمن بن سعد بن المنذر، وقيل: عبد الرحمن بن عمرو بن سعد المنذر، وقيل عبد الرحمن بن سعد بن مالك، وقيل عبد الرحمن بن عمرو بن سعد بن مالك بن خالد بن ثعلبة بن عمرو بن الخزرج بن ساعدة، يُعَدُّ من أهل المدينة، توفي في آخر خلافة معاوية، روى عنه من الصحابة جابر بن عبد الله، الاستيعاب في معرفة الأصحاب، لابن عبد البر القرطبي، ج4/1663.

(2) أَيْلَةُ: بالفتح مدينة على ساحل بحر القلزم مما يلي الشام، وقيل: هي آخر الحجاز وأول الشام، معجم البلدان لياقوت الحموي 1/292

(3) بِبَخَرِهِمْ: أي ببلدهم وأرضهم، والعرب تسمى المدن والقرى: البحار، لسان العرب لابن منظور 44/4.

(4) صحيح البخاري، البخاري، كتاب الجزية باب إذا وادع الإمام ملك القرية هل يكون ذلك لبقيتهم، ح 3161، وصحيح مسلم، مسلم، كتاب الفضائل، باب في معجزات النبي ﷺ ح 1392، كلاهما من طريق عمرو بن يحيى عن عباس بن سهل الساعدي عن أبي حميد الساعدي رضي الله عنه.

(5) عمدة القاري شرح صحيح البخاري، بدر الدين العيني، ج15/86

(6) شرح النووي على مسلم، للإمام النووي، ج15/86

(7) علم أصول الفقه و خلاصة تاريخ التشريع، عبد الوهاب خلاف، ص85

وكما هو مشهور بين العلماء عبارة المعروف عرفاً كالمشروط شرطاً، ففي كل محلّ يعتبر ويراعي فيه شرعاً صريح الشرط المتعارف، وذلك بأن لا يكون مصادماً للنص بخصوصه، فإذا تعارف الناس واعتادوا التعامل عليه بدون اشتراط صريح فهو مرعى ويعتبر بمنزلة الاشتراط الصريح (1).

ولهذا قال العلماء: العادة شريعة محكمة، والعرف في الشرع له اعتبار، وقد بنى كثير من الفقهاء أحكامهم بناء على تغيّر العرف (2).

والدبلوماسية وما يترتب عليها من إقامة السفارات، وإرسال الرسل واستقبالهم، وعقد المعاهدات والاتفاقات بين الدول لهو من الأمور المعروفة بين المجتمعات منذ خلق البشرية، وقد نقلت الدولة الإسلامية ملامح الدبلوماسية بما يوافق قواعد الشريعة الإسلامية.

كالأمان بالنسبة للرسل، فقد جاء في كتاب السير: "فإن الرسول آمن من الجانبين، هكذا جرى الرسل في الجاهلية" (3)، وهذا يعني أن الرسل كانوا يتمتعون بالحماية قبل الإسلام.

فالعرف يمثل مصدراً مهماً لقواعد السلوك الدبلوماسي في الإسلام، وأخذ بكثير من القواعد العرفية التي كانت سائدة في الأزمان العابرة، وهذب بعضها الآخر، واستحدث أنماطاً أخرى من السلوك الدبلوماسي.

وقد مارس ﷺ الدبلوماسية بصورها كافة من إرسال الرسل واستقبال الوفود وقبول الهدايا، وغيرها من الصور التي يحتاجها في ترتيب أمور الدولة وتنظيم التواصل مع غيرها من الدول ضمن قوانين واتفاقات متعارف عليها بين الطرفين.

المطلب الرابع: الاستدلال بالقواعد الشرعية:

إن الاستدلال بالقواعد الشرعية من المصادر المهمة الدالة على مشروعية الدبلوماسية، فيمكن أن نستدل عليها بالمصلحة المرسلّة، فوجود السفارات وإرسال الرسل وتوقيع الاتفاقات من أهم حاجات الناس، لتأمين حياة كريمة لهم فالعمل الدبلوماسي ليس مما ورد فيه النص مباشرة لا منعاً ولا إيجاباً، فيكون من المصالح المرسلّة التي يتوجب على ولاية الأمور تحقيقها لمصلحة الأمة.

(1) شرح القواعد الفقهية، أحمد الزرقا، ص237

(2) علم أصول الفقه وخلاصة تاريخ التشريع، عبد الوهاب خلاف، ص86

(3) السير الكبير، محمد بن الحسن الشيباني، ص296

وقد علّ ابن قدامة تصرف الرسول ﷺ في تأمين رسل المشركين وعدم قتلهم، كما جاء في قصة رسولا مسيلمة، لأن الحاجة تدعو إلى ذلك، فإننا لو قَتَلنا رسلهم لقتلوا رُسُلنا فتقوت مصلحة المراسلة⁽¹⁾.

وكذلك يستدل على جواز إرسال الرسل بالاستحسان، ولو ورد على خلاف القياس، فقد رأى بعض الفقهاء أنه معارض للنص الصريح بوجوب إخراج المشركين من جزيرة العرب، فالقياس عدم الجواز لظاهر النص، ولكن الاستحسان الجواز لما في إرسال الرسل من عموم فائدة ومصلحة للأمة .

وقد بيّن ابن القيم أن وجود المشركين كأجراء ومعاهدين ومستأمنين في جزيرة العرب غير متضمن الأمر الواجب بإخراجهم، وإلا لما سمح لهم الخلفاء الراشدون بدخول جزيرة العرب⁽²⁾.

(1) المغني، ابن قدامة المقدسي، ج9/244.

(2) أحكام أهل الذمة، ابن القيم الجوزية، ج1/370-394.

المبحث الثاني

مقاصد الدبلوماسية في عصر النبي ﷺ:

تحتل العلاقات الدبلوماسية في الشريعة الإسلامية أهمية خاصة، بسبب الأهداف والمقاصد التي تسعى إلى تحقيقها، ومن أهم المقاصد التي سعت الحركة الدبلوماسية في عصر النبي ﷺ لتحقيقها ما يلي:

المطلب الأول : الدعوة إلى الإسلام:

لكل دولة أو حكومة أهداف كبيرة على غرارها ترتسم سياستها، ولقد كان من أعظم مقاصد الدولة الإسلامية الدعوة إلى عبادة الله سبحانه وتعالى واعتناق الدين الإسلامي.

يقول الله سبحانه وتعالى لنبيه الكريم: ﴿ادْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحُكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ وَجَادِلْهُمْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ﴾⁽¹⁾، وأخبره سبحانه وتعالى أن الدعوة إلى الله على بصيرة هي سبيل النبي ﷺ وهي سبيل أتباعه من أهل العلم كما قال الله عز وجل: ﴿قُلْ هَذِهِ سَبِيلِي أَدْعُو إِلَى اللَّهِ عَلَى بَصِيرَةٍ أَنَا وَمَنِ اتَّبَعَنِي﴾⁽²⁾، ويبيّن سبحانه أن الدعوة إلى عبادة الله هي سنة الله الجارية في إرساله للرسول فقال تعالى: ﴿وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَسُولًا أَنِ اعْبُدُوا اللَّهَ وَاجْتَنِبُوا الطَّاغُوتَ﴾⁽³⁾.

يقول الدكتور / محمد الهزاط: ويعطي الإسلام أهمية كبرى لمسألة التمثيل الدبلوماسي؛ لأنه يمكن أولاً من خدمة المقاصد الدينية الإسلامية؛ لتعريف الشعوب بالدعوة الإسلامية والدين الإسلامي، ويدعم ثانياً العلاقات السلمية بين مختلف الشعوب؛ لتسهيل المنافع الاقتصادية وتحقيق المقاصد الاجتماعية وتأكيد التقاهم والتعاون، وانتفاع كل أمة بما لدى الأمم الأخرى من منجزات وثقافات تدفع عجلة الإنسانية نحو التقدم والإزدهار⁽⁴⁾.

(1) النحل: 125.

(2) يوسف: 108.

(3) النحل: 36.

(4) مدخل لدراسة القانون العام الإسلامي، محمد الهزاط، ص 221 .

والمتتبع لحركة النبي ﷺ الدبلوماسية، يرى أن المقصد الأسمى هو الدعوة إلى الإسلام ونشر الدين الإسلامي على أوسع نطاق.

فالناظر في كتب الرسول ﷺ إلى الملوك وما احتوت عليه يجدها كلها تصب في مجرى واحد وهي الدعوة إلى الإسلام والدخول فيه أفواجاً، ونبذ ما سواه من الأنداد والطواغيت، ومن ذلك ما أخرجه الشيخان في حديث طويل عن عبد الله بن عباس رضي الله عنه وفيه : "ثُمَّ دَعَا بِكِتَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الَّذِي بَعَثَ بِهِ دِخْيَةً إِلَى عَظِيمِ بُصْرَى، فَدَفَعَهُ إِلَى هِرْقَلٍ، فَقَرَأَهُ فَإِذَا فِيهِ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ، مِنْ مُحَمَّدٍ عَبْدِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ إِلَى هِرْقَلٍ عَظِيمِ الرُّومِ: سَلَامٌ عَلَى مَنْ اتَّبَعَ الْهُدَى، أَمَّا بَعْدُ، فَإِنِّي أَدْعُوكَ بِدَعَايَةِ الْإِسْلَامِ، أَسْلِمْتَ تَسْلَمَ،...⁽¹⁾.

قوله: "بدعاية الإسلام": أي أدعوك بالمدعو الذي هو الإسلام⁽²⁾.

فيتضح من كتاب الرسول ﷺ أن هدفه الأسمى من مكاتبة هرقل دعوته إلى الإسلام، وكذلك سائر كتبه ﷺ التي أرسلها للملوك والحكام كان أساسها دعوتهم إلى الإسلام .

وحين بعث رسول الله ﷺ معاذ بن جبل إلى اليمن، كانت أول وصاياه أن يدعوهم إلى عبادة الله، فقد أخرج الشيخان في صحيحيهما عن ابن عباس - رضي الله عنهما - أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ لَمَّا بَعَثَ مُعَاذًا ﷺ عَلَى الْيَمَنِ، قَالَ: "إِنَّكَ تَقْدُمُ عَلَى قَوْمٍ أَهْلُ كِتَابٍ، فَلْيَكُنْ أَوَّلَ مَا تَدْعُوهُمْ إِلَيْهِ عِبَادَةُ اللَّهِ، فَإِذَا عَرَفُوا اللَّهَ، فَأُخْبِرُهُمْ أَنَّ اللَّهَ قَدْ فَرَضَ عَلَيْهِمْ خَمْسَ صَلَوَاتٍ فِي يَوْمِهِمْ وَلَيْلَتِهِمْ، فَإِذَا فَعَلُوا، فَأُخْبِرُهُمْ أَنَّ اللَّهَ فَرَضَ عَلَيْهِمْ زَكَاةً مِنْ أَمْوَالِهِمْ وَتُرْدُ عَلَى فَقَرَائِهِمْ، فَإِذَا أَطَاعُوا بِهَا، فَخُذْ مِنْهُمْ وَتَوَقَّ كَرَائِمَ أَمْوَالِ النَّاسِ"⁽³⁾.

قال ابن حجر: "قوله: فأول ما تدعوهم إليه عبادة الله فإذا عرفوا الله وفي رواية إلى أن يوحدوا الله، فإذا عرفوا ذلك ويجمع بينهما بأن المراد بعبادة الله توحيده وبتوحيده الشهادة له بذلك ولنبيه بالرسالة، ووقعت البداءة بهما لأنها أصل الدين الذي لا يصح شيء غيرهما إلا بهما⁽⁴⁾.

(1) سبق تخريجه (ص 36).

(2) عمدة القاري شرح صحيح البخاري، بدر الدين العيني، ج 93/1.

(3) صحيح البخاري، البخاري، كتاب الزكاة باب لا تؤخذ كرائم أموال الناس في الصدقة، ح 1458، وصحيح مسلم، مسلم، كتاب الإيمان باب الدعاء إلى الشهادتين وشرائع الإسلام، ح 19، كلاهما من طريق يحيى بن عبد الله عن أبي معبد عن ابن عباس.

(4) فتح الباري شرح صحيح البخاري، ابن حجر العسقلاني، ج 359/3.

هذه الدعوات من الرسول ﷺ لرسله بأن يكون الهدف الرئيس من إرسالهم هو الدعوة إلى عبادة الله واعتناق الدين الإسلامي، يؤكد على أنه المقصد الأسمى في سياسته الدبلوماسية، وأن السفارات وسيلة لتحقيق هذا المقصد العظيم.

المطلب الثاني: توضيح مبادئ الدين الإسلامي :

إن الدين الإسلامي مبني على مجموعة من المبادئ والأسس التي تبين مدى تكامل منهج الإسلام.

والتمثيل الدبلوماسي يعدّ من أهم الوسائل لتوضيح مبادئ الدين الإسلامي، ومن أهم المبادئ التي تُعنى الدبلوماسية بإظهارها ما يأتي :

• أن تكون الشريعة الإسلامية هي القانون الأساسي للأمة الإسلامية، ويجب على كل دولة إسلامية تطبيق مبادئها وجعلها مناراً يهتدى بنوره الحاكم والمحكوم على السواء، والتحكيم لما جاء في كتاب الله وسنة نبيه ﷺ، فقد قال تعالى: ﴿مَا فَرَّطْنَا فِي الْكِتَابِ مِنْ شَيْءٍ﴾⁽¹⁾، وقوله تعالى: ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ﴾⁽²⁾، وقد أكد النبي ﷺ على ذلك في حديث طويل أخرجه مسلم في صحيحه عن زيد بن أرقم أن رسول الله ﷺ قال: "وَأَنَا تَارِكٌ فِيكُمْ ثَقَلَيْنِ: أَوَّلُهُمَا كِتَابُ اللَّهِ فِيهِ الْهُدَى وَالنُّورُ فَخُذُوا بِكِتَابِ اللَّهِ، وَاسْتَمْسِكُوا بِهِ"⁽³⁾.

• اتخاذ الشورى مبدأ للحكم في الدولة الإسلامية، فقد رفع الإسلام الشورى إلى الحد الذي اعتبرها فيه من دعائم الإيمان وصفة من الصفات المميزة للمسلمين، فسوى الله بينهما وبين الصلاة والإنفاق في قوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ اسْتَجَابُوا لِرَبِّهِمْ وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَأَمْرُهُمْ شُورَى بَيْنَهُمْ وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنفِقُونَ﴾⁽⁴⁾، فجعل الاستجابة لله نتائج من أبرزها إقامة الصلاة والشورى والإنفاق.

(1) الأنعام: 38 .

(2) المائدة: 3.

(3) صحيح مسلم، مسلم، كتاب فضائل الصحابة ﷺ، باب من فضائل علي بن أبي طالب ﷺ، ح 2408، من طريق أبو حيان عن يزيد بن حيان عن زيد بن أرقم مرفوعاً.

(4) الشورى: 38.

فقد أمر الله تعالى نبيه ﷺ باتخاذ الشورى مبدأ للحكم يسير عليه فقال تعالى: ﴿وَشَاوِرْهُمْ فِي الْأَمْرِ﴾⁽¹⁾.

وقد كان ﷺ وهو نبي المسلمين وإمامهم وأسوتهم كثير المشاورة لأصحابه في القضايا العامة، كما أخرج البخاري في صحيحه عن عائشة رضي الله عنها حين قال لها أهل الإفك ما قالوا، قالت: "وَدَعَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ وَأَسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ حِينَ اسْتَلْبَثَ الْوَحْيُ، يَسْأَلُهُمَا وَيَسْتَشِيرُهُمَا فِي فِرَاقِ أَهْلِهِ الحديث"⁽²⁾.

قال العيني: في الحديث استحباب مشاورة الرجل بطانته وأهله وأصدقائه فيما ينويه من الأمور⁽³⁾، فالشورى أمر إلهي وسلوك نبوي، والمجتمع الذي يتمسك بها ويسير على دربها سيحوز الأمن والأمان والتوفيق .

• طاعة ولي الأمر واجبة على كل مسلم طالما كان مطبقاً لشريعة الله وسنة نبيه.

لقد أولى الإسلام طاعة ولي الأمر أهمية خاصة، بسبب الاعتبارات المتعلقة بهذا الأمر فطاعة ولي الأمر تعمل على ترسيخ أسس الاستقرار في المجتمع؛ لذلك أمر الله في كتابه الكريم المسلمين بطاعته وطاعة رسوله وولي الأمر، فقال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِيَ الْأَمْرِ مِنْكُمْ﴾⁽⁴⁾.

وهذا يدل على أن طاعة ولي الأمر يجب أن تتوافق مع طاعة الله ورسوله، فطاعة ولي الأمر فيها مصلحة الدين والدنيا، ومخالفتهم فيها فساد الدين والدنيا.

وقد أخرج الشيخان في صحيحيهما عن عبد الله بن عمر رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: "السَّمْعُ وَالطَّاعَةُ عَلَى الْمَرْءِ الْمُسْلِمِ فِيمَا أَحَبَّ وَكَرِهَ، مَا لَمْ يُؤْمَرْ بِمَعْصِيَةٍ، فَإِذَا أُمِرَ بِمَعْصِيَةٍ

(1) آل عمران: 159.

(2) صحيح البخاري، البخاري، كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة، باب قول الله تعالى: وأمرهم شورى بينهم، ح 7369، من طريق ابن شهاب الزهري عن عروة وابن المسيب وعلقمة وعبيد الله عن عائشة.

(3) عمدة القاري شرح صحيح البخاري، العيني، ج 13/235.

(4) النساء: 59.

فلا سَمْعَ ولا طاعة⁽¹⁾.

قوله: (السمع) أي : إجابة قول الأمير، إذا طاعة أوامرهم واجبة ما لم يأمر بمعصية، وإلا فلا طاعة لمخلوق في معصية الخالق⁽²⁾.

• كل الناس سواسية أمام الله وشريعته:

لقد كان الدين الإسلامي سبّاقاً في تأكيد مبدأ المساواة بين الناس، وإقراره كأحد الأصول التي تنتهض عليها الأمة الإسلامية، فقال سبحانه وتعالى في كتابه الكريم: ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَى وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ﴾⁽³⁾.

وقد أرشد الرسول ﷺ الصحابة الكرام بعدم تفضيل أحد على أحد إلا بالتقوى والعمل الصالح، كما جاء في الحديث الذي أخرجه البخاري عن سهل بن سعد الساعدي رضي الله عنه أنه قال: "مَرَّ رَجُلٌ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ لِرَجُلٍ عِنْدَهُ جَالِسٍ: مَا رَأَيْكَ فِي هَذَا فَقَالَ: رَجُلٌ مِنْ أَشْرَافِ النَّاسِ، هَذَا وَاللَّهِ حَرِيٌّ إِنْ خَطَبَ أَنْ يُنْكَحَ، وَإِنْ شَفَعَ أَنْ يُشَفَّعَ، قَالَ: فَسَكَتَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ثُمَّ مَرَّ رَجُلٌ آخَرُ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَا رَأَيْكَ فِي هَذَا فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَذَا رَجُلٌ مِنْ فُقَرَاءِ الْمُسْلِمِينَ، هَذَا حَرِيٌّ إِنْ خَطَبَ أَنْ لَا يُنْكَحَ، وَإِنْ شَفَعَ أَنْ لَا يُشَفَّعَ، وَإِنْ قَالَ أَنْ لَا يُسْمَعَ لِقَوْلِهِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: هَذَا خَيْرٌ مِنْ مِلْءِ الْأَرْضِ مِثْلُ هَذَا"⁽⁴⁾.

فلم يفضل رسول الله ﷺ الرجل الغني على الفقير بسبب غناه، وإنما فضّل الفقير؛ وذلك لسبب معلوم لرسول الله ﷺ بالوحي من عبادته وصلاحه.

وفي الشأن الدبلوماسي لم يفرق الرسول ﷺ بين غني وفقير، وأبيض وأسود وإنما كان معيار إرساله للرسول الكفاءة والفصاحة والبلاغة وغيرها من متطلبات الدبلوماسية.

(1) صحيح البخاري، البخاري، كتاب الأحكام، باب السمع والطاعة للإمام ما لم تكن معصية، ح 7144، وصحيح مسلم، مسلم، كتاب الإمارة، باب وجوب طاعة الأمر في غير معصية وتحريمها في المعصية، ح 1839، كلاهما طريق عبيد الله عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما.

(2) عمدة القاري: بدر الدين العيني، ج 221/14.

(3) الحجرات: 13.

(4) صحيح البخاري، البخاري، كتاب الرقاق، باب فضل الفقر، ح 6447، من طريق عبد العزيز بن أبي حازم عن أبيه عن سهل بن سعد رضي الله عنه.

• حفظ الدين والنفس والعقل والنسل والمال مكفول من الدين الإسلامي.

فلما كانت أمور الناس ومصالحهم تدور رَحاها حول تلك الأمور، وتحصيل مصالحها، ودرء مفسدها، جعلها الإسلام من أهم وأعظم الضرورات، وهي تمثل أمهات المصالح وأصولها الرئيسية⁽¹⁾.

قال الشاطبي: "فقد اتفقت الأمة - بل سائر الملل - على أن الشريعة وُضعت للمحافظة على الضروريات الخمس، وهي: الدين، والنفس، والنسل، والمال، والعقل، وعلمها عند الأمة كالضروري، ولم يثبت لنا ذلك بدليل معين، ولا شَهِد لنا أصل معين يمتاز برجوعها إليه، بل علمت ملاءمتها للشريعة بمجموع أدلة لا تنحصر في باب واحد، ولو استندت إلى شيء معين لوجب عادة تعيينه"⁽²⁾.

وانما يمثل لهذه الضروريات ورعاية الشرع لها بما شرعه الله تعالى من الأحكام، فقد شرع الجهاد وقتل المرتد لحفظ الدين، والقصاص لحفظ النفس، وحدّ السرقة لحفظ المال، وحدّ الزنا والقذف لحفظ العرض، وحدّ الشرب لحفظ العقل⁽³⁾.

والأدلة على حفظ الضروريات الخمس كثيرة:

فحفظ الدين من أهم الضروريات التي حرص الإسلام على حمايتها، فالإنسان مخلوق لعبادة ربه وخالقه، فقال تعالى: ﴿وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ﴾⁽⁴⁾، وقال جلّ وعلا: ﴿وَمَنْ يَبْتَغِ غَيْرَ الْإِسْلَامِ دِينًا فَلَنْ يُقْبَلَ مِنْهُ وَهُوَ فِي الْآخِرَةِ مِنَ الْخَاسِرِينَ﴾⁽⁵⁾، وقال تعالى: ﴿وَمَنْ يَرْتَدِدْ مِنْكُمْ عَنْ دِينِهِ فَيَمُتْ وَهُوَ كَافِرٌ فَأُولَئِكَ حَبِطَتْ أَعْمَالُهُمْ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَأُولَئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ﴾⁽⁶⁾.

(1) الفكر المقاصدي قواعده وفوائده، أحمد الريسوني، ص29.

(2) الموافقات، الإمام الشاطبي، ج1/31.

(3) تيسير علم أصول الفقه، عبد الله الجديع، ص198.

(4) الذاريات : 56.

(5) آل عمران : 85.

(6) البقرة : 217.

وقال - عليه الصلاة والسلام-: " مَنْ بَدَّلَ دِينَهُ فَاقْتُلُوهُ"⁽¹⁾.

وأما النفس البشرية فقد جعل الله نفس المؤمن أعظم النفوس، فدعا إلى الحفاظ عليها وعدم الاعتداء عليها، فقال سبحانه تعالى: ﴿وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا فَجَزَاءُ جَهَنَّمَ خَالِدًا فِيهَا وَغَضِبَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَلَعَنَهُ وَأَعَدَّ لَهُ عَذَابًا عَظِيمًا﴾⁽²⁾، وقال ﷺ: "لا يحلُّ دَمُ امْرِئٍ مُسْلِمٍ يَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَنِّي رَسُولُ اللَّهِ، إِلَّا بِإِخْدَى ثَلَاثٍ: الثَّيِّبِ الزَّانِي، وَالنَّفْسِ بِالنَّفْسِ، وَالتَّارِكِ لِدِينِهِ الْمُفَارِقِ لِلْجَمَاعَةِ"⁽³⁾.

وأما المال فقد كفل الإسلام فيه لكل ذي حقِّ حقه، وحرَّم الاعتداء عليه وأخذه بغير حقٍّ، وشرع حدَّ السرقة لصيانته، فقال تعالى: ﴿وَلَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُم بَيْنَكُم بِالْبَاطِلِ﴾⁽⁴⁾، وقال عليه الصلاة والسلام: "لا تحاسدوا، ولا تتاجسوا، ولا تباغضوا، ولا تدابروا، ولا يبيع بعضكم على بيع بعض، وكونوا عبادَ الله إخوانًا، المسلم أخو المسلم: لا يظلمه، ولا يحقره، ولا يخذله، التقوى هاهنا ويُسِيرُ إِلَى صَدْرِهِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ بِحَسْبِ امْرِئٍ مِنَ الشَّرِّ أَنْ يَحْقِرَ أَخَاهُ الْمُسْلِمَ، كُلُّ الْمُسْلِمِ عَلَى الْمُسْلِمِ حَرَامٌ: دَمُهُ، وَمَالُهُ، وَعِرْضُهُ"⁽⁵⁾.

فلما كانت أمور الناس ومصالحهم تدور رَحَاها حول تلك الضروريات الخمس، وتحصيل مصالحها، وحراسة ذلك وسياسته، كان لا بُدَّ من الاهتمام بإبرازها وبيان توازنها.

وأما العقول فقد كَرَّمَ الله بها بني الإنسان، وجعلها مناط التكاليف ومتعلِّقه، وحرَّم الاعتداء على العقل حتى من صاحبه، ومن أجل هذا حُرِّمَت الخمر ووصفت بأنها رجس من عمل الشيطان فقال سبحانه وتعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ وَالْأَنْصَابُ وَالْأَزْلَامُ

(1) صحيح البخاري، البخاري، كتاب الجهاد والسير، باب لا يعذب بعذاب الله، ح 3017، من طريق أيوب عن عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنه.

(2) البقرة : 179.

(3) صحيح البخاري، البخاري، كتاب الديات، باب قوله تعالى: أن النفس بالنفس والعين بالعين والأنف بالأنف.... ح 6878، وصحيح مسلم، مسلم، كتاب القسامة، باب ما يباح به دم المسلم، ح 1676، كلاهما من طريق حفص بن غياث عن الأعمش عن عبد الله بن مروة عن مسروق عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه.

(4) النساء : 29.

(5) صحيح مسلم، مسلم، كتاب البرِّ والصلة والآداب، باب تحريم ظلم المسلم وخذله واحتقاره ودمه وعرضه وماله، ح 2564، من طريق داود بن قيس عن أبي سعيد عن أبي هريرة رضي الله عنه.

رِجْسٌ مِّنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ فَاجْتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ* إِنَّمَا يُرِيدُ الشَّيْطَانُ أَنْ يُوقِعَ بَيْنَكُمْ
الْعَدَاوَةَ وَالْبَغْضَاءَ فِي الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ وَيَصُدَّكُمْ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ وَعَنِ الصَّلَاةِ فَهَلْ أَنْتُمْ
مُنْتَهُونَ⁽¹⁾، وقال ﷺ: "إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى حَرَّمَ الْخَمْرَ، فَمَنْ أَدْرَكَتْهُ هَذِهِ الْآيَةُ وَعِنْدَهُ مِنْهَا شَيْءٌ فَلَا
يَشْرَبُ، وَلَا يَبِيعُ"⁽²⁾.

وأما النسل فقد حرص الإسلام على بقاء النوع الإنساني بواسطة التناسل، حفاظاً على
استمرار المسيرة البشرية، فشرع النكاح للمحافظة عليه، فقال تعالى: ﴿وَأَنْكِحُوا الْأَيَامَى مِنْكُمْ
وَالصَّالِحِينَ مِنْ عِبَادِكُمْ وَإِمَائِكُمْ إِنْ يَكُونُوا فُقَرَاءَ يُغْنِهِمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ﴾⁽³⁾، وخاطب
رسول الله ﷺ الشباب مرغباً إياهم بالزواج فقال: "يَا مَعْشَرَ الشَّبَابِ، مَنْ اسْتَطَاعَ الْبَاءَةَ
فَلْيَتَزَوَّجْ، فَإِنَّهُ أَغْضُ لِلْبَصَرِ وَأَحْصَنُ لِلْفَرْجِ، وَمَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَعَلَيْهِ بِالصَّوْمِ فَإِنَّهُ لَهُ وَجَاءٌ"⁽⁴⁾.

فكل ما سبق من مبادئ الإسلام الأساسية العالمية، والتي لا يختلف على شرعيتها
ومصادقيتها أحد، هي عنوان الملحق الثقافي في التمثيل الدبلوماسي الإسلامي.

المطلب الثالث: تمثيل الدولة الإسلامية:

لا شك أن الرسول أو السفير يعدّ ممثلاً للدولة المرسل إليها، هذه بدهية لا تحتاج إلى
تعليق؛ لأنها تستفاد من مجرد تعيينه وبعثه إلى هذه الدولة⁽⁵⁾.

فهذا المقصد هو المقصد الجوهرى للتمثيل الدبلوماسي، فإن الممثل الدبلوماسي أو السفير
يمثل مرسله ودولته في البلد الموفد إليه، فهو ينطق بلسان الخليفة أو الرئيس ويتصرف باسمه،
وينوب عنه في مهماته من عقد المعاهدات، والقيام بالتفاوض، والمشاركة في الاحتفالات

(1) المائدة: 90-91.

(2) صحيح مسلم، مسلم، كتاب المساقاة، باب تحريم بيع الخمر، ح1578، من طريق سعيد الجبري عن أبي
نضرة عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه.

(3) النور: 32.

(4) صحيح البخاري، البخاري، كتاب النكاح، باب من لم يستطع الباءة فليصم، ح5066، وصحيح مسلم،
مسلم، كتاب النكاح، باب استحباب النكاح لمن تافت نفسه إليه، ح1400، كلاهما من طريق الأعمش
عن عمارة بن عمير عن عبد الرحمن بن يزيد عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه.

(5) القانون الدبلوماسي الإسلامي: أحمد أبو الوفاء، ص213.

الرسمية، ويقدم التهاني والتعازي للدولة المضيفة، ويقوم بتنفيذ ما يوكله إليه الخليفة أو الرئيس من أمور ومهام.

والسفير المسلم يكون ممثلاً للدولة الإسلامية، مما يوجب عليه التخلق بأخلاق الإسلام وأحكامه؛ ليكون نموذجاً وقُدوة لمن يراه من المسلمين وغيرهم، بل وأن يكون في سلوكه وأعماله خير ممثل لأخلاق الدين الإسلامي.

يقول ابن الفراء: "يجب على السَّائِس أن يجتهد في تجهيزه لهذا العلم - أي السفارة - من يَصْلُح له، ويستقل به ويُجْريه على وجهه، ولا يحتمل مُتَوَلِيه على تقصير يقع منه فيعرض أمر السلطان لوقوع الخلل والانتشار فيه"⁽¹⁾، فعلى الخليفة أن يختار بدقّة مَنْ يصلح لتمثيل شخصه ودولته؛ لأن أي تقصير في أداء مهمته فإنه سيُسيء إلى مَنْ أرسله ويضر بمصالح دولته، وهو خلاف المقصود من إرسال السفراء.

وقال الماوردي: "على الملك أن يتفقد أمر رسله إلى العدو، فلا يرسل إلا مَنْ رضي أن يكون صورته الممثلة عند عدوه، ولسانه الناطق بحضرته، فلا يختار لرسالته إلا رائع المنظر، كامل المخبر، صحيح العقل، حاضر البديهة ذكي الفطنة، فصيح اللهجة، جيد العبارة، ظاهر النصيحة، موثقاً بدينه وأمانته، مجرباً حسن الاستماع والتأدية، كتوماً للأسرار، عفيفاً عن الأطماع، غير منهمك في الفواحش والسُّكر والشرب، فإنه في كل هذه الخلال عوائد يعود نفعها على الملك والمملكة إذا وجدت في الرسول، وفي انحدارها ضرر عليها"⁽²⁾.

هذا الكلام من العلماء في ضرورة الدقة في اختيار السفراء لم يأت عبثاً، بل إنهم يعلمون خطورة المهمة من تمثيل الخليفة والدولة، فلا بد أن تكون على أكمل وجه.

ومما يؤكد ذلك ما قاله عمرو بن العاص: "ثلاثة دالة على صاحبها: الرسول على المرسل، والهدية على المهدى، والكتاب على الكاتب"⁽³⁾.

وإذا ما ألقينا نظرة على رسل النبي ﷺ، سنكشف دقّة الرسول ﷺ، وتوحيه الحذر في مَنْ سيقوم بتمثيله وتمثيل دولة الإسلام على أفضل وجه، ويوضح ذلك أنه لما أراد ﷺ أن يبعث عمر بن الخطاب ليفاوض قريشاً في عام الحديبية بعد أن رفضت قريش اضطلاع خراش بن

(1) رسل الملوك ومن يصلح للرسالة والسفارة، ابن الفراء، ص35.

(2) نصيحة الملوك، أبو الحسن الماوردي، ص276.

(3) بهجة المجالس وأنس المجالس، ابن عبد البر القرطبي، ص58.

أمية الخزاعي⁽¹⁾ بهذه المهمة، وأشار عمر باختيار عثمان بن عفان - رضي الله عنه - بدلاً منه لشدة عداوته - أي عمر - لقريش ولعدم وجود أحد في مكة يمنعه منهم، ولأن عثمان من بني أمية الذين ينتسب إليهم أبو سفيان زعيم قريش مما يشكل له حماية تعينه على أداء مهمته، لما حدث ذلك وجد الرسول ﷺ أنه من الملائم إيفاد عثمان بن عفان وبعث به فعلاً ليفاوض قريشاً وليوضح لها حقيقة المقصد من وراء مجيء الرسول ﷺ والمسلمين إلى مكة ذلك العام⁽²⁾.

وكذلك في اختياره حاطب بن أبي بلتعة - رضي الله عنه - رسولاً على مقوقس مصر، وخالد بن الوليد - رضي الله عنه - إلى أكيدر دومة، وديحية الكلبي - رضي الله عنه - إلى قيصر، وغيرهم من الرسل، بناءً على إمكانات ومعايير وصفات تؤهلهم لأداء المهمة على أكمل وجه.

المطلب الرابع: التفاوض وعقد العهود وإجراء الصلح:

يُعدّ التفاوض وعقد العهود وإجراء الصلح من المقاصد المعتبرة للتمثيل الدبلوماسي في الإسلام.

فالمفاوضات في العلاقات الدولية تعني: المباحثات والتبادلات والمناقشات والمساومات الشفهية أو الخطية التي تجري بين ممثلي دولتين أو أكثر ذات مصالح متقاربة أو متعارضة، يقدم خلالها كل من الطرفين حججه أو يحاول أن يدحض حجج خصمه؛ بغية الوصول إلى اتفاق يتعلق بحل قضية تهمهما، أو مطلب أو نزاع يقتضي تسويته بالطرق الودية أو تحديد موقف أو تقرير إجراء وعقد معاهدة⁽³⁾.

(1) خَرَّاش بن أُمَيَّة بن الفضل الكعبي الخزاعي، مدني، شهد مع رسول الله ﷺ الحديبية وخيبر وما بعدهما من المشاهدن وبعثه رسول الله ﷺ عام الحديبية على مكة فأذنته قريش وعقرت جملة، فحينئذ بعث إليهم رسول الله ﷺ عثمان بن عفان، توفي في آخر خلافة معاوية، الاستيعاب في معرفة الأصحاب لابن عبد البر، ج2/445.

(2) انظر: السيرة النبوية، ابن هشام، ج2/314-315.

(3) معجم الدبلوماسية والشؤون الدولية، سموحي فوق العادة، ص279.

فالمفاوضات تعدّ القاعدة الأساسية لجميع الوسائل الدبلوماسية الأخرى، وهي تهدف إلى تكوين أرضية مشتركة تمهّد لإبرام معاهدة أو حلف أو صلح أو غيرها⁽¹⁾.

إن العمل الدبلوماسي التفاوضي يحتاج إلى مهارات خاصة، فقد جاء في القرآن الكريم: ﴿وَأَخِي هَارُونُ هُوَ أَفْصَحُ مِنِّي لِسَانًا فَأَرْسَلْهُ مَعِيَ رِدْءًا يُصَدِّقُنِي إِنِّي أَخَافُ أَنْ يُكَذِّبُونِ﴾⁽²⁾. فمع أن موسى هو الرسول الملوك بالبلاغ، ولكن الآية الكريمة جاءت واضحة في البحث عن الأكثر كفاءة في فصل الخطاب، وأهم هذه الكفاءات أن يكون المفاوض متحلياً بالفصاحة وقوة البيان، وحسن المظهر، وهو ما وجده موسى عليه السلام في شخص هارون عليه السلام.

ولأسلوب الدبلوماسي في التفاوض الدور الكبير في إيضاح الأفكار التي يقوم عليها التفاوض، وتحرص الدول على أن تجعل مفاوضاتها ممّن يمتلكون القدرة الكبيرة على المفاوضات وأن يتمتعوا بشخصية تفاوضية قادرة على إيصال المطلوب للطرف الآخر، وحمله على الاعتراف بحقوق المتفاوض⁽³⁾.

وعلى الرغم من أن مصطلح المفاوضات غير مستخدم، إلا أن المتتبع لسياسة الرسول ﷺ ستظهر له علامات الخبرة اللازمة في التفاوض، فقد وضع النبي ﷺ قواعد دبلوماسية للمفاوضات لا تضاهيها قواعد أخرى، قائمة على المبادئ والقيم الأخلاقية مع الحفاظ على الهدف الذي من أجله تتم المفاوضات.

وإذا ما رجعنا لسيرة المصطفى ﷺ وسياسته مع غير المسلمين، سنجد مفاوضاً بارعاً صاحب خبرة في التفاوض، له القدرة على إدارة المفاوضات، وقد ظهر ذلك جلياً في المفاوضات التي سبقت عقد صلح الحديبية، "فإن تبادل الرسائل بين المسلمين وقريش كان أحد وجه التفاوض بين الطرفين، فقد كانت هذه الرسائل تحمل مواقف كل طرف إلى الطرف الآخر"⁽⁴⁾، فقد أرسل رسولنا ﷺ عثمان بن عفان وخرّاش بن أمية رضي الله عنهما - إلى قريش ليبينوا لهم أنّ رسول الله ﷺ جاء معتمراً لا غازياً، وفشلت كل محاولات قريش لتجنب التفاوض مع الرسول الكريم، وأيقنت في النهاية أنه لا بُدّ من التفاوض فأرسلت قريش سفراءها إلى رسول

(1) دبلوماسية النبي محمد ﷺ، سهيل الفتلاوي، ص 265.

(2) القصص: 34.

(3) دبلوماسية النبي محمد ﷺ، سهيل الفتلاوي، ص 268.

(4) المفاوضات في الإسلام، نهاد حميد، ص 58.

الله ﷺ، ومن أبرزهم: سهيل بن عمرو الذي تم بينه وبين رسول الله ﷺ صلح الحديبية⁽¹⁾، وهذا الصلح الذي كان في ظاهره ينطوي على مخاطر كبيرة واجهت اعتراضاً شديداً من الصحابة، ولكن الهدف التفاوضي الأكبر الذي كان رسول الله ﷺ يسعى إليه هو اعتراف قريش بالدولة الإسلامية، وبالفعل تحقق ذلك للنبي ﷺ وعاد إلى المدينة مغتبطاً بالنصر الدبلوماسي الكبير الذي أنجزه على صعيد الاعتراف بالدولة الإسلامية، وهذا الاعتراف من قريش لم يكن إيماناً وتصديقاً بالرسالة، وإنما كان تنويجاً لدبلوماسية ناجحة خاضها رسول الله ﷺ، حققت نجاحات كبيرة من أعظمها دخول كثير من الناس في الإسلام، فقال ابن شهاب الزهري: "لم يكن فتح أعظم من صلح الحديبية، وذلك أن المشركين اختلطوا بالمسلمين فسمعوا كلامهم فتمكن الإسلام في قلوبهم، أسلم في ثلاث سنين خلق كثير، وكثر بهم سواد الإسلام"⁽²⁾.

وأما عقد العهود وإجراء الصلح فيعدان النتيجة المترتبة على التفاوض.

والمعاهدات: هي اتفاق يعقد بالتراضي بين دولتين أو أكثر، يحدث نتائج قانونية ويعالج قضايا معينة كتسوية قضية سياسية أو إنشاء حلف، أو تحديد حقوق والتزامات كلٍ منها، أو تبني قواعد عامة تتعهد بمراعاتها"⁽³⁾.

وقد نادى الشريعة الإسلامية بقدسية العقود والوفاء بها، فقال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَوْفُوا بِالْعُقُودِ﴾⁽⁴⁾، وقال تعالى: ﴿وَأَوْفُوا بِالْعَهْدِ إِنَّ الْعَهْدَ كَانَ مَسْئُولاً﴾⁽⁵⁾، وقال تعالى: ﴿وَأَوْفُوا بِعَهْدِ اللَّهِ إِذَا عَاهَدْتُمْ وَلَا تَنْقُضُوا الْأَيْمَانَ بَعْدَ تَوْكِيدِهَا وَقَدْ جَعَلْتُمُ اللَّهَ عَلَيْكُمْ كَفِيلًا﴾⁽⁶⁾.

قال سبحانه وتعالى: ﴿كَيْفَ يَكُونُ لِلْمُشْرِكِينَ عَهْدٌ عِنْدَ اللَّهِ وَعِنْدَ رَسُولِهِ إِلَّا الَّذِينَ عَاهَدْتُمْ عِنْدَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ فَمَا اسْتَقَامُوا لَكُمْ فَاسْتَقِيمُوا لَهُمْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُتَّقِينَ﴾⁽⁷⁾.

(1) انظر: السيرة النبوية، ابن هشام، ج2/314-315.

(2) معالم التنزيل، الحسين بن مسعود البغوي، ج4/222.

(3) معجم الدبلوماسية والشؤون الدولية، سموحي فوق العادة، ص334.

(4) المائدة: 1.

(5) الإسراء: 34.

(6) النحل: 91.

(7) التوبة: 7.

قال القرطبي: "فما أقاموا على الوفاء بالعهد فأقيموا لهم مثل ذلك، وفي ذلك إباحة عقد المعاهدات ولو كانت ممنوعة لما جاز الوفاء بها ولوجب نقضها حالاً"⁽¹⁾.

وقد حذر النبي ﷺ من غدر اليهود، وبين أنها من صفات المنافقين، حيث أخرج الشيخان في صحيحيهما عن عبد الله بن عمرو قال: قال رسول الله ﷺ: "أَرْبَعٌ مَنْ كُنَّ فِيهِ كَانَ مُنَافِقًا خَالِصًا، وَمَنْ كَانَ فِيهِ خَصْلَةٌ مِنْهُنَّ كَانَتْ فِيهِ خَصْلَةٌ مِنَ النَّفَاقِ حَتَّى يَدَعَهَا: إِذَا أُؤْتِمِنَ خَانَ، وَإِذَا حَدَّثَ كَذَبَ، وَإِذَا عَاهَدَ غَدَرَ، وَإِذَا خَاصَمَ فَجَرَ"⁽²⁾.

ونجد في السيرة النبوية أمثلة كثيرة تؤكد على مشروعية المعاهدات، ومنها المعاهدة التي عقدها الرسول ﷺ في المدينة المنورة بين المسلمين ويهود المدينة وهي ما عرفت بالصحيفة، والتي نصّت على عدة بنود من أهمها حسن المعاملة بين المسلمين ويهود المدينة وحسن الجوار بينهم، وأن بينهم النصح والنصيحة والبرّ دون الإثم، والنصر على من حارب أهل هذه الصحيفة، واليهود ينفقون على المؤمنين ما داموا محاربين، وأنهم إذا ما اختلفوا في شيء فإن مردّه إلى الله وإلى رسوله ﷺ، حيث ورد فيها "وإن اليهود ينفقون مع المؤمنين ماداموا محاربين، وإن يهود بني عوف أمة مع المؤمنين لليهود دينهم وللمسلمين دينهم مواليهم وأنفسهم إلا من ظلم وأنثم..."⁽³⁾.

(1) الجامع لأحكام القرآن، القرطبي، ج8/78.

(2) صحيح البخاري، البخاري، في كتاب الإيمان، باب علامة المنافق، ح34، وصحيح مسلم، مسلم، كتاب الإيمان باب بيان خصال المنافق، ح58، كلاهما من طريق سفيان عن الأعمش عن عبد الله بن مرة عن مسروق عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنه.

(3) الأموال، أبو عبيد القاسم بن سلام، ص260، ح518.

سند الحديث: قال أبو عبيد: حدثني يحيى بن عبد الله بن بكير وعبد الله بن صالح قالوا: حدثنا الليث بن سعد قال: حدثني عقيل بن خالد عن ابن شهاب أنه قال: بلغني أن رسول الله ﷺ كتب بهذا الكتاب، وساق لفظه مطولاً.

تخريج الحديث:

أخرجه عبد الرزاق في مصنفه، ج8/408، ح17812 من طريق معمر بن راشد عن الزهري مختصراً .
وقد أورده ابن هشام في سيرته ج1/503 وعزاه لابن إسحاق مرسلاً.
وأخرجه البيهقي في السنن الكبرى ج16/401، ح16451 من طريق ابن إسحاق عن عثمان بن محمد بن عثمان بن الأخنس بن شريق.

دراسة رجال الإسناد :

وقد كانت هذه المعاهدة آية في الصياغة من حيث تحديد المهام، والوظائف، والواجبات، وتفصيل العلاقات في السلم والحرب، وهو مستوى رفيع من الدبلوماسية لم تصل إليه بعد دولة حديثة من حيث الوضوح في الصياغة والرغبة في احترام النصوص عند وضع المعاهدة موضع التنفيذ. كما أبرم النبي ﷺ عقد صلح الحديبية مع قريش وبه حُلَّت الهدنة محل حالة الحرب التي ظلت قائمة ست سنوات، وبذلك عمّت الطمأنينة والحرية للناس، وقد عبر عن ذلك الواقدي بقوله: كانت الحرب قد حجزت بين الناس وانقطع الكلام، وإنما كان القتال حيث التقوا فلما كانت الهدنة وضعت الحرب أوزارها وآمن الناس بعضهم بعضاً⁽¹⁾.

وغير ذلك من المعاهدات التي عقدها النبي ﷺ مع نصارى نجران، ومع أهل أيلة، وأهل أذُرْج⁽²⁾، وغيرها كثير مما تظهر مستوى عالٍ من الدبلوماسية.

المطلب الخامس: التعاون الاقتصادي :

يعدّ التعاون الاقتصادي دليلاً على قوة العلاقات الدبلوماسية بين الدول المتعانة وهو مفتاح للعلاقات الدولية الجيدة، فكلما كانت العلاقات الاقتصادية بين دولتين واسعة كلما اتسعت علاقاتها الدبلوماسية.

رجال السند ثقات.

الحكم على الحديث :

إسناده ضعيف، فقد جاء من طريق مرسل إلا أنه يتقوى إلى الحسن لغيره بمجموع طرقه التي جاء بها، وكونها صحيفة مشهورة عن أئمة المغازي والسّير، ولم يتعرّض أحد من أئمة المغازي لنفيها، وقد ثبت خبر الصحيفة إجمالاً من طرق صحيحة كما جاء في صحيح مسلم، ج2/8146، ح 11507 من طريق أبي الزبير عن جابر بن عبد الله، وأيضاً في مسند الإمام أحمد، ج40/258، ح 2443 من طريق شعيب بن محمد عن عبد الله بن عمرو بن العاص، وقد أوردنا بعض ما جاء في الصحيفة مختصراً، مما يؤكد ثبوتها بالجملة.

وقد تلقّاها أهل العلم بالقبول، والأئمة بالاحتجاج بها في الأحكام كالبيهقي وابن تيمية.

(1) المغازي: للواقدي، ج2/624

(2) أذرج: بلد في أطراف الشام من نواحي البلقاء وعمان مجاورة لأرض الحجاز، وهي قريبة من الجرباء، معجم البلدان : ياقوت الحموي، ج1/129.

ولقد حرصت الدبلوماسية الإسلامية على تعزيز التعاون الاقتصادي بين الدول، واعتبرته من أهم مقاصدها، فأقرت في كل بعثة دبلوماسية ملحقة اقتصادية تتولى تنظيم الأعمال الاقتصادية.

وأصبح عرفاً معمولاً به في العلاقات الدولية، فقد سمحت للدول باستيراد حوائج معينة، ومبادلة منتجات معينة، دفعاً للضرر، وقد أقرَّ القرآن الكريم ذلك بقوله تعالى: ﴿لَا يَنْهَاكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ يُقَاتِلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُمْ مِّنْ دِيَارِكُمْ أَن تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوا إِلَيْهِمْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ﴾ (1).

قال ابن عاشور: "يؤخذ من هذه الآية جواز معاملة أهل الذمة بالإحسان"، والتعاون الاقتصادي من أوضح أوجه المعاملات بينهم (2).

وقد قدّم النبي ﷺ أنموذجاً في تحقيق التعاون الاقتصادي بين دولة الإسلام والدول الأخرى، مراعيّاً أحكام الشريعة الإسلامية وتعاليمها، حتى يحقق المصلحة المرجوة لجميع الدول المتعاونة، من غير إضرار بأحد.

واستخدم النبي ﷺ السفراء لتنظيم التعاون الاقتصادي، ويدلّ على ذلك إرساله لأبي عبيدة لأهل نجران للاثنيان بما اتفق عليه معهم من أموال وقبض مال الصلح (3)، وكذلك ما تضمنه كتاب رسول الله ﷺ لأهل نجران، من اتفاق على ما قضوا من دروع أو خيل أو ركاب أو عروض أخذ منهم بالحساب، وما هلك مما أعاروا رسل رسول الله ﷺ من دروع أو خيل أو ركاب أو عروض، فهو ضمّين على رسلي حتى يؤدوه إليهم (4).

المطلب السادس: تتبع الأحداث في الدولة المُستقبِلة، والاستعلام عن أحوالها.

إنّ معرفة الأوضاع التي تحدث داخل الدولة المضيفة، والاطلاع عليها لهو من المقاصد الأساسية للدبلوماسية الإسلامية، وهو من أنجع الوسائل التي يستعان بها في رسم السياسة الصائبة، والاستراتيجية الفعالة إزاء الدولة المعنية.

(1) الممتحنة : 8

(2) التحرير والتنوير، ابن عاشور، ج151/28

(3) انظر: فتح الباري شرح صحيح البخاري، ابن حجر العسقلاني، ج95/8

(4) انظر: الخراج: أبو يوسف، ص84.

ويظهر أهمية المقصد في معرض رد سليمان على الهدهد الذي أتاه بأخبار عن بلقيس ملكة سبأ، حيث قال تعالى: ﴿أَذْهَبَ بِكِتَابِي هَذَا فَأَلْقَاهُ إِلَيْهِمْ ثُمَّ تَوَلَّى عَنْهُمْ فَانْظُرْ مَاذَا يَرْجِعُونَ﴾⁽¹⁾.

قوله انظر: النظر هو التأمل والتصفح، وفيه إرشاد إلى البحث عن الأخبار، والكشف عن الحقائق، وعدم قبول خبر المخبرين تقليداً لهم، واعتماداً عليهم إذا تمكن من ذلك بوجه من الوجوه⁽²⁾.

ففي الآية الكريمة دلالة واضحة على مهمة الرسول من الاستعلام في الدولة الموفد إليها، وإطلاع دولته على حقيقة الأوضاع فيها، وإشارة إلى ما يتعين على المبعوث عمله في الجهة الموفد إليها، حيث يجب أن يكون عين موفده، وأن يتتبع كل الأحوال فيها.

وتزخر السنة النبوية بالأمثلة الدالة على مشروعية هذا المقصد، ومنها إرسال الرسول ﷺ لمصعب بن عمير مع المبايعين لرسول الله ﷺ بعدبيعة العقبة الأولى ليعلمهم الدين، ويقرئهم القرآن، إلى جانب مهمة سياسية سرية وهي الإطلاع عن كثب على مجتمع المدينة المنورة وأحواله، ومعرفة حقيقة شعوره تجاه الدعوة والداعي ومعرفة الصديق والعدو، والعوامل التي تؤثر في تلك المدينة و... ليعود فيعطي رسول الله الصورة الواضحة الصادقة لهذه المدينة التي توجهت أنظار رسول الله إليها لتكون قاعدة لإقامة دولة الإسلام فيها⁽³⁾.

ووردت الإشارة مراراً في وصايا النبي الكريم ﷺ للسفراء بالاطلاع على ثقافة البلد التي يعملون فيها، وظهر ذلك جلياً في وصيته ﷺ لمعاذ بن جبل حين قال له: "إِنَّكَ تَقْدُمُ عَلَى قَوْمٍ أَهْلِ كِتَابٍ، فَلْيَكُنْ أَوَّلَ مَا تَدْعُوهُمْ إِلَيْهِ عِبَادَةُ اللَّهِ... آخر الحديث⁽⁴⁾، فقوله: "إِنَّكَ تَقْدُمُ عَلَى قَوْمٍ أَهْلِ كِتَابٍ" توجيه دقيق بوجوب الإطلاع على حال البلد التي يعمل فيها الرسول، وأولها تنكيه بما لدى القوم من علم بالكتاب القديم، وأن يكون على دراية ومعرفة بحال القوم.

(1) النمل: 28.

(2) فتح القدير: الشوكاني، ج4/157.

(3) قراءة سياسية للسيرة النبوية: محمد رواس قلعجي، ص89.

(4) سبق تخريجه (ص1).

المطلب السابع: حماية مصالح الدولة الإسلامية ورعاياها لدى الدول المعتمدة لديها.

تمثل حماية مصالح الدولة الإسلامية ورعاياها هدفاً رئيساً للتمثيل الدبلوماسي بين المسلمين وغيرهم، فقد حثَّ الدين الإسلامي على حماية المسلمين بعضهم بعضاً، ورفع الأذى والظلم عنهم، فقال تعالى: ﴿وَمَا لَكُمْ لَا تُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَالْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ وَالْوِلْدَانِ الَّذِينَ يَقُولُونَ رَبَّنَا أَخْرِجْنَا مِنْ هَذِهِ الْقَرْيَةِ الظَّالِمِ أَهْلُهَا وَاجْعَل لَّنَا مِنْ لَدُنْكَ وَلِيًّا وَاجْعَل لَّنَا مِنْ لَدُنْكَ نَصِيرًا﴾ (1).

ففي هذه الآية الكريمة يحرض الله تعالى عباده المؤمنين على الجهاد في سبيله، وعلى السعي في استنقاذ المستضعفين بمكة من الرجال والنساء والصبيان المتبرمين من المقام بها (2).

وقد أخرج الشيخان في صحيحيهما عن عبد الله بن عمر - رضي الله عنهما - أخبره أن رسول الله ﷺ قال: "المُسْلِمُ أَخُو الْمُسْلِمِ، لَا يَظْلِمُهُ، وَلَا يُسْلِمُهُ، وَمَنْ كَانَ فِي حَاجَةِ أَخِيهِ، كَانَ اللَّهُ فِي حَاجَتِهِ" (3).

ففي الحديث حضٌّ على التعاون وحسن المعاشرة والألفة بين المؤمنين (4).

ومن أكثر الأدلة وضوحاً على اضطلاع العمل الدبلوماسي بحماية مصالح الدولة الإسلامية ورعاياها زمن الرسول ﷺ تبادل الأسرى والفداء، وتوقيع المعاهدات وفقاً لما تقضي به الأحكام العامة للشريعة الإسلامية .

فما فعله ﷺ في أسارى بدر يظهر حرصه ﷺ على مصلحة الإسلام والمسلمين.

(1) النساء: 75.

(2) تفسير القرآن العظيم: ابن كثير، ج2/315.

(3) صحيح البخاري، البخاري، كتاب الإكراه، باب يمين الرجل لصاحبه إنه أخوه، ح6951، وصحيح مسلم، مسلم، كتاب البر والصلة والآداب، باب تحريم الظلم، ح2580، كلاهما من طريق الليث بن عقيـل عن ابن شهاب الزهري عن سالم عن ابن عمر رضي الله عنه.

(4) عمدة القاري شرح صحيح البخاري، العيني، ج12/289.

أخرج عبد الرزاق الصنعاني في مصنفه عن ابن عباس رضي الله عنه قال: "قَادَى النَّبِيُّ ﷺ بِأَسَارَى بَدْرٍ، فَكَانَ فِدَاءُ كُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ أَرْبَعَةَ آلَافٍ" (1).

وقد كان بعض أسرى بدر فقراء، وكانوا يعرفون القراءة والكتابة، والأمة الإسلامية في ذلك الوقت لم تكن قد تعلّمت بعد، وَمَنْ يقرأ ويكتب إنما هم قليل، فكان يفتدي هؤلاء المشركين بأن يُعلم كل منهم عشرة من غلمان المدينة المنورة.

(1) مصنف عبد الرزاق، الصنعاني، كتاب الجهاد، باب قتل أهل الشرك صبراً وفداء الأسرى، ح 9390 من طريق عثمان عن مقسم عن ابن عباس رضي الله عنه.

سند الحديث: قال الإمام عبد الرزاق الصنعاني في مصنفه، حدثنا معمر عن قتادة قال وأخبرني عثمان الجزري عن مقسم عن ابن عباس قال:.. الحديث.
تخريج الحديث :

أخرجه الطبراني في المعجم الكبير، ج 406/11، ح 12154 من طريق معمر عن قتادة عن عثمان عن مقسم عن ابن عباس، وأخرجه ابن سعد في الطبقات الكبرى 19/2 عن عكرمة مولى ابن عباس مرسلًا.
دراسة رجال الإسناد:

- عثمان الجزري: هو عثمان الجزري ويقال له عثمان المشاهد، قال أبو حاتم : لا أعلم روى عنه غير معمر والنعمان، قال أحمد بن حنبل: روى أحاديث مناكير، زعموا أنه ذهب كتابه، وقال الذهبي: لا يتابع مقارب الحديث، وروى له البخاري حديثاً في التاريخ الكبير ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً. انظر: التاريخ الكبير للبخاري، ج 6/258، الجرح والتعديل، لابن أبي حاتم، ج 6/174.
قالت الباحثة: ضعيف.

- مقسم: هو مقسم بن بَجْرَة، أبو القاسم، ويقال له أبو العباس.
وثقه العجلي وأحمد بن صالح ويعقوب بن سفيان والدارقطني وذكره ابن شاهين في الثقات، قال أبو حاتم: صالح الحديث لا بأس به، وقال ابن حزم : ليس بالقوي، وقال الواقدي وابن سعد: كثير الحديث ضعيف، وقال الساجي: تكلم الناس في روايته، وذكر ابن حجر له أحاديث فيها اضطراب أو مخالفة رواها عنه الحكم بن عتيبة، وقال: صدوق، وكان يرسل، انظر: الطبقات الكبرى لابن سعد، ج 5/471، الجرح والتعديل، لابن أبي حاتم، ج 8/414، تاريخ أسماء الثقات لابن شاهين ص 232، المحلى لابن حزم، ج 2/189، تهذيب التهذيب، لابن حجر، ج 10/289، تقريب التهذيب ص 545.

قالت الباحثة: صدوق.

- باقي رجال الإسناد : ثقات.

- الحكم على الحديث:

إسناده حسن لغيره، ففيه عثمان الجزري ضعيف، وقد توبع.

وأخرج الإمام أحمد في مسنده عن ابن عباس رضي الله عنه قال: "كَانَ نَاسٌ مِنَ الْأَسْرَى يَوْمَ بَدْرٍ لَمْ يَكُنْ لَهُمْ فِدَاءٌ، فَجَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِدَاءَهُمْ أَنْ يُعَلِّمُوا أَوْلَادَ الْأَنْصَارِ الْكِتَابَةَ"⁽¹⁾.

أما عن تبادل الأسرى فصوره كثيرة في سيرة الرسول ﷺ ومن هذه الصور ما قام به النبي ﷺ بمفاداة جماعة من أسرى المسلمين كانوا في قبضة قريش بجارية وقعت في قبضة المسلمين في بعض مغازيهم.

فقد أخرج مسلم في صحيحه من حديث سلمة بن الأكوع - رضي الله عنه - قال : (عَزَوْنَا فَرَارَةَ وَعَلَيْنَا أَبُو بَكْرٍ، أَمَرَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَيْنَا -، فَلَمَّا كَانَ بَيْنَنَا وَبَيْنَ الْمَاءِ سَاعَةً، أَمَرَنَا

(1) مسند أحمد، أحمد بن حنبل، ج4/92، ح2216، من طريق عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنه. سند الحديث: قال الإمام أحمد في مسنده: حدثنا علي بن عاصم، حدثنا داود حدثنا عكرمة عن ابن عباس قال... الحديث.

تخريج الحديث:

أخرجه الحاكم في المستدرک ج2/152، ح 2621، والبيهقي في السنن الكبرى ج6/206، ح11680، كلاهما من طريق علي بن عاصم عن داود بن أبي هند عن عكرمة عن ابن عباس مرفوعاً. دراسة رجال الإسناد:

علي بن عاصم: هو علي بن عاصم بن صهيب الواسطي، أبو الحسن، قال ابن معين: كذاب ليس بشيء، وقال أبو حاتم: لين الحديث، يكتب حديثه ولا يحتج به، وقال أحمد بن حنبل يكتب حديثه خطأ يترك خطأه ويكتب صوابه، وفي موضع آخر: هو عندي ثقة وأنا أحدث عنه، قال البخاري: ليس بالقوي عندهم يتكلمون فيه، وقال النسائي: متروك الحديث، وقال صالح جزرة: ليس عندي ممن يكذب ولكن يهم وهو سيء الحفظ كثير الوهم يغلط في أحاديث يرفعها ويقلها وسائر حديثه صحيح مستقيم، قال ابن عدي: الضعف بين علي حديثه.

وقال ابن حبان: كان ممن يخطئ ويقيم على خطئه فإذا بين له لم يرجع، وقال الفلاس: فيه ضعف، وقال الذهبي: صدوق، وقال ابن حجر: صدوق يخطئ: انظر: تاريخ ابن معين ج1/50، التاريخ الكبير للبخاري ج6/290، الجرح والتعديل، لابن أبي حاتم، ج6/198، المجروحين، لابن حبان، ج2/113، الكامل في ضعفاء الرجال لابن عدي ج6/331، سير أعلام النبلاء، للذهبي، ج9/249، ميزان الاعتدال، ج3/138، تقريب التهذيب لابن حجر ص403.

قالت الباحثة : صدوق يخطئ.

باقي رجال الإسناد ثقات.

الحكم على الحديث:

إسناده ضعيف، ففيه علي بن عاصم وهو صدوق يخطئ، ولم أقف على من تابعه.

أَبُو بَكْرٍ فَعَرَسْنَا⁽¹⁾، ثُمَّ شَنَّ الْغَارَةَ، فَوَرَدَ الْمَاءَ، فَقَتَلَ مَنْ قَتَلَ عَلَيْهِ، وَسَبَى، وَأَنْظَرُ إِلَى عُثْقٍ مِنْ النَّاسِ فِيهِمُ الذَّرَارِيُّ⁽²⁾، فَخَشِيتُ أَنْ يَسْبِقُونِي إِلَى الْجَبَلِ، فَرَمَيْتُ بِهِمْ بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ الْجَبَلِ، فَلَمَّا رَأَوْا السَّهْمَ وَقَفُوا، فَجِئْتُ بِهِمْ أَسُوفُهُمْ وَفِيهِمْ امْرَأَةٌ مِنْ بَنِي فِرَازَةَ عَلَيْهَا قَشْعٌ مِنْ أَدَمٍ، قَالَ: الْقَشْعُ: النَّطْعُ، مَعَهَا ابْنَةٌ لَهَا مِنْ أَحْسَنِ الْعَرَبِ، فَسُقْتُهُمْ حَتَّى أَتَيْتُ بِهِمْ أَبَا بَكْرٍ، فَتَقَلَّنِي أَبُو بَكْرٍ ابْنَتَهَا، فَقَدِمْنَا الْمَدِينَةَ وَمَا كَشَفْتُ لَهَا ثَوْبًا، فَلَقِينِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي السُّوقِ، فَقَالَ: يَا سَلَمَةُ، هَبْ لِي الْمَرْأَةَ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَاللَّهِ لَقَدْ أَعْجَبْتَنِي وَمَا كَشَفْتُ لَهَا ثَوْبًا، ثُمَّ لَقِينِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنَ الْعَدِ فِي السُّوقِ، فَقَالَ لِي: يَا سَلَمَةُ، هَبْ لِي الْمَرْأَةَ لِلَّهِ أَبُوكَ، فَقُلْتُ: هِيَ لَكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَوَاللَّهِ مَا كَشَفْتُ لَهَا ثَوْبًا، فَبَعَثَ بِهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى أَهْلِ مَكَّةَ، فَقَدَى بِهَا نَاسًا مِنَ الْمُسْلِمِينَ كَانُوا أُسْرُوا بِمَكَّةَ⁽³⁾.

يظهر من الحديث جواز المفاداة، وجواز فداء الرجال بالنساء الكافرات⁽⁴⁾.

وقد كان توقيع صلح الحديبية المثال الأبرز على حرصه ﷺ للحفاظ على أرواح كثير من الأبرياء المسلمين الذين يعيشون في مكة. فقد قال تعالى: ﴿هُمُ الَّذِينَ كَفَرُوا وَصَدُّوكُمْ عَنِ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَالْهَدْيِ مَعْكُوفًا أَنْ يَبْلُغَ مَحِلَّهُ وَلَوْ لَا رِجَالٌ مُؤْمِنُونَ وَنِسَاءٌ مُؤْمِنَاتٌ لَمْ تَعْلَمُوهُمْ أَنْ تَطَّوُّوهُمْ فَتُصِيبَكُمْ مِنْهُمْ مَعَرَّةٌ بِغَيْرِ عِلْمٍ لِيُدْخِلَ اللَّهُ فِي رَحْمَتِهِ مَنْ يَشَاءُ لَوْ تَزَيَّلُوا لَعَذَّبْنَا الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا﴾⁽⁵⁾.

فالآية الكريمة تصرح بترك القتال واللجوء إلى الصلح كان خوفاً ورحمة بجمع من المؤمنين والمؤمنات كانوا في خلال أهل الشرك لا يعلمونهم، فلولا دالة على امتناع لوجود، أي امتنع تعذيبنا الكافرين لأجل وجود رجال مؤمنين ونساء مؤمنات بينهم⁽⁶⁾.

(1) فعرسنا: التعريس: النزول في آخر الليل، لسان العرب لابن منظور 136/6.

(2) الذراري: جمع ذرية وهي اسم يجمع نسل الإنسان من ذكر وأنثى، المصدر السابق 304/4.

(3) صحيح مسلم، مسلم، كتاب الجهاد والسير، باب التتفيل وفداء المسلمين بالأسارى، ح1755، من طريق عكرمة بن عمار عن إياس بن سلمة عن سلمة بن الأكوع به.

(4) شرح النووي على مسلم، النووي، ج6/12.

(5) الفتاح: 25.

(6) التحرير والتنوير، ابن عاشور، ج26/187.

المبحث الثالث

الأسس والمبادئ التي تقوم عليها الدبلوماسية في الإسلام

لقد قامت الدبلوماسية الإسلامية على مجموعة من الأسس والقواعد المستمدة من الدين الإسلامي والتي نظمت علاقاتها الخارجية مع غيرها.

وفي هذا يقول الدكتور سعيد المهيري: "والدولة الإسلامية تعتبر علاقاتها الخارجية مع الدول الأخرى صورة لما تحمله من مبادئ إسلامية وتعاليمه" (1).

المطلب الأول: مبدأ الحرية الدينية:

لقد أقرّ الدين الإسلامي مبدأ الحرية الدينية، وبَيَّن أنه أصل من أصول الشريعة الإسلامية، إن حرية العقيدة في الإسلام تعني أنه لا إكراه في الدين، فقال سبحانه وتعالى: ﴿لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ﴾ (2).

وقد جعل الإسلام قضية الإيمان أو عدمه من الأمور المرتبطة بمشيئة الإنسان نفسه، واقتناعه الداخلي فقال سبحانه وتعالى: ﴿وَقُلِ الْحَقُّ مِن رَّبِّكُمْ فَمَن شَاء فَلْيُؤْمِن وَمَن شَاء فَلْيُكْفُرْ﴾ (3).

ولفت القرآن الكريم نظر النبي ﷺ إلى هذه الحقيقة، وبَيَّن له أن عليه تبليغ الدعوة فقط، وأنه لا سلطان له على تحويل الناس إلى الإسلام، فقال سبحانه وتعالى: ﴿أَفَأَنْتَ تُكْرِهُ النَّاسَ حَتَّى يَكُونُوا مُؤْمِنِينَ﴾ (4)، وقال سبحانه وتعالى أيضاً: ﴿لَسْتُ عَلَيْهِمْ بِمُصِيطِرٍ﴾ (5).

ومن ذلك يتضح أن دستور المسلمين يقرّر حرية الاعتقاد، ويرفض رفضاً قاطعاً إكراه أحد على اعتناق الإسلام.

(1) العلاقات الخارجية للدولة الإسلامية، سعيد المهيري، ص145.

(2) البقرة: 256.

(3) الكهف: 29.

(4) يونس: 99.

(5) الغاشية: 22.

ومن الممارسات الدالة على مراعاة الرسول ﷺ لهذا المبدأ في علاقاته الدولية، إقراره لهذا الحق في أول دستور للمدينة، وذلك حينما اعترف لليهود بأنهم يشكلون أمة مع المؤمنين، لليهود دينهم وللمسلمين دينهم⁽¹⁾.

وكذلك حرصه ﷺ على وصول الدعوة إلى الإسلام من خلال الرسل، ثم ترك لهم حرية الاختيار بين اعتناق الإسلام أو الجزية أو القتال.

أخرج الإمام مسلم في صحيحه عن بُرَيْدَةَ بن الحَصِيبِ الأَسْلَمِيِّ قال: (كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا أَمَرَ أَمِيرًا عَلَى جَيْشٍ، أَوْ سَرِيَّةٍ، أَوْصَاهُ فِي خَاصَّتِهِ بِتَقْوَى اللَّهِ، وَمَنْ مَعَهُ مِنَ الْمُسْلِمِينَ خَيْرًا، ثُمَّ قَالَ: اغْرُزُوا بِاسْمِ اللَّهِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، قَاتِلُوا مَنْ كَفَرَ بِاللَّهِ، اغْرُزُوا وَلَا تَعْلُوا، وَلَا تَغْدِرُوا، وَلَا تَمْنَلُوا، وَلَا تَقْتُلُوا وَلِيدًا، وَإِذَا لَقِيتَ عَدُوَّكَ مِنَ الْمُشْرِكِينَ، فَادْعُهُمْ إِلَى ثَلَاثِ خِصَالٍ، أَوْ خِلَالٍ، فَأَيُّهُمْ مَا أَجَابُوكَ فَأَقْبِلْ مِنْهُمْ، وَكُفَّ عَنْهُمْ، ثُمَّ ادْعُهُمْ إِلَى الْإِسْلَامِ، فَإِنْ أَجَابُوكَ، فَأَقْبِلْ مِنْهُمْ، وَكُفَّ عَنْهُمْ، ثُمَّ ادْعُهُمْ إِلَى التَّحَوُّلِ مِنْ دَارِهِمْ إِلَى دَارِ الْمُهَاجِرِينَ، وَأَخْبِرْهُمْ أَنَّهُمْ إِنْ فَعَلُوا ذَلِكَ فَلَهُمْ مَا لِلْمُهَاجِرِينَ، وَعَلَيْهِمْ مَا عَلَى الْمُهَاجِرِينَ، فَإِنْ أَبَوْا أَنْ يَتَحَوَّلُوا مِنْهَا، فَأَخْبِرْهُمْ أَنَّهُمْ يَكُونُونَ كَأَعْرَابِ الْمُسْلِمِينَ، يَجْرِي عَلَيْهِمْ حُكْمُ اللَّهِ الَّذِي يَجْرِي عَلَى الْمُؤْمِنِينَ، وَلَا يَكُونُ لَهُمْ فِي الْغَنِيمَةِ وَالْفَيْءِ شَيْءٌ إِلَّا أَنْ يُجَاهِدُوا مَعَ الْمُسْلِمِينَ، فَإِنْ هُمْ أَبَوْا فَسَلِّهِمُ الْجَزِيَّةَ، فَإِنْ هُمْ أَجَابُوكَ فَأَقْبِلْ مِنْهُمْ، وَكُفَّ عَنْهُمْ، فَإِنْ هُمْ أَبَوْا فَاسْتَعِنَ بِاللَّهِ وَقَاتِلْهُمْ، وَإِذَا حَاصَرْتَ أَهْلَ حِصْنٍ فَأَرَادُوكَ أَنْ تَجْعَلَ لَهُمْ ذِمَّةَ اللَّهِ، وَذِمَّةَ نَبِيِّهِ، فَلَا تَجْعَلَ لَهُمْ ذِمَّةَ اللَّهِ، وَلَا ذِمَّةَ نَبِيِّهِ، وَلَكِنْ اجْعَلْ لَهُمْ ذِمَّتَكَ وَذِمَّةَ أَصْحَابِكَ، فَإِنَّكُمْ أَنْ تُخْفِرُوا ذِمَّتَكُمْ وَذِمَّةَ أَصْحَابِكُمْ أَهْوَنُ مِنْ أَنْ تُخْفِرُوا ذِمَّةَ اللَّهِ وَذِمَّةَ رَسُولِهِ، وَإِذَا حَاصَرْتَ أَهْلَ حِصْنٍ فَأَرَادُوكَ أَنْ تُنْزِلَهُمْ عَلَى حُكْمِ اللَّهِ، فَلَا تُنْزِلْهُمْ عَلَى حُكْمِ اللَّهِ، وَلَكِنْ أَنْزِلْهُمْ عَلَى حُكْمِكَ، فَإِنَّكَ لَا تَدْرِي أَنْتَصِيبُ حُكْمَ اللَّهِ فِيهِمْ أَمْ لَا)⁽²⁾.

وأيضاً في فتح مكة حين لم يُجبر الرسول ﷺ رجالات قريش على اعتناق الإسلام، رغم تمكنه وانتصاره، ولكنه قال لهم: "مَا تَقُولُونَ وَمَا تَطْنُونُ ؟ قَالُوا: نَقُولُ: ابْنُ أَخٍ وَابْنُ عَمٍّ حَلِيمٌ

(1) انظر: نص معاهدة الرسول مع اليهود، ص 53.

(2) صحيح مسلم، مسلم، كتاب الجهاد والسير، باب تأمير الإمام الأمراء على البعوث، ح 1731، من طريق عبد الرحمن بن مهدي عن سفيان عن علقمة بن مرثد عن سليمان بن بريدة عن بريدة بن الحصيب رضي الله عنه.

رَحِيمٍ، قَالَ: وَقَالُوا ذَلِكَ ثَلَاثًا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَقُولُ كَمَا قَالَ يُوسُفُ: ﴿لَا تَتْرِبَ عَلَيْكُمُ الْيَوْمَ يَغْفِرُ اللَّهُ لَكُمْ وَهُوَ أَرْحَمُ الرَّاحِمِينَ﴾⁽¹⁾.

وقد نصّ العلماء على عدم إكراه غير المسلمين بالدخول في الإسلام، فقال ابن قدامة: وإذا أكره على الإسلام من لا يجوز إكراهه، كالذمي والمستأمن فأسلم لم يثبت له حكم الإسلام، حتى يوجد منه ما يدل على إسلامه طوعاً⁽²⁾.

المطلب الثاني: مبدأ الوحدة الإنسانية:

لقد كان الإسلام سبّاقاً إلى الوحدة الإنسانية، فأقرّ مبدأ الكرامة الإنسانية والمساواة بين البشر جميعاً في القيمة الإنسانية المشتركة، فأوجب على المسلمين احترام الإنسان لإنسانيته

(1) السنن الكبرى، البيهقي، ج 18/385، ح 18323.

سند الحديث:

قال البيهقي: أخبرنا أبو علي الرُّوذُبَارِيُّ أنبأ أبو بكر بن داسة ثنا أبو داود ثنا مسلم بن إبراهيم ثنا سلام بن مسكين ثنا ثابت البناني عن عبد الله بن رباح الأنصاري عن أبي هريرة رضي الله عنه... الحديث.

تخريج الحديث:

أخرجه أبو داود في سننه كتاب الخراج والإمارة والفيء، باب ما جاء في خبر مكة ح 3024، وأخرجه النسائي في سننه كتاب التفسير، باب قوله تعالى: "جاء الحق وزهق الباطل" ح 11234، كلاهما من طريق سلام بن مسكين عن ثابت البناني عن عبد الله بن رباح عن أبي هريرة رضي الله عنه.

ترجمة رجال الإسناد:

القاسم بن سلام بن مسكين الأزدي، أبو محمد البصري، قال أبو حاتم الرازي وأبو زرعة وابن حجر: صدوق، وقال ابن حبان: مستقيم الحديث، وقال الأزدي والساجي: فيه ضعف، انظر: الجرح والتعديل، لابن أبي حاتم 110/7، الثقات، لابن حبان، ج 9/18، ميزان الاعتدال للذهبي 370/3، تقريب التهذيب، لابن حجر، ص 187.

قالت الباحثة: صدوق.

وباقى رجال السند: ثقات.

الحكم على الحديث:

إسناده حسن.

(2) المغني، ابن قدامة المقدسي، ج 9/23.

وآدميته، حتى إن كان على غير الإسلام، فقد قال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَىٰ وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ﴾⁽¹⁾.

وهذا الأصل البشري الواحد يعطي كل أفراد هذه الأسرة الإنسانية الواحدة حقوق الكرامة الإنسانية الواحدة دون استثناء أو تمييز كما قال تعالى: ﴿وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِي آدَمَ﴾⁽²⁾.

وقد حرص النبي ﷺ على ترسيخ مبدأ الوحدة الإنسانية في خطابه، كما أخرج الإمام الترمذي في سننه عن أبي هريرة ؓ أن رسول الله ﷺ قال: "قد أذهب الله عنكم عبية⁽³⁾ الجاهلية وفخرها بالآباء مؤمن تقي وفاجر شقي، والناس بنو آدم وآدم من تراب"⁽⁴⁾.

(1) الحجرت:13.

(2) الإسراء:70.

(3) عبية: الكبر والفخر، لسان العرب لابن منظور 575/1

(4) سنن الترمذي، الترمذي، كتاب المناقب، باب في فضل الشام واليمن، ح 3956.

سند الحديث:

قال الإمام الترمذي في سننه حدثنا هارون بن موسى بن أبي علقمة الفروي المدني قال : حدثني أبي عن هشام بن سعد عن سعيد بن أبي سعيد عن أبيه عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: ... الحديث.

تخريج الحديث:

أخرجه أبو داود في سننه كتاب الأدب، باب في التفاخر بالأحساب، ح916، والبيهقي في شعب الإيمان ج125/7 ح4764، كلاهما من طريق ابن وهب عن هشام بن سعد عن سعيد بن أبي سعيد المقبري عن أبيه عن أبي هريرة.

وأخرجه أحمد في مسنده من طريق محمد بن عبد الله بن الزبير، وأخرجه البزار في مسنده، ج170/15، ح8526، والبيهقي في شعب الإيمان ج125/7، ح4763، كلاهما من طريق حسين بن حفص.

وأخرجه أبو نعيم في تاريخ أصبهان ج22/2، والبيهقي في شعب الإيمان ج125/7 كلاهما من طريق سفيان الثوري.

وأخرجه الخطيب في تاريخ بغداد، ج135/7 من طريق المعافى بن عمران، أريعتهم (محمد بن عبد الله بن الزبير، حسين بن حفص، سفيان الثوري، المعافى بن عمران) عن هشام بن سعد عن سعيد بن أبي سعيد، عن أبيه عن أبي هريرة رضي الله عنه.

دراسة رجال الإسناد:

-هارون بن موسى: هو هارون بن موسى بي أبي علقمة الفروي المدني، قال النسائي: لا بأس به، وقال أبو حاتم: شيخ، وقال الذهبي: شيخ صدوق، وقال ابن حجر: لا بأس به، وقال الدارقطني: ثقة، وذكره ابن حبان في الثقات، مشيخة النسائي للنسائي ص102، الجرح والتعديل، لابن أبي حاتم، ج95/9، الثقات، =

فاستعمل النبي ﷺ لفظ الناس في الحديث عن الجنس البشري عموماً، ولم يخص بها المسلمين، تحقيقاً لمبدأ الحرية الإنسانية.

وكان النبي ﷺ حريصاً على تربية صحابته والأمة من بعدهم على ترسيخ حق الكرامة الإنسانية، وجعلها معلماً من معالم سياسته الداخلية والخارجية، فقد أخرج الإمام مسلم في صحيحه عن أبي ذر الغفاري رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : "إِنَّكُمْ سَتَفْتَحُونَ أَرْضًا يُذَكَّرُ فِيهَا

لابن حبان، ج 241/9، تهذيب الكمال للمزي، ج 115/30، الكاشف للذهبي ج 331/2، تهذيب التهذيب، لابن حجر، ج 14/11.

قالت الباحثة: صدوق.

- موسى بن أبي علقمة الفروي المدني، قال الذهبي: ما علمت يروي عنه سوى ولده هارون، وقال ابن حجر: مجهول، وقال الدارقطني: ثقة، ميزان الاعتدال للذهبي، ج 214/4، لسان الميزان لابن حجر ج 404/7، تقريب التهذيب، لابن حجر، ص 553.

قالت الباحثة: صدوق.

- هشام بن سعد: هشام بن سعد القرشي أبو عباد، قال ابن سعد: كان كثير الحديث يستضعف، وقال النسائي: ضعيف، وقال أحمد بن حنبل: ليس بالحافظ، وفي موضع آخر: ليس بمحكم الحديث، وقال ابن معين: فيه ضعف، وفي رواية صالح ليس بمتروك الحديث، وقال أيضاً: ليس بذاك القوي، وقال ابن عدي: هو مع ضعفه يكتب حديثه، وقال الخليلي: واهي الحديث، وقال أبو زرعة: شيخ محله الصدق، وقال الذهبي: حسن الحديث وقال أيضاً صدوق مشهور، وقال العجلي: جائز الحديث حسن الحديث، وقال ابن حجر: صدوق له أوهام، وقال ابن حبان: كان ممن يقلب الأسانيد وهو لا يفهم ويسند الموقوفات من حيث لا يعلم فلما كثر مخالفته الأثبات فيما يروي عن الثقات بطل الاحتجاج به وإن اعتبر بما وافق الثقات من حديثه فلا ضير، انظر:

الطبقات الكبرى لابن سعد ج 446/8، معرفة الثقات للعجلي، ج 328/2، الضعفاء والمتروكون للنسائي، ص 104، المجروحين، لابن حبان، ج 89/3، الكامل لابن عدي، ج 411/8، الإرشاد للخليلي ج 344/1، الكاشف للذهبي، ج 336/2، المغني في الضعفاء للذهبي، ج 710/2، سير أعلام النبلاء، للذهبي، ج 41/7، تقريب التهذيب لابن حجر ص 572.

قالت الباحثة: صدوق يهم.

باقي رجال الإسناد: ثقات.

الحكم على الحديث:

إسناده حسن، ففيه هشام بن سعد وهو صدوق يهم، ولم أقف على متابعة له.

الْقِيرَاطُ⁽¹⁾، فَاسْتَوْصُوا بِأَهْلِهَا خَيْرًا، فَإِنَّ لَهُمْ ذِمَّةً وَرَحِمًا... الحديث⁽²⁾.

فأوصى ﷺ صحابته بأهل مصر خيراً، فلم يفرق بين المسلمين وغيرهم من أهل الذمة.

فاستوصوا بأهلها خيراً: السنين والتاء للطلب، أي ليطلب بعضكم من بعض الوصية بهم، أو ليطلب كل منكم من نفسه ومن غيره الوصية بهم والإحسان إليهم⁽³⁾.

وقد طَبَّقَ الصحابة ﷺ هذا المبدأ اقتداءً برسولنا الكريم، فقد أخرج الشيخان في صحيحيهما عن عبد الرحمن بن أبي ليلى⁽⁴⁾ قال: "كَانَ سَهْلُ بْنُ حَنْفٍ⁽⁵⁾، وَقَيْسُ بْنُ سَعْدٍ⁽⁶⁾ قَاعِدَيْنِ بِالْقَادِسِيَّةِ⁽⁷⁾، فَمَرُّوا عَلَيْهِمَا بِجَنَازَةٍ، فَقَامَا، فَقِيلَ لِهَمَا إِنَّهَا مِنْ أَهْلِ الْأَرْضِ أَيِّ مِنْ أَهْلِ الذِّمَّةِ، فَقَالَا: إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ مَرَّتْ بِهِ جِنَازَةٌ فَقَامَ، فَقِيلَ لَهُ: إِنَّهَا جِنَازَةُ يَهُودِيٍّ، فَقَالَ: أَلَيْسَتْ نَفْسًا"⁽⁸⁾.

يعني أن القيام شرع لكونها نفساً، لا لكونها مؤمنة ومعنى القيام لكونها نفساً أنها حل بها الموت الذي هو أمر عظيم وخطير جسيم على الإنسان فينبغي له أن يقابله بالفزع والرهبة والخضوع والاستكانة لا بالغفلة والذهول⁽⁹⁾.

-
- (1) القيراط: جزء من أجزاء الدينار وهو نصف عُشره في أكثر البلاد، لسان العرب لابن منظور 375/7
 - (2) صحيح مسلم، مسلم، كتاب فضائل الصحابة - ﷺ، باب وصية النبي ﷺ بأهل مصر، ح 2543، من طريق حرمة بن عمران عن عبد الرحمن بن شماس عن أبي ذر العَقَارِيِّ به.
 - (3) فتح المنعم شرح صحيح مسلم: موسى لاشين، ج 597/9
 - (4) عبد الرحمن بن أبي ليلى أبو عيسى الأنصاري، ولد في خلافة عمر بن الخطاب، ولأبيه أبي ليلى صحبة، تاريخ بغداد، للخطيب، ج 455/11.
 - (5) سهيل بن حنيف بن واهب بن العكيم الأنصاري يكنى أبا سعد من أهل بدر، أخى النبي ﷺ بينه وبين علي بن أبي طالب، مات سنة 38 هـ الإصابة في تمييز الصحابة لابن حجر العسقلاني ج 3/198.
 - (6) قيس بن سعد: قيس بن سعد بن عبادة الأنصاري الخزرجي، كنيته أبو الفضل، كان حامل راية الأنصار مع رسول الله ﷺ، قد خدم النبي ﷺ عشر سنين، مات سنة خمس وثمانين في آخر خلافة معاوية، الإصابة في تمييز الصحابة لابن حجر ج 474/5.
 - (7) القادسية: بلد بالعراق سميت بذلك لأن قوماً من أهل قادس نزلها، معجم ما استعجم من أسماء البلاد والمواضع لأبي عبيد البكري 1042/3.
 - (8) صحيح البخاري، البخاري، كتاب الصلاة، باب من قام لجنازة يهودي، ح 1312، صحيح مسلم، مسلم، كتاب الجنائز، باب القيام للجنازة، ح 961، كلاهما من طريق شعبة عن عمرو بن مرة عن عبد الرحمن بن أبي ليلى عن سهيل بن حنيف وقيس بن سعد رضي الله عنهما.
 - (9) ذخيرة العقبى في شرح المجتبى، محمد الأثيوبي، ج 10/19.

فكان ﷺ حريصاً على تكريم الإنسان في تعامله مع الأعداء، فلم يُبجِ التمثيل بالقتلى، ولا التعذيب بالأسرى، بل مثل إنسانية الدين الإسلامي، وتكريمه للإنسان مسلماً كان أو كافراً.

المطلب الثالث: الناس جميعهم سواء :

دعوة الإسلام إلى المساواة واضحة صريحة، وقد بنيت على أساس سليم هو الأخوة بين الناس جميعاً، وعدم التفاضل بالأحساب والأنساب أو الجاه والسلطان أو الألقاب، وإنما يقاس الفضل بالعمل ويكون المتقال الذي يوضع في الميزان هو الأخلاق والإيمان، حيث جاء الإسلام ليعلن المساواة بين الناس: ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَى وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ﴾⁽¹⁾.

فكلمة المساواة في الإسلام تعني أن المسلمين متساوون أمام الشرع في أحكامه وتكاليفه، فهو دين لا يعرف التفريق بين شريف ووضيع وسيد وعبد إلا بالتقوى والعمل الصالح.

وكانت دعوة رسولنا الكريم ﷺ دعوة الاتحاد والتعاون والمساواة، عرفها الناس على هذا الأساس منذ أشرقت الأرض بنورها ومنذ انبعث الحق المبين، ونادى بها النبي الكريم من بطحاء مكة، ووسط الظلمات المتكاثفة التي كانت تخيم على أرجاء الجزيرة العربية من العقيدة الفاسدة والعصبية القبلية المدمرة، فقام بصهر جميع الأجناس في بوتقة واحدة، ولم يفرق بينهم، حيث جمع بين أبي بكر القرشي الأبيض وبلال الحبشي الأسود، وصهيب الرومي، وسلمان الفارسي ﷺ جعلهم أخوة متحابين بعد أن كانوا أعداء متخاصمين.

ولم تكن دعوته ﷺ للمساواة قولاً مأثوراً أو كلاماً مسطوراً فحسب، ولكنها كانت حقيقة واقعة تجلّت في أقواله وتصرفاته ومن أعظمها بلاغة ما أخرجه الإمام أحمد في مسنده عن سمع خطبة رسول الله ﷺ في وسط أيام التشريق فقال: "يَا أَيُّهَا النَّاسُ أَلَا إِنَّ رَبَّكُمْ وَاحِدٌ وَإِنَّ أَبَاكُمْ وَاحِدٌ، أَلَا لَا فَضْلَ لِعَرَبِيٍّ عَلَى أَعْجَمِيٍّ وَلَا لِعَجَمِيٍّ عَلَى عَرَبِيٍّ وَلَا لَأَحْمَرَ عَلَى أَسْوَدَ وَلَا أَسْوَدَ عَلَى أَحْمَرَ إِلَّا بِالتَّقْوَى"⁽²⁾.

(1) الحجرات: 13.

(2) مسند أحمد بن حنبل، أحمد بن حنبل، ج474/38، ح23489.

سند الحديث :

قال الإمام أحمد في مسنده حدثنا إسماعيل حدثنا سعيد الجريسي عن أبي نضرة حدثني من سمع خطبة رسول الله ﷺ في وسط أيام التشريق ... الحديث .

تخريج الحديث:

أخرجه الطبراني في المعجم الأوسط ج5/86، ح 4749 بنحوه، من طريق أبي نضرة عن أبي سعيد الخدري. وأخرجه البيهقي في شعب الإيمان، ج4/289، ح 5137 بمثله من طريق أبي نضرة عن جابر بن عبد الله. وأخرجه ابن المبارك في مسنده ج1/147 بلفظه والحاثر بن أبي أسامة في بغية الباحث عن زوائد مسند الحارث ج1/193، ح 51، وأبو أحمد المديني في جزء فيه قول النبي ﷺ نضر الله امرأ سمع مقالتي فادّأها، ص32 ح16، ثلاثهم من طريق أبي نضرة مرسلًا .

- دراسة رجال الإسناد:

سعيد الجريسي: سعيد بن إياس أبو مسعود الجريسي، قال ابن معين : ثقة، وقال ابن سعد والعجلي وابن حجر: ثقة اختلط بآخر عمره، قال أبو حاتم : تغير حفظه قبل موته فمن كتب عنه قديماً فهو صالح وهو حسن الحديث، وقال ابن عدي: مستقيم الحديث وحديثه حجة من سمع منه قبل الاختلاط، وهو أحد من يجمع حديثه من البصريين، وقال يحيى القطان لا تروي عنه، وقال عباس مذهب يحيى القطان عندنا أن الجريسي اختلط، لا أنه ليس بثقة، قال النسائي: من سمع منه بعد الاختلاط فليس بشيء، وقال ابن حبان: اختلط قبل موته بثلاث سنين، وقد رآه يحيى القطان وهو مختلط، ولم يكن اختلاطاً فاحشاً لذلك ادخلناه في الثقات، وقال ابن أبي حاتم الذهبي: ثقة مشهور تغير قليلاً، انظر: الطبقات الكبرى لابن سعد ج7/261، التاريخ الكبير للبخاري، ج3/458، الجرح والتعديل، ج4/2، معرفة الثقات للعجلي، ص181، الثقات، لابن حبان، ج6/351، الكامل في ضعفاء الرجال لابن عدي، ج4/446، المغني في الضعفاء، ص256.

قالت الباحثة : ثقة اختلط بآخر عمره

أبو نضرة: المنذر بن مالك بن قطعة البصري، وثقة ابن معين والنسائي وأبو زرعة وابن سعد والذهبي والعجلي وزاد الذهبي يخطئ وفي موضع آخر: صدوق قال أبو حاتم: أبو نضرة أحب إلي من عطية، وقال أحمد بن حنبل : ما علمت إلا خيراً وفي موضع آخر : ثقة، قال العلاني: روى عن قدماء الصحابة، وذلك مرسل قال في التهذيب وقد سمع من ابن عباس وأبي هريرة وأبي سعيد الخدري، ذكره العقيلي في الضعفاء وما ذكر شيئاً يدل على لينه، انظر : الطبقات الكبرى لابن سعد ج7/156، الثقات للعجلي، ص439، الثقات، لابن حبان، ج7/105، من تكلم فيه وهو موثق للذهبي، ص210، الكاشف للذهبي، ج2/295، ميزان الاعتدال للذهبي ج4/181، تهذيب التهذيب، لابن حجر، ج10/303.

قالت الباحثة: ثقة.

باقي رجال الإسناد: ثقات.

الحكم على الحديث :

فقد أقرّ رسولنا الكريم في خطبة حجة الوداع مبدأ المساواة بين الناس، فلا فرق بينهم إلا بمعيار التقوى والعمل الصالح .

وهذا ما اقتضته المساواة في مجال الدبلوماسية أن تبنى جميع العلاقات الدولية وما تقتضيه من اتفاقات وعهود ومواثيق على المساواة بين جميع الأطراف للمحافظة على نجاحها واستمراريتها.

المطلب الرابع: الأخلاق أساس المعاملات:

تعدّ الأخلاق الأساس الذي تقوم عليه مبادئ الشريعة الإسلامية، الأمر الذي يجعلها أساس صلاح المجتمع، والدرع الواقي من المسببات المؤدية لانتهياره، وهي صاحبة الدور الأساس في تنظيم العلاقات بين الأفراد.

فالأخلاق الإسلامية هي الأخلاق والآداب والصفات الحميدة التي حثّ عليها الإسلام وهي تعد ضوابط للسلوك البشري، والدستور المثالي الذي يتم تقييم الأفعال والتصرفات بناءً عليه. ولقد كان رسولنا الكريم ﷺ بأخلاقه وسلوكه نموذجاً حياً يترجم حقيقة الرسالة التي يدعو إليها، فقد مدح الله سبحانه وتعالى رسوله ﷺ بحسن الخلق، فقال تعالى: ﴿وَإِنَّكَ لَعَلَى خُلُقٍ عَظِيمٍ﴾⁽¹⁾.

وقد أجابت عائشة رضي الله عنها- السائل عن خلق رسول الله ﷺ بقولها: "أَلَسْتُ تَقْرَأَ الْقُرْآنَ؟ قُلْتُ: بَلَى، قَالَتْ: فَإِنَّ خُلُقَ نَبِيِّ اللَّهِ ﷺ كَانَ الْقُرْآنَ"⁽²⁾.

وفي نصوص القرآن الكريم والسنة المطهرة بيان ما يجب التحلي به من الأخلاق الفاضلة وما يجب التخلي عنه من الأخلاق الرديئة، فمن الأول الوفاء بالعهود والالتزام بالكلمة، والعفة

إسناده صحيح، فسعيد الجبري ثقة اختلط بآخر عمره، وقد كان اسماعيل بن علية ممن سمع منه قبل الاختلاط، كما في الكواكب النيرات ص183، ووصل الطبراني الحديث في معجمه الأوسط عن أبي سعيد الخدري، والبيهقي في شعب الإيمان عن جابر .

(1) القلم: 4.

(2) صحيح مسلم، مسلم، كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب جامع صلاة الليل، ح 746، من طريق محمد بن أبي عدي عن سعيد عن قتادة عن زرارة عن سعد بن هشام بن عامر.

والأمانة والصدق والرحمة والتسامح والرفق، وغير ذلك مما هو مذكور في القرآن والسنة، ومن الثاني أي الأخلاق الرديئة الغدر والخيانة والنفاق والكذب والقسوة والظلم وغير ذلك.

وقد حفلت كتب السيرة النبوية بما امتاز به رسول الله ﷺ من أخلاق، ففي هذا يقول الدكتور أكرم العمري: "ومن دراسة سيرته وقراءة الأحاديث النبوية في صفاته الخلقية تطالعنا صور التواضع المقترن بالمهابة، والحياء المقترن بالشجاعة والكرم الصادق البعيد عن حب الظهور، والأمانة المشهورة بين الناس، والصدق في القول والعمل، والزهد في الدنيا عند إقبالها، وعدم التطلع إليها عند إدبارها، والإخلاص لله في كل ما يصدر عنه، مع فصاحة اللسان، وثبات الجنان، وقوة العقل، وحسن الفهم، والرحمة للكبير والصغير، ولين الجانب ورقة المشاعر وحب الصفح والعفو عن المسيء والبعيد عن الغلظة والجفاء والقسوة، والصبر في مواطن الشدة والجرأة في قول الحق"⁽¹⁾.

وتظهر أهمية الأخلاق في العلاقات الدبلوماسية، فتعدُّ عنوان للإسلام وللمسلمين، حيث فيها تمثيل للإسلام ومبادئه، فهي جزء لا يتجزأ من الشريعة الإسلامية.

فالأخلاق الحسنة هي عون لصاحبها على أداء مهمته، وهي واجب شرعي على كل مسلم مهما كان عمله وهي أكثر إلحاحاً لمن يقوم بالعمل الدبلوماسي، فقد كان لأخلاق النبي ﷺ الأثر في اجتماع الناس حوله، ولزوم الطريق التي جاء بها، فقد وصف الكتاب العزيز حال نبيه ﷺ ﴿فَبِمَا رَحْمَةٍ مِّنَ اللَّهِ إِنَّكَ لَهُمْ وَلَوْ كُنْتَ فَظًّا غَلِيظَ الْقَلْبِ لَانفَضُّوا مِنْ حَوْلِكَ﴾⁽²⁾، فإذا كان الأمر كذلك لرسول من عند الله، فالسفراء والمبعوثون أكثر حاجة إلى ذلك، ومن هذه الأخلاق ما يلي:

- العدل:

هو الغاية من الحكم في الإسلام، وهو القاعدة التي انطلق منها فكثر اتباعه، واتسعت رقعة دولته، فالشريعة الإسلامية عدل كلُّها ورحمة كلُّها ومصالح كلُّها وحكمة كلُّها فكل مسألة خرجت من العدل إلى الجور، ومن الرحمة إلى ضدها، ومن المصلحة إلى المفسدة، وعن الحكمة إلى البعث، فليست من الشريعة وإن أدخلت فيها بالتأويل، فالشريعة عدل الله بين عباده

(1) السيرة النبوية محاولة لتطبيق قواعد المحدثين في نقد روايات السيرة النبوية: أكرم ضياء العمري، ج1/89.

(2) آل عمران: 159.

ورحمته بين خلقه وظلُّه في أرضه، وحكمته الدالَّة عليه وعلى صدق رسوله ﷺ أتم دلالة وأصدقها⁽¹⁾.

فقد أمرنا الله سبحانه وتعالى بالعدل، فقال تعالى: ﴿وَإِذَا حَكَمْتُمْ بَيْنَ النَّاسِ أَنْ تَحْكُمُوا بِالْعَدْلِ﴾⁽²⁾، فالخطاب لكل مَنْ يصلح لتلقي هذا الخطاب والعمل به مِنْ كُلِّ مؤتمن على شيء، وَمِنْ كُلِّ مَنْ تَوَلَّى الحكم بين الناس في الحقوق⁽³⁾.

ومن المثل العليا في ديننا لإسلامي، أنه أمرنا بالعدل حتى مع الأعداء فقال تعالى: ﴿وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَا نُ قَوْمٍ عَلَى أَلَّا تَعْدِلُوا اعْدِلُوا هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَى﴾⁽⁴⁾.

ومن أبرز المعالم التي تُظهر سيطرة روح العدل على الأحكام التي قررتها الشريعة الإسلامية في التعامل مع أعداء الله، نهيه ﷺ سراياه عن قتل غير المقاتلة من أهل الحرب، فقد أخرج الشيخان في صحيحيهما - واللفظ للبخاري - ما أخبر عبد الله بن عمر - رضي الله عنهما - الرسول ﷺ "أَنَّ امْرَأَةً وَجِدَتْ فِي بَعْضِ مَعَاذِي النَّبِيِّ ﷺ مَقْنُولَةً، فَأَنْكَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَتْلَ النِّسَاءِ وَالصِّبْيَانِ"⁽⁵⁾.

قال ابن بطال: "لا يجوز عند جميع العلماء قصد قتل نساء الحربيين ولا أطفالهم؛ لأنهم ليسوا مَمَّنْ قاتل في الغالب، واتفق الجمهور على أن النساء والصبيان إذا قاتلوا قتلوا"⁽⁶⁾.

إن مفهوم العدل يرتفع في الفكر السياسي الإسلامي، ليعبر عن أحد خصائص النظام السياسي المثالي، يقول ابن تيمية: أمور الناس إنما تستقيم في الدنيا مع العدل الذي قد يكون فيه الاشتراك في بعض أنواع الإثم أكثر مما تستقيم مع الظلم في الحقوق، وإن لم تشترك في

(1) إعلام الموقعين عن رب العالمين، ابن القيم، ج 11/3.

(2) النساء: 57.

(3) التحرير والتنوير، لابن عاشور، ج 91/5.

(4) المائدة: 8.

(5) صحيح البخاري، البخاري، كتاب الجهاد والسير، باب قتل الصبيان في الحرب، ح 3014، صحيح مسلم، مسلم، كتاب الجهاد والسير، باب تحريم قتل النساء والصبيان، ح 1744، كلاهما من طريق الليث عن نافع عن عبد الله بن عمر رضي الله عنه.

(6) شرح صحيح البخاري: ابن بطال، ج 168/5.

إثم، وقد قيل: إن الله يقيم الدولة العادلة وإن كانت كافرة، ولا يقيم الظالمة وإن كانت مسلمة ويقال الدنيا تدوم مع العدل والكفر، ولا تدوم مع الظلم والإسلام⁽¹⁾.

ويقول الدكتور صلاح الدين المنجد: "لم يوصِ دين من الأديان بالعدل كما أوصى به الإسلام؛ لأن الإسلام اتخذ بعد التوحيد أساساً لشريعته، ولم تطمح الإنسانية جمعاء، ولن تطمح في عصورها اللاحقة بشيء أرفع من العدل، وقد عجزت الأديان والمذاهب الاقتصادية والسياسية في يومنا هذا عن الإتيان بنظام أساسه العدل الصحيح، والحق الواضح يمكن تطبيقه وقد استطاع الإسلام ذلك"⁽²⁾.

- الوفاء بالعهد:

إن الوفاء بالعهد منهج شرعي، يُرَبِّي الإسلام أتباعه عليه، وقد اتفق أئمة الإسلام على وجوب الوفاء بالعهود والمواثيق، امتثالاً لقوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَوْفُوا بِالْعُقُودِ﴾⁽³⁾.

فالإسلام دين عظيم يلتزم بالعهود والمواثيق، ويأمر أتباعه بالوفاء بها، والمؤمن يلتزم بالعهد طاعة لله، والتزاماً بشرعه، وإنفاذاً لقوله جلّ وعلا: ﴿وَبِعَهْدِ اللَّهِ أَوْفُوا ذَلِكَمُ وَصَّاكُم بِهِ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ﴾⁽⁴⁾، وقوله تعالى: ﴿وَأَوْفُوا بِعَهْدِ اللَّهِ إِذَا عَاهَدْتُمْ وَلَا تَنْقُضُوا الْأَيْمَانَ بَعْدَ تَوْكِيدِهَا وَقَدْ جَعَلْتُمُ اللَّهَ عَلَيْكُمْ كَفِيلًا﴾⁽⁵⁾، وقوله تعالى: ﴿وَأَوْفُوا بِالْعَهْدِ إِنَّ الْعَهْدَ كَانَ مَسْئُولًا﴾⁽⁶⁾.

وقد جاء ديننا الإسلامي داعياً للسلام الذي يقوم على الكرامة ورد العدوان عن المسلمين، فأمر نبيه ﷺ بقبول الصلح والمودعة، وإنهاء حالة الحرب، وإحلال السلام، فقال تعالى: ﴿وَإِنْ جَنَحُوا لِلسَّلْمِ فَاجْنَحْ لَهَا وَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ إِنَّهُ هُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ﴾⁽⁷⁾.

(1) الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر: ابن تيمية، ص28-29.

(2) المجتمع الإسلامي في ظل العدالة: صلاح الدين المنجد، ص20.

(3) المائدة: 1.

(4) الأنعام: 152.

(5) النحل: 91.

(6) الإسراء: 34.

(7) الأنفال: 60.

فمن سبل السلام بل من أهم عوامل إحلاله المعاهدات، وهي وسيلة لفض النزاع وإطفاء نار الحرب وتسوية العلاقات، ولن توتي المعاهدات ثمارها إلا إذا كان نية من الأطراف بالوفاء وعدم الغدر.

وقد ضرب النبي ﷺ أروع الأمثلة في الوفاء بالعهود، فكان ﷺ حريصاً كل الحرص على الالتزام بالعهود والمواثيق، ومن أقوى الأمثلة على ذلك، حينما صالح النبي ﷺ قريشاً يوم الحديبية، كان من بين بنود الصلح وضع الحرب فيما بينهم مدة عشر سنوات، وأنه من جاء من أهل مكة مسلماً إلى رسول الله ﷺ لا يرد إليه، وبعد الانتهاء من كتابة بنود المعاهدة جاء أبو جندل⁽¹⁾ هارباً من المشركين وهو في قيوده، فقام برده ﷺ إلى المشركين، وفاءً بما اتفق عليه في معاهدة الحديبية التي عقدها معهم، فقد أخرج الشيخان في صحيحهما عن البراء بن عازب -رضي الله عنهما-، قال: "صَالَحَ النَّبِيُّ ﷺ الْمُشْرِكِينَ يَوْمَ الْحُدَيْبِيَةِ عَلَى ثَلَاثَةِ أَشْيَاءَ: عَلَى أَنْ مَنْ أَتَاهُ مِنَ الْمُشْرِكِينَ رَدَّهُ إِلَيْهِمْ، وَمَنْ أَتَاهُمْ مِنَ الْمُسْلِمِينَ لَمْ يَرُدُّوهُ، وَعَلَى أَنْ يَدْخُلَهَا مِنْ قَابِلٍ وَيُقِيمَ بِهَا ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ، وَلَا يَدْخُلَهَا إِلَّا بِجُلْبَانٍ⁽²⁾ السِّلَاحِ السَّيْفِ وَالْقَوْسِ وَنَحْوِهِ، فَجَاءَ أَبُو جَنْدَلٍ يَخْجُلُ⁽³⁾ فِي قِيُودِهِ، فَزَدَهُ إِلَيْهِمْ"⁽⁴⁾.

وعندما استتجد أبو جندل بالمسلمين طمأنه رسول الله ﷺ بقوله: "يَا أَبَا جَنْدَلٍ اصْبِرْ وَاخْتَسِبْ، فَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ جَاعِلٌ لَكَ وَلِمَنْ مَعَكَ مِنَ الْمُسْتَضْعَفِينَ فَرْجًا وَمَخْرَجًا،

(1) أبو جندل: سهيل بن عمرو بن عبد شمس بن لؤي، أسلم قديماً بمكة فحبسه أبوه، وأوثقه في الحديد ومنعه

الهِجْرَةَ، ثُمَّ أَقْلَتْ بَعْدَ الْحَدِيثَةِ فَخَرَجَ إِلَى أَبِي بَصِيرٍ بِالْعَيْصِ، ثُمَّ جَاءَ هُوَ وَمَنْ كَانَ مَعَهُ الْمَدِينَةَ عَلَى

رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، مَاتَ بِالشَّامِ فِي طَاعُونَ عَمَوَاسَ، الطَّبَقَاتُ الْكُبْرَى لِابْنِ سَعْدٍ، ج 284/7.

(2) جُلْبَان: شُبُهَةُ الْجِرَابِ مِنَ الْأَدَمِ، يُوضَعُ فِيهِ السَّيْفُ مَغْمُوداً وَيَطْرَحُ فِيهِ الرَّكَّابُ سَوْطَهُ وَأَدَاتِهِ وَيُعَلِّقُهُ مِنْ آخِرَةِ

الْكُوْر أَوْ فِي وَاسْطَتِهِ، لِسَانُ الْعَرَبِ لِابْنِ مَنْظُورٍ 270/1.

(3) يَحْجُلُ: الْحَجَلُ أَنْ يَرْفَعَ رِجْلًا وَيَقْفِزَ عَلَى الْأُخْرَى مِنَ الْفَرْحِ، وَقَدْ يَكُونُ بِالرَّجْلَيْنِ جَمِيعاً إِلَّا أَنَّهُ قَفَزَ وَلَيْسَ

بِمَشْيٍ، الْمَصْدَرُ السَّابِقُ 144/1

(4) صحيح البخاري، البخاري، كتاب الصلح، باب الصلح مع المشركين ح 2700، وصحيح مسلم، مسلم،

كتاب الجهاد والسير باب صلح الحديبية في الحديبية، ح 1783، كلاهما من طريق أبي إسحاق السبيعي

عن البراء بن عازب رضي الله عنه.

إِنَّا قَدْ عَقَدْنَا بَيْنَنَا وَبَيْنَ الْقَوْمِ صُلْحًا، فَأَعْطَيْنَاهُمْ عَلَى ذَلِكَ، وَأَعْطَوْنَا عَلَيْهِ عَهْدًا، وَإِنَّا لَن نَعْدِرُ بِهِمْ»⁽¹⁾.

وقد بيّن النبي ﷺ أن الوفاء بالعهد صفة ملازمة له، فقد أخرج أبو داود في سننه عن أبي رافع قال: "بعثتني قريش إلى النبي ﷺ قال: "قَلَمَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَلْقَى فِي قَلْبِي الْإِسْلَامَ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي وَاللَّهِ لَا أَرْجِعُ إِلَيْهِمْ أَبَدًا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنِّي لَا أَخِيسُ بِالْعَهْدِ وَلَا أَخِيسُ الْبُرْدَ، وَلَكِنْ أَرْجِعُ فَإِنْ كَانَ فِي نَفْسِكَ الَّذِي فِي نَفْسِكَ الْآنَ فَارْجِعْ"⁽²⁾.

في الحديث دليل على حفظ العهد والوفاء به ولو كان لكافر⁽³⁾.

ومما يدل على حرصه ﷺ على الوفاء بالعهد أيضاً ما أخرجه مسلم في صحيحه عن حذيفة بن اليمان قال: "مَا مَنَعَنِي أَنْ أَشْهَدَ بَذَرًا إِلَّا أَنِّي خَرَجْتُ أَنَا

(1) مسند أحمد بن حنبل، أحمد بن حنبل، مطولاً، ج212/31، ح 18910، من طريق ابن شهاب الزهري عن عروة بن الزبير عن المسور بن مخرمة ومروان بن الحكم.

سند الحديث:

قال أحمد بن حنبل: حدثنا يزيد بن هارون أخبرنا محمد بن إسحاق عن الزهري محمد بن مسلم بن شهاب عن عروة بن الزبير عن المسور بن مخرمة ومروان بن الحكم قالوا: ...الحديث.

تخريج الحديث:

أخرجه البيهقي في سننه، ج143/19، ح 18864 من طريق محمد بن إسحاق، وأخرجه أبو داود في سننه كتاب الجهاد، باب في صلح العدو ح 2765، وأخرجه الطبراني في معجمه الكبير، ج2/9، ح 13، وأخرجه الطبري في تفسيره، ج247/22، ثلاثتهم من طريق معمر، كلاهما (محمد بن إسحاق - معمر) عن محمد بن شهاب الزهري عن عروة بن الزبير به.

دراسة رجال الإسناد:

محمد بن إسحاق: سبقت ترجمته (ص32)، وهو صدوق يُدلس

باقي رجال الإسناد ثقات.

الحكم على الحديث:

إسناده صحيح لغيره: ففيه محمد بن إسحاق وهو صدوق يدلس من الرابعة لا يقبل تدليسه إلا بتصريحه بالسماع، وفي هذا الحديث يعنعن، إلا أنه صرح بالتحديث في بعض فقرات الحديث (قال محمد: فحدثني الزهري: أن قريشاً بعثوا سهيل بن عمرو...)، فانتفت شبهة تدليسه، وقد تابع محمد بن إسحاق معمر بن راشد وهو ثقة ثبت فاضل، كما قال ابن حجر في التقریب ص541.

(2) سبق تخريجه (ص35).

(3) سبل السلام، الصنعاني، ج2/493.

وَأَبِي حُسَيْنٍ⁽¹⁾، قَالَ: فَأَخَذْنَا كُفَّارَ قُرَيْشٍ، قَالُوا: إِنَّكُمْ تَرِيدُونَ مُحَمَّداً، فَقُلْنَا: مَا نُرِيدُهُ، مَا نُرِيدُ إِلَّا الْمَدِينَةَ، فَأَخَذُوا مِنَّا عَهْدَ اللَّهِ وَمِيثَاقَهُ لَنَنْصَرِفَنَّ إِلَى الْمَدِينَةِ، وَلَا نَقَاتِلَ مَعَهُ، فَأَتَيْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَأَخْبَرْنَاهُ الْخَبَرَ، فَقَالَ: أَنْصَرِفَا، نَعِيَ لَهُمْ بَعْدَهُمْ، وَنَسْتَعِينُ اللَّهَ عَلَيْهِمْ⁽²⁾.

كما حرص ﷺ على الوفاء بالعهد والدعوة إليه، حذر من نقض العهود والغدر بها، فقد أخرج الشيخان في صحيحيهما عن عبدالله بن مسعود رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: "لِكُلِّ غَادِرٍ لَوَاءٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، قَالَ أَحَدُهُمَا: يُنْصَبُ، وَقَالَ الْآخَرُ: يُرَى يَوْمَ الْقِيَامَةِ، يُعْرَفُ بِهِ"⁽³⁾.

قال ابن حجر: "في الحديث غَلَطٌ تحريم الغدر لا سيما من صاحب الولاية العامة؛ لأن غدره يتعدى ضرره إلى خلق كثير، ولأنه غير مضطر إلى الغدر لقدرته على الوفاء"⁽⁴⁾.

قال النووي: قول: "لكل غادر لواء: أي علاقة يُشهر بها في الناس؛ لأن موضوع اللواء الشهرة فكان الرئيس علاقة له، وكانت العرب تتصبب الألوية في الأسواق الحفلة لغدره الغادر لتشهيره بذلك"⁽⁵⁾.

وغير ذلك من الأخلاق الإسلامية كثير التي تؤكد على أهميتها في الاتصال الدبلوماسي وتقوية العلاقات بين الدول، وأهم الأسباب المباشرة التي أدت إلى إظهار الصورة المشرفة للدين الإسلامي ومن ثم إلى انتشار الإسلام.

ومن أكثر ما يلفت النظر ما كان ظاهراً من أخلاقه ﷺ أن تكون سبباً في إسلام أحد الملوك الذين راسلهم وهو ملك عمان، فقد جاء في خبره: "أنه لما بلغه أن رسول الله ﷺ يدعو

(1) حُسيْلُ بَحاء مضمومة ثم سين مفتوحة ويقال له أيضاً حسل بكسر الحاء، وهو والد حذيفة بن اليمان واليمان لقب له، شهد مع رسول الله أحداً هو وابنه، وقتله يومئذ المسلمون خطأ، تهذيب الكمال للمزي 496/5، إكمال المعلم بفوائد مسلم للقاضي عياض، ج 6/158.

(2) صحيح مسلم، مسلم، كتاب الجهاد والسير، باب الوفاء بالعهد، ح 1787، من طريق الوليد بن جميع عن أبي الطفيل عن حذيفة بن اليمان رضي الله عنه.

(3) صحيح البخاري، البخاري، كتاب الجزية باب إثم الغادر للبر والفاجر، ح 3186، وصحيح مسلم، مسلم، كتاب الجهاد والسير، باب تحريم الغدر، ح 1736، كلاهما من طريق الأعمش عن شقيق بن سلمة عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه.

(4) فتح الباري: لابن حجر، ج 6/284.

(5) شرح النووي على صحيح مسلم: النووي، ج 12/43.

إلى الإسلام، قال الجُلندي⁽¹⁾ - ملك عُمان - والله لقد دلني على هذا النبي الأمي أنه لا يأمر بخير إلا كان أول آخذ به، ولا ينهي عن شيء إلا كان أول تارك له، وأنه يغلب فلا يبطر، ويغلب فلا يضجر، ويقي بالعهد ويُجز الموعود، وأشهد أنه نبي⁽²⁾.

(1) الجُلندي: بضم أوله وفتح اللام وسكون النون وفتح الدال: ملك عمان، الإصابة في تمييز الصحابة: ابن حجر، ج 1/638.

(2) الروض الأنف في شرح السيرة النبوية: عبد الرحمن السهيلي، ج 7/521، وقد نقل ابن حجر في كتابه الإصابة في تمييز الصحابة، ج 1/637، الحوار الذي دار بين عمرو بن العاص والجلندي ملك عمان عن وثيمة بن موسى بن الفرات صاحب كتاب أخبار الردة عن ابن إسحاق.

الفصل الثاني

الشخصية الدبلوماسية في الإسلام من
حيث الصفات والسلوك

الفصل الثاني

الشخصية الدبلوماسية في الإسلام من حيث الصفات والسلوك

أسّس رسول الله ﷺ لنظام سياسي راقٍ على عهده - عليه السلام -، وهو ما يسمى في القانون الدستوري بالتمثيل الدبلوماسي، وذلك ببعث البعث والسفراء، الذين يمثلون الإسلام خير تمثيل، ينشرون رسالته ومبادئه إلى الآفاق بأسلوب مميز.

ولأهمية هذه المهمة كان لابدّ من توفر صفات ومقومات للمبعوث الدبلوماسي ترشحه للقيام بهذه المهمة على أكمل وجه.

وإذا كانت الدول في العصر الحديث تولي هذا الجانب الشيء الكثير، فإن الإسلام اهتمّ بهذه الصفات، وأدرك المسلمون مدى أثرها في إنجاح المهام، وبلوغ الغاية التي لأجلها أرسل الرسول.

المبحث الأول المظهر الخارجي للدبلوماسي

المطلب الأول: الاسم واللقب الحسن:

لقد جعل الإسلام التسمية الحسنة من حقوق الإنسان منذ ولادته، فدعا الوالدين إلى اختيار الاسم الحسن لطفلهما، كما أخرج مسلم في صحيحه عن سَمُرَةَ بن جُنْدُب قال: قال رسول الله ﷺ: "لا تُسَمِّ غُلَامَكَ رِبَاخًا، ولا يَسَارًا، ولا أَفْلَحَ، ولا نَافِعًا"⁽¹⁾.

قال القرافي: "الكلمة الحسنة يسمعها الرجل من غير قصد، نحو يا فلاح يا مسعود، ومنه تسمية الغلام بالاسم الحسن، حتى متى سمع استبشر القلب، فهذا فال حسن مباح مقصود، وقد ورد في الصحيح أن رسول الله ﷺ حوّل أسامي مكروهة بأسامي حسنة"⁽²⁾.

ولما كان ﷺ يدعو إلى التسمية بالأسماء الحسنة، لم يكتف بهذه الدعوة، بل كان إذا جاءه صاحب اسم مكروه غيّرهُ إلى محبوب، وإذا جاءه صاحب اسم قبيح حوّلَهُ إلى حسن، فقد أخرج البخاري في صحيحه عن المُسَيَّب بن حَزْنٍ "أَنَّ أَبَاهُ جَاءَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: مَا اسْمُكَ قَالَ: حَزْنٌ، قَالَ: أَنْتَ سَهْلٌ قَالَ: لَا أُغَيِّرُ اسْمًا سَمَانِيهِ أَبِي قَالَ ابْنُ المُسَيَّبِ: فَمَا زَالَتِ الحُزُونَةُ فِينَا بَعْدُ"⁽³⁾.

وأخرج مسلم في صحيحه عن ابن عمر رضي الله عنهما "أَنَّ ابْنَةَ لُغَمَرَ كَانَتْ يُقَالُ لَهَا عَاصِيَةٌ فَسَمَّاهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ جَمِيلَةً"⁽⁴⁾.

فيظهر من الحديث استحباب تحويل الاسم المكروه والقبيح إلى حسن⁽⁵⁾.

(1) صحيح مسلم، مسلم، كتاب الآداب، باب كراهية التسمية بالأسماء القبيحة، ح2136، من طريق الرُّكَيْن بن الربيع عن أبيه عن سمرة بن جندب.

(2) الفروق: القرافي، ج4/240.

(3) صحيح البخاري، البخاري، كتاب الأدب، باب اسم الحزن ح6190، من طريق معمر عن الزهري عن ابن المسيب عن المسيب بن حزن رضي الله رضي الله عنه.

(4) صحيح مسلم، مسلم، كتاب الآداب، باب استحباب تغيير الاسم القبيح إلى حسن، ح2137، من طريق عبد الله عن نافع عن ابن عمر رضي الله رضي الله عنه.

(5) فتح المنعم شرح صحيح مسلم: موسى شاهين لاشين، ج8/437.

وأخرج الشيخان في صحيحيهما عن أبي هريرة رضي الله عنه "أن زينب كان اسمها برة، فقيل: تزكي نفسها، فسمّاها رسول الله ﷺ زينب" (1).

وفي ذلك ما يدل على تأثير الأسماء في مسمياتها.

ولتأثير الاسم الحسن على صاحبه، أمر رسول الله ﷺ أن يكون الدبلوماسي جميل الاسم لأنه يعكس صورة أمته وثقافتها وحضارتها، فهو ليس ممثلاً لدولته فحسب، بل ممثلاً لرسالة الإسلام وكان لاختياره أساساً ومقومات لنجاح مهمته ومن أولها أن يكون اسمه حسناً، فقد أخرج البزار في مسنده عن بُريدة (2) رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: "أبردتم إليّ بريداً فأبردوه حسن الوجه، حسن الاسم" (3).

(1) صحيح البخاري، البخاري، كتاب الأدب، باب تحويل الاسم إلى اسم أحسن منه، ح 6192، وصحيح مسلم، مسلم، كتاب الأدب، باب استحباب تغيير الاسم القبيح إلى اسم أحسن منه، ح 2141، كلاهما من طريق شعبة عن عطاء بن أبي ميمونة عن أبي رافع عن أبي هريرة رضي الله عنه.

(2) بُريدة بن الحصيب بن عبد الله الأسلمي، اسم حين مرّ به رسول الله ﷺ بالغميم، وسكن البصرة لما فتحت، غزا مع رسول الله ﷺ ست عشرة غزوة، غزا في زمن عثمان خراسان، ومات في خلافة يزيد بن معاوية، الإصابة في تمييز الصحابة لابن حجر ج 1/481.

(3) مسند البزار، البزار، ج 10/278، ح 4383.

سند الحديث:

قال البزار: حدثنا محمد بن المثنى قال: حدثنا معاذ بن هشام عن أبيه عن قتادة عن عبد الله بن بُريدة عن أبيه - رضي الله عنهما - قال: قال رسول الله ﷺ.... الحديث.

تخريج الحديث:

حديث بُريدة تقرّد البزار بروايته، فقال: لا نعلم رواه بهذا الإسناد إلا قتادة.

دراسة رجال الإسناد:

- معاذ بن هشام: وثقه ابن قانع وابن شاهين، وذكره ابن حبان في الثقات، وقال الذهبي: صدوق صاحب حديث، وقال ابن عدي: له أحاديث كثيرة ربما غلط وأرجو أن يكون صدوقاً، وقال ابن معين: صدوق وليس بحجة، وفي موضع قال: ثقة وثقة، وقال ابن حجر: صدوق ربما وهم، انظر: تاريخ ابن معين، ج 3/415، الثقات، لابن حبان، 179/9، الكامل في الضعفاء لابن عدي، ج 6/434، تاريخ أسماء الثقات لابن شاهين ص 230، ميزان الاعتدال للذهبي، ج 6/354، تقريب التهذيب، لابن حجر، ص 536، تهذيب التهذيب، لابن حجر، ج 10/177.

قالت الباحثة: صدوق ربما وهم، وقد أشار إلى وهمه ابن عدي وابن حجر.

وباقى رجال الإسناد: ثقات.

=

فقال ابن الفراء: "إن الملوك كانت حريصة على استجماع الفضائل في رسلها فيكون الرسول حسن الاسم والخلق والبيان"⁽¹⁾.

وفي مفاوضات الحديبية تفاعل النبي ﷺ باسم سهيل بن عمرو، فقد أخرج البخاري في صحيحه في حديث طويل عن عكرمة أنه لما جاء سهيل بن عمرو قال النبي ﷺ: "لقد سَهِّلَ لَكُمْ من أَمْرِكُمْ"⁽²⁾.

وقال ابن حجر: "في الحديث استدلاله ﷺ باسم على أمر"⁽³⁾.

وقال العيني: تفاعل النبي ﷺ باسم سهيل بن عمرو على أن أمرهم قد سهل لهم⁽⁴⁾.

ولذلك قال عمر بن الخطاب ؓ: "يُؤْذَن لَكُمْ فيقدم أحسنكم اسماً فإذا دخلتم قدّمنا أحسنكم وجهاً، فإذا أنطقتم ميّرتكم ألسنتكم"⁽⁵⁾.

في ذلك بيان أثر الاسم الحسن على صاحبه.

=

الحكم على الحديث:

إسناده ضعيف ففيه قتادة بن دعامة السدوسي ثقة مدلس وتدليسه من الثالثة، ولكنه لم يصرح بالسماع في هذه الرواية، وكذلك معاذ بن هشام صدوق ربما وهم، والحديث حسن لغيره بشواهد، له شاهد من حديث أبي هريرة أخرجه البزار في مسنده، ج2/15/217، ح 8630، والطبراني في المعجم الأوسط ج7/367، ح 7747، والبيهقي في شرح السنة، ج12/327، ح 3361، والعقيلي في الضعفاء الكبير، ج3/157، وأبي الشيخ الأصبهاني في أخلاق النبي، ج4/91، ح 803، كلهم من طريق عمر بن أبي خثعم عن يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة عن أبي هريرة مرفوعاً، وإسناده ضعيف، ومن حديث ابن عباس: أخرجه ابن عدي في الكامل، ج5/172، والديلمي في الفردوس، ج1/271، كلاهما من طريق طلحة الخضرمي عن عطاء عن ابن عباس مرفوعاً، وإسناده ضعيف، ومن حديث أبي أمامة: فقد أخرجه الخرائطي في اعتلال القلوب ص167، ح 345، من طريق عفيف بن سالم عن الحسن بن دينار عن أبي أمامة، وإسناده ضعيف، ومن حديث الحضرمي بن لاحق: فقد أخرجه ابن قتيبة في غريب الحديث، ج1/287، من طريق يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة عن الحضرمي بن لاحق مرسلًا.

(1) رسل الملوك ومن يصلح للرسالة والسفارة، ابن الفراء، ص48

(2) صحيح البخاري، البخاري، كتاب الشروط، باب الشروط في الجهاد والمصالحة مع أهل الحرب وكتابة الشروط، ح2731، من طريق معمر عن أيوب عن عكرمة به.

(3) فتح الباري شرح صحيح البخاري، ابن حجر العسقلاني، ج12/366.

(4) عمدة القاري شرح صحيح البخاري، العيني، ج14/12.

(5) رسل الملوك ومن يصلح للرسالة والسفارة، ابن الفراء، ص47.

المطلب الثاني: حسن الصورة:

لقد خلق الله سبحانه وتعالى الإنسان في أحسن صورة، فقال تعالى: ﴿لَقَدْ خَلَقْنَا الْإِنْسَانَ فِي أَحْسَنِ تَقْوِيمٍ﴾⁽¹⁾، وقال تعالى: ﴿وَصَوَّرَكُمُ فَأَحْسَنَ صُورَكُمْ وَرَزَقَكُم مِّنَ الطَّيِّبَاتِ ذَلِكُمُ اللَّهُ رَبُّكُم فَتَبَارَكَ اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ﴾⁽²⁾.

قال ابن كثير: "أي فخلقكم في أحسن الأشكال، ومنحكم أكمل الصور في أحسن تقويم"⁽³⁾.

وإذا كان الله تعالى هو الذي خلق الإنسان وصوّره بأجمل صورة، تختلف عن الكائنات الأخرى، فإنه تعالى لم يخلق البشر على صورة واحدة، بل هناك من الناس من أكرمه الله بصورة أجمل من غيره.

وقد كان رسولنا الكريم أحسن الناس وجهاً وخلقاً، فقد أخرج الشيخان في صحيحهما عن البراء بن عازب رضي الله عنه قال: "كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَحْسَنَ النَّاسِ وَجْهًا وَأَحْسَنَهُ خَلْقًا، لَيْسَ بِالطَّوِيلِ الْبَائِنِ، وَلَا بِالْقَصِيرِ"⁽⁴⁾.

ولقد كان الصحابة رضي الله عنهم يتعجبون من حسن النبي ﷺ وجماله، فقد أخرج الشيخان في صحيحهما عن أنس بن مالك قال: "لَمْ يَخْرُجِ النَّبِيُّ ﷺ ثَلَاثًا، فَأَقِيمَتِ الصَّلَاةُ، فَذَهَبَ أَبُو بَكْرٍ يَتَقَدَّمُ، فَقَالَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ: بِالْحِجَابِ فَرَفَعَهُ، فَلَمَّا وَضَحَ وَجْهَ النَّبِيِّ ﷺ، مَا نَظَرْنَا مَنْظَرًا كَانَ أُعْجِبَ إِلَيْنَا مِنْ وَجْهِ النَّبِيِّ ﷺ حِينَ وَضَحَ لَنَا، فَأَوْمَأَ النَّبِيُّ ﷺ بِيَدِهِ إِلَى أَبِي بَكْرٍ أَنْ يَتَقَدَّمَ، وَأَرْخَى النَّبِيُّ ﷺ الْحِجَابَ، فَلَمْ يُقَدِّرْ عَلَيْهِ حَتَّى مَاتَ"⁽⁵⁾.

(1) التين: 4.

(2) غافر: 64.

(3) تفسير القرآن العظيم: ابن كثير، ج 141/7.

(4) صحيح البخاري، البخاري، كتاب المناقب، باب صفة النبي ﷺ، ح 3549، وصحيح مسلم، مسلم، كتاب الفضائل، باب صفة النبي ﷺ وأنه كان من أحسن الناس وجهاً، ح 1231، كلاهما من طريق إسحاق بن منصور عن إبراهيم بن يوسف عن أبيه عن أبي إسحاق عن البراء بن عازب رضي الله عنه.

(5) صحيح البخاري، البخاري، كتاب الأذان، باب أهل العلم والفضل أحق بالإقامة، ح 681، صحيح مسلم، مسلم، كتاب الصلاة، باب استخلاف الإمام إذا عرض له عذر، ح 419، كلاهما من طريق عبد الوارث بن سعيد عن عبد العزيز بن صهيب عن أنس بن مالك.

ونقل العيني عن ابن التين قوله: أي ظهر لنا بياضه وحسنه، لأن الوضاح عند العرب هو الأبيض اللون لحسنه⁽¹⁾.

وقد أخرج مسلم في صحيحه عن أبي الطُّفَيْل⁽²⁾ قال: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَمَا عَلَى وَجْهِ الْأَرْضِ رَجُلٌ رَأَاهُ غَيْرِي، قَالَ: فَقُلْتُ لَهُ: فَكَيْفَ رَأَيْتَهُ؟ قَالَ: كَانَ أَبْيَضَ مَلِيحًا⁽³⁾ مُقَصَّدًا⁽⁴⁾(5). وغير ذلك من الأحاديث الدالة على حسن صورته ﷺ.

فالنفس بطبعها تميل إلى الأجمل في كل شيء، يقول ابن القيم: فضيلة الجمال، ميل النفوس إليه على كل حال⁽⁶⁾.

فمراعاة اختيار الدبلوماسي صاحب الوجه الحسن له تأثير على نجاح مهمته، لأن النفس تأنس بصاحب الوجه الحسن والطفلة البهية، ويؤكد هذا فعله عليه الصلاة والسلام والخلفاء الراشدون من بعده، فقد كانوا يختارون رسلهم مِمَّنْ عرفوا بجمال المنظر وحسن الخلقة، فقد روي عن الرسول ﷺ أنه قال: "أُبرِئْتُمُ إِلَيَّ بَرِيدًا فَأُبرِدُوهُ حَسَنَ الْوَجْهِ، حَسَنَ الْأَسْمِ"⁽⁷⁾.

وفي اختياره ﷺ للرسل كان يختار مِمَّنْ اتصف بجمال الخلقة وحسن المظهر، فقد أرسل الصحابي دحية الكلبي⁽⁸⁾ إلى قيصر الروم، وكان من أجمل الناس، قال العيني عنه: كان من

(1) عمدة القاري شرح صحيح البخاري، العيني، ج 5/205.

(2) أبو الطفيل: عامر بن واثلة بن عبد الله بن عمرو بن جحش وهو مشهور باسمه وكنيته جميعاً، اختلف في سنة وفاته، قيل مات سنة مائة وهو آخر من مات من الصحابة، وقيل مات سنة اثنتين ومائة، وقيل مات سنة سبع ومائة، الإصابة في تمييز الصحابة: ابن حجر، ج 7/193.

(3) مليحاً: من الملاحه وهي دقة الحسن، مشارق الأنوار على صحاح الآثار للقاضي عياض، ج 1/744.

(4) مقصداً: هو الذي ليس بطويل ولا قصير ولا جسيم كأن خلقه نحي به القصد من الأمور المعتدل الذي لا يميل إلى أحد طرفي التقريط والإفراط، النهاية في غريب الحديث لابن الأثير، ج 4/67.

(5) صحيح مسلم، مسلم، كتاب الفضائل، باب كان النبي ﷺ أَبْيَضَ مَلِيحَ الْوَجْهِ، ح 2340، من طريق عبد الأعلى بن عبد الأعلى عن سعيد الجريزي عن أبي الطفيل.

(6) روضة المحبين ونزهة المشتاقين: ابن القيم الجوزية، ص 193.

(7) سبق تخريجه (ص 80).

(8) دحية بن خليفة بن فروة الكلبي من كبار الصحابة، لم يشهد بدرأً، وشهد أحداً وما بعدها من المشاهد، بقي إلى خلافة معاوية، الإصابة في تمييز الصحابة: ابن حجر، ج 2/321.

أجل الصحابة وجهاً ومن كبارهم، كان جبريل - عليه الصلاة والسلام - يأتي النبي ﷺ في صورته⁽¹⁾.

وقال الأثيوبي: كان يضرب به المثل في حسن المظهر، ولهذا كان جبريل يأتي النبي ﷺ على صورته⁽²⁾.

وكان جعفر أشبه الناس برسول الله ﷺ خلقاً وخلقاً، فقد أخرج البخاري في صحيحه من حديث طويل عن البراء بن عازب ؓ أن النبي ﷺ قال لجعفر: "أشْبَهَتْ خَلْقِي وَخُلُقِي"⁽³⁾. قال ابن حجر: وهي منقبة عظيمة لجعفر، أما الخلق فالمراد به الصورة⁽⁴⁾.

وكان هو المتحدث باسم المسلمين عند النجاشي أثناء هجرتهم للحبشة، فراراً من أذى المشركين.

وأرسل ﷺ معاذ بن جبل إلى اليمن وقد كان معاذ كما قال أبو إدريس الخولاني⁽⁵⁾: كان معاذ بن جبل ؓ رجلاً جميلاً أبيض وضيء الوجه، برّاق الثنايا، أكحل العينين، وقال الواقدي: كان من أجمل الرجال، وشهد المشاهد كلها⁽⁶⁾.

وفي ذلك كله دليل على أثر جمال وجه الرسول والمبعوث في بعث الراحة في نفوس المرسل إليهم، فينجذبون إليه ويصغون إليه، فتتفد الرسالة إلى نفوسهم.

قال الفراء: "وَيَسْتَحِبُّ بِالرَّسُولِ تَمَامَ الْقَدِّ"⁽⁷⁾ وَعِبَالَةَ الْجِسْمِ حَتَّى لَا يَكُونَ قَمِيئاً⁽⁸⁾ وَلَا ضِيئاً...، فإن الصورة تسبق اللسان والجثمان يستتر الجنان.

(1) عمدة القاري شرح صحيح البخاري: بدر الدين العيني، ج 1/80.

(2) إسعاف ذوي الوطر بشرح نظم الدرر في علم الأثر: محمد الأثيوبي، ج 2/212.

(3) صحيح البخاري، البخاري، كتاب المغازي، باب عمرة القضاء، ج 4251، من طريق إسرائيل عن أبي إسحاق عن البراء بن عازب به.

(4) فتح الباري شرح صحيح البخاري، لابن حجر، ج 7/507.

(5) هو عائذ بن عبد الله بن عمرو الخولاني، ولد عام حنين، يعد من كبار التابعين، كان قاضياً بدمشق، أسد الغابة: ابن الأثير، ج 6/6.

(6) الإصابة في تمييز الصحابة: ابن حجر العسقلاني، ج 6/107.

(7) القَدّ: صغير الجسم، انظر: لسان العرب، لابن منظور، ج 1/134.

(8) قميئاً: صغير الجسم، انظر: المصدر السابق، ج 1/134.

وفي ذلك ما يدلّ على أهمية الصورة والهيئة الحسنة للدبلوماسي، وتأثيرها على نجاح مهمته.

المطلب الثالث: حسن المظهر:

إن الإسلام دين الفطرة التي قال فيها الله سبحانه وتعالى: ﴿فِطْرَةَ اللَّهِ الَّتِي فَطَرَ النَّاسَ عَلَيْهَا﴾⁽¹⁾، والتي تشمل طهارة المسلم ظاهره وباطنه، فطهارة باطنه تكون بتطهير النفس الإنسانية من الشرك وإخلاص العبادة لله وحده، وأداء الفرائض، والسنن التي تقوي إيمان المسلم، أما طهارة ظاهره فتتعلق بجمال مظهره وهيئته.

ولقد اهتم الإسلام بالمظهر الخارجي للمسلمين، من خلال الدعوة للتجمل والتزيّن والظهور بالمظهر الحسن الذي يعكس الصورة المشرقة للإسلام، فقال سبحانه وتعالى في كتابه العزيز: ﴿يَا بَنِي آدَمَ خُذُوا زِينَتَكُمْ عِنْدَ كُلِّ مَسْجِدٍ وَكُلُوا وَاشْرَبُوا وَلَا تُسْرِفُوا إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُسْرِفِينَ﴾⁽²⁾.

قال الشوكاني هذا خطاب لجميع بني آدم، وإن كان وارداً على سبب خاص، فالاعتبار بعموم اللفظ لا بخصوص السبب، والزينة : ما يتزين به الناس من الملبوس⁽³⁾.

فالآية الكريمة تدعو المسلم إلى التزيّن عند الذهاب للمسجد، ولكن لا يعني اقتصارها على ذلك، بل ينبغي أن يكون شأنه في كل الأحوال.

وقال تعالى: ﴿قُلْ مَنْ حَرَّمَ زِينَةَ اللَّهِ الَّتِي أَخْرَجَ لِعِبَادِهِ وَالطَّيِّبَاتِ مِنَ الرِّزْقِ قُلْ هِيَ لِلَّذِينَ آمَنُوا فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا خَالِصَةً يَوْمَ الْقِيَامَةِ كَذَلِكَ نُفَصِّلُ الْآيَاتِ لِقَوْمٍ يَعْلَمُونَ﴾⁽⁴⁾.

ففي الآية تنبيه إلى أن اللباس من أصل الفطرة الإنسانية، والفطرة أول أصول الإسلام، وأنه مما كرم الله به النوع منذ ظهوره في الأرض⁽⁵⁾.

(1) الروم: 30.

(2) الأعراف: 31.

(3) فتح القدير: الشوكاني، ج2/228.

(4) الأعراف: 32.

(5) التحرير والتنوير، لابن عاشور، ج8/74.

فإن الأصل تزيين الحياة الدنيا المقتضي للرجبة فيما هو زينٌ أمرٌ ليس بمذموم إذا رُوعي فيه ما أوصى الله برَّعِيهِ⁽¹⁾.

ولنا في رسول الله ﷺ القدوة في الاهتمام بحسن المظهر، فقد كان ﷺ أنظف الناس وأطيبهم، شديد العناية بنفسه محباً للجمال داعياً إليه.

فقد أخرج الشيخان في صحيحهما عن أبي هريرة ؓ عن النبي ﷺ قال: "الْفِطْرَةُ خَمْسٌ: الْخِتَانُ⁽²⁾، وَالِاسْتِحْدَادُ⁽³⁾، وَنَتْفُ الْإِبْطِ، وَقَصُّ الشَّارِبِ، وَتَقْلِيمُ الْأُظْفَارِ"⁽⁴⁾.

قال ابن حجر: ويتعلق بهذه الخصال مصالح دينية ودنيوية تدرك بالتتبع منها تحسين الهيئة، وتنظيف البدن جملة وتفصيلاً، والاحتياط للطهارتين والإحسان إلى المخالط والمقارن بكف ما يتأذى به من رائحة كريهة، ومخالفة شعار الكفار من المجوس واليهود والنصارى وعباد الأوثان، وامتنثال أمر الشارع والمحافظة على ما أشار إليه قوله سبحانه وتعالى: ﴿وَصَوِّرْكُمْ فَأَحْسَنَ صُورَكُمْ﴾⁽⁵⁾؛ لما في المحافظة على هذه الخصال من مناسبة ذلك، وفي المحافظة عليها محافظة على المروءة، وعلى التألف المطلوب، لأن الإنسان إذا بدا في الهيئة الجميلة، كان أدعى لانبساط النفس إليه فيقبل قوله ويحمد رأيه⁽⁶⁾.

وأخرج أبو داود في سننه عن جابر بن عبد الله الأنصاري قال: "أَتَانَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَرَأَى رَجُلًا شَعِثًا قَدْ تَفَرَّقَ شَعْرُهُ فَقَالَ: أَمَا كَانَ يَجِدُ هَذَا مَا يُسَكِّنُ بِهِ شَعْرَهُ، وَرَأَى رَجُلًا آخَرَ وَعَلَيْهِ ثِيَابٌ وَسِخَةٌ، فَقَالَ أَمَا كَانَ هَذَا يَجِدُ مَاءً يَغْسِلُ بِهِ ثَوْبَهُ"⁽⁷⁾.

(1) المصدر السابق، ج2/295.

(2) الختان: ما يقطع من ذكر الغلام وفرج الجارية، انظر: النهاية في غريب الحديث والأثر، ج2/10.

(3) الاستحداد: حلق العانة بالحديد، النهاية في غريب الحديث والأثر، ج1/353.

(4) صحيح البخاري، البخاري، كتاب اللباس، باب قص الشارب، ح5889، وصحيح مسلم، مسلم، كتاب الطهارة، باب خصال الفطرة، ح257، كلاهما من طريق سفيان بن عيينة عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة رضي الله عنه.

(5) غافر: 64.

(6) فتح الباري، ابن حجر العسقلاني، ج10/339.

(7) سنن أبي داود، أبو داود، كتاب اللباس، باب في غسل الثوب وفي الخلقان، ح4062.

سند الحديث:

قال أبو داود في سننه: حدثنا النفيلي حدثنا مسكين عن الأوزاعي، ح وحدثنا عثمان بن أبي شيبة عن وكيع عن الأوزاعي نحوه عن حسان بن عطية عن محمد بن المنكدر عن جابر بن عبد الله قال الحديث.

ففي الحديث استحباب تنظيف شعر الرأس بالغسل والترجيل بالزيت ونحوه، وفيه طلب النظافة من الأوساخ الظاهرة على الثوب والبدن، وفيه الأمر بغسل الثوب ولو بماء فقط، قال الشافعي: من نظف ثوبه قلَّ همسه⁽¹⁾.

ولأن النفس تأنس بصاحب المظهر الحسن، فقد كان ﷺ والخلفاء الراشدون من بعده حريصين على الاهتمام بحسن المظهر في الجانب الدبلوماسي من استقبال الوفود واختيار الرسل ممن عرفوا بجمال المظهر، وذلك أدعي لقبولهم ونجاح مهمتهم.

فالمظهر الخارجي للدبلوماسي ضروري من جهتين: الأولى أنه يمثل انعكاساً حضارياً للبلد الذي يمثلته وطبيعة معيشته، والثانية أنه يدل على مدى الاحترام الذي يحمله المرسل للمرسل إليه لأنه اختار شخصاً يليق به⁽²⁾.

وأخرج البخاري في صحيحه عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما يقول: "رَأَى عُمَرُ عَلَى رَجُلٍ حُلَّةً مِنْ إِسْتَبْرَقٍ، فَأَتَى بِهَا النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، اشْتَرِ هَذِهِ، فَالْبَسَهَا لَوْفِدِ النَّاسِ إِذَا قَدِمُوا عَلَيْكَ. فَقَالَ: إِنَّمَا يَلْبَسُ الْحَرِيرَ مَنْ لَا خَلَقَ لَهُ فَمَضَى مِنْ ذَلِكَ مَا

تخريج الحديث:

أخرجه النسائي في سننه كتاب الزينة، باب تسكين الشعر، ح 5236 من طريق عيسى بن يونس، وأخرجه أحمد في مسنده، ج 142/23، ح 14850 من طريق مسكين بن بكير، كلاهما (عيسى - مسكين) عن الأوزاعي عن حسان بن عطية به.

دراسة رجال الإسناد:

- مسكين بن بكير الحراني أبو عبد الرحمن الحذاء، قال ابن معين وأبو حاتم: لا بأس به، وزاد أبو حاتم: وكان صالح الحديث يحفظ الحديث، وقال أحمد: لا بأس به ولكن في حديثه خطأ، وذكره ابن حبان في الثقات، قال الذهبي: صدوق يُعَرَّب، وقال أبو أحمد الحاكم: له مناكير كثيرة، وقال ابن عمار: ثقة لم أسمع منه شيئاً، وقال ابن حجر: صدوق يُخْطئ، انظر: تهذيب الكمال للمزي، ج 483/27، ميزان الاعتدال للذهبي ج 101/4، تهذيب التهذيب، لابن حجر ج 120/3 .

قالت الباحثة: صدوق يخطئ، وقد صرح بخطئه أحمد بن حنبل والذهبي وأبو أحمد الحاكم وابن حجر. وباقي رجال الإسناد ثقات.

الحكم على الحديث:

إسناده صحيح لغيره فيه مسكين بن بكير صدوق يخطئ، وتابعه وكيع وهو ثقة.

(1) عون المعبود شرح سنن أبي داود: شرف الحق العظيم آبادي، ج 76/11

(2) دبلوماسية النبي محمد ﷺ، سهيل الفتلاوي، ص 73

مَضَى، ثُمَّ إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ بَعَثَ إِلَيْهِ بَحْلَةً، فَأَتَى بِهَا النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: بَعَثْتُ إِلَيْكَ بِهَذِهِ، وَقَدْ قُلْتُ فِي مِثْلِهَا مَا قُلْتُ؟ قَالَ: إِنَّمَا بَعَثْتُ إِلَيْكَ لِتُصِيبَ بِهَا مَا لَا⁽¹⁾.

في هذا الحديث دليل على الاهتمام بالمظهر الخارجي عند استقبال الوفود، حيث ترجم البخاري للحديث بباب التجميل للوفود، فقد كانت عادة النبي ﷺ جارية بالتجمل للوفد؛ لأنه فيه تفخيم الإسلام ومباهاة للعدو وغيظاً لهم، حتى قيل في هذا الحديث لبس أنفُس الثياب عند لقاء الوفود، وما كان من إنكار للنبي لعمر على لبس الحرير بقوله: "إنما يلبس الحرير من لا خلاق له ولم ينكر عليه مطلق التجمل للوفد"⁽²⁾.

فَبَيَّنَ القرطبي أن الإنكار كان لأن هذه الحلة من الحرير، ولا يجوز للرجل لبس الحرير، ولكنه لم ينكر عليه ذكر التجمل⁽³⁾.

وفي ذلك بيان مشروعية اهتمام الدبلوماسي بمظهره الخارجي إذا وفد على الملوك. وقد أشار ابن الفراء إلى حاجة السفير إلى طرف من التزيين في مقابلة من أرسل إليه ؛ لأن ذلك يدخل الهيبة والاحترام في نفوس من يقابله، فقد أعجب ملك الروم برسول المعتصم بالله بما رأى من هيئته وكثرة تجمله⁽⁴⁾.

وقال أيضاً ينبغي أن يجمال السفير بكل ما أمكن، والعامّة ترمق الزي أكثر ما ترمق الكفاية والسداد، وكانوا يعنون بذلك⁽⁵⁾.

إن هذه الصفات التي تهتم بالشكل الخارجي للدبلوماسي، من أن يكون الدبلوماسي حسن الاسم والصورة صاحب مظهر جميل لهي صفات مكملّة لصفات أساسية يجب أن يتصف بها الدبلوماسي، وتزيده تألقاً مما يساعد على تحقيق مهمته على أكمل وجه، وهذا لا يعني أن هناك تناقضاً بين مبادئ الإسلام العليا في المساواة بين الناس، وبين اشتراط الحاكم بعض المواصفات الخاصة فيمن يختاره للسفارة ؛ لأن الأمر هنا لا يتعلق بالحقوق أو الواجبات التي يسوي الإسلام

(1) صحيح البخاري، البخاري، كتاب الجهاد والسير، باب التجمل للوفود، ح 6081، من طريق يحيى بن أبي إسحاق عن سالم بن عبد الله عن عبد الله بن عمر رضي الله عنه.

(2) عمدة القاري شرح صحيح البخاري، العيني، ج 146/22

(3) الجامع لأحكام القرآن، القرطبي، ج 196/7

(4) انظر: رسل الملوك ومن يصلح للرسالة والسفارة، ابن الفراء، ص 64

(5) رسل الملوك ومن يصلح للرسالة والسفارة، ابن الفراء، ص 35

ففيها بين الناس، ولا بالموازن التي يقاس بها المرء، ولكنه يتعلق بالأوضاع الوظيفية ومقتضياتها، وبالقاعدة الوظيفية الإدارية التي تقوم بضرورة وضع كل امرئ في المكان الذي تؤهله له طبيعته وصفاته ومؤهلاته"⁽¹⁾.

(1) مقومات السفراء في الإسلام، حسن فتح الباب، ص 900.

المبحث الثاني

جوهر الشخصية الدبلوماسية

إن جوهر العمل الدبلوماسي يتطلب أن يتوفر في الشخصية الدبلوماسية صفات جوهرية تُعدُّ الأساس في تنفيذ المهمة الدبلوماسية، وقد جمعها ابن الفراء فقال: "اختر لرسالتك في هدفك وصلحك ومهماتك ومناظرتك والنيابة عنك رجلاً حصيماً، بليغاً، حَوْلاً⁽¹⁾ قُلْباً⁽²⁾، قليل الغفلة، منتهز الفرصة، ذا رأي جزل وقولٍ فصل، ولسان سليط، وقلب حديد، قُطْناً للطائف التدبير، ومستقلاً لما ترجو أو تحاول الحزامة وإصابة الرأي، متعقباً له بالحر والتميز"⁽³⁾.

فقد أجمل ابن الفراء بقوله ما ينبغي أن يكون عليه الرسول من الفصاحة وسلامة النطق، وسرعة البديهة والفطنة والذكاء.

المطلب الأول : فصاحة اللسان:

إن فصاحة المتكلم هي "ملكة يقتدر بها على التعبير عن المقصود بلفظ فصيح، إذا جادت لغته، فلا يلحن، ولا تشوب لسانه لكنة، وبلاغة الكلام هي مطابقته لمقتضى الحال مع فصاحته"⁽⁴⁾.

إن نعمة البيان من أعظم النعم التي أنعم الله بها على الإنسان، قال سبحانه وتعالى:

﴿الرَّحْمَنُ * عَلَّمَ الْقُرْآنَ * خَلَقَ الْإِنْسَانَ * عَلَّمَهُ الْبَيَانَ﴾⁽⁵⁾.

ولأهميتها فقد طلب موسى عليه السلام من ربه أن يمده بأخيه هارون عليه السلام، وعُلِّل ذلك بكونه أفصح منه لساناً، فصاحب اللسان الفصيح يقدر على إبلاغ حجته للناس، وإيصال الحق لهم. ومن المعلوم أن معجزة هذا الدين الخاتم معجزة بيانية اجتازت حدود الزمان والمكان، فقد كان العرب قبل الإسلام يفاخرون بفصاحتهم الأمم، فأنزل الله على نبيه القرآن الكريم بلغتهم العربية التي يتحدثون بها، وتحداهم بأن يأتوا بسورة من مثله فصاحة وبياناً.

(1) حَوْلاً: ذو التصرف والاحتيايل في الأمور، لسان العرب، ابن منظور، ج11/186.

(2) قُلْباً: بصير بتقليب الأمور، لسان العرب، ابن منظور، ج1/685.

(3) رسل الملوك ومن يصلح للرسالة والسفارة، ابن الفراء، ص33.

(4) انظر: التعريفات: علي الجرجاني، ص46.

(5) الرحمن: 1-4.

وقد كان ﷺ أفصح الناس لغة، وأجلى آيات عظمتة البلاغة البليغة، وأن الفصاحة والبلاغة كانت السمة المشتركة بين أفانين قوله كله، وما كان لنا أن نقول في هذا المقام بعد أن قال تعالى عنه ما قال؛ وقال هو عن نفسه في حديث أخرجه الشيخان في صحيحيهما عن أبي هريرة ؓ قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: "بُعِثْتُ بِجَوَامِعِ الْكَلِمِ، وَنُصِرْتُ بِالرُّعْبِ، وَبَيْنَا أَنَا نَائِمٌ أُتِيتُ بِمِفَاتِيحِ خَزَائِنِ الْأَرْضِ فَوُضِعَتْ فِي يَدِي" (1).

قال الخطابي: إيجاز الكلام في إشباع المعاني، وقال العيني: الكلمة الموجزة لفظاً المتسعة معنى (2).

وقال القاضي عياض: "وأما فصاحة اللسان وبلاغة القول، فقد كان ﷺ من ذلك المحل الأفضل، والموضع الذي لا يجهل، سلاسة طبع، وبراعة منزع، وإيجاز مقطع، ونصاعة لفظ، وجزالة قول، وصحة معان، وقلة تكلف، أوتى جوامع الكلم وخصَّ ببدائع الحكم، وعلم ألسنة العرب، يخاطب كل أمة منها بلسانها، ويحاورها بلغتها، ويباريها في منزع بلاغتها" (3).

ووصف الجاحظ بلاغته قائلاً: "لم يسمع الناس بكلام قط أعم نفعا، ولا أقصد لفظاً، ولا أعدل وزناً، ولا أجمل مذهباً، ولا أكرم مطلباً، ولا أحسن موقعاً، ولا أسهل مخرجاً، ولا أفصح في معنى، ولا أبين عن فحوى، من كلامه ﷺ" (4).

وعن أثر فصاحة اللسان، فقد أخرج البخاري في صحيحه عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما أنه قدم رجلان من المشرق فخطبا فعجب الناس لبيانهما فقال رسول الله ﷺ: (إِنَّ مِنَ الْبَيَانِ لَسِحْرًا، أَوْ: إِنَّ بَعْضَ الْبَيَانِ لَسِحْرٌ) (5).

فاختلف العلماء في تأويل الحديث، فقال بعضهم: إنه خرج على الذم للبيان، فقد شبه الرسول ﷺ البيان بالسحر والسحر مذموم محرم قليله وكثيره، وذلك لما في البيان من التفيقه

(1) صحيح البخاري، البخاري، كتاب التعبير، باب المفاتيح في اليد، ح7013، صحيح مسلم، مسلم، كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب جعلت لي الأرض مسجداً وطهوراً، ح523، كلاهما من طريق ابن شهاب الزهري عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة رضي الله عنه.

(2) عمدة القاري شرح صحيح البخاري، العيني، ج24/235.

(3) الشفا بتعريف حقوق المصطفى: القاضي عياض، ج1/167.

(4) البيان والتبيين، الجاحظ، ج2/44.

(5) صحيح البخاري، البخاري، كتاب الطب، باب إن من البيان سحر، ح5767، من طريق مالك عن زيد بن أسلم عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما.

وتصوير الباطل في صورة الحق، وقال بعضهم: هو كلام خرج على مدح البيان، فقد أعجب الناس ببيانها والإعجاب لا يكون إلا بما يحسن ويطيب سماعه، وكان ﷺ أمين الناس بفضل البلاغة لبلاغته، فأعجبه ذلك القول واستحسنه، وقال العيني: "أحسن ما يقال في هذا الحديث إنه ليس بزم للبيان كله ولا بمدح له كله، فكلمة من هنا للتبويض"⁽¹⁾.

قال ابن عثيمين: "أنه ينبغي صياغة الكلام بما يحمل على العمل به؛ لأن من الفصاحة صياغة الكلام بما يحمل على العمل به"⁽²⁾.

ولذلك كانت الفصاحة من أهم المؤهلات لاختيار الرسل والسفراء، فاللسان وسيلة يتوسل بها الدبلوماسي لبلوغ كل حاجاته، ويحقق بها كل أمانيه ورغباته، وكلما استطاع الرسول أن يصل من لسانه ويسمو في بيانه، كان أقدر على تحقيق أهدافه، وبلوغ آماله، واجتياز العوائق التي قد يصادفها، واجتناب المآزق التي قد يقع فيها.

وكما سبق وأن نقلنا قول ابن الفراء في اختيار من يصلح للسفارة: اختر لرسالتك في هذنتك وصلحك ومناظرتك والنيابة عنك رجلاً حصيناً، بليغاً... ذا رأي جزل وقول فصل،... حاضر الفصاحة مبتدر العبارة، ظاهر الطلاقة..⁽³⁾.

والمتتبع لتاريخ الرسل والسفراء في العهد النبوي، يجد أنه ﷺ يختارهم من أهل الفصاحة والبلاغة والبيان أمثال دحية الكلبي رضي الله عنه وقد أرسله إلى قيصر الروم، وحاطب بن أبي بلتعة رضي الله عنه وقد أرسله إلى مقوقس مصر، وغيرهم من سفراء رسول الله ﷺ ممن أظهروا فصاحتهم وبلاغتهم في محاورتهم للملوك الذين ذهبوا لهم.

وقد عيّن النبي ﷺ جعفر بن أبي طالب رضي الله عنه أميراً على مهاجري الحبشة في السنة الخامسة من البعثة، ليحاور النجاشي بأسلوب بليغ، يليق بمقام الملوك، أذهل رجال قريش وسادتهم، فقد كان جعفر نعم السفير، رجلاً قوياً ذا فصاحة وبيان، استطاع أن يقهر أقوى رجلين بعثتهما قريش للنجاشي، لإرجاع المسلمين إلى مكة، ولكن الحق تجلّى على لسان جعفر وفصاحته، مما جعله يقبل بقاء المسلمين في أرضه، وطرد سفراء قريش.

(1) انظر: عمدة القاري شرح صحيح البخاري، العيني، ج21/285.

(2) شرح الأربعين النووية، ابن عثيمين، ص164.

(3) رسل الملوك ومن يصلح للرسالة والسفارة، ابن الفراء، ص33.

أخرج الشيخان في صحيحيهما عن أبي موسى الأشعري قال: "بَلَّغَنَا مَخْرَجُ النَّبِيِّ ﷺ وَنَحْنُ بِالْيَمَنِ فَرَكِبْنَا سَفِينَةً، فَأَلْقَتْنَا سَفِينَتَنَا إِلَى النَّجَاشِيِّ بِالْحَبَشَةِ، فَوَافَقَنَا جَعْفَرُ بْنُ أَبِي طَالِبٍ، فَأَقَمْنَا مَعَهُ حَتَّى قَدِمْنَا، فَوَافَقَنَا النَّبِيُّ ﷺ حِينَ افْتَتَحَ خَيْبَرَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: لَكُمْ أَنْتُمْ يَا أَهْلَ السَّفِينَةِ هَجْرَتَانِ" (1).

وأخرج الإمام أحمد في مسنده عن أم سلمة - زوج النبي ﷺ الحوار الذي دار بين جعفر ﷺ والنجاشي، وفيه: قال جعفر: "أَيُّهَا الْمَلِكُ كُنَّا قَوْمًا أَهْلَ جَاهِلِيَّةٍ نَعْبُدُ الْأَصْنَامَ وَنَأْكُلُ الْمَيْتَةَ وَنَأْتِي الْفَوَاحِشَ وَنَقْطَعُ الْأَرْحَامَ وَنُسِيءُ الْجَوَارَ وَيَأْكُلُ الْقَوِيُّ مِنَ الضَّعِيفِ... فَلَمَّا قَهَرُونَا وَظَلَمُونَا وَشَقُّوا عَلَيْنَا وَحَالُوا بَيْنَنَا وَبَيْنَ دِينِنَا خَرَجْنَا إِلَى بَلَدِكَ وَاخْتَرْنَاكَ عَلَى مَنْ سِوَاكَ وَرَغِبْنَا فِي جِوَارِكَ وَرَجَوْنَا أَنْ لَا نُظْلَمَ عِنْدَكَ أَيُّهَا الْمَلِكُ قَالَتْ ... فَأَقْرَأَهُ فَقَرَأَ عَلَيْهِ صَدْرًا مِنْ (كهيعص) قَالَتْ فَبَكَى وَاللَّهِ النَّجَاشِيُّ حَتَّى أَخْضَلَ لِحْيَتَهُ وَبَكَتْ أَسَاقِفَتُهُ حَتَّى أَخْضَلُوا مَصَاحِفَهُمْ حِينَ سَمِعُوا مَا تَلَا عَلَيْهِمْ ثُمَّ قَالَ النَّجَاشِيُّ إِنَّ هَذَا وَاللَّهِ وَالَّذِي جَاءَ بِهِ مُوسَى لِيُخْرِجَ مِنْ مِشْكَاةٍ وَاحِدَةٍ أَنْطَلَقًا" (2).

(1) صحيح البخاري، البخاري، كتاب مناقب الأنصار، باب هجرة الحبشة، ح 3876، وصحيح مسلم، مسلم، كتاب فضائل الصحابة، باب فضل جعفر بن أبي طالب وأسماء بنت عيسى، ح 2503، كلاهما من طريق أبي أسامة عن بريد بن عبد الله عن أبي بردة عن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه.
(2) مسند الإمام أحمد، أحمد بن حنبل، ج 263/3، ح 1740.
سند الحديث :

حدثنا يعقوب حدثنا أبي عن محمد بن إسحاق حدثني محمد بن مسلم الزهري عن أبي بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام المخزومي عن أم سلمة رضي الله عنهما .
تخريج الحديث :

أخرجه أبو نعيم في حلية الأولياء ج 1/115 من طريق إبراهيم بن سعد، وأخرجه أبو نعيم في دلائل النبوة ج 1/264، ح 194، من طريق جرير بن حازم، وأخرجه البيهقي في دلائل النبوة ج 2/301، من طريق يونس بن بكير (ثلاثتهم) (إبراهيم بن سعد - جرير بن حازم - يونس بن بكير) عن ابن إسحاق به.
ترجمة رجال الإسناد:

- محمد بن إسحاق : سبقت ترجمته (ص 32)، صدوق يدلّس

- باقي رجال الإسناد ثقات.

الحكم على الحديث:

إسناده حسن، ففيه محمد بن إسحاق وهو صدوق يدلّس، وتدليسه من الرابعة ولكن انتفتت شبهة تدليسه لتصريحه بالسماع في الحديث.

يتضح من الحوار السابق ما يتمتع به جعفر عليه السلام من الفصاحة والبلاغة والبيان مما أذهل النجاشي ومن معه، جعله قادراً على القيام بمهمته على أكمل وجه وهي موافقة النجاشي على بقاء المسلمين عنده هرباً من أذى المشركين.

وفي بيان أهمية الفصاحة للدبلوماسي قال الجاحظ: "ومن الحق على الملك أن يكون رسوله صحيح الفطرة والمزاج، ذا بيان وعبارة، بصيراً بمخارج الكلام وأجوبته، مؤدياً لألفاظ الملك ومعانيها، صدوق اللهجة، لا يميل إلى طمع ولا طبع، حافظاً لما حمل، وعلى الملك أن يمتحن رسوله محنة طويلة قبل أن يجعله رسولاً"⁽¹⁾.

فعلى الدبلوماسي أن يكون فصيح اللسان، تمكنه فصاحة لسانه من التعبير عن أفكار مرسله بصورة واضحة، وأن يستخدم الألفاظ والمعاني المناسبة بحسب فهم المرسل إليه وإدراكه، فتجذبه وتجعله يستمتع بأقواله.

لقد بين رسولنا الكريم صلى الله عليه وسلم أن من يمتلك فصاحة اللسان قادر على الدفاع عن حقه، وانتزاعه من المعتدين، وقد تكون سبباً في أن يُقضى له بما ليس له بحق، كما أخرج الشيخان في صحيحيهما عن أم سلمة - رضي الله عنها - أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ وَإِنَّكُمْ تَخْتَصِمُونَ إِلَيَّ، وَلَعَلَّ بَعْضَكُمْ أَنْ يَكُونَ أَلْحَنُ⁽²⁾ بِحُجَّتِهِ مِنْ بَعْضٍ، فَأَقْضِي عَلَى نَحْوِ مَا أَسْمَعُ، فَمَنْ قَضَيْتُ لَهُ مِنْ حَقِّ أَخِيهِ شَيْئاً، فَلَا يَأْخُذْهُ فَإِنَّمَا أَقْطَعُ لَهُ قِطْعَةً مِنَ النَّارِ"⁽³⁾.

المطلب الثاني : اللغة الدبلوماسية:

ويقصد بها إجادة الدبلوماسي لغة الدولة المرسل إليها، أو هي الملاطفة وحسن تصرف الدبلوماسي في مواقف متعددة باستخدام ألفاظ وعبارات تفيده في أداء مهمته.

وفي أهمية أن يكون الرسول والسفير يتقن لسان المرسل إليهم، قال تعالى: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا

(1) التاج في أخلاق الملوك، الجاحظ، ص121.

(2) أَلْحَنُ: أحسن قراءة، أَلْحَنُ بحجته أي أفطن لها وأجذل، لسان العرب لابن منظور 380/13

(3) صحيح البخاري، البخاري، كتاب الأحكام، باب موعظة الإمام للخصوم، ح 7168، وصحيح مسلم، مسلم، كتاب الأقضية، باب الحكم بالظاهرة واللعن بالحجة، ح1713، كلاهما من طريق هشام بن عروة عن أبيه عن زينب بنت أبي سلمة عن أم سلمة رضي الله عنهما.

مِنْ رَسُولٍ إِلَّا بِلِسَانِ قَوْمِهِ لِيُبَيِّنَ لَهُمْ⁽¹⁾.

قال البيضاوي: "وما أرسلنا من رسول إلا بلسان قومه إلا بلغة قومه الذين هو منهم، وبعث فيهم، ليبين لهم ما أمروا به فيفقهونه عنه بيسر وسرعة، ثم ينقلونه ويترجمونه إلى غيرهم، فإنهم أولى الناس إليه بأن يدعوهم، وأحق بأن ينذرهم، ولذلك أمر النبي ﷺ بإنذار عشيرته أولاً، ولو نزل على من بعث إلى أمم مختلفة كتب على ألسنتهم، استقل ذلك بنوع من الإعجاز، لكن أدى إلى اختلاف الكلمة، وإضاعة فضل الاجتهاد في تعلم الألفاظ ومعانيها، والعلوم المتشعبة منها، وما في إتعاب القرائح وكِدِّ النفوس من القرب المقتضية لجزيل الثواب"⁽²⁾.

وفي ذلك إشارة إلى ضرورة أن يكون الرسول أو السفير مطلعاً على لغة القوم الذين أرسل إليهم. وقد حرص ﷺ أن يخاطب كل قوم بلسانهم على اختلاف لغاتهم، وتراكيب ألفاظهم.

"وكان من خصائصه ﷺ أن يكلم كل ذي لغة بليغة بلغته على اختلاف لغة العرب وتركيب ألفاظها، وأساليب كلامها، وكان أحدهم لا يتجاوز لغته، وإن سمع لغة غيره، فكالعجمية يسمعها العربي، وما ذلك منه ﷺ إلا بقوة إلهية وموهبة ربانية؛ لأنه بعث إلى الكافة طُرّاً، وإلى الخليفة سُوداً وحُمَراً، والكلام باللسان يقع في غاية البيان، ولا يوجد غالباً متكلم بغير لغته إلا قاصراً في الترجمة نازلاً عن صاحب الأصالة في تلك اللغة، إلا نبينا وسيدنا محمد ﷺ، فإنه زاده الله تكريماً وشرفاً، تكلم في كل لغة من لغة العرب أفصح وأنصع بلغاتها منها بلغة نفسها، وجدير به ذلك، فقد أوتي في سائر القوى البشرية المحمودودة زيادة ومزية على الناس، مع اختلاف الأصناف والأجناس، ما لا يضبطه قياس ولا يدخل في تحقيقه إلbas"⁽³⁾.

وقد ترجم البخاري في صحيحه بباب من تكلم بالفارسية والرَّطَّانة⁽⁴⁾، وقول الله عزَّ وجلَّ: ﴿وَإِخْتِلَافُ أَلْسِنَتِكُمْ وَأَلْوَانِكُمْ﴾⁽⁵⁾، ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ رَسُولٍ إِلَّا بِلِسَانِ قَوْمِهِ﴾⁽⁶⁾.

(1) إبراهيم: 4.

(2) أنوار التنزيل وأسرار التأويل، البيضاوي، ج3/192.

(3) المواهب اللدنية بالمنح المحمدية، يوسف النبهاني، ج2/61.

(4) الرَّطَّانة: بفتح الراء وكسرها، والتراطن كلام لا يفهمه الجمهور، وإنما هو مواضعة بين اثنين أو جماعة، والعرب تخص بها غالباً كلام العجم، لسان العرب لابن منظور 181/13

(5) الروم: 22.

(6) إبراهيم: 4.

وروى في هذا الباب ثلاثة أحاديث فيها أن النبي ﷺ كان يتحدث في بعض الأحيان بغير اللغة.

قال ابن حجر: " قول البخاري: وقول الله عز وجل ﴿وَاخْتَلَفُ أَلْسِنَتِكُمْ وَالْأَلْسِنَةُ﴾ وقال ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ رَسُولٍ إِلَّا بِلِسَانِ قَوْمِهِ﴾ كأنه أشار إلى أن النبي ﷺ كان يعرف الألسنة؛ لأنه أرسل إلى الأمم كلها على اختلاف ألسنتهم، فجميع الأمم قومه بالنسبة إلى عموم رسالته فاقتضى أن يعرف ألسنتهم ليفهم عنهم ويفهموا عنه، ويحتمل أن يقال: لا يستلزم ذلك نطقه بجميع الألسنة لإمكان الترجمان الموثوق به عندهم" (1).

ومن هذه الأحاديث حديث جابر بن عبد الله الأنصاري قال: (قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ ذَبَحْنَا بُهَيْمَةً لَنَا، وَطَحْنَتْ صَاعًا مِنْ شَعِيرٍ، فَتَعَالَ أَنْتَ وَنَقَرْ، فَصَاحَ النَّبِيُّ ﷺ، فَقَالَ: يَا أَهْلَ الْخَنْدَقِ إِنَّ جَابِرًا قَدْ صَنَعَ سُورًا⁽²⁾، فَحَيَّ⁽³⁾. هَلَّا بِكُمْ⁽⁴⁾).

فالسور: الوليمة بالفارسية⁽⁵⁾، وفيها إشارة إلى معرفة رسول الله ﷺ الألسنة المختلفة.

وقد أنكر النبي ﷺ قتل خالد لقوم بني جذيمة⁽⁶⁾، وبرأ من فعله، فقد أخرج البخاري في صحيحه عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال: (بَعَثَ النَّبِيُّ ﷺ خَالِدَ بْنَ الْوَلِيدِ إِلَى بَنِي جَذِيمَةَ، فَدَعَاهُمْ إِلَى الْإِسْلَامِ، فَلَمْ يُحْسِنُوا أَنْ يَقُولُوا: أَسْلَمْنَا، فَجَعَلُوا يَقُولُونَ: صَبَأْنَا صَبَأًا⁽⁷⁾، فَجَعَلَ خَالِدٌ يَقْتُلُ مِنْهُمْ وَيَأْسِرُ، وَدَفَعَ إِلَى كُلِّ رَجُلٍ مِنْهُمْ أَسِيرَهُ، حَتَّى إِذَا كَانَ يَوْمَ أَمَرَ خَالِدٌ أَنْ

(1) فتح الباري شرح صحيح البخاري، ابن حجر، ج 6/184.

(2) سوراً: بضم السين وسكون الواو، وهو الطعام الذي يدعي إليه، وقيل: الطعام مطلقاً وهي لفظة فارسية، وقيل: السور الوليمة بالفارسية وقيل: السور بلغة الحبشة: الطعام، لكن العرب تكلمت بها فصارت من كلامها، عمدة القاري للعيني، ج 4/15.

(3) حي: بمعنى أقبل، عمدة القاري للعيني، ج 5/15.

(4) صحيح البخاري، البخاري، كتاب الجهاد والسير، باب من تكلم بالفارسية والرومانية، ح 3070، صحيح مسلم، مسلم، كتاب الأطعمة، باب جواز استتباعه غيره إلى دار من يثق برضاه بذلك، ح 2039، كلاهما من طريق حنظلة بن أبي سفيان عن سعيد بن ميناء عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه.

(5) انظر: عمدة القاري: العيني، ج 4/15.

(6) بنو جذيمة: قبيلة بني كنانة، كانوا يسكنون الغميصاء، وقد غزاهم خالد بن الوليد وتعرف بغزوة الغميصاء، معجم قبائل العرب القديمة والحديثة، لعمر رضا كحالة 1/176.

(7) صَبَأْنَا: من صبأ الرجل خرج من دين إلى دين آخر، لسان العرب لابن منظور 1/108.

يَقْتُلُ كُلُّ رَجُلٍ مِّنَّا أُسِيرَهُ، فَقُلْتُ: وَاللَّهِ لَا أَقْتُلُ أُسِيرِي، وَلَا يَقْتُلُ رَجُلٌ مِّنْ أَصْحَابِي أُسِيرَهُ، حَتَّى قَدِمْنَا عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فَذَكَرْنَاهُ، فَرَفَعَ النَّبِيُّ ﷺ يَدَهُ فَقَالَ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَبْرَأُ إِلَيْكَ مِمَّا صَنَعَ⁽¹⁾ خَالِدٌ مَّرَّتَيْنِ⁽²⁾.

حاصل الحديث أن خالد بن الوليد رضي الله عنه غزا بأمر النبي قوماً، فقالوا: "صبأنا وأرادوا أسلمنا، فلم يقبل خالد ذلك منهم وقتلهم بناء على ظاهر اللفظ، فبلغ النبي ﷺ ذلك فأنكره، فدلَّ على أنه يكتفي من كل قوم بما يُعرف من لغتهم، وقد عذر النبي ﷺ خالد بن الوليد في اجتهاده، ولذلك لم يقدمه"⁽³⁾.

وفي ذلك دليل على أهمية إتقان الرسول أو السفير لغة القوم المرسل إليهم وفهمها. ولا نغفل عن أمر رسول الله ﷺ لزيد بن ثابت أن يتعلم لغة اليهود فقد أخرج البخاري في صحيحه معلقاً عن زيد بن ثابت: (أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَمَرَهُ أَنْ يَتَعَلَّمَ كِتَابَ الْيَهُودِ حَتَّى كَتَبْتُ لِلنَّبِيِّ ﷺ كُتُبَهُ، وَأَقْرَأْتُهُ كُتُبَهُمْ، إِذَا كَتَبُوا إِلَيْهِ)⁽⁴⁾.

قوله: "حَتَّى كَتَبْتُ لِلنَّبِيِّ ﷺ كُتُبَهُ" يعني إليهم⁽⁵⁾.

وفي ذلك دليل على ضرورة إتقان لغة القوم الذين يرسلهم، وأن مهمة السفير أو الرسول لا تقتصر على حمل الرسالة، بل عليه معرفة لغة من أرسل إليهم وإتقانها. أما إذا عُني باللغة الدبلوماسية: الملاحظة وحسن تصرف الدبلوماسي في مواقف متعددة باستخدام ألفاظ وعبارات تفيد في أداء مهمته.

وهو مطلوب في الأمور كلّها، ولاسيما العمل الدبلوماسي، ولعلَّ أوضح مثال عليها، ما ورد في رسالة الرسول ﷺ إلى هرقل، فقد أخرج الشيخان في صحيحيهما من حديث عبد الله بن

-
- (1) صَنَعَ خَالِدٌ: أي من العجلة في قتلهم، وترك التثبت في أمورهم، عمدة القاري للعيني ج24/262.
 - (2) صحيح البخاري، البخاري، كتاب المغازي، باب بعث النبي ﷺ خالد بن الوليد إلى بني جذيمة، ح4339، ومن طريق معمر عن الزهري عن سالم عن ابن عمر به.
 - (3) فتح الباري شرح صحيح البخاري، ابن حجر، ج6/274.
 - (4) صحيح البخاري، البخاري، معلقاً، ح7195، وقد وصله مطولاً في كتاب التاريخ، ح1278، وقد أخرجه الترمذي في سننه ح2715، وأبو داود في سننه ح3645، كلاهما من طريق عبد الرحمن بن أبي الزناد عن خارجة بن زيد عن أبيه وهو صحيح الإسناد، وقد حكم الألباني بصحته.
 - (5) عمدة القاري شرح صحيح البخاري: للعيني، ج24/267.

عباس رضي الله عنه مطولاً، وفيه: (... ثُمَّ دَعَا بِكِتَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الَّذِي بَعَثَ بِهِ دِخْيَةً إِلَى عَظِيمِ بُصْرَى، فَدَفَعَهُ إِلَى هِرْقَلٍ، فَقَرَأَهُ فَإِذَا فِيهِ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ، مِنْ مُحَمَّدٍ عَبْدِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ إِلَى هِرْقَلٍ عَظِيمِ الرُّومِ: سَلَامٌ عَلَى مَنْ اتَّبَعَ الْهُدَى، أَمَّا بَعْدُ، فَإِنِّي أَدْعُوكَ بِدَعَايَةِ الْإِسْلَامِ، أَسْلِمَ تَسْلَمَ، يُؤْتِكَ اللَّهُ أَجْرَكَ مَرَّتَيْنِ، فَإِنْ تَوَلَّيْتَ فَإِنَّ عَلَيْكَ إِثْمَ الْأَرِيسِيِّينَ⁽¹⁾ ⁽²⁾).

قال العيني: "قوله: إلى عظيم الروم: ملاطفة المكتوب إليه، وتعظيمه"⁽³⁾.

فهذه الرسالة من أقوى الرسائل الدالة على اهتمام رسول الله ﷺ بقوة اللغة الدبلوماسية، وما تحتوي من ملاطفة، وحسن خطاب، وتعظيم المرسل إليه، وتوجيه النصح والإرشاد دون تهديد، وإغراء بمضاعفة الأجور، كلها عوامل تساعد على تليين القلوب والتأثير فيها، فيكون أدعى إلى قبول الإسلام.

وغيرها من رسائل رسول الله ﷺ إلى الملوك، وما احتوته من عناية بانتقاء الألفاظ ولباقة في الخطاب، لمصلحة التأليف إلى الإسلام.

ومن المعروف أن اللغة الدبلوماسية تتميز بالدقة والاختصار والوضوح فكل عبارة أو اصطلاح يمكن تفسيره تفسيراً يتفق مع وجهة النظر الأخرى؛ ولذلك كانت الدقة في اللغة الدبلوماسية من الأساسات الضرورية⁽⁴⁾.

والمعنيان المذكوران للغة الدبلوماسية من أساسات الشخصية الدبلوماسية؛ حتى تقوم بدورها على أكمل وجه.

المطلب الثالث: الفطنة والذكاء :

إن الذكاء والفطنة صفتان ملازمتان للأنبياء عموماً، بما فيهم سيدنا محمد ﷺ، فمن المعلوم أن الرسول مُعَرَّضٌ لمناقشات الخصوم واعتراضات المشكِّكين، فلا بدَّ أن يكون لديه من الذكاء وقوة البيان ما يستطيع به أن يدحض شبه الآخرين، فلا تقوم لهم حجة؛ إذ لو قامت لهم حجة

(1) الأريسيين: الأكار والأجير، والمقصود أتباعك، انظر: لسان العرب، ابن منظور، ج 5/6.

(2) سبق تخريجه (ص 36).

(3) عمدة القاري شرح صحيح البخاري، العيني، ج 78/1.

(4) السفارات في الإسلام، محمد التابعي، ص 32.

لما كان له عليهم سلطان، وذلك مقتضى قوله عز وجل: ﴿رُسُلًا مُّبَيِّنِينَ وَمُنذِرِينَ لِّئَلَّا يَكُونُ لِلنَّاسِ عَلَى اللَّهِ حُجَّةٌ بَعْدَ الرُّسُلِ وَكَانَ اللَّهُ عَزِيزًا حَكِيمًا﴾⁽¹⁾.

ومعلوم أن البشر يتفاوتون ذكاءً وعلماً، فمنهم رجل الدين والسياسي والاقتصادي وغيرهم، ولا بُدَّ أن يتوافر للنبي من الذكاء والفطنة ما يقيم به الحجة على هؤلاء جميعاً، وما يمكنه من مناقشتهم ومجادلتهم، ونحن إذا تأملنا حياة محمد ﷺ وجدناه قد بلغ ذروة الذكاء والفطنة، وله منذ نعومة أظفاره ﷺ من التجارب والخبرات ما يكفي لبيان أن الذكاء حليته العليا التي سما بها على الغلمان أترابه، حتى إن قومه قد حُكِّموا في وضع الحجر الأسود، حين عجزت عقولهم عن حل هذه المشكلة، فقد أخرج الإمام أحمد في مسنده عن قيس بن السائب (أَنَّهُ كَانَ فِيْمَنْ يَبْنِي الْكُعبَةَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ قَالَ: وَلِي حَجَرٌ⁽²⁾ أَنَا نَحْنُهُ بِيَدَيَّ أَعْبُدُهُ مِنْ دُونِ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى فَأَجِيءُ بِاللَّبَنِ الْخَائِرِ⁽³⁾ الَّذِي أَنْفَسُهُ عَلَى نَفْسِي فَأَضْبُهُ عَلَيْهِ فَيَجِيءُ الْكَلْبُ فَيَلْحَسُهُ ثُمَّ يَشْغُرُ⁽⁴⁾ فَيَبُولُ فَيَبِينُنَا حَتَّى بَلَّغُنَا مَوْضِعَ الْحَجَرِ⁽⁵⁾ وَمَا يَرَى الْحَجَرَ أَحَدٌ فَإِذَا هُوَ وَسَطُ حِجَارَتِنَا مِثْلَ رَأْسِ الرَّجُلِ يَكَادُ يَنْزَازِي مِنْهُ وَجْهُ الرَّجُلِ فَقَالَ بَطْنٌ مِنْ قُرَيْشٍ نَحْنُ نَضَعُهُ وَقَالَ آخَرُونَ نَحْنُ نَضَعُهُ فَقَالُوا اجْعَلُوا بَيْنَكُمْ حَكَمًا قَالُوا أَوَّلَ رَجُلٍ يَطْلُعُ مِنَ الْفَجِّ فَجَاءَ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالُوا أَتَاكُمُ الْأَمِينُ فَقَالُوا لَهُ فَوَضَعَهُ فِي ثَوْبٍ ثُمَّ دَعَا بِطُورِهِمْ فَأَخَذُوا بِنَوَاحِيهِ مَعَهُ فَوَضَعَهُ هُوَ ﷺ⁽⁶⁾.

(1) النساء: 165.

(2) ولي حجر: ولي صنم، حاشية السندي على مسند الإمام أحمد بن حنبل: أبو الحسن السندي، ج 3/82.

(3) الخائر: الثقل الغليظ، انظر: لسان العرب لابن منظور، ج 4/230.

(4) يشغر: رفع الكلب إحدى رجليه ليبول، انظر: المصدر السابق ج 4/407.

(5) موضع الحجر: المراد به الحجر الأسود، حاشية السندي على مسند الإمام أحمد بن حنبل: أبو الحسن السندي، ج 3/82.

(6) مسند أحمد بن حنبل، أحمد بن حنبل، ج 24/262، ح 15504.

سند الحديث:

حدثنا عبد الصمد، حدثنا ثابت يعني أبا زيد، حدثنا هلال بن خباب عن مجاهد عن مولاة أنه حدثه.... الحديث.

تخريج الحديث:

أخرجه الطبراني في المعجم الكبير مختصراً، ج 7/139، ح 6617، من طريق الأعمش عن مجاهد عن قيس به السائب.

ترجمة رجال الإسناد:

يتضح من الحديث حكمته ﷺ وفطنته وحسن تصرفه، فقد أنهى الخلاف، وأرضى جميع الأطراف بكل مناسب يحفظ حقوق الجميع في المشاركة في رفع الحجر الأسود دون أن يميز أحداً عن غيره.

وقال ابن كثير: "معلوم لكل ذي لب أن محمداً ﷺ من أعقل خلق الله سبحانه وتعالى، بل أعقلهم وأكملهم على الإطلاق في نفس الأمر"⁽¹⁾.

إن مظاهر ذكائه ﷺ بدت واضحة بعد البعثة في سياسة رعيته، فقد كان الله يوحى إليه بالأحكام الشرعية، وما يجب من الرفق بالرعية، والأخذ على يد الظالم، وحماية الحق من الباطل، ويترك الرسول ﷺ يسوس رعيته بالمسلك الذي يسكله مختاراً بفطنته، فإن تبين خطأ نبهه الله سبحانه وتعالى إليه إذا كان أمراً متصلاً ببيان الشريعة وأحكامها.

فالمواقف التي تظهر فيها فطنة النبي ﷺ وذكاءه لا حصر لها، ومن هذه المواقف ما فعله ﷺ حين دخل مكة وهي تحت سلطان المشركين بعد صلح الحديبية، وكان الكفار قد قالوا عن الصحابة: وَهَنَهُمْ حُمَى يَثْرِبَ، واجتمع الكفار فوق الجبل من جهة الحجر أنفة أن يختلطوا

- هلال بن خباب العبدي أبو العلاء البصري: قال ابن معين وابن عمار والذهبي وأحمد بن حنبل وأبو حاتم: ثقة وأضاف أبو حاتم: صدوق، وقال يحيى القطان: تغير قبل موته فحدث، ذكره ابن حبان في الثقات، وقال في المجروحين: لا يجوز الاحتجاج به إذا انفرد، أما فيما وافق الثقات فإن احتج به محتج، أرجو أن لا يجرح في ذلك، كان ممن اختلط في آخر عمره، فكان يحدث بالشيء على التوهم، وقال العقيلي: في حديثه وهم وتغير بأخذه، قال ابن عدي: أرجو أن لا بأس به، وقال ابن حجر: صدوق تغير بأخرة، انظر: تاريخ ابن معين ص 2236، التاريخ الكبير للبخاري ج 210/8، الجرح والتعديل، لابن أبي حاتم ج 75/9، الكامل لابن عدي ج 430/8، المجروحين، لابن حبان، ج 87/3، تاريخ بغداد، للخطيب، ج 74/14، تهذيب التهذيب، لابن حجر، ج 77/11.

قالت الباحثة: صدوق اختلط بآخر عمره.

وباقى رجال الإسناد: ثقات.

لقد ذكر أحمد بن حنبل هذا الحديث في مسند السائب بن السائب، ولعله وهم منه، فقد صرح أكثر من عالم على أن قيس بن السائب مولى مجاهد، انظر: الطبقات الكبرى لابن سعد ج 5/6، المعجم الكبير، ج 363/18 والآحاد والمثاني، ج 49/2.

الحكم على الحديث:

إسناده صحيح لغيره، فيه هلال بن خباب "صدوق اختلط بآخر عمره"، وتابعه الأعمش "سليمان بن مهران" وهو ثقة حافظ عارف بالقراءات ورع، لكنه يدلس، وتدليسه من الثانية لا يضر.

(1) خاتم النبیین ﷺ، محمد أبو زهرة، ج 1/165.

بالمسلمين، وعناداً، فقال ﷺ لأصحابه: بأن يَرْمُلُوا مع ما فيهم من الإجهاد والتعب حقيقة، وأن يمشوا مستبقيين أنفسهم في راحة ما بين الركنتين، لأن الكفار لا يرونهم في هذه الجهة ففعلوا ذلك، وكان ذلك من الحرب النفسية عليهم ما كان.

أخرج الشيخان في صحيحيهما عن ابن عباس - رضي الله عنهما - قال: (قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَصْحَابُهُ، فَقَالَ الْمُشْرِكُونَ: إِنَّهُ يَقْدَمُ عَلَيْكُمْ وَقَدْ وَهَنُوهُمْ⁽¹⁾ حُمَى يَثْرِب⁽²⁾)، وَأَمَرَهُمُ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يَرْمُلُوا⁽³⁾ الْأَشْوَاطَ الثَّلَاثَةَ، وَأَنْ يَمْشُوا مَا بَيْنَ الرُّكْنَيْنِ، وَلَمْ يَمْنَعُهُ أَنْ يَأْمُرَهُمْ، أَنْ يَرْمُلُوا الْأَشْوَاطَ كُلَّهَا إِلَّا الْإِنْقَاءَ عَلَيْهِمْ⁽⁴⁾) قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: وَزَادَ ابْنُ سَلَمَةَ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: لَمَّا قَدِمَ النَّبِيُّ ﷺ لِعَامِهِ الَّذِي اسْتَأْمَنَ، قَالَ: ارْمُلُوا لِيَرَى الْمُشْرِكُونَ قُوَّتَهُمْ، وَالْمُشْرِكُونَ مِنْ قَبْلِ فُغَيْقِعَانَ⁽⁵⁾ (6).

وقد يتعرض الدبلوماسي لمواقف أثناء أداء مهمته يحتاج فيها إلى الفطنة والحذر والذكاء، حتى يستطيع أن يتصرف بما يعود عليه وعلى مهمته بالنجاح.

"فالذكاء وسعة الحيلة من أهم المواهب التي بدونها لا يمكن للسفير الوفاء بمسئوليات مهمته الكبيرة البالغة الحساسية لتعلقها بأهداف بلاده ومصالحه العليا"⁽⁷⁾.

وإذا ما ألقينا نظرة على رسل رسول الله ﷺ إلى الأمراء والملوك، لوجدناهم يمتلكون قدراً عالياً من الذكاء والفطنة وسعة الحيلة، فهذا حاطب بن أبي بلتعة أرسله ﷺ رسولاً إلى مقوقس مصر، وكان من صفات حاطب أنه ذكي سريع الفطنة، جرت بينه وبين المقوقس مناظرة، جعلت المقوقس يعجب به ويشهد له بالحكمة، حيث قال: "أنت حكيم جاء من عند حكيم"⁽⁸⁾،

(1) وهنهم: أي أضعفهم، لسان العرب لابن منظور، ج 13/455

(2) حُمَى يَثْرِب: مرض، يثرب: اسم المدينة المنورة في الجاهلية، فتح الباري لابن حجر ج 1/207.

(3) يَرْمُلُوا: بضم الميم، والرمْل: السعي والإسراع في المشي، النهاية في غريب الحديث والأثر، ج 2/265.

(4) الإبقاء عليهم: الرفق بهم، عمدة القاري للعيني، ج 9/248.

(5) فُغَيْقِعَانَ: جبل في مكة، معجم البلدان للحموي، ج 1/80.

(6) صحيح البخاري، البخاري، كتاب المغازي، باب عمرة القضاء، ح 4256، وصحيح مسلم، مسلم، كتاب

الحج، باب استحباب الرمل في الطواف والعمرة وفي الطواف الأول في الحج، ح 1266، كلاهما من طريق عماد بن زيد عن أيوب عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضي الله عنه.

(7) مقومات السفراء، حسن فتح الباب، ص 85.

(8) السيرة الحلبيّة: برهان الدين الحلبي، ج 3/350.

وذكاء جعفر بن أبي طالب وفطنته في حوارهِ مع النجاشي وفي حسن اختيار الموضوع، والزمن المناسب، وقرآته لسورة مريم التي تتحدث عن مريم وعيسى عليهما السلام، والقلب المفتوح والشحنة العاطفية أدَّت إلى أن يريح الملك إلى جانبه، وغير ذلك من المواقف الكثيرة لسفراء الإسلام الدالة على عبقريتهم.

فالذكاء والفطنة من ألزم صفات الدبلوماسي الذي يمثل الدولة الإسلامية، وقد قال الماوردي⁽¹⁾: "على الملك أن يتفقد أمر رسله إلى العدو، فلا يرسل إلا من رضي أن يكون صورته الممثلة عند عدوه، ولسانه الناطق بحضرته، فلا يختار لرسالته إلا رائع المنظر، كامل المخبر، صحيح العقل، حاضر البديهة، ذكي الفطنة، فصيح اللهجة، جيد العبارة، ظاهر النصحية، موثقاً بدينه وأمانته، مجرباً حسن الاستماع والتأدية، كتوماً للأسرار، عفيفاً عن الأطماع، غير منهمك في الفواحش والسكر والشرب، فإنه في كل هذه الخلال عوائد يعود نفعها على الملك والمملكة إذا وجدت في الرسول وفي انحدارها ضرر عليها"⁽²⁾.

(1) الماوردي: أبو الحسن محمد بن حبيب الماوردي، ولد في البصرة سنة أربع وستين وثلاثمائة للهجرة، وكان ذا علم وخلق وسيرة كريمة، جريئاً في الحق مع تواضع في الدين ووقارة وله إنتاج أدبي وشرعي غزير، أشهره الأحكام السلطانية، والحاوي في الفقه الشافعي، ونصيحة الملوك، وأعلام النبوة، انظر: وفيات الأعيان لابن خلكان ج2/44، الأعلام للزركلي ج4/327.

(2) نصيحة الملوك، الماوردي، ص276.

المبحث الثالث

سلوك الدبلوماسي

لقد ورث ديننا الإسلامي مجموعة من القيم والسلوكيات السابقة عليه، فلم يأخذ بها جميعاً، وإنما انتقى منها ما لا يتعارض مع تعاليمه واستحدث سلوكيات وأخلاق جديدة لم تعرفها الإنسانية قبله.

وتولى كتاب الله الكريم، وسنة رسوله الحبيب تقنين ما سبقهما من سلوكيات وعادات لا تتعارض مع أحكام الإسلام، الذي اشتقَّ قواعد سلوكية في مجال التعامل بين المولى تعالى وعباده، وبين العباد وأولي الأمر منهم، ثم بين الأفراد بعضهم مع بعض.

ووضع الإسلام مواصفات لسلوك المبعوث الدبلوماسي المسلم تفوق تلك التي تشترطها الأنظمة الحديثة، الأمر الذي يحدونا إلى بيان أهم هذه السلوكيات .

المطلب الأول: احترام الآخرين:

حرص الدين الإسلامي على بناء شخصية المسلم على قيم وأخلاقيات رفيعة حتى تستقيم حياته، ويؤدي رسالته في الحياة، ويسهم بفاعلية في بناء مجتمعه ونهضته، ويواجه بقوة وصلابة كل التجاوزات الأخلاقية، ومن أهم هذه القيم والأخلاقيات الاحترام بين الناس، فقد شدّد ديننا الإسلامي على أهمية التحلي بالاحترام والالتزام به، فقد أعطاه مكانة كبيرة جعلته يمتد ليشمل كثيراً من العلاقات التي تربط المسلمين ببعضهم، وتربط المسلمين بغيرهم، بل امتدت لتشمل شرائح المجتمع بأكمله.

دعا ديننا الإسلامي إلى تربية المسلم منذ الصغر على احترام الآخرين، وجعله من الأمور المهمة التي يجب إحاطتها بالرعاية المستمرة، وترسيخها عند الأطفال؛ لتلازمهم في كبرهم، كما أخرج الإمام أحمد في مسنده عن عبد الله بن عمرو بن العاص - رضي الله عنهما - قال: "قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَيْسَ مَنْنَا مَنْ لَمْ يَرْحَمْ صَغِيرَنَا، وَيَعْرِفْ حَقَّ كَبِيرِنَا" (1).

(1) مسند أحمد بن حنبل، أحمد بن حنبل، ج 354/11، ح 6733.

سند الحديث:

حدثنا إسحاق بن عيسى حدثنا عبد الرحمن بن أبي الزناد عن عبد الرحمن بن الحارث عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده قال : قال رسول الله ﷺ ... الحديث.

تخريج الحديث:

أخرجه الخرائطي في مكارم الأخلاق، ص123، ح 350 من طريق عبد الرحمن بن الحارث وأخرجه أحمد في مسنده، ج527/11 ح 6935، والترمذي في سننه كتاب البر والصلة باب ما جاء في رحمة الصبيان ح 1920، والبخاري في الأدب المفرد، ص130، ح 355 جميعهم من طريق محمد بن إسحاق. كلاهما (عبد الرحمن بن الحارث، محمد بن إسحاق) عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده، وأخرجه الحاكم في المستدرک، ج131/1، ح 209، والبيهقي في شعب الإيمان، ج353/13، ح 1074، وأبو داود في سننه ج286/4، ح 4943، وأبو الشيخ الأصبهاني في أمثال الحديث، ص210 ح 173، جميعهم من طريق ابن أبي نجیح عن عبد الله بن عامر عن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنه. دراسة رجال الإسناد:

- إسحاق بن عيسى بن نُجَيْج البغدادي، أبو يعقوب الطباع، وثقه الخليلي والذهبي، وقال أبو حاتم وابن حجر وصالح جزرة والبخاري: صدوق وأضاف البخاري: حسن الحديث، ذكره ابن حبان في الثقات، انظر: الجرح والتعديل، لابن أبي حاتم، ج230/2، الثقات، لابن حبان، ج114/8، الكاشف للذهبي، ص238، تهذيب التهذيب، لابن حجر، ص245. قالت الباحثة: صدوق حسن الحديث .

- عبد الرحمن بن أبي الزناد بن عبد الله بن ذَكْوَان القرشي، وثقه مالك والعجلي والترمذي، وقال يعقوب بن شعبة صدوق وفي حديثه ضعف، وقال أحمد بن حنبل: مضطرب الحديث، وقال ابن معين: لا يحتج بحديثه وقال مرة: ليس بشيء، وقال أبو حاتم: يكتب حديثه ولا يحتج به، وقال ابن عدي: هو ممن يكتب حديثه، وقال الذهبي: من الحفاظ الكثيرين، وقال ابن المديني: كان عند أصحابنا ضعيف، وقال : ما حدث بالمدينة فهو صحيح، وما حدث ببغداد أفسده البغداديون، وقال الساجي: فيه ضعف، وما حدث بالمدينة أصح مما حدث ببغداد، وقال النسائي: لا يحتج بحديثه، وقال ابن سعد: كان يضعف لروايته عن أبيه، انظر: معرفة الثقات للعجلي، ص292، الجرح والتعديل، لابن أبي حاتم، ج252/5، ميزان الاعتدال للذهبي ج576/2، تهذيب التهذيب لابن حجر، ج173/6.

قالت الباحثة: صدوق تغير حفظه لما قدم بغداد.

- عبد الرحمن بن الحارث بن عبد الله بن عياش بن أبي ربيعة المخزومي، وثقه ابن سعد والعجلي، وقال ابن معين: صالح، وقال أبو حاتم: شيخ، وقال النسائي: ليس بالقوي، وذكره ابن حبان في الثقات، وقال أحمد بن حنبل: متروك الحديث، وقال ابن نمير: لا أقدم على ترك حديثه، ضعفه علي بن المديني، انظر معرفة الثقات للعجلي، ص288، الجرح والتعديل، لابن أبي حاتم، ج224/5، الثقات، لابن حبان، ج69/7، الكاشف للذهبي، ص624، ميزان الاعتدال للذهبي، ج554/2، تهذيب التهذيب، لابن حجر، ج156/6.

قالت الباحثة: صدوق.

- عمرو بن شعيب بن محمد بن عبد الله بن عمرو بن العاص، قال ابن معين : ثقة وقال مرة: ليس بذاك ومرة يكتب حديثه، وقال : ما روى عن أبيه عن جده لا حجة فيه، وليس بمتصل وهو ضعيف من قبيل أنه مرسل، وجد شعيب كتب عبد الله بن عمرو فكان يرويه عن جده ارسالاً وهي صحاح عن عبد الله بن عمرو، غير أنه لم يسمعها، وثقه إسحاق بن راهويه وصالح جَزْرة والدارمي، وقال يحيى القطان: واهي، وقال أحمد بن حنبل: يكتب حديثه وربما احتجنا به، وربما وجس في القلب، وقال أبو حاتم: عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده أحب إلى من بهز بن حكيم عن أبيه عن جده، وقال : ليس بقوي يكتب حديثه، وما روى عنه الثقات فيذكر به، وقال أبو زرعة : كأنه ثقة في نفسه إنما تكلم فيه بسبب كتاب عنده، وقال : ما أقل ما نصيب عنه مما روى عن غير أبيه عن جده من المنكر، وعامة هذه المناكير الذي يروي عن عمرو بن شعيب، إنما هي عن المثني بن الصباح وابن لهيعة والضعفاء، وقال أيضاً: أما رواية أبيه عن جده فإنما يعني بها الجد الأعلى عبد الله بن عمرو لا محمد بن عبد الله، وقد صرح شعيب بسماعه من عبد الله في أماكن وصحَّ سماعه منه، وقال ابن القطان إذا روى عنه ثقة فهو حجة، وقال أبو داود : ليس بحجة، وقال ابن راهويه: عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده كأيوب عن نافع عن ابن عمر، واحتج به البخاري في جامعه، وقال الترمذي: رأيت أحمد وعلي وإسحاق والحميدي يحتجون بحديث عمرو بن شعيب فمن الناس بعدهم، وقال ابن المديني: ما روى عمرو عن أبيه عن جده إنما هو كتاب وجدته وهو ضعيف، وقال الدوري: لعمرو بن شعيب ثلاثة أجداد الأدنى منهم محمد ومحمد لم يدرك النبي ﷺ، ومن جده عبد الله فإذا بيَّنه وكشفه فهو صحيح حينئذ ولم يترك حديثه أحد من الأئمة، انظر: الجرح والتعديل، لابن أبي حاتم، ج6/238، ميزان الاعتدال للذهبي، ج3/266، الكاشف للذهبي، ج2/79، تهذيب التهذيب، لابن حجر، ج8/48 .

قالت الباحثة: صدوق حسن الحديث.

- شعيب بن محمد بن عبد الله بن عمرو بن العاص، وثقه أبو داود وأحمد بن حنبل والدارمي والواقدي وابن معين، ذكره ابن حبان في الثقات، وقال الذهبي: صدوق، وقال ابن نمير: لا بأس به، وقال أبو حاتم : يكتب حديثه ولا يحتج به وهو صدوق، وقال أبو زرعة : ليس بالقوي، وقال ابن حجر: صدوق ثبت سماعه من جده، ذكره البخاري وأبو داود أنه سمع من جده ولم يذكر أحد منهم أنه يروي عن أبيه محمد، ولم يذكر أحمد لمحمد هذا ترجمة إلا القليل، انظر: الثقات، لابن حبان، ج4/357، الكاشف للذهبي، ج1/488، تهذيب التهذيب، لابن حجر، ج4/357.

قالت الباحثة: صدوق حسن الحديث، وروايته عن جده عبد الله صحَّحها أكثر العلماء .

الحكم على الحديث:

إسناده صحيح لغيره فيه عبد الرحمن بن أبي الزناد صدوق تغير حفظه لمَّا قدم بغداد، ولكنه توبع من رواية المدينين عنه وهي صحيحة.

وإذا كانت الشعوب قد تعارفت على احترام السفراء والمبعوثين، فإن الإسلام أعطى السفراء من الحقوق أكثر مما أعطته الأنظمة الأخرى، وجعل أمر السفراء واحترامهم ومساعدتهم في أداء مهامهم من الواجبات الضرورية على المسلم.

ولقد تزيّن سيد الخلق محمد ﷺ باحترام الناس وتقديرهم، فكان مضرب الأمثال في احترامه للناس، حتى أعجب به أعداؤه قبل أصحابه، ومن مظاهر احترامه ﷺ للرسل والسفراء ما يلي:

- استقبله ﷺ للوفود خير استقبال، فقد كان يرى في هذه الوفود الخير، فيكرمها ويعلمها، ويبين لها كلّ ما تحتاج إليه مما كان له أثر كبير في نشر الإسلام وبيان أحكامه، فقد كان ﷺ يكرم السفراء ورؤساء الوفود الذين يأتون إليه، ويعاملهم بما يستحقون من التقدير والاحترام، حتى يؤدوا مهامهم، ويعودوا إلى أوطانهم مطمئنين، بعد أن يتعرفوا على الإسلام وفضائله، وكان ذلك دعوة لهم للإسلام والدخول في دين الله⁽¹⁾.

- اهتمامه ﷺ بمظهره وتجمله لاستقبالهم في أجمل صورة، فالمظهر الخارجي للدبلوماسي ضروري من جهتين، الأولى: أنه يمثل انعكاساً حضارياً للبلد الذي يمثلته، وطبيعة معيشته، والثانية: أنه يدل على مدى الاحترام الذي يحمله المرسل للمرسل إليه لأنه اختار شخصاً يليق به⁽²⁾.

أخرج البخاري في صحيحه عن عبد الله بن عمر يقول: رأى عمر على رجل حلة من إستبرق فأتى بها النبي ﷺ فقال: "رَأَى عُمَرُ عَلَى رَجُلٍ حُلَّةً مِنْ إِسْتَبْرَقٍ، فَأَتَى بِهَا النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، اشْتَرِ هَذِهِ، فَأَلْبَسَهَا لِرَسُولِ النَّاسِ إِذَا قَدِمُوا عَلَيْكَ. فَقَالَ: إِنَّمَا يَلْبَسُ الْحَرِيرَ مَنْ لَا خَلَقَ لَهُ فَمَضَى مِنْ ذَلِكَ مَا مَضَى، ثُمَّ إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ بَعَثَ إِلَيْهِ بِحُلَّةٍ، فَأَتَى بِهَا النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: بَعَثْتَ إِلَيَّ بِهِ، وَقَدْ قُلْتَ فِي مِثْلِهَا مَا قُلْتَ؟ قَالَ: إِنَّمَا بَعَثْتُ إِلَيْكَ لِتُصِيبَ بِهَا مَا لَا".⁽³⁾

فدلّ ذلك على أن التجمل للوفود من مظاهر احترامهم وتقديرهم.

(1) العلاقات الخارجية للدولة الإسلامية، سعيد المهييري، ص 324.

(2) دبلوماسية النبي محمد ﷺ: سهيل الفتلاوي، ص 73.

(3) سبق تخريجه، (ص 87).

- إكرام الوفود وحسن ضيافتهم: فقد أمر ﷺ بحسن ضيافة السفراء والوفود وإكرامهم، تطيباً لنفوسهم، وترغيباً للمؤلفة قلوبهم⁽¹⁾.

فقد أخرج الشيخان في صحيحيهما عن ابن عباس رضي الله عنهما - أنه قال: يَوْمَ الْخَمِيسِ وَمَا يَوْمُ الْخَمِيسِ؟ ثُمَّ بَكَى حَتَّى خَضَبَ⁽²⁾ دَمْعُهُ الْحَصْبَاءَ⁽³⁾، فَقَالَ: (اَشْتَدَّ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَجَعُهُ يَوْمَ الْخَمِيسِ، فَقَالَ: اَتْتُونِي بِكِتَابٍ أَكْتُبُ لَكُمْ كِتَابًا لَنْ تَضِلُّوا بَعْدَهُ أَبَدًا، فَتَنَازَعُوا، وَلَا يَنْبَغِي عِنْدَ نَبِيِّ تَنَازُعٍ، فَقَالُوا: هَجَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: دَعُونِي، فَإِلَٰذِي أَنَا فِيهِ خَيْرٌ مِمَّا تَدْعُونِي إِلَيْهِ، وَأَوْصَى عِنْدَ مَوْتِهِ بِثَلَاثٍ: أَخْرَجُوا الْمُشْرِكِينَ مِنْ جَزِيرَةِ الْعَرَبِ، وَأَجِيزُوا الْوَفْدَ بِنَحْوِ مَا كُنْتُ أُجِيزُهُمْ، وَنَسِيتُ الثَّالِثَةَ⁽⁴⁾)⁽⁵⁾.

قوله : "أجيزوا الوفد بنحو ما كنت أجيزهم": يقال: أجاز الوفد أي أعطاه جائزة وهدية وهبة وعطاء، والمراد بما يقرب ما كنت أعطيهم، وكان يجيز الواحد بأوقية من فضة، أي نحو أربعين درهماً⁽⁶⁾.

- احترامه ﷺ للمعاهدات والاتفاقات القائمة بين دولة الإسلام والدول المراسلة، فقد ردَّ رسول الله ﷺ أبا جندل حينما أتاه هارباً من المشركين، وفاءً بما اتفق عليه في صلح الحديبية التي عقدها معهم، كما جاء في حديث البراء بن عازب: "فَجَاءَ أَبُو جَنْدَلٍ يَحْجُلُ فِي قُبُودِهِ فَرَدَّهُ إِلَيْهِمْ"⁽⁷⁾.

وفي ذلك إظهار الصورة المشرقة للإسلام في احترام المعاهدات والاتفاقات، مما ساعد على انتشار الإسلام وهو ما يجب أن يتصف به الدبلوماسي حتى ينجح في أداء مهمته.

(1) شرح النووي على صحيح مسلم: النووي، ج 94/11.

(2) خضب: أي بلَّها، من طريق الاستعارة، والأشبه أن يكون أراد المبالغة في البكاء، لسان العرب لابن منظور 358/1

(3) الحصباء: الحجارة والحصى، المصدر السابق 318/1

(4) نسيت الثالثة: قال المهلب: تجهيز جيش أسامة بن زيد، عمدة القاري للعيني، ج 298/14.

(5) صحيح البخاري، البخاري، كتاب الجهاد والسير، باب هل يستشفع إلى أهل الذمة ومعاملتهم، ح 3053، وصحيح مسلم، مسلم، كتاب الوصية، باب ترك الوصية لمن ليس له شيء يوصي فيه ح 1637، كلاهما من طريق سفيان بن عيينة عن سليمان الأحول عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضي الله عنه.

(6) فتح المنعم شرح صحيح مسلم: موسى لاشين، ج 424/6.

(7) سبق تخريجه (ص 73).

المطلب الثاني: الرفق:

لا تكاد ساحة من ساحات الإسلام إلا وللرفق فيها النصيب الأكبر والحظ الأوفر، سواء على مستوى التشريع الفقهي، أو في جانب العلاقات الاجتماعية، أو في المعاملة حتى مع الخصوم والأعداء، أو في غيرها من المواطن، هذا فضلاً عن أنه تعالى عرّف نفسه لعباده بأنه الرفيق الذي يحب الرفق، فقد أخرج الشيخان في صحيحيهما عن عائشة رضي الله عنها - قالت: "اسْتَأْذَنَ رَهْطٌ مِنَ الْيَهُودِ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالُوا: السَّامُ عَلَيْكَ، فَقُلْتُ: بَلْ عَلَيْكُمُ السَّامُ وَاللَّعْنَةُ، فَقَالَ: يَا عَائِشَةُ، إِنَّ اللَّهَ رَفِيقٌ يُحِبُّ الرَّفْقَ فِي الْأَمْرِ كُلِّهِ"⁽¹⁾.

ففي الحديث تصريح بتسمية الله سبحانه وتعالى ووصفه برفيق⁽²⁾، إن الرفق ضد العنف وهو لين الجانب بالقول والفعل والأخذ بالأسهل⁽³⁾، وقد أمر الله نبيه ﷺ باتخاذ الرفق أسلوباً للدعوة، والبعد عن القسوة والغلظة، فقال سبحانه وتعالى: ﴿فَبِمَا رَحْمَةٍ مِّنَ اللَّهِ لِنْتَ لَهُمْ وَلَوْ كُنْتَ فَظًّا غَلِيظَ الْقَلْبِ لَانْفَضُّوا مِنْ حَوْلِكَ﴾⁽⁴⁾، قال ابن كثير: "أي لو كنت سيئ الكلام قاسي القلب عليهم، لانفضوا عنك وتركوك، ولكن الله جمعهم عليك، ولأن جانبك لهم تأليفاً لقلوبهم"⁽⁵⁾.

لقد أرسل الله سبحانه وتعالى محمداً ﷺ مفطوراً على الرحمة، فكان لينه رحمة من الله بالأمّة في تنفيذ شريعته بدون تساهل، وبرفق وإعانة على تحصيلها، فلذلك جعل لينه مصاحباً لرحمة من الله أودعها الله فيه، إذ هو قد بعث للناس كافة، ولكن اختار الله أن تكون دعوته بين العرب أول شيء لحكمة أرادها الله تعالى في أن يكون العرب هم مبلغى الشريعة للعالم، والعرب أمة عرفت بالأنفة، وإباء الضيم، وسلامة الفطرة، وسرعة الفهم، وهم المتلقون الأولون للدين، فلم تكن تليق بهم الشدة والغلظة، ولكنهم محتاجون إلى استئزال طائرهم في تبليغ الشريعة لهم، ليتجنبوا

(1) صحيح البخاري، البخاري، كتاب استئابة المرتدين، باب إذا عرض الذمي وغيره بسبب النبي ﷺ ولم يصرح، ح 6927، من طريق الزهري عن عروة عن عائشة، وصحيح مسلم، مسلم، كتاب البر والصلة، باب فضل الرفق، ح 2593، من طريق أبي بكر بن حزم عن عمرة بنت عبد الرحمن عن عائشة به.

(2) شرح النووي على مسلم، النووي، ج 145/16.

(3) فتح الباري شرح صحيح البخاري، ابن حجر، ج 10/449.

(4) آل عمران: 159.

(5) تفسير القرآن العظيم: ابن كثير، ج 2/148.

بذلك المكابرة التي هي الحائل الوحيد بينهم وبين الإذعان إلى الحق، وورد أن صفح النبي ﷺ وعفوه ورحمته كان سبباً في دخول كثير في الإسلام⁽¹⁾.

والنصوص النبوية التي تحت على التحلي بخلق الرفق والبعد عن الشدة والقسوة كثيرة منها ما أخرجه مسلم في صحيحه عن عائشة رضي الله عنها عن النبي ﷺ قال: "إِنَّ الرَّفْقَ لَا يَكُونُ فِي شَيْءٍ إِلَّا زَانَهُ، وَلَا يُنْزَعُ مِنْ شَيْءٍ إِلَّا شَانُهُ"⁽²⁾.

ففي الحديث بيان فضل التحلي بالرفق والبعد عن الشدة؛ لأن به تسهل الأمور، وبه يتصل بعضها ببعض، ويجتمع ما يتشتت، ويتألف ما تنافر⁽³⁾.

وأخرج مسلم في صحيحه عن جرير بن عبد الله رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: "مَنْ يُحَرِّمِ الرَّفْقَ، يُحَرِّمِ الْخَيْرَ"⁽⁴⁾.

قوله: "مَنْ يُحَرِّمِ الرَّفْقَ، يُحَرِّمِ الْخَيْرَ": دل أن الرفق خير كله، ودليل على فضله؛ لأنه سبب كل خير، وجالب كل نفع⁽⁵⁾.

قال الغزالي: "الرفق محمود، وضده العنف والحدة، والعنف ينتجه الغضب والفظاظة، والرفق واللين ينتجها حسن الخلق والسلامة، والرفق ثمرة لا يثمرها إلا حسن الخلق، ولا يحسن الخلق إلا بضبط قوة الغضب، وقوة الشهوة، وحفظهما على حد الاعتدال، ولذلك أثنى المصطفى ﷺ على الرفق، وبالغ فيه"⁽⁶⁾.

لقد كانت سيرته ﷺ حافلة بهذا الخلق الكريم، فكان ﷺ رفيقاً هيناً ليناً سهلاً في تعامله، وفي أقواله وأفعاله، وكان يحث أصحابه عليه، فقد أخرج البخاري في صحيحه عن أبي هريرة رضي الله عنه

(1) التحرير والتنوير ابن عاشور، ج4/144.

(2) صحيح مسلم، مسلم، كتاب البر والصلة، باب فضل الرفق، ح2594، من طريق المقدم بن شريح عن أبيه شريح بن هانئ عن عائشة رضي الله عنها.

(3) التيسير بشرح الجامع الصغير: عبد الرؤوف المناوي، ج2/354.

(4) صحيح مسلم، مسلم، كتاب البر والصلة، باب فضل الرفق، ح2592، من طريق منصور عن تميم بن سلمة عن عبد الرحمن بن هلال عن جرير بن عبد الله رضي الله عنه.

(5) إكمال المعلم بفوائد مسلم: القاضي عياض، ج8/64.

(6) فيض القدير شرح الجامع الصغير: عبد الرؤوف المناوي ج1/263.

قال: "قَامَ أَعْرَابِيٌّ فَبَالَ فِي الْمَسْجِدِ، فَتَنَاولَهُ النَّاسُ، فَقَالَ لَهُمُ النَّبِيُّ ﷺ: دَعُوهُ وَهَرِيثُوا عَلَى بَوْلِهِ سَجَلًا مِنْ مَاءٍ، أَوْ ذَنْوَبًا مِنْ مَاءٍ، فَإِنَّمَا بُعِثْتُمْ مُبَسِّرِينَ، وَلَمْ تُبْعَثُوا مُعَسِّرِينَ" (1).

قال ابن حجر: "فيه الرفق بالجاهل وتعليمه ما يلزمه من غير تعنيف، إذا لم يكن ذلك منه عناداً، وفيه رافة النبي ﷺ وحسن خلقه" (2).

وفي العلاقات الدبلوماسية أوصى رسولنا الكريم ﷺ بالتحلي بالرفق واللين، مما يساعد على نجاح المهمة الدبلوماسية، والحفاظ على العلاقات بين المسلمين وغيرهم.

فالرفق ليست له حدود تقيده، ولا مجال يحصره، فالإسلام يدعو إلى الرفق في كل مجالات الحياة، وقد كان من أهم معالم السياسة الخارجية التي اتخذها رسول الله ﷺ وأصبحت مثلاً لمن جاء بعده من الخلفاء، فقد ذكر رسول الله ﷺ لأصحابه واحدة من علامات نبوية فقال لهم: "إِنَّكُمْ سَتَقْتَحُونَ أَرْضًا يُذَكَّرُ فِيهَا الْقِيرَاطُ" (3)، فاستَوْصُوا بِأَهْلِهَا خَيْرًا، فَإِنَّ لَهُمْ ذِمَّةً وَرَحِمًا، فَإِذَا رَأَيْتُمْ رَجُلَيْنِ يَفْتَتِلَانِ فِي مَوْضِعٍ لَبَنَةٍ، فَاخْرُجْ مِنْهَا" (4).

هذا الحديث يُعَدُّ من السياسة الإسلامية الحكيمة، ففيه يوصي ﷺ صحابته بأهل مصر، فقد وضع لهم قواعد معاملة غير المسلمين المنبثقة من الإحسان إلى مَنْ أَسَاءَ، والعفو عَمَّنْ ظَلَمَ، والأمر بالمعروف والإعراض عن الجاهلين" (5).

وقد أخرج الإمام مسلم في صحيحه عن عائشة رضي الله عنها أن رسول الله ﷺ قال: "اللَّهُمَّ، مَنْ وَلِيَ مِنْ أَمْرِ أُمَّتِي شَيْئًا فَشَقَّ عَلَيْهِمْ، فَاشْقُقْ عَلَيْهِ، وَمَنْ وَلِيَ مِنْ أَمْرِ أُمَّتِي شَيْئًا فَرَفَقَ بِهِمْ، فَارْفُقْ بِهِ" (6).

(1) صحيح البخاري، البخاري، كتاب الوضوء، باب صب الماء على البول في المسجد، ح 220، من طريق الزهري عن عبيد الله بن عتبة عن أبي هريرة رضي الله عنه.

(2) فتح الباري شرح صحيح البخاري : ابن حجر، ج 325/1.

(3) القيراط: وزن من أوزان الأشياء، وهو هنا بعض الدرهم، انظر: إكمال المعلم بفوائد مسلم: القاضي عياض، ج 585/7.

(4) صحيح مسلم، مسلم، كتاب فضائل الصحابة رضوان الله عليهم، باب وصية النبي ﷺ بأهل مصر ح 2543، من طريق حرمة بن عمران عن عبد الرحمن بن شماس عن أبي ذر رضي الله عنه.

(5) فتح المنعم شرح صحيح مسلم: موسى شاهين لاشين، ج 596/9.

(6) صحيح مسلم، مسلم، كتاب الإمارة باب فضيلة الإمام العادل وعقوبة الجائر والحث على الرفق بالرعية، ح 828، من طريق حرمة بن عمران عن عبد الرحمن بن شماس عن عائشة رضي الله عنها.

قال النووي: هذا من أبلغ الزواجر عن المشقة على الناس، وأعظم الحث على الرفق بهم⁽¹⁾. ويدخل في السياسة الشرعية للحاكم، وما يتوجب عليه من اتخاذ الرفق وسيلة للتعامل مع الناس.

فهي وصية من وصايا الإسلام حول أهل الذمة ونحوهم، فقد بيّنها الإمام القرافي⁽²⁾: فالرفق بضعيفهم، وسدّ خلّة فقيرهم، وإطعام جائعهم وإكساء عاريهم، ولين القول لهم على سبيل التلطّف لهم والرحمة لا على سبيل الخوف والذّلة، واحتمال إذايتهم في الجوار مع القدرة على إزالته لطفاً منا بهم، لا خوفاً وتعظيماً، والدعاء لهم بالهداية، وأن يجعلوا من أهل السعادة ونصيحتهم في جميع أمورهم في دينهم ودنياهم، وحفظ غيبتهم إذا تعرض أحد لأذيتهم، وصون أموالهم وعيالهم وأعراضهم وجميع حقوقهم ومصالحهم، وأن يعانون على دفع الظلم عنهم وإيصالهم لجميع حقوقهم⁽³⁾.

قال أبو حاتم: الواجب على العاقل لزوم الرفق في الأمور كلها، وترك العجلة والخفة فيها، إذ الله تعالى يحب الرفق في الأمور كلّها، ومن منع الرفق منع الخير، كما أن من أعطى الرفق أعطى الخير، ولا يكاد المرء يتمكن من بغيته في سلوك قصده في شيء من الأشياء على حسب الذي يحبّ إلا بمقارنة الرفق ومفارقة العجلة⁽⁴⁾.

فاتخاذ الرفق سلوكاً في التعامل الدبلوماسي هو هدي النبي ﷺ، وهو الطريق الأسير والأسهل في أداء المهمة على أكمل وجه، وأفضل تمثيل لمبادئ الدين الإسلامي.

(1) شرح النووي على مسلم، النووي، ج2/212.

(2) القرافي: شهاب الدين أبو العباس أحمد بن أبي العلاء الصنهاجي المالكي، توفي بالقرافة سنة 684هـ شارك في كثير من العلوم، وألف كتباً كثيرة، الديباج المذهب في معرفة أعيان علماء المذهب لابن فرحون ج1/236.

(3) الفروق: القرافي، ج3/15.

(4) روضة العقلاء ونزهة الفضلاء: ابن حبان البستي، ص215.

المطلب الثالث: التواضع والصدق:

إنَّ التواضع من الصفات المحمودة التي حثَّ الإسلام على التمسك بها، فهو خلق حميد يستهوي القلوب، ويستثير الإعجاب والتقدير، وهو من أخصَّ خصال المؤمنين المتقين، ومن كريم سجايا الصالحين وشيمهم.

فالتواضع هو رضا الإنسان بمنزلة دون ما يستحقه فضله ومنزلته، وهو وسط بين الكبر والضعفة، فالضعفة: وضع الإنسان نفسه مكاناً يزري به تضييع حقه، والكبر: رفع نفسه فوق قدره⁽¹⁾.

فالمسلم يخالط الناس ويدعوهم إلى الخير، وإلى الأخلاق الإسلامية، ومن طبيعة الناس أنهم لا يقبلون قول مَنْ يعظم نفسه ويحقرهم، ويرفع نفسه ويضعهم، وإن كان ما يقوله حقاً، بل عليه أن يعرف أن جميع ما عنده هو فضل من الله⁽²⁾، وما يؤيد ذلك قول الله تعالى: ﴿وَلَا تُصَعِّرْ خَدَّكَ لِلنَّاسِ وَلَا تَمْشِ فِي الْأَرْضِ مَرَحًا إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ كُلَّ مُخْتَالٍ فَخُورٍ﴾⁽³⁾.

لا تُصَعِّر: أي لا تُعرض عنهم تكبراً عليهم، فيكون معنى الآية: لا تمل خدك للناس كبراً عليهم وإعجاباً واحتقاراً لهم، بل أقبل عليهم متواضعاً مؤنساً مستأنساً، ولا تمش في الأرض مرحاً: أي لا تمش متبختراً متكبراً⁽⁴⁾.

وقال تعالى: ﴿وَاخْفِضْ جَنَاحَكَ لِمَنِ اتَّبَعَكَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ﴾⁽⁵⁾.

واخفض جناحك: أي ألنْ جانبك لمن آمن بك وتواضع لهم⁽⁶⁾.

وقد حثنا النبي ﷺ على التحلي بخلق التواضع، الذي هو من أسباب التآلف والاتحاد بين الناس، ولهذا جاءت جملة الصدارة في حديث عياض بن حمار⁽⁷⁾ - رضي الله عنه - قال: قام

(1) الذريعة إلى مكارم الشريعة: الراغب الأصفهاني، ص 213.

(2) موسوعة الأخلاق الإسلامية: مجموعة من الباحثين، ج 1/158.

(3) لقمان: 18.

(4) الجامع لأحكام القرآن، القرطبي، ج 14/70.

(5) الشعراء: 215.

(6) الجامع لأحكام القرآن، القرطبي، ج 10/57.

(7) عياض بن حمار بن أبي حمار المجاشعي سكن البصرة، وكان صديقاً لرسول الله ﷺ قديماً، وكان إذا قدم مكة لا يطوف إلا في ثياب رسول الله ﷺ، الاستيعاب في معرفة الأصحاب، لابن عبد البر، ج 3/1233.

فينا رسول الله ﷺ ذات يوم خطيباً فقال : وَإِنَّ اللَّهَ أَوْحَى إِلَيَّ أَنْ تَوَاضَعُوا حَتَّى لَا يَفْخَرَ أَحَدٌ عَلَى أَحَدٍ، وَلَا يَبْغِيَ أَحَدٌ عَلَى أَحَدٍ⁽¹⁾.

قال الصنعاني: التواضع عدم الكبر، وعدم التواضع يؤدي إلى البغي؛ لأنه يرى لنفسه مزية على الغير، فيبغى عليه بقوله أو فعله ويفخر عليه ويزدريه، والبغي والفخر مذمومان⁽²⁾.

وفي بيان فضل التواضع أخرج البخاري في صحيحه من حديث أنس بن مالك رضي الله عنه قال: "كَانَتْ نَاقَةً لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ تُسَمَّى: الْعَضْبَاءُ، وَكَانَتْ لَا تُسَبِّقُ، فَجَاءَ أَعْرَابِيٌّ عَلَى قَعُودٍ لَهُ فَسَبَّهَا، فَاشْتَدَّ ذَلِكَ عَلَى الْمُسْلِمِينَ، وَقَالُوا: سُبِّقَتِ الْعَضْبَاءُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ حَقًّا عَلَى اللَّهِ أَنْ لَا يَرْفَعَ شَيْئًا مِنَ الدُّنْيَا إِلَّا وَضَعَهُ"⁽³⁾.

فقد ترجم البخاري للحديث بباب التواضع، وقال العيني: في الحديث إشارة إلى ذم الترفع والحض على التواضع، والإعلام بأن أمور الدنيا ناقصة غير كاملة⁽⁴⁾.

وفي بيان ثواب من اتخذ التواضع سلوكاً والتزم به، أخرج الإمام مسلم في صحيحه عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: "مَا نَقَصَ صَدَقَةٌ مِنْ مَالٍ، وَمَا زَادَ اللَّهُ عَبْدًا بِعَفْوٍ إِلَّا عِزًّا، وَمَا تَوَاضَعَ أَحَدٌ لِلَّهِ إِلَّا رَفَعَهُ اللَّهُ"⁽⁵⁾.

"ما تواضع أحد لله إلا رفعه الله": ذكروا فيه وجهان أحدهما يرفعه في الدنيا، ويثبت له بتواضعه في القلوب منزلة، ويرفعه الله عند الناس، ويجلّ مكانه، والثاني أن المراد ثوابه في الآخرة ورفعها فيها بتواضعه في الدنيا⁽⁶⁾.

وقال الصنعاني في الحديث دليل على أن التواضع سبب للرفعة في الدارين لإطلاقه⁽⁷⁾.

(1) صحيح مسلم، مسلم، كتاب الجنة وصفة نعيمها وأهلها، باب الصفات التي بها في الدنيا، ح2865، من طريق قتادة عن مطرف بن عبد الله عن عياض بن حمار رضي الله عنه.

(2) سبل السلام، الصنعاني، ج2/691.

(3) صحيح البخاري، البخاري، كتاب الرقاق باب التواضع، ح6501، من طريق أبي خالد الأحمر عن حميد الطويل عن أنس به.

(4) عمدة القاري شرح صحيح البخاري، العيني، ج23/88.

(5) صحيح مسلم، مسلم، كتاب البر والصلة والآداب، باب استحباب العفو والتواضع، ح2588، من طريق اسماعيل بن جعفر عن العلاء عن أبيه عن أبي هريرة به.

(6) تعليق محمد فؤاد عبد الباقي علي صحيح مسلم ج4/2001.

(7) سبل السلام، الصنعاني، ج2/693.

وقد كان التواضع من السمات الأساسية للدبلوماسية الإسلامي الناجح، الذي يمثل مبادئ دينه الإسلامي، فإن ابتغاء الرفعة وحسن الإفادة من طريق التواضع هو أيسر الطرق وأنجعها في الوصول إلى الهدف المنشود.

فالتواضع من الأخلاق المهمة للسفير، فالتواضع سبب لفهم الحقائق وتقديرها دون إنقاص، والمتكبر لا يفهم الحقيقة على وجهها الصحيح، ويستهتر بقدرات الآخرين وقوتهم، فإذا كان السفير متكبراً، كانت الحقائق والأخبار التي ينقلها لرئيسه مشوهة ولا يحصل من ورائها نفع، وقد دلّ على هذه المعاني حديث عبد الله بن مسعود عن النبي ﷺ: "الْكِبَرُ بَطَرُ الْحَقِّ وَغَمَطُ النَّاسِ"⁽¹⁾.

قوله: "بَطَرُ الْحَقِّ": إبطاله، وقال الزجاج: البطر أن يتكبر عن الحق فلا يقبله، وقوله "غمط الناس": معناه استحقارهم واستهانتهم⁽²⁾.

وقال النووي: معناه الازتقاع عن الناس واحتكارهم ودفع الحق، وإنكارهم ترفعاً وتَجَبُّراً⁽³⁾.

وأكثر ما يثير الكبر لدى الإنسان هو الغضب، قال ابن حجر: أعظم ما ينشأ عنه الغضب الكبر؛ لكونه يقع عند مخالفة أمر يريده فيحمله الكبر على الغضب، فالذي يتواضع حتى يذهب عنه عزة النفس يسلم من شر الغضب⁽⁴⁾.

ولا تعارض بين التواضع والعزة؛ فعلى السفير أن يكون عزيز النفس فلا يذل نفسه لأجل أموال السلاطين، بل عليه إظهار عفة نفسه وعزتهم، وعظمة الدين الإسلامي.

وفي ذلك يقول نيكلسون⁽⁵⁾: قد يكون الدبلوماسي صادقاً، دقيقاً، هادئاً، صبوراً، حليماً، ولكن ينقصه التواضع لكي يصبح مثالياً، لن نبالغ في أخطار الغرور على المفاوض، إنه ينجو به إلى أن يتجاهل نصائح أو آراء الذين قد يكونون أصحاب خبرة أبعد من خبرته، ويجعله الغرور فريسة سهلة للتملق، أو لهجوم الذين يتفاوض معهم، وقد يمنع الغرور السفير من أن

(1) صحيح مسلم، مسلم، كتاب الإيمان، باب تحريم الكبر وبيانها، ح 91، من طريق إبراهيم النخعي عن علقمة عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه.

(2) إكمال المعلم بفوائد مسلم: القاضي عياض، ج 1/361

(3) سبل السلام، الصنعاني، ج 2/680

(4) فتح الباري شرح صحيح البخاري، ابن حجر، ج 10/520

(5) نيكلسون: دبلوماسي انجليزي، له عدة مؤلفات عن الدبلوماسية منها: الدبلوماسية عبر العصور، المنهج الدبلوماسي.

يعترف بعدم معرفة كثير من الأمور المهمة، وحتى يخيل إليه أن عمله مركز عالم الدبلوماسية، بينما وزارة خارجيته؛ التي لا تعمل بنصائحه مكابرة، وقد يجزّ الغرور في ركابه الرذائل الأخرى، مثل عدم الدقة، والقابلية للتهيج، وعدم الصبر، والانفعال، وحتى الكذب⁽¹⁾.

أما الصدق فهو من أكثر الفضائل التي حثّ عليها ديننا الإسلامي، ويُعدّ مطلباً أساسياً في حياة المسلم، وهو رأس الفضائل، وعنوان الصلاح، وقد جمع ابن القيم حقيقة الصدق بهذه العبارة: هو حصول الشيء وتمامه، وكمال قوته، واجتماع أجزائه⁽²⁾.

فقد أثنى الله تعالى على من لزمه فصار له خلقاً، فقال سبحانه وتعالى: ﴿وَالَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ وَرُسُلِهِ أُولَٰئِكَ هُمُ الصَّادِقُونَ وَالشُّهَدَاءُ عِنْدَ رَبِّهِمْ لَهُمْ أَجْرُهُمْ وَنُورُهُمْ﴾⁽³⁾.

وهو صفة من صفات الله عزّ وجلّ، فقال سبحانه وتعالى: ﴿قُلْ صَدَقَ اللَّهُ﴾⁽⁴⁾، وقال سبحانه وتعالى: ﴿وَمَنْ أَصْدَقُ مِنَ اللَّهِ قِيلًا﴾⁽⁵⁾، وقال سبحانه وتعالى أيضاً: ﴿وَمَنْ أَصْدَقُ مِنَ اللَّهِ حَدِيثًا﴾⁽⁶⁾.

كما اتصف به أنبياء الله ورسله، فقال سبحانه وتعالى: ﴿هَذَا مَا وَعَدَ الرَّحْمَنُ وَصَدَقَ الْمُرْسَلُونَ﴾⁽⁷⁾، وقد وصف الله تعالى سيدنا إبراهيم عليه السلام بالصدق فقال: ﴿وَإِذْ كُنَّا فِي الْكِتَابِ إِبْرَاهِيمَ إِنَّهُ كَانَ صِدِّيقًا نَبِيًّا﴾⁽⁸⁾.

ورسولنا محمد ﷺ كان أصدق الناس وأكملهم علماً وعملاً، كان معروفاً بالصدق في قومه، وقد كان ذلك فيه بمثابة السجية والطبع، فعرف بذلك حتى قبل البعثة، وكان لذلك يلقب بالصادق الأمين، واشتهر بهذا وعرف به بين أقرانه، وبعد البعثة المباركة كان تصديق

(1) الدبلوماسية عبر العصور: نيكلسون، ص 118-119

(2) مدارج السالكين بين منازل إياك نعبد وإياك نستعين: ابن القيم، ج 2/267

(3) الحديد: 19.

(4) آل عمران: 95 .

(5) النساء: 122.

(6) النساء: 87.

(7) يس: 52.

(8) مريم: 41.

الوحي له مدعاة لأن يطلق عليه أصحابه الصادق المصدق، وصدق الله عز وجل إذ قال: ﴿مَا ضَلَّ صَاحِبُكُمْ وَمَا غَوَىٰ * وَمَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَىٰ * إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَىٰ﴾⁽¹⁾.

وقد أخرج الشيخان في صحيحيهما عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: (لَمَّا نَزَلَتْ: ﴿وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ﴾⁽²⁾، صَعِدَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى الصَّفَا، فَجَعَلَ يُنَادِي: يَا بَنِي فَهْرٍ، يَا بَنِي عَدِيٍّ - لِبُطُونِ قُرَيْشٍ - حَتَّى اجْتَمَعُوا فَجَعَلَ الرَّجُلُ إِذَا لَمْ يَسْتَطِعْ أَنْ يَخْرُجَ أَرْسَلَ رَسُولًا لِيَنْظُرَ مَا هُوَ، فَجَاءَ أَبُو لَهَبٍ وَقُرَيْشٌ، فَقَالَ: أَرَأَيْتَكُمْ لَوْ أَخْبَرْتُكُمْ أَنَّ خَيْلًا بِالْوَادِي تُرِيدُ أَنْ تُغِيرَ عَلَيْكُمْ، أَكُنْتُمْ مُصَدِّقِي؟ قَالُوا: نَعَمْ، مَا جَرَّبْنَا عَلَيْكَ إِلَّا صِدْقًا، قَالَ: فَإِنِّي نَذِيرٌ لَكُمْ بَيْنَ يَدَيِ عَذَابٍ شَدِيدٍ فَقَالَ أَبُو لَهَبٍ: تَبًّا لَكَ سَائِرَ الْيَوْمِ، أَلِهَذَا جَمَعْتَنَا؟ فَنَزَلَتْ: ﴿تَبَّتْ يُدَا أُمِّي لَهَبٍ وَتَبَّ * مَا أَغْنَىٰ عَنْهُ مَالُهُ وَمَا كَسَبَ﴾⁽³⁾/⁽⁴⁾.

فالصدق صفة ملازمة للنبي ﷺ أهلته لدعوة الرسالة، وقبلوها.

وفي بيان أثر الصدق وثوابه أخرج الشيخان في صحيحيهما عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: "إِنَّ الصَّدْقَ يَهْدِي إِلَى الْبِرِّ، وَإِنَّ الْبِرَّ يَهْدِي إِلَى الْجَنَّةِ، وَإِنَّ الرَّجُلَ لَيَصْدُقُ حَتَّى يَكُونَ صِدْقًا، وَإِنَّ الْكَذِبَ يَهْدِي إِلَى الْفُجُورِ، وَإِنَّ الْفُجُورَ يَهْدِي إِلَى النَّارِ، وَإِنَّ الرَّجُلَ لَيَكْذِبُ حَتَّى يُكْتَبَ عِنْدَ اللَّهِ كَذَابًا"⁽⁵⁾.

قال الصنعاني: في الحديث إشارة إلى أَنَّ من تحرَّى الصدق في أقواله، صار له سجيّة، ومن تعمّد الكذب وتحرّاه صار له سجيّة، والحديث دليل على عظمة شأن الصدق، وأنه ينتهي بصاحبه إلى الجنة، ودليل على عظمة قبح الكذب، وأنه ينتهي بصاحبه إلى النار، وذلك من

(1) النجم: 2-4.

(2) الشعراء: 214.

(3) المسد: 1-2.

(4) صحيح البخاري، البخاري، كتاب تفسير القرآن، باب "وأندر عشيرتك الأقربين"، ح 4770، وصحيح مسلم، مسلم، كتاب الإيمان، باب قوله تعالى: "وأندر عشيرتك الأقربين" ح 208، كلاهما من طريق الأعمش عن عمرو بن مرة عن سعيد بن جبيرة عن ابن عباس رضي الله عنه.

(5) صحيح البخاري، البخاري، كتاب الأدب، باب قوله تعالى: "يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله وكونوا مع الصادقين"، ح 6094، وصحيح مسلم، مسلم، كتاب البر والصلة والآداب باب قبح الكذب وحسن الصدق، ح 2607، كلاهما من طريق جرير عن منصور عن شقيق بن سلمة عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه.

غير ما لصاحبهما في الدنيا، فإن الصدوق مقبول الحديث عند الناس، مقبول الشهادة عند الحكام، محبوب مرغوب في أحاديثه، والكذب بخلاف هذا كله⁽¹⁾.

فعلى الإنسان أن يكون صادقاً في أقواله وأفعاله وسائر أحواله، وذلك من أعظم النعم على العبد، فقد أخرج البخاري في صحيحه عن كعب بن مالك رضي الله عنه قال: (حِينَ تَخَلَّفَ عَنْ تَبُوكَ: وَاللَّهِ مَا أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيَّ مِنْ نِعْمَةٍ بَعْدَ إِذْ هَدَانِي أَعْظَمَ مِنْ صِدْقِي رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، أَنْ لَا أَكُونَ كَذَبْتُهُ فَأَهْلِكَ كَمَا هَلَكَ الَّذِينَ كَذَبُوا حِينَ أَنْزَلَ الْوَحْيُ: ﴿سَيَحْلِفُونَ بِاللَّهِ لَكُمْ إِذَا انْقَلَبْتُمْ إِلَيْهِمْ﴾⁽²⁾ إِلَى قَوْلِهِ ﴿الْفَاسِقِينَ﴾⁽³⁾/⁽⁴⁾).

وفي بيان منزلة الصدوق قال ابن القيم: هي منزلة القوم الأعظم، الذي منه تنشأ جميع منازل السالكين، والطريق الأقوم الذي من لم يسر عليه، فهو من المنقطعين الهالكين، وبه تميز النفاق من أهل الإيمان، وسكان الجنان من أهل النيران، وهو سيف الله في أرضه الذي ما وضع على شيء إلا قطعه، ولا واجه باطلاً إلا أرداه وصرعه، من صال به لم تُردَّ صولته، ومن نطق به علت على الخصوم كلمته، فهو روح الأعمال، ومحك الأحوال، والحامل على اقتحام الأهوال، والباب الذي دخل منه الواصلون إلى حضرة ذي الجلال، وهو أساس بناء الدين، وعمود فسطاط اليقين، ودرجته تالية لدرجة النبوة التي هي أرفع درجات العالمين⁽⁵⁾.

ولذلك أصبح الصدوق شرطاً أساسياً لنجاح الدبلوماسية في مسعاه، حتى يكسب ثقة دولته أولاً، وثقة الدولة الموفد إليها، والدبلوماسي الذي يفتقر إلى الصدوق في تعامله مع الآخرين، لا ينجح في مهمته، وإنما يكون محل ازدراء المحيطين به.

والمقصود بصدق المبعوث الدبلوماسي: نقل ما يطلب نقله من المعلومات إلى الدولة المعتمد لديها، وليس من مهمته أن يدقق في هذه المعلومات، عمّا إذا كانت صحيحة أم غير

(1) سبل السلام، الصنعاني، ج2/686.

(2) التوبة: 95.

(3) البقرة: 26.

(4) صحيح البخاري، البخاري، كتاب تفسير القرآن، باب قوله: "سيحلفون بالله لكم إذا انقلبتم"، ح 4673، من طريق عبد الله بن كعب عن كعب بن مالك رضي الله عنه.

(5) مدارج السالكين بين منازل إياك نعبد وإياك نستعين: ابن القيم، ج2/257.

صحيحة، فإن ذلك ليس من شأنه؛ لأنه لا يمثل شخصه، وإنما يمثل دولته، وهو واسطة نقل إلى الطرف الآخر⁽¹⁾.

وقال شريح بن عبيد: إذا كذب السفير بطل التدبير، وكما أن السفير إذا أراد أن يقتل أحداً من المرضى وصف للطبيب نقيض دائه، فإذا سقاه الطبيب على صفة السفير هلك العليل⁽²⁾.

والناظر في سيرة سفراء رسول الله ﷺ على الملوك والأمراء سيجد أولى مؤهلاته اتصافه بالصدق في أقواله وأفعاله وسائر أحواله، وقد ذكر ابن الفراء في شروط السفراء أولها إثبات الصدق⁽³⁾.

المطلب الرابع: معرفة أهل البلد وطبائعهم:

إن الدبلوماسية تقتضي من العضو الدبلوماسي سعة الاطلاع، والاهتمام بمعرفة خصائص البلد المرسل إليه ومميزاته، وطبائع أهله، وبقدر ما يكون لدى الدبلوماسي علم ومعرفة واطلاع بخصائص البلد المرسل إليه، تكون مقدرته على تمثيل دولته التمثيل الصحيح. كان رسولنا ﷺ يرغب في سفرائه أن يكونوا على علم ومعرفة بأهل البلاد وطبائعهم، وعاداتهم، فقد أرسل عبد الله بن حذافة السهمي⁽⁴⁾ إلى كسرى، وفي كتب السير ما يشير إلى أن عبد الله هذا كان قبل أن يرسله رسول الله ﷺ بهذه المهمة يُكثر التردد على كسرى⁽⁵⁾، وكان أيضاً من المهاجرين إلى الحبشة، فكأنه ﷺ اختاره لكثرة أسفاره وترداده على كسرى، فلا بُدَّ أن هذه الأسفار قد أكسبته خبرة وحكمة ودارية في الأمور وطبائع الناس خارج الجزيرة العربية.

(1) دبلوماسية النبي محمد ﷺ، سهيل الفتلاوي، ص116.

(2) المستطرف في كل فن مستطرف، أبو الفتح الأصبهاني، ص103

(3) رسل الملوك ومن يصلح للرسالة والسفارة، ابن الفراء، ص35

(4) عبد الله بن حذافة بن قيس بن سهم القرشي السهمي، يكنى أبا حذافة أسلم قديماً، وكان من المهاجرين الأولين، هاجر إلى أرض الحبشة الهجرة الثانية مع أخيه قيس بن حذافة، وقد كان رسول النبي ﷺ إلى كسرى، توفي سنة تسع عشرة للهجرة، الاستيعاب في معرفة الأصحاب، لابن عبد البر، ج3/890.

(5) انظر: السيرة النبوية: أحمد دحلان ج3/63.

فالعلم بالشيء هو وسيلة لنقل الفكرة والمبدأ للذين يسعى لنشرهما، وعند تأمل حوار جعفر بن أبي طالب مع نجاشي الحبشة، نتيقن من دقة الاختيار النبوي لسفرائه، فلولا معرفة جعفر بالدين الذي يدين به النجاشي ومدى تمسكه به لما استطاع التأثير على النجاشي، فكان دقة اختيار جعفر لألفاظه، وإجابته على أسئلة النجاشي بما يخص عيسى بن مريم عليه السلام، وقراءته لسورة مريم من أقوى العوامل، لنجاحه في تحقيق هدفه، وموافقة النجاشي على إبقاء المسلمين في أرض الحبشة، وردّ وفد المشركين وطلبهم.

كان ﷺ القدوة في مراعاة عادات الدول وقوانينها، فقد أخرج البخاري في صحيحه عن أنس بن مالك يقول: "لَمَّا أَرَادَ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يَكْتُبَ إِلَى الرُّومِ، قِيلَ لَهُ: إِنَّهُمْ لَا يَقْرَأُونَ كِتَابًا إِلَّا أَنْ يَكُونَ مَخْتُومًا، فَاتَّخَذَ خَاتَمًا مِنْ فِضَّةٍ، فَكَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى بَيَاضِهِ فِي يَدِهِ، وَنَقَشَ فِيهِ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ"⁽¹⁾، فاتخذه ﷺ خاتم بعد علمه بعدم قراءة الروم لأي كتاب إلا أن يكون مختوماً، لدليل على مراعاته ﷺ لعادات الدول التي يرأسها وقوانينها، وكذلك طلبه ﷺ من زيد بن ثابت بتعلم لغة اليهود⁽²⁾، حتى يتسنى فهم كتبهم، ومعرفة خبايا ما يفكرون به.

فعلى الدبلوماسي أن يكون على علم ودراية بأنظمة الدول المبعوث لها وقوانينها، وتجنب مخالفتها، حتى لا يكون عرضة للمساءلة والمحاسبة، وكذلك عليه معرفة العادات والتقاليد والأعراف السائدة في الدولة الموفد إليها واحترامها، فهي من عوامل نجاح مهمته بأفضل صورة.

فلا بُدَّ من توفير مزيد من دورات الإعداد للبعثات الدبلوماسية لتأهيلها بثقافة البلاد التي تبتعث إليها، فهي أمانة، ومعرفة المبتعث بأداب الأمم وثقافتها وقوانينها وعاداتها أدعى لتحصيل نجاح حقيقي لخدمة الأمة، وذهاب من لا يعرف ثقافات البلدان وتاريخها وعاداتها سيؤدي إلى ضياع مصالح الأمة، وقد قال النبي الكريم: "إِذَا ضُيِّعَتِ الْأَمَانَةُ فَانْتَظِرِ السَّاعَةَ، قَالَ: كَيْفَ إِضَاعَتُهَا؟ قَالَ: إِذَا وُسِّدَ⁽³⁾ الْأَمْرُ إِلَى غَيْرِ أَهْلِهِ فَانْتَظِرِ السَّاعَةَ"⁽⁴⁾.

(1) صحيح البخاري، البخاري، كتاب الجهاد والسير، باب دعوة اليهود والنصارى، ح 2938، من طريق شعبية عن قتادة عن أنس به.

(2) انظر حديث (ص97).

(3) وُسِّدَ الأمر: أي أُسند وجعل في غير أهله، النهاية في غريب الحديث لابن الأثير 183/5.

(4) صحيح البخاري، البخاري، كتاب العلم، باب من سئل علماً وهو مشغول في حديثه، ح59، من طريق محمد بن فليح عن أبيه عن هلال بن علي عن عطاء بن يسار عن أبي هريرة رضي الله عنه.

والمعنى المقصود إذا وضعت وسادة الأمر لغير أهلها تُهان وتُحقّر⁽¹⁾.

فإذا وكل الأمر إلى غير أهل الأمانات، ومن يعينهم على الظلم والفجور، فيكونوا قد ضيعوا الأمانة التي فرض الله عليهم حتى يؤتمن الخائن ويخون الأمين، وهذا إنما يكون إذا غلب الجهل وضعف أهل الحقّ عن القيام به"⁽²⁾.

المطلب الخامس: العقل والرأي:

لقد منح الإسلام العقل مكانة رفيعة، فهو مناط التكليف، ومن أعظم النعم التي امتن الله به على الإنسان، فبه يميّز النافع والضار، ويدرك به التكاليف الشرعية، ويتدبر الآيات القرآنية، ويفهم الأحاديث النبوية، ويجتهد به في أموره الدنيوية، فهو واسطة لأغني للإنسان عنها في إدراك أمور دينه ودنياه.

لذلك كان من أهم ما يميز الدبلوماسي عقله السليم وضميره المستنير، فالدبلوماسي الكفؤ هو الذي ينطلق بعقله للإصلاح، ويُعمله بما يخدم هدفه ويسعى إلى تحقيقه.

فقد قال ابن الطقطقا⁽³⁾: يجب أن يكون في الرسول خصال منها العقل ليميز به الأمر المستقيم من المعوج⁽⁴⁾.

قال الماوردي⁽⁵⁾: على الملك أن يتفقد أمر رسوله إلى العدو، فلا يختار لرسالته إلا رائع المنظر، كامل المخبر، صحيح العقل، حاضر البديهة⁽⁶⁾.

وقد بيّن ابن الفراء أنّ الذل والهوان مصير الرسول الذي يُعطّل عقله عن وظيفته، فقال: ومتى لم يكن الرسول وقوراً ثابت العقل شجاعاً، وورد من الأعداء على من يرعد ويبرق عليه،

(1) عمدة القاري شرح صحيح البخاري، العيني، ج 5/2.

(2) المصدر السابق، ج 7/2.

(3) ابن الطقطقا: محمد بن علي بن محمد بن طباطبا العلوي المعروف بابن الطقطقا، مؤرخ بحاث ناقد، صاحب الكتاب المشهور الفخري في الآداب السلطانية والدول الإسلامية، الأعلام للزركلي 284/6.

(4) الفخري في الآداب السلطانية والدول الإسلامية، ابن الطقطقا، ص 72.

(5) الماوردي: علي بن محمد حبيب أبو الحسن الماوردي، أقضى قضاة عصره، من العلماء الباحثين، أصحاب التصانيف الكثيرة منها الأحكام السلطانية، أدب الدنيا والدين، الحاوي، الأعلام للزركلي 327/4.

(6) نصيحة الملوك، أبو الحسن الماوردي، ص 276.

ويجمع له عدده وعدته فأكثر الرسول التلفت إلى ذلك ضعف مرسله ووهنه، وأوهم المرسل إليه أنَّ صاحبه دون قوته ومنعته⁽¹⁾.

والناظر في صفات الرسل الذين أرسلهم رسول الله ﷺ للدول والملوك، سيجد من أبرزها تمام العقل وسلامته، وإعماله في الموضع المناسب، ليتمكن من استنباط غوامض الأمور، وأن يستبين دقائق الصواب، ويقدر على فهم الإيماء حتى يدرك حجة خصمه، ويقوم بمهمته على أكمل وجه.

ويظهر ذلك واضحاً في حوار جعفر بن أبي طالب مع النجاشي، وإعمال عقله في الموضع المناسب، حتى استطاع أن يثبت حجته، ويصل إلى هدفه الذي يسعى إليه.

فالعقل أصل الخلال المحمود، وقد ذكر ابن حجر أن زيد بن ثابت: لو لم تثبت أمانته وكفايته وعقله، لما استكتبه النبي ﷺ الوحي، وإنما وصفه بالعقل وعدم الاتهام دون ما عداها، إشارة على استمرار ذلك له⁽²⁾.

ولقد استشعر عمر بن الخطاب رضي الله عنه أهمية العقل والرأي في الرسل والسفراء، فكتب إلى سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه قائد جيش القادسية: لا يَكْرُبَنَّكَ ما يَأْتِيكَ عنهم، ولا ما يَأْتُونَكَ به، واستعن بالله وتوكل عليه، وابعث إليه رجالاً من أهل النظر والرأي والجلد يدعونه، فإن الله جاعل دعاءهم توهيناً لهم، وفلجاً عليهم، واكتب إليَّ في كل يوم⁽³⁾.

ويذكر أن ملوك العجم كانت إذا احتاجت إلى أن تختار من رعيّتها مَنْ تجعله رسولاً تمتحنه أولاً، بأن توجهه إلى بعض خاصتها ثم تقدم عيناً على الرسل يحضر ما يؤديه من الرسالة ويكتب كلامه، فإذا رجع الرسول بالرسالة جاء العين بما كتب من ألفاظه وأجوبته، فقابل بها الملك ألفاظ ذلك الرسول، فإن اتفقت معانيها، عرف بها الملك صحة عقله، وصدق لهجته ثم جعله رسولاً على عدوه⁽⁴⁾.

(1) رسل الملوك ومن يصلح للرسالة والسفارة، ابن الفراء، ص37.

(2) فتح الباري شرح صحيح البخاري، ابن حجر، ج13/184.

(3) البداية والنهاية، ابن كثير، ج45/7.

(4) المحاسن والمساوئ، البيهقي، ص76.

قال ابن وهب الكاتب⁽¹⁾: على العاقل أن يستشعر هذا المعنى في رسله، فإذا أرسل من يثق بأمانته وعقله، فوض إليه أن يقول عنه ما يراه أولى بالصواب عنده، وإذا لم يكن بهذه المنزلة، إلا أنه أفضل من يقدر عليه⁽²⁾.

أما الرأي ويقصد به اتخاذ الشورى أصلاً وقاعدة من أصول الحكم وقواعده، وعليها قام ترشيح العدول من المسلمين لمن يرونه أهلاً للقوة والإمامة لتولي أمرهم، ومما يؤكد ذلك ويؤصله أن الرسول ﷺ لم يترك نصاً مكتوباً، ولم يستخلف أحداً ليتولى إمامة المسلمين، وإنما ترك الأمر شورى بينهم.

وقد امتدت الشورى لتشمل كل أمور المسلمين، وبما في ذلك السفارات والمؤسسات الدبلوماسية التي تمثلهم في أي مكان.

وأمر الله نبيه ﷺ بمشاورة المسلمين في الأمر، فقال تعالى: ﴿وَشَاوِرْهُمْ فِي الْأَمْرِ﴾⁽³⁾. وقد مدح الله تبارك وتعالى المسلمين الذين يجعلون التشاور بينهم في أمرهم، فقال تعالى: ﴿وَأَمْرُهُمْ شُورَى بَيْنَهُمْ﴾⁽⁴⁾، فهو عام في كل أمر من أمور الحياة الإسلامية التي يحياها المسلمون.

ويدخل في عامة أمور المسلمين الشأن الدبلوماسي، فينبغي على الرسول أو السفير استشارة من معه من المستشارين، حتى يتوصل إلى الرأي الصواب، وقال الحسن: الناس ثلاثة: فرجل رجل، ورجل نصف رجل، ورجل لا رجل، فأما الرجل الرجل فذو الرأي والمشورة، وأما الرجل الذي هو نصف رجل فالذي له رأي ولا يشاور، وأما الرجل الذي ليس برجل فالذي ليس له رأي ولا يشاور⁽⁵⁾.

(1) ابن وهب الكاتب: أبو الحسين إسحاق بن إبراهيم بن وهب الكاتب، نحوي ناقد ومؤلف عربي.

(2) البرهان في وجوه البيان، ابن وهب الكاتب، ص174.

(3) آل عمران: 159.

(4) الشورى: 39.

(5) المستطرف في كل فن مستظرف، أبو الفتح الأسيهي، ص84.

إن السفارات الإسلامية تحتاج إلى إبرام العهود والاتفاقات مما تحتويه من شروط واتفاقات وتفاصيل لا يستطيع عقل واحد الإحاطة بها، مهما بلغ من العلم، لذلك عليه اتخاذ الشورى سلوكاً يمارسه في عمله.

قال ابن الفراء في مواصفات السفير: اختر لرسالتك في هدنتك وصلحك ومهماتك ومناظرتك والنيابة عنك رجلاً حصيماً بليغاً حولاً قَلْباً قليل الغفلة منتهز الفرصة ذا رأي جزل وقول فصل ولسان سليط وقلب حديد فطناً للطائف التدبير ومستقلاً لما ترجو أو تحاول بالحزامة وإصابة الرأي ومتعباً له بالحذر والتميز⁽¹⁾.

فعند اختيار السفراء يجب مراعاة هذه الصفات التي تعنى بالسلوك الدبلوماسي، والتي يجب أن ترافقه في حلّه وترحاله وسلوكه ومعاملاته، ليكون خير ممثل للدين الإسلامي ومبادئه التي يقوم عليها وأخلاقه التي يدعو إلى التحلي بها.

(1) رسل الملوك ومن يصلح للرسالة والسفارة، ابن الفراء، ص33

الفصل الثالث

آداب الرسالة الدبلوماسية وأحكامها

الفصل الثالث

آداب الرسالة الدبلوماسية وأحكامها

لقد تنوع المنهج النبوي في دعوة الزعماء والملوك للدين الإسلامي، وإقامة علاقات ودّية بينهم بمختلف الوسائل، ومن هذه الوسائل إرساله ﷺ الرسائل الدبلوماسية، والتي كان لها بالغ الأثر في نشر الدين الإسلامي، وخدمة الأمة الإسلامية، وتنوعت هذه الرسائل ما بين مكتوبة وشفوية، وسأتحدث عن آداب كلّ منهما:

المبحث الأول

آداب الرسالة المكتوبة

وجّه النبي ﷺ العديد من الرسائل المكتوبة إلى الملوك والأمراء، لدعوتهم للدين الإسلامي، وقد اختار ﷺ رسلاً من صحابته لحمل هذه الرسائل ضمن مواصفات تحدثت عنها فيما سبق، لتوضيح مضمون الرسالة ومقصودها، كما قال الخطابي: "المعنى في ذلك أن الرسالة تقتضي جواباً، والجواب لا يصل إلى المرسل إلا على لسان الرسول بعد انصرافه، فصار كأنه عقد له العقد مدة مجيئه ورجوعه"⁽¹⁾، وللرسائل المكتوبة آداب يستحب الالتزام بها لتنجح في أداء مهمتها، ومن هذه الآداب.

المطلب الأول: البدء بالبسملة.

البسملة: "هي عبارة عن قول القارئ بسم الله الرحمن الرحيم، وهي اسم مركب، يقال: بسم الرجل بسملة، فهو مبسمل، كما قالوا حوّل الرجل، إذا قال لا حول ولا قوة إلا بالله، وحيل إذا قال: حيّ على الصلاة، والتسمية هي البسملة نفسها، يقال: سمّي يسمي تسمية فهو مُسمً" ⁽²⁾.

اتفق أكثر العلماء على استحباب البسملة في افتتاح الأعمال كلّها، فأوصى رسولنا الكريم بالتسمية عند الأكل، والشرب، ودخول المنزل، والخروج منه، ودخول المسجد، والخروج منه، وغير ذلك من الأفعال.

(1) معالم السنن، الخطّابي، ج2/317.

(2) التمهيد في علم التجويد، شمس الدين الجزري، ص53.

لذلك يستحب البدء بها في الكتب والرسائل والمكاتبات المهمة، اقتداءً بكتاب الله تعالى، وعملاً بسنة رسولنا المصطفى ﷺ فقد اشتملت أغلب رسائل ومكاتبات رسول الله ﷺ إلى الأمراء والملوك على البدء ببسم الله الرحمن الرحيم .

ورد عن الشعبي أنه قال: كانت كُتِبَ رسول الله ﷺ أربعة كتب كان يكتب باسمك الله فلما نزلت: بسم الله مجريها" هود "41" كتب اسم الله فلما نزلت: قل ادعوا الله أو ادعوا الرحمن "الإسراء "11" كتب باسم الله الرحمن فلما نزلت: "إنه من سليمان وإنه بسم الله الرحمن الرحيم "النمل "3" كتب بسم الله الرحمن الرحيم"(1).

وقال الماوردي: إثبات البسملة في ابتداء الكتب(2).

قال القرطبي أيضاً: اتفقوا على كُتِبَ بسم الله الرحمن الرحيم في أول الكتب والرسائل(3).

(1) مصنف ابن أبي شيبة، ابن أبي شيبة، ج261/7، ح35890.

سند الحديث: قال ابن أبي شيبة حدثنا حسين عن زائدة عن عطاء بن السائب عن الشعبي قال: ...
الحيث

تخريج الحديث: أخرجه أبو عبيد في فضائل القرآن، ص216 من طريق الحارث العجلي، وأخرجه ابن بشران في أماليه، ص78 من طريق عاصم كلاهما (الحارث - عاصم) عن الشعبي مرسلاً.
دراسة رجال الإسناد:

- عطاء بن السائب : قال أحمد بن حنبل: ثقة ثقة رجل صالح من سمع منه قديماً كان صحيحاً، قال أبو حاتم: محله الصدق قبل أن يختلط صالح مستقيم الحديث، وقال النسائي: ثقة في حديثه القديم لكنه تغير، وقال ابن معين: اختلط وهو ضعيف، وقال ابن عدي : من سمع منه بعد الاختلاط في أحاديثه بعض النكرة، و قال العجلي : كان شيخاً ثقة قديماً من سمع منه قديماً فهو صحيح الحديث ومن سمع بآخره فهو مضطرب الحديث، وقال الساجي: صدوق ثقة لم يتكلم الناس في حديثه القديم.

وقال العقيلي: تغير حفظه، وقال ابن سعد : كان ثقة، قال الطبراني: ثقة اختلط في آخر عمره فما رواه عنه المتقدمون فهو صحيح مثل سفيان وشعبة وزهير وزائدة، وقال الذهبي: ثقة ساء حفظه، وقال ابن حجر: صدوق اختلط، انظر الطبقات الكبرى لابن سعد، ج338/6، تاريخ الثقات للعجلي ص332، الجرح والتعديل، لابن أبي حاتم، ج332/6، تهذيب الكمال للمزي، ج86/20، الكامل في الضعفاء لابن عدي 72/7، الكاشف للذهبي، ج22/2، تقريب التهذيب، لابن حجر، ص319.

قالت الباحثة : صدوق اختلط، ولكن زائدة ممن سمع منه قديماً، فحديثه عنه صحيح .
الحكم على الحديث: إسناد الحديث ضعيف.

(2) فتح الباري شرح صحيح البخاري، ابن حجر، ج318/3.

(3) الجامع لأحكام القرآن، القرطبي، ج193/13.

وعند الاطلاع على رسائل الرسول ﷺ لولاته والملوك نجد أن معظم هذه الرسائل مستفتحة بالبسملة، وفي ذلك دلالة على استحباب تصدير الرسائل والكتب ببسم الله الرحمن الرحيم.

ومن هذه الرسائل رسالته ﷺ إلى هرقل عظيم الروم، فقد أخرج الشيخان في صحيحهما عن أبي سفيان ؓ من حديث طويل وفيه: "ثُمَّ دَعَا بِكِتَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الَّذِي بَعَثَ بِهِ دَحْيَةَ إِلَى عَظِيمِ بُصْرَى، فَدَفَعَهُ إِلَى هِرْقَلٍ، فَقَرَأَهُ فَإِذَا فِيهِ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ، مِنْ مُحَمَّدٍ عَبْدِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ إِلَى هِرْقَلٍ عَظِيمِ الرُّومِ...إلى آخر الحديث"(1).

قال ابن حجر: "سنة الرسول ﷺ الافتتاح بالبسملة، فإن وقوع كُتُب رسول الله ﷺ إلى الملوك، وكتبه في القضايا مفتحة بالتسمية دون الحمدلة، يشعر بأن البسملة للرسائل والوثائق والكتب، وأن الحمد للخطب"(2).

وقال النووي: "في الحديث استحباب تصدير الكتاب ببسم الله الرحمن الرحيم، وإن كان المبعوث إليه كافراً"(3).

ورد في تصدير البسملة بالوثائق والمعاهدات، ما أخرجه الشيخان في صحيحهما عن البراء بن عازب ؓ قال: "لَمَّا اعْتَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ فِي ذِي الْقَعْدَةِ، فَأَبَى أَهْلُ مَكَّةَ أَنْ يَدْخُلُوهُ مَكَّةَ، حَتَّى قَاضَاهُمْ عَلَى أَنْ يُقِيمَ بِهَا ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ، فَلَمَّا كَتَبُوا الْكِتَابَ، كَتَبُوا: هَذَا مَا قَاضَى عَلَيْهِ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ، قَالُوا: لَا نُعْرِ لَكَ بِهَذَا، لَوْ نَعْلَمُ أَنَّكَ رَسُولُ اللَّهِ مَا مَنَعْنَاكَ شَيْئًا، وَلَكِنْ أَنْتَ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، فَقَالَ أَنَا رَسُولُ اللَّهِ، وَأَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، ثُمَّ قَالَ: لِعَلِيَّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: امْحُ رَسُولُ اللَّهِ، قَالَ عَلِيٌّ: لَا وَاللَّهِ لَا أَمْحُوكَ أَبَدًا، فَأَخَذَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْكِتَابَ، وَلَيْسَ يُحْسِنُ يَكْتُبُ، فَكَتَبَ: هَذَا مَا قَاضَى عَلَيْهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، لَا يَدْخُلُ مَكَّةَ السِّلَاحُ إِلَّا السَّيْفُ فِي الْقِرَابِ، وَأَنْ لَا يَخْرُجَ مِنْ أَهْلِهَا بِأَحَدٍ إِنْ أَرَادَ أَنْ يَتَّبِعَهُ، وَأَنْ لَا يَمْنَعَ مِنْ أَصْحَابِهِ أَحَدًا، إِنْ أَرَادَ

(1) سبق تخريجه (ص 36).

(2) انظر: فتح الباري: ابن حجر، ج 8/1

(3) شرح النووي على مسلم، النووي، ج 107/12

أَنْ يُعَيِّمَ بِهَا. فَلَمَّا دَخَلَهَا وَمَضَى الْأَجَلَ أَتَوْا عَلِيًّا، فَقَالُوا: قُلْ لِصَاحِبِكَ: أَخْرِجْ عَنَّا، فَقَدْ مَضَى الْأَجَلُ، فَخَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ" (1).

صَدَّرَ ﷺ وثيقة صلح الحديبية بالبسمة، وفي ذلك دليل على استحباب الافتتاح بالبسمة في الوثائق والمعاهدات.

وذكرت كتب السير الكثير من رسائل النبي ﷺ إلى الملوك، والتي كان أغلبها مشتملاً على البسمة، فقد أرسل رسول الله ﷺ إلى النجاشي كتاباً وفيه: "هذا كتاب النبي ﷺ إلى النجاشي: بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ، هَذَا كِتَابٌ مِنْ مُحَمَّدٍ رَسُولِ اللَّهِ إِلَى النَّجَاشِيِّ الْأَصْحَمِ عَظِيمِ الْحَبَشَةِ، سَلَامٌ عَلَى مَنْ اتَّبَعَ الْهُدَى،...إلى آخر الكتاب" (2).

(1) صحيح البخاري، البخاري، كتاب المغازي، باب في عمرة القضاء، ح 4251، وصحيح مسلم، مسلم، كتاب الجهاد والسير، باب صلح الحديبية في الحديبية، ح 1783، كلاهما من طريق أبي إسحاق عن البراء به.

(2) دلائل النبوة، البيهقي، 308/2.

سند الحديث: أخبرنا أبو عبد الله الحافظ قال: حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب قال: حدثنا أحمد بن عبد الجبار قال: حدثنا يونس بن بكير عن ابن إسحاق قال: ... الحديث. تخريج الحديث: أخرجه الحاكم في المستدرک، ج 2/679، وابن كثير في البداية والنهاية من طريق يونس بن بكير، وأخرجه الطبري في تاريخه، ج 2/652 من طريق سلمة بن الفضل كلاهما (يونس، وسلمة عن ابن إسحاق).

دراسة رجال الإسناد:

أحمد بن عبد الجبار: أحمد بن عبد الجبار بن محمد بن عمير العطاردي، قال أبو حاتم: ليس بقوي وقال ابنه: كتبت عنه وأمسكت عن التحديث عنه لما تكلم الناس فيه، وقال ابن حبان: ربما خالف لم أر فيه حديثه شيء يجب أن يعدل به عن سبيل العدول إلى سنن المجروحين، وقال الخليلي: ليس في حديثه مناكير، لكنه روى عن القدماء اتهموه في ذلك، وقال أبو عبد الله الحاكم: ليس بالقوي عندهم تركه أبو العباس، وقال ابن عدي: رأيت أهل العراق مجمعين على ضعفه، وكان أحمد بن محمد بن سعيد لا يحدث عنه لضعفه، وقال لا يعرف له حديث منكر، وإما ضعفه أنه لم يلق من يحدث عنهم، وقال الذهبي: حديثه مستقيم، وضعفه غير واحد، وقال الدار قطني: لا بأس به، وقال مطيني: كان يكذب، وقال الأصم: سألت أبا عبيدة السري عن العطاردي فقال: ثقة، قال ابن حجر: ضعيف وسماعه للسيرة صحيح، انظر: تهذيب الكمال للمزي، ج 1/382، الجرح والتعديل، لابن أبي حاتم، ج 2/62، الثقات، لابن حبان، ج 8/45، الإرشاد في معرفة علماء الحديث للخليلي، ج 2/580، ميزان الاعتدال للذهبي، ج 1/1125، تاريخ الإسلام للذهبي، ج 6/415، المغني في الضعفاء للذهبي، ص 45.

=

اقتداءً بسنة المصطفى ﷺ يشرع الافتتاح بالبسملة في الأمور كلها تيمناً وتبركاً، بما في ذلك الكتب والرسائل الدبلوماسية، والوثائق والمعاهدات.

وفضلاً عما تحمله البسملة من معاني، فهي شعار واضح على إسلامية الدولة المرسل، وفي الافتتاح بها في الرسائل والوثائق الدولية برهان على الصبغة الإسلامية التي تتحلّى بها الدولة وشعبها.

المطلب الثاني: التعريف بالجهة الباعثة للرسالة والمرسل إليه:

مارس رسولنا الكريم ﷺ الطريقة المثلى في إرسال الرسائل والكتب إلى الملوك، حيث تضمنت رسائله وكتبه على عناصر الرسالة الدبلوماسية وآدابها كافة، فبعد أن صدر رسائله بالبسملة، أتبعها بذكر الجهة الباعثة للرسالة، والمرسل إليه، وقد اعتبر ذلك سنة جرى عليها رسول الله ﷺ في رسائله.

فالأصل في الرسائل الإخبار عن اسمي الكاتب والمكتوب إليه، حتى لا يكون الكتاب مجهولاً، فالأصل أن يبتدئ باسم الكاتب، ثم يثني باسم المكتوب إليه، وهو الترتيب الذي تشهد به العقول، لأن نفوذ الكتاب إلى المكتوب كنشء الشيء وخروجه من ابتداء إلى نهاية، فابتدأه من الكاتب وانتهاه إلى المكتوب إليه، ولفظة (من) تتقدم لفظة (إلى) بالطبع، لأن (من) حرف

=

قالت الباحثة : ضعيف وسماحه للسيرة صحيح.

- يُونس بن بُكير: يونس بن بُكير بن واصل أبو بكر الشيباني، قال ابن معين : ثقة وفي موضع: صدوق وقال الجوزجاني: ينبغي أن يثبت في أمره لميله عن الطريق، وقال أبو حاتم : محلة الصدوق وقال أبو زرعة : لا أعلم شيئاً في الحديث ينكر عليه، وقال العجلي: لا بأس به، وقال أبو داود: ليس هو عندي حجة يأخذ كلام ابن إسحاق فيوصله بالأحاديث، وقال النسائي: ليس بالقوي وفي موضع آخر: ضعيف، وقال الذهبي : صدوق مشهور، وقال ابن المديني: قد كتبت عنه ولست أحدث عنه، وقال الذهبي: حسن الحديث، وقال أبو خيثمة: كتبت عنه، وقال ابن حجر: صدوق يخطئ، انظر: تاريخ ابن معين، ج1/227، أحوال الرجال للجوزجاني، ص138، الجرح والتعديل، لابن أبي حاتم، ج9/236، تهذيب الكمال للمزي، ج32/497، الثقات، لابن حبان، ج7/651، المغني في الضعفاء للذهبي، ج2/765.

قالت الباحثة : صدوق حسن الحديث يتشيع.

محمد بن إسحاق: سبقت ترجمته (ص32)، وهو صدوق يدلّس
الحكم على الحديث: إسناده ضعيف، فهو مرسل على ابن إسحاق، ويستدل به في السير.

يبني على منشأ الشيء، (وإلى) حرف يخبر عن النهاية التي عندها قرار الشيء، والابتداءات في الأشياء مثل النهايات، وعلى هذا كانت كتب رسول الله ﷺ، ومن سلف من الأمم الماضية⁽¹⁾. ففي رسالته ﷺ المشهورة إلى هرقل يقول: "مِنْ مُحَمَّدٍ عَبْدِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ إِلَى هِرَقْلَ عَظِيمِ الرُّومِ"⁽²⁾.

والم تأمل في رسائله ﷺ إلى الملوك، يجد احتواءها على التعريف بالمرسل والمرسل إليه. قال الشيخ قطب الدين الحلبي⁽³⁾: وفيه أن السنة في المكاتبات أن يبدأ بنفسه فيقول من فلان إلى فلان، وهو قول الأكثر، وكذا في العنوان أيضاً يكتب كذلك، وقد نقل اختلاف العلماء في تقديم المكتوب أو المكتوب إليه، ولكن رجح تقديم المرسل، لاسيما إذا كان أفضل البشر سيدنا محمد ﷺ⁽⁴⁾.

وقال النووي: في الحديث التوقي في المكاتبة، واستعمال الورع فيها، فلا يُفَرِّط ولا يُفْرِط، ولهذا قال النبي ﷺ إلى هرقل عظيم الروم، فلم يقل ملك الروم، لأنه لا ملك له ولا غيره إلا بحكم دين الإسلام... ولم يقل إلى هرقل فقط، بل أتى بنوع من الملاطفة، فقال عظيم الروم، أي الذي يعظمونه ويقدمونه⁽⁵⁾.

ونقلت كتب السيرة النبوية رسائل رسول الله ﷺ إلى الملوك ومنها رسالته إلى النجاشي ملك الحبشة، فقد كتب النبي ﷺ له كتاباً أرسله مع عمرو بن أمية الضمري، وفيه: بسم الله الرحمن الرحيم من محمد رسول الله إلى النجاشي الأصحم ملك الحبشة... إلى آخر الكتاب⁽⁶⁾.

وغيرها من الرسائل التي تؤكد على اتباع النبي ﷺ منهجاً واحداً في إرسال الكتب والرسائل بيدوه بالبسملة، ثم يشفعه بذكر المرسل والمرسل إليه.

(1) مواد البيان: علي خلف الكاتب، ص 331.

(2) سبق تخريجه (ص 36).

(3) قطب الدين الحلبي: عبد الكريم بن عبد النور بن منير الحلبي، الحافظ المتقن، مفتي الديار المصرية، صنف، وخرج وأفاد، وعمل تاريخاً لمصر، وشرح للسيرة للحافظ عبد الغني، شرح أكثر صحيح البخاري في عدة مجلدات، توفي بمصر سنة 735 هـ ذيل تذكرة الحفاظ لشمس الدين الحسيني، ص 7.

(4) عمدة القاري شرح صحيح البخاري، العيني، ج 78/1.

(5) شرح النووي على مسلم، النووي، ج 108/12.

(6) السيرة النبوية، ابن كثير، ج 42/2.

وترجم البخاري في صحيحه باب بمن يبدأ في الكتاب، وأورد تحته حديث عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال النبي ﷺ: "تَجَرَّ حَشَبَةً، فَجَعَلَ الْمَالَ فِي جَوْفِهَا، وَكَتَبَ إِلَيْهِ صَحِيفَةً: مِنْ فُلَانٍ إِلَى فُلَانٍ" (1).

ومطابقة الحديث للترجمة تؤخذ من قوله: (فلان على فلان) فإن فيه بدء الكاتب بنفسه ثم ذكر المكتوب إليه، وقال المهلب: السنة أن يبدأ الكاتب بنفسه (2).

المطلب الثالث: التحية إلى المرسل إليه:

شرع الله ورسوله ﷺ للمسلمين تحية تميّزهم عن غيرهم، ورُتّب على فعلها الأجر والثواب، وجعلها حقاً من حقوق المسلم على أخيه، فقد أخرج الشيخان في صحيحهما عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي ﷺ قال: "خلق الله آدم على صورته، طوله ستون ذراعاً، فلما خلقه، قال: اذهب فسلم على أولئك النفر، وهم نفر من الملائكة جلوس، فاسمع ما يجيئونك، وإنها تحيتك وتحية ذريتك، قال: فذهب فقال: السلام عليكم، فقالوا: السلام عليك ورحمة الله، فزادوه ورحمة الله، قال: فكل من يدخل الجنة على صورة آدم طوله ستون ذراعاً، فلم يزل الخلق ينقص حتى الآن" (3).

قال النووي: في الحديث أن الوارد على جلوس يسلم عليهم، وأن الأفضل أن يقول السلام عليكم بالألف واللام، ولو قال سلام عليكم كفاه، وإن ردّ السلام يستحب أن يكون زيادة على الابتداء (4).

وأخرج الإمام مسلم في صحيحه عن أبي هريرة - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله ﷺ: "لا تدخلون الجنة حتى تؤمنوا، ولا تؤمنوا حتى تحابوا، أولا أدلكم على شيء إذا فعلتموه تحاببتم؟ أفشوا السلام بينكم" (5).

(1) صحيح البخاري، البخاري، كتاب الاستئذان، باب بمن يبدأ في الكتاب، ح 6261، من طريق عبد الرحمن بن هُرْمَز عن أبي هريرة رضي الله عنه.

(2) عمدة القاري شرح صحيح البخاري، العيني، ج 251/22

(3) صحيح البخاري، البخاري، كتاب الاستئذان، باب بدء السلام، ح 6227، وصحيح مسلم، مسلم، كتاب الجنة وصفة نعيمها وأهلها، ح 2841، كلاهما من طريق عبد الرزاق عن معمر عن همام بن منبه عن أبي هريرة رضي الله عنه.

(4) شرح النووي على مسلم، النووي، ج 178/17.

(5) صحيح مسلم، مسلم، كتاب الإيمان، باب بيان أنه لا يدخل الجنة إلا المؤمنون، ح 54، من طريق الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة رضي الله عنه.

قال النووي: فيه الحث العظيم على إفشاء السلام، وبذله للمسلمين كلهم مَنْ عرفت وَمَنْ لم تعرف، والسلام أول أسباب التآلف، ومفتاح استجلاب المودة، وفي إفشائه تكمن ألفة المسلمين بعضهم لبعض، وإظهار شعارهم المميز لهم من غيرهم من أهل الملل⁽¹⁾.

وفي المقابل أجمع العلماء على عدم جواز البدء بالسلام على غير المسلمين، فقد أخرج مسلم في صحيحه عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: "لا تَبْدُؤُوا الْيَهُودَ وَلَا النَّصَارَى بِالسَّلَامِ، فَإِذَا لَقِيتُمْ أَحَدَهُمْ فِي طَرِيقٍ، فَاضْطَرُّوهُ إِلَى أَضْيَقِهِ"⁽²⁾.

ففي الحديث نهى عن ابتداء السلام على الكفار وتحريمه، والقول بجواز الابتداء بالسلام على جمع فيه مسلمون وكفار ويقصد المسلمين، لحديثه ﷺ: "إِذَا سَلَّمَ عَلَيْكُمْ أَهْلُ الْكِتَابِ، فَقُولُوا: وَعَلَيْكُمْ"⁽³⁾. وفي ذلك جواز رد السلام على أهل الكتاب إذا بدأوا بالسلام⁽⁴⁾.

وقد اتخذ النبي ﷺ أسلوب البدء بالتحية في رسائله للأمراء والملوك، ولما كان أغلب الذين راسلهم رسول الله غير مسلمين، وتحية الإسلام خاصة بالمسلمين فكانت صيغة التحية في رسائله عبارة السلام على من اتبع الهدى، فقد ثبت ذلك في رسالته ﷺ إلى هرقل ونصها: "بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ، مِنْ مُحَمَّدٍ عَبْدِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ إِلَى هِرَقْلَ عَظِيمِ الرُّومِ: سَلَامٌ عَلَى مَنْ اتَّبَعَ الْهُدَى"⁽⁵⁾.

قال ابن حجر: "فإن قيل: كيف يبدأ الكافر بالسلام؟ فالجواب أن المفسرين قالوا ليس المراد من هذا التحية، إنما معناه سلم من عذاب الله من أسلم، ولهذا جاء بعده أن العذاب على مَنْ كذب وتولى، وكذا جاء في بقية هذا الكتاب فإن توليت فإن عليك إثم الأريسيين، فمحصل الجواب أنه لم يبدأ الكافر بالسلام قصداً، وإن كان اللفظ يشعر به، لكنه لم يدخل في المراد، لأنه ليس ممن اتبع الهدى فلم يُسلم عليه"⁽⁶⁾.

(1) شرح النووي على مسلم، النووي، ج2/36.

(2) صحيح مسلم، مسلم، كتاب السلام، باب النهي عن ابتداء أهل الكتاب، ح2167، من طريق سهيل عن أبيه عن أبي هريرة رضي الله عنه.

(3) صحيح مسلم، مسلم، كتاب السلام، باب ابتداء أهل الكتاب بالسلام وكيف يرد عليهم، ح2163، من طريق شعبة عن قتادة عن أنس رضي الله عنه .

(4) انظر: شرح النووي على مسلم، النووي، ج14/145.

(5) سبق تخريجه (ص36).

(6) فتح الباري شرح صحيح البخاري، ابن حجر، ج1/38.

وقال أيضاً: "المراد منع ابتدائهم بالسلام المشروع، فأما لو سلم عليهم بلفظ يقتضى خروجهم عنه، كأن يقول السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين فهو جائز، كما كتب النبي ﷺ إلى هرقل وغيره سلام على من اتبع الهدى"⁽¹⁾.

يقول سهيل الفتلاوي: إن البدء بالسلام على الرغم من أنه من متطلبات المذكرات الدبلوماسية إلا أنه يعدّ من قيم الأخلاق الفاضلة، وأنه يهدئ من نفوس المرسل إليهم ويخفف من الجفوة والتصلب، ويلين النفوس المتصلبة، ويطيب من خواطرها، ويشعر المرسل إليه أنه يتعامل مع نبي ورسول كريم يجيد العادات والتقاليد الدولية المتبعة بين الدول⁽²⁾.

المطلب الرابع: استخدام لفظ أما بعد:

أما هو حرف شرط وتفصيل وتوكيد، وبَعْدُ هو ظرف مبهم يُفهم معناه بالإضافة لما بعده، وهي صيغة تستخدم للاستئناف في الكلام، ويغلب استعمالها في الرسائل والخطب ومقدمات الكتب⁽³⁾، وقد كان العرب يستعملونها بعد تداول الرأي في الخطابة، فإذا قيل أما بعد كان إشعاراً بَبَت الحكم، ولذلك سميت فصل الخطاب، فهي تدل على الانتقال من موضوع إلى آخر⁽⁴⁾.

والذي عليه المحققون من علماء البيان أن فصل الخطاب هو أما بعد، لأن المتكلم يفتح كلامه في أمر ذي شأن بذكر الله وتحميده، فإذا أراد أن يخرج منه إلى الغرض المسوق لأجله فصل بينه وبين ذكر الله تعالى بقوله أما بعد⁽⁵⁾.

وفي حديثه سبحانه وتعالى عن عبده ورسوله داود عليه السلام قال: ﴿وَشَدَدْنَا مُلْكَهُ وَأَتَيْنَاهُ الْحِكْمَةَ وَفَضَّلَ الْخِطَابَ﴾⁽⁶⁾.

(1) فتح الباري شرح صحيح البخاري، ابن حجر، ج 38/1.

(2) دبلوماسية النبي محمد ﷺ: سهيل الفتلاوي، ص 236.

(3) معجم اللغة العربية المعاصرة: أحمد عمر، ج 122/1.

(4) المعجم الوسيط: إبراهيم مصطفى ومجموعة من الباحثين، ص 63.

(5) كشاف اصطلاحات الفنون والعلوم: محمد التهانوي، ج 245/1.

(6) ص: 20.

قوله: "فصل الخطاب"، قال أبو موسى الأشعري والشعبي هو قوله: أما بعد، وهو أول من قالها⁽¹⁾.

واستخدام صيغة أما بعد في الخطب والرسائل من الأمور المسنونة، اقتداء بالرسول الكريم عليه الصلاة والسلام، فقد كان ﷺ يقولها في خطبه وكتبه، إذا ما استدعى الأمر ذلك، فقد استخدمها ﷺ في خطبه كما أخرج الشيخان في صحيحيهما عن أبي حميد الساعدي "أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَامَ عَشِيَّةَ بَعْدَ الصَّلَاةِ، فَتَشَهَّدَ وَأَتْنَى عَلَى اللَّهِ بِمَا هُوَ أَهْلُهُ، ثُمَّ قَالَ: أَمَّا بَعْدُ"⁽²⁾.

وترجم البخاري بقوله: "من قال في الخطبة بعد الثناء أما بعد، وقد قال الزين بن المنير يحتمل أن تكون من موصولة بمعنى الذي، والمراد به النبي ﷺ ... ويحتمل أن تكون شرطية والجواب محذوف، والتقدير فقد أصاب السنة، وعلى التقديرين فينبغي للخطباء أن يستعملوها تأسيًا واتباعاً"⁽³⁾.

قال ابن بطلال: "أما بعد" من فصيح الكلام، وهو فصل بين الثناء على الله تعالى، وبين ابتداء الخبر الذي يريد الخطيب إعلام الناس به⁽⁴⁾.

قال النووي: يستحب في الخطبة أن يقول بعد الحمد لله تعالى، والثناء عليه، والصلاة على رسول الله ﷺ أما بعد، وقد تكرر هذا في خطب النبي ﷺ⁽⁵⁾.

وفي رسالة الدبلوماسية كان ﷺ يستخدم صيغة أما بعد بعد تحية المرسل إليه، كما ورد في رسالته ﷺ إلى هرقل عظيم الروم، فقد أخرج الشيخان في صحيحيهما حديث أبي سفيان ؓ وفيه: "ثُمَّ دَعَا بِكِتَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الَّذِي بَعَثَ بِهِ دَحِيَّةً إِلَى عَظِيمِ بُصْرَى، فَدَفَعَهُ إِلَى هِرْقَلٍ، فَقَرَأَهُ فَإِذَا فِيهِ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ، مِنْ مُحَمَّدٍ عَبْدِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ إِلَى هِرْقَلِ عَظِيمِ الرُّومِ: سَلَامٌ عَلَى مَنْ اتَّبَعَ الْهُدَى، أَمَّا بَعْدُ..."⁽⁶⁾.

(1) الجامع لأحكام القرآن، القرطبي، ج15/162.

(2) صحيح البخاري، البخاري، كتاب الجمعة، باب مَنْ قَالَ فِي الْخُطْبَةِ بَعْدَ الثَّنَاءِ أَمَّا بَعْدُ، ح925، وصحيح مسلم، مسلم، كتاب الإمامة باب تحريم هدايا العمال، ح1832، كلاهما من طريق عروة بن الزبير عن أبي حميد الساعدي رضي الله عنه.

(3) فتح الباري شرح صحيح البخاري، ابن حجر العسقلاني، ج2/404.

(4) شرح صحيح البخاري: ابن بطلال، ج2/510.

(5) شرح النووي على مسلم، النووي، ج10/144.

(6) سبق تخريجه (ص36).

قال النووي: في الحديث استحباب أما بعد في الخطب والمكاتبات، وقد ترجم البخاري لهذه بابا في كتاب الجمعة ذكر فيه أحاديث كثيرة (1).

وقد تضمنت كتب السيرة رسائل رسول الله ﷺ إلى الملوك، والتي كانت أغلبها متضمنة صيغة أما بعد، فقد كتب النبي ﷺ إلى المقوقس حاكم مصر كتاباً يدعو فيه إلى الإسلام، وقد حمّله إليه حاطب بن أبي بلتعة اللّحمي، فكتب إليه: "بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ مِنْ مُحَمَّدٍ عَبْدِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ إِلَى الْمُقَوْسِ عَظِيمِ الْقَبْطِ سَلَامٌ عَلَى مَنْ اتَّبَعَ الْهُدَى أَمَا بَعْدُ فَإِنِّي أَدْعُوكَ بِدَعَايَةِ الْإِسْلَامِ ... إلى آخر الكتاب" (2).

(1) شرح النووي على مسلم، النووي، ج12/109.

(2) المنتخب، الزبير بن بكار، كتاب أزواج النبي ﷺ ص55.

سند الحديث :

قال الزبير بن بكار: حدثني محمد بن حسن عن محمد بن طلحة عن سعيد بن عبد الرحمن بن حسان عن أبيه وعن إسحاق بن إبراهيم عن عبد الله بن حارثة بن النعمان أن رسول الله ﷺ... الحديث .

تخريج الحديث :

تقرّد الزبير بن بكار بتخريجه.

دراسة رجال الإسناد:

- محمد بن حسن بن زبالة المخزومي: قال البخاري: عنده مناكير، وقال ابن معين: يسرق الحديث، وقال أحمد بن صالح المصري: كتبت عنه مائة ألف حديث ثم تبين لي أنه كان يضع الحديث فتركت حديثه، وقال إبراهيم الجوزجاني: لم يقنع الناس بحديثه، وقال أبو زرعة: واهي الحديث وقال أبو حاتم: واهي الحديث ذاهب الحديث ضعيف الحديث عنده مناكير منكر الحديث وليس بمتروك الحديث، وقال مسلم: غير ثقة، وقال النسائي: متروك الحديث، وقال أيضا: ليس بثقة ولا يكتب حديثه وقال أبو داود: كذاب، وقال ابن حجر: كذبه، ذكره ابن حبان في المجروحين، انظر: الجرح والتعديل، لابن أبي حاتم ج227/7، المجروحين، لابن حبان، ج275/2، الكامل في ضعفاء الرجال لابن عدي، ج3/102، تهذيب الكمال للمزي، ج25/60، ميزان الاعتدال للذهبي، ج3/514، تقريب التهذيب، لابن حجر، ص474، قالت الباحثة: متروك الحديث.

- محمد بن طلحة بن عبد الرحمن بن طلحة: قال ابن معين: ليس به بأس، وقال أبو حاتم: محله الصدق ولا يحتج به يكتب حديثه، وذكره ابن حبان في الثقات، وقال الذهبي: صدوق حسن الحديث، وقال ابن حجر: صدوق يخطئ، انظر: تاريخ ابن معين، ج1/205، الثقات، لابن حبان، ج9/53، تهذيب الكمال للمزي، ج25/414، الكاشف للذهبي، ج2/183، تهذيب التهذيب، لابن حجر، ج9/237، تقريب التهذيب ص485.

قالت الباحثة: صدوق يخطئ .

=

فقوله ﷺ أما بعد كان بمثابة فصل الخطاب، ليفصل بين المرحلة التمهيدية في الرسالة، وذلك يتمثل في البسملة والتعريف بكل من المرسل والمرسل إليه، وجملة التحية - ومضمون الرسالة الآتي بعد ذلك، مما يساعد في شد انتباه المستقبل، ويجعله متواصلاً مع المرسل ترقباً لما يأتي بعد ذلك.

فقد قال ابن حجر: "إنَّ أمَّا بعد لا تختص بالخطب، بل تقال أيضاً في صدور الرسائل والمصنفات، ولا اقتصار عليها في إرادة الفصل بين الكلامين، بل ورد في القرآن في ذلك لفظ هذا وأن، وقد كثر استعمال المصنفين لها بلفظ وبعد، ومنهم من صَدَّرَ بها كلامه، فيقول في أول الكتاب أما بعد حمْدُ الله فإن الأمر كذا ولا حَجَر في ذلك"⁽¹⁾.

المطلب الخامس: مضمون الرسالة:

وهو العنصر الأهم في الرسالة، ويمثل صُلب الرسالة، والهدف من إرسالها، فمضمون الرسالة هو الموضوع الذي تحمله الرسالة، ولكي تؤدي الرسالة الهدف المرجو من إرسالها، لا بُدَّ من توافر مقومات لمضمون الرسالة حتى تنجح في إيصال فكرتها، ومن هذه المقومات:

- سعيد بن عبد الرحمن بن حسان بن ثابت القرشي: وثقه النسائي والذهبي وابن حجر، ذكره ابن حبان في الثقات، انظر: الثقات، لابن حبان، ج6/349، تهذيب الكمال للمزي، ج10/526، تقريب التهذيب، لابن حجر، ص212.

قالت الباحثة: ثقة .

- عبد الرحمن بن حسان بن ثابت: ذكره ابن معين في تابعي أهل المدينة ومحدثيهم، وقال بعض العلماء بأنه أدرك النبي ﷺ، قال ابن سعد: شاعر قليل الحديث، وقال الذهبي: ثقة، انظر: الطبقات الكبرى لابن سعد 5/266، الثقات، لابن حبان، ج5/89، تهذيب الكمال للمزي، ج7/66، الكاشف للذهبي، ج1/625. قالت الباحثة: ثقة.

- إسحاق بن إبراهيم بن بشير: ضعّفه الدارقطني، وقال الذهبي: لا أعرفه، انظر: المغني في الضعفاء للذهبي ص67، ميزان الاعتدال للذهبي ص180. قالت الباحثة: ضعيف .

- عبد الله بن حارثة بن النعمان الأنصاري: من صحابة رسول الله ﷺ، الإصابة في تمييز الصحابة لابن حجر ج4/45. الحكم على الحيث:

إسناده ضعيف جداً، ففيه محمد بن حسن بن زباله متروك الحديث، ولكن يستدل به في السير.

(1) فتح الباري شرح صحيح البخاري، ابن حجر العسقلاني، ج2/406.

الاقتصار على القدر الضروري دون التطرق لفروع وجزئيات الموضوع، والاقتصار في ألفاظها على تقريب المعنى إلى المخاطب بلا تكلف، واستعمال ألفاظ فصيحة بليغة وسهلة⁽¹⁾.

وقد قال الغزالي: "وأن لا يكرر كلمة يكتبها، وأن يحترز من الألفاظ الثقيلة الغثة"⁽²⁾.

فاتبع النبي ﷺ منهج مكاتبة الملوك والقادة في إبلاغ رسالته، بعد أن استقر الأمر في عدد من الجهات من الجزيرة العربية، وبعد أن تمّ صلح الحديبية، بدأ النبي بإرسال الرسل للملوك ودعوتهم إلى الإسلام.

والناظر في رسائل الرسول ﷺ، سيجدها قوية المبنى والمعنى، استخدم فيها رسولنا الكريم أقوى الألفاظ وأبلغها، وكان مضمونها الأساسي الدعوة إلى الدين الإسلامي، فكانت رسائله ﷺ وسيلة للدعوة إلى الله، ويكون بذلك قد اختصر طريق الدعوة الإسلامية، وأكسبها مجموعة من الناس بدعوة رجل واحد، وهو ملكهم وأميرهم.

ففي الرسالة المشهورة إلى هرقل، صرّح النبي ﷺ بالهدف الرئيس من الرسالة بقوله: "من محمد عبد الله ورسوله إلى هرقل عظيم الروم سلام على من اتبع الهدى أما بعد فإنني أدعوك بدعاية الإسلام أسلم تسلم يؤتك الله أجرك مرتين فإن توليت فإن عليك إثم الأريسيين ﴿قُلْ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ تَعَالَوْا إِلَى كَلِمَةٍ سَوَاءٍ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ أَلَّا نَعْبُدَ إِلَّا اللَّهَ وَلَا نُشْرِكَ بِهِ شَيْئًا وَلَا يَتَّخِذَ بَعْضُنَا بَعْضًا أَرْبَابًا مِّن دُونِ اللَّهِ فَإِن تَوَلَّوْا فَقُولُوا اشْهَدُوا بِأَنَّا مُسْلِمُونَ﴾"⁽³⁾⁽⁴⁾.

اختصر ﷺ مضمون الرسالة بكلمات قليلة فصيحة عرّف بها الدين الجديد الذي يكفل لأتباعه سعادة الدارين، وفي ذلك دلالة على عالمية الإسلام، تلك العالمية التي أكد عليها القرآن في قوله تعالى: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا رَحْمَةً لِّلْعَالَمِينَ﴾⁽⁵⁾.

(1) دبلوماسية النبي محمد ﷺ، سهيل الفتلاوي، ص 240.

(2) التبر المسبوك في نصيحة الملوك، أبو حامد الغزالي، ص 96.

(3) آل عمران: 64.

(4) سبق تخريجه (ص 36).

(5) الأنبياء: 107.

قال النووي: قوله: "أسلم تسلم" نهاية من الاختصار، وغاية من الإيجاز والبلاغة، وجمع المعاني، مع ما فيه من بديع التجنيس، وشمولة لسلامته من خزي الدنيا بالحرب والسبي والقتل وأخذ الديار والأموال، ومن عذاب الآخرة⁽¹⁾.

وكان أسلوب النبي ﷺ فيه نوع من الملاطفة، والترغيب بالإسلام، فقوله: "يؤتك الله أجرًا مرتين" ففيه بيان فضل من أسلم وآمن بالنبي ﷺ، فكل من أدرك من أهل الكتاب نبينا ﷺ فأمن به فله أجران⁽²⁾.

أخرج الإمام مسلم في صحيحه عن أنس بن مالك "أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ كَتَبَ إِلَى كِسْرَى، وَإِلَى قَيْصَرَ، وَإِلَى النَّجَاشِيِّ، وَإِلَى كُلِّ جَبَّارٍ يَدْعُوهُمْ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى، وَلَيْسَ بِالنَّجَاشِيِّ الَّذِي صَلَّى عَلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ"⁽³⁾.

ففي الحديث جواز مكاتبة الكفار، ودعائهم إلى الإسلام⁽⁴⁾.

فقد كانت قوة رسائل النبي ﷺ إلى الملوك، نقطة تحول في سياسة الدولة الإسلامية، فعظم شأنها، وأصبحت مكانتها عظيمة بين الدول.

وأظهرت هذه الرسائل حكمة النبي ﷺ ودرايته في السياسة الخارجية وأصبحت مثلاً لمن جاء بعده، ويظهر ذلك واضحاً من مضمون رسائله بالتأكيد على عبودية الناس جميعاً لله رب العالمين، واعتماده لغة المجاملة في مخاطبة الملوك، والبعد عن سياسة التهديد، مما كان له الأثر الكبير في تلقّي أغلب الملوك للرسائل بالقبول.

فالرسالة الدبلوماسية هي رسائل اعتماد تمثل الدولة المرسلّة ورئيسها؛ لذا كان لا بدّ من الاعتناء بقوة الرسائل المرسلّة وبلاغتها والاهتمام بمضمونها، حتّى تؤدي الفائدة المرجوة منها.

المطلب السادس: تاريخ بعث الرسالة:

لأريب أن علم التاريخ بدأ مع بداية وجود المجتمع الإنساني نفسه منذ بدأ الإنسان يسجل مظاهر حياته بشكل أو بآخر، مبتكراً بذلك مجالاً جديداً لمعرفة الإنسان بذاته، ولاشك أن هذا

(1) شرح النووي على مسلم، النووي، ج12/108.

(2) المصدر السابق، ج12/109.

(3) سبق تخريجه (ص37).

(4) شرح النووي على مسلم، النووي، ج12/112.

النمط المعرفي قد جاء تلبيية لحاجات اجتماعية فرضت نفسها منذ البداية على الجماعات الإنسانية، ومن ثمَّ من الجائز أن تقرر أن للتاريخ وظيفة اجتماعية، من حيث إنه يلبي حاجة الجماعة البشرية إلى معرفة ذاتها⁽¹⁾.

ولقد ثبت اهتمام الأمة العربية بالتاريخ، فكان تاريخ العرب -وهو عبارة عن وقائع وأيام وغزوات - محفوظاً في ذاكرتهم، يرددونه على ألسنتهم، ولم يقوموا بتدوينه؛ لأنهم كانوا يجهلون الكتابة⁽²⁾.

وبعد ظهور الإسلام، عرف المسلمون مكانة التاريخ من القرآن الكريم الذي ورد فيه تاريخ الكون والإنسان، وتاريخ الرسالة الإسلامية ومضمونها، وربطها برسالات الأنبياء قبل الرسول محمد ﷺ، كما ربطها بتاريخ شعوب وأقوام متعددة، وكلَّها عناصر أساسية في علم التاريخ.

إلا أنَّ التاريخ الإسلامي هو التاريخ الهجري، قد وضعه عمر بن الخطاب رضي الله عنه بعد مشاركة أصحابه في الحديث الذي سيؤرخ منه وهو الهجرة النبوية، والتي كانت حدثاً فاصلاً بين الحق والباطل.

إن إثبات التاريخ في الرسائل الدبلوماسية أمر مستحسن ومطلوب، وقد أصبح من العرف الدبلوماسي في القوانين الدولية، وقد ثبت استخدام الصحابة ومن بعدهم للتاريخ في كتبهم ورسائلهم، وقد قال السيوطي: "رأيت في مجموع بخط ابن القماح عبد ابن الصلاح أنه قال: وقفت على كتاب في الشروط للأستاذ أبي طاهر ابن محمش الزيادي ذكر فيه: أن رسول الله ﷺ أُرِّخَ بالهجرة حين كتب الكتاب لنصارى نجران، وأقرَّ علياً أن يكتب فيه : "إنه كتب لخمس من الهجرة" فالمؤرخ إذن رسول الله ﷺ وعمر تبعه"⁽³⁾.

قال السخاوي: فإن ثبت فيكون عمر متبعاً لا مبتكراً⁽⁴⁾.

ولكن لو كان رسول الله ﷺ يؤرِّخ بالتاريخ الهجري، لَعَلِمَ ذلك من كتبه إلى الملوك والحكام، فلم يثبت في أيٍّ منها ذكر تاريخ، كل ذلك لا يُنقص من أهمية ذكر التاريخ في الرسائل

(1) الرؤية الحضارية للتاريخ، قاسم عبده قاسم، ص 9.

(2) انظر: تاريخ الحضارة الإسلامية في العصور الوسطى، عبد المنعم ماجد، ص 211-212.

(3) الشماخي في علم التاريخ، جلال الدين السيوطي، ص 12.

(4) التراتيب الإدارية والعمالات والصناعات والحالة العلمية التي كانت على عهد تأسيس المدينة الإسلامية:

محمد عبد الحي الكتاني، ج 1/170.

الدبلوماسية، بل إن القوانين الدولية المعاصرة توجب أن تُورَخ الرسائل الدبلوماسية، ويعدّ من أهم عناصرها، فلا تُستَلَم المذكرة إذا كانت لا تحمل تاريخاً محدداً عليها، وذلك أن المذكرات الدبلوماسية وثائق دولية لا تكون كاملة بدون أن يوضع عليها تاريخٌ محدّدٌ⁽¹⁾.

المطلب السابع: ختم الرسالة بختم الدولة:

قال ابن فارس: ختم، الخاء والتاء والميم أصل واحد، وهو بلوغ آخر الشيء، يقال ختمت العمل، وختم القارئ السورة، فأما الختم وهو الطبع على الشيء، لأن الطبع على الشيء لا يكون إلا بعد بلوغ آخره، والخاتم مشتق منه، لأن به يختم، ويقال الخاتم والخاتام والخيتام⁽²⁾.

يعدّ الخاتم من أهم علامات الصحة والإثبات في الوثائق العربية، فهو دليل على صحة المكتوب، ومصادقية الرسائل الدبلوماسية المرسلة إلى الملوك والحكام.

وقد راعى النبي ﷺ كون الرسائل الرسمية لا تقبل إلا إذا كانت مختومة⁽³⁾، فاستطلع آراء الخبراء وأهل الاختصاص من الصحابة ممن لهم صلة في التواصل مع الملوك، عملاً منه ﷺ بقوله تعالى: ﴿وَشَاوِرْهُمْ فِي الْأَمْرِ﴾⁽⁴⁾، فأخبروه أن العرف عدم قبول الملوك كتاباً إلا إذا كان بختم، فاتخذ النبي ﷺ خاتماً من فضة، وجعل نقشه - محمد رسول الله -، فقد أخرج الشيخان في صحيحيهما عن أنس بن مالك ؓ: "أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ أَرَادَ أَنْ يَكْتُبَ إِلَى رَهْطٍ، أَوْ أَنَاسٍ مِنَ الْأَعَاجِمِ، فَقِيلَ لَهُ: إِنَّهُمْ لَا يَقْبَلُونَ كِتَابًا إِلَّا عَلَيْهِ خَاتَمٌ، فَاتَّخَذَ النَّبِيُّ ﷺ خَاتَمًا مِنْ فِضَّةٍ، نَقَشَهُ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ، فَكَأَنِّي بَوْبِصٍ⁽⁵⁾، أَوْ بَبْصِصٍ⁽⁶⁾ الخاتم في إصْبَعِ النَّبِيِّ ﷺ، أَوْ فِي كَفِّهِ⁽⁷⁾.

(1) دبلوماسية النبي ﷺ، سهيل الفتلاوي، ص 241.

(2) مقاييس اللغة، ابن فارس، ج 2/245.

(3) الإدارة في عصر الرسول ﷺ، أحمد كرمي، ص 136.

(4) آل عمران: 159.

(5) بوبيص: بفتح الواو وكسر الباء الموحدة، يقال: وبص الشيء وبيصاً، إذا برق وتلألأ، عمدة القاري شرح صحيح البخاري، العيني، ج 22/34.

(6) أَوْ بَبْصِصٍ: شك من الراوي، بفتح الباء الموحدة، وكسر الصاد المهملة، من بص الشيء بصيصاً، إذا برق مثل وبص، عمدة القاري، ج 22/34.

(7) صحيح البخاري، البخاري، كتاب اللباس، باب نقش الخاتم، ح 5872، وصحيح مسلم، مسلم، كتاب اللباس والزينة، باب في اتخاذ النبي ﷺ خاتماً، 2092، كلاهما من طريق قتادة عن أنس رضي الله عنه.

المراد بالخاتم: ما يُختم به⁽¹⁾.

قال ابن بطلال: لقد اتخذ النبي ﷺ الخاتم، لطبع به على الكتب حفظاً للأسرار أن تنتشر، وسياسة للتدبير أن ينخرم⁽²⁾.

قال العيني: "كان العجم لا يقرءون الكتاب إلا مختوماً خوفاً من كشف أسرارهم، وإشعاراً بأن الأحوال المعروضة عليهم ينبغي أن يكون ممّا لا يطلع عليها غيرهم"⁽³⁾.

كما أمر النبي ﷺ ألا ينقش على نقشه أحد، فقد أخرج الشيخان في صحيحيهما عن أنس رضي الله عنه قال: "صَنَعَ النَّبِيُّ ﷺ خَاتَمًا، قَالَ: إِنَّا اتَّخَذْنَا خَاتَمًا، وَنَقَشْنَا فِيهِ نَقْشًا، فَلَا يَنْقُشُ عَلَيْهِ أَحَدٌ قَالَ: فَإِنِّي لَأَرَى بَرِيقَهُ فِي خِنْصَرِهِ"⁽⁴⁾.

قال النووي: قوله: لا ينقش أحد على نقش خاتمي هذا" سبب النهي أنه ﷺ إنما اتخذ الخاتم ونقش فيه ليختم به كتبه إلى ملوك العجم وغيرهم، فلو نقش غيرهم مثله، لدخلت المفسدة وحصل الخلل⁽⁵⁾.

وفي ذلك تمييز للمراسلات الرسمية وعدم خضوعها لعمليات التلاعب والغش والتزوير، ودليل واضح على عنايته ﷺ بالخاتم.

ومن اهتمامه ﷺ بالخاتم، فقد أوكل عمله إلى أحد أصحابه، وهو معيقيب بن أبي فاطمة⁽⁶⁾ الذي عرف بصاحب خاتم الرسول ﷺ⁽⁷⁾، وفي ذلك دلالة على إفادة الرسول ﷺ من الوسائل المعاصرة ما دامت لا تتعارض وأحكام الشريعة.

(1) فتح الباري شرح صحيح البخاري، ابن حجر العسقلاني، ج 325/10.

(2) شرح صحيح البخاري، ابن بطلال، ج 133/9.

(3) عمدة القاري شرح صحيح البخاري، العيني، ج 30/2.

(4) صحيح البخاري، البخاري، كتاب اللباس، باب الخاتم في الخنصر، ح 5874، وصحيح مسلم، مسلم، كتاب اللباس والزينة، باب في اتخاذ النبي ﷺ خاتماً لما أراد أن يكتب إلى العجم، كلاهما من طريق عبد العزيز بن صهيب عن أنس رضي الله عنه.

(5) شرح النووي على صحيح مسلم، النووي، ج 68/14.

(6) معيقيب بن أبي فاطمة الدوسي حليف لآل سعيد بن العاص بن أمية، أسلم قديماً بمكة، وهاجر إلى الحبشة الهجرة الثانية، ثم هاجر إلى المدينة، وكان على خاتم النبي ﷺ واستعمله عمر بن الخطاب خازناً على بيت المال، أسد الغابة: ابن الأثير، ج 231/5.

(7) إمتاع الأسماع بما للنبي من الأحوال والأموال والحفدة والمتاع: نقي الدين المقرئ، ج 338/9.

وقد كان ﷺ لا يستغني عن الختم به على الكتب إلى البلدان، وأجوبة العمال، وقواد السرايا⁽¹⁾.

ولكن لا نستطيع أن نجزم القول بأن جميع كتب الرسول ﷺ، كانت مختومة لاختلاف الروايات في تاريخ اتخاذه ﷺ للخاتم، فرواية تذكر حين مكاتبة العجم⁽²⁾، ورواية حينما كتب إلى كسرى وقيصر⁽³⁾ والنجاشي، ورواية حينما كتب للملوك⁽⁴⁾.

ولقد عرف الصحابة أهمية الخاتم في المراسلات، فبعد موت الرسول ﷺ اتخذ خاتمه في الكتب والمراسلات الخليفة أبو بكر الصديق، ومن بعده عمر بن الخطاب، ومن بعده عثمان بن عفان رضي الله عنه، فقد أخرج البخاري في صحيحه عن ابن عمر - رضي الله عنهما - "أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ اتَّخَذَ خَاتَمًا مِنْ ذَهَبٍ أَوْ فِضَّةٍ، وَجَعَلَ فَصَّهُ مِمَّا يَلِي كَفَّهُ، وَنَقَشَ فِيهِ: مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ، فَاتَّخَذَ النَّاسُ مِنْلَهُ، فَلَمَّا رَأَوْهُمْ قَدِ اتَّخَذُوهَا رَمَى بِهِ وَقَالَ: لَا أَلْبَسُهُ أَبَدًا. ثُمَّ اتَّخَذَ خَاتَمًا مِنْ فِضَّةٍ، فَاتَّخَذَ النَّاسُ خَوَاتِيمَ الْفِضَّةِ، قَالَ ابْنُ عُمَرَ: فَلَبِسَ الْخَاتَمَ بَعْدَ النَّبِيِّ ﷺ أَبُو بَكْرٍ، ثُمَّ عُمَرُ، ثُمَّ عُثْمَانُ، حَتَّى وَقَعَ مِنْ عُثْمَانَ فِي بئرِ أَرَيْسٍ⁽⁵⁾"⁽⁶⁾.

وفيه: أن خواتيم الخلفاء وأولى الأمر يجب الاهتبال بها وحفظها⁽⁷⁾.

وفي هيئة الخاتم الذي اتخذه رسول الله ﷺ والخلفاء الراشدون من بعده، فقد أخرج البخاري في صحيحه عن أنس رضي الله عنه قال: "أَنَّ أَبَا بَكْرٍ ﷺ لَمَّا اسْتُخْلِفَ كَتَبَ لَهُ، وَكَانَ نَقُشُ الْخَاتَمِ ثَلَاثَةً أَسْطُرٍ: مُحَمَّدٌ سَطُرٌ، وَرَسُولٌ سَطُرٌ، وَاللَّهُ سَطُرٌ"⁽⁸⁾.

(1) شرح صحيح البخاري، ابن بطال ج 130/9.

(2) انظر: صحيح البخاري، كتاب اللباس، باب نقش الخاتم، ح 5872، صحيح مسلم كتاب اللباس والزينة، باب في اتخاذ النبي ﷺ خاتماً لما أراد أن يكتب إلى العجم، ح 2092.

(3) انظر: صحيح مسلم كتاب اللباس والزينة، باب في اتخاذ النبي ﷺ خاتماً، ح 2092.

(4) انظر: صحيح البخاري، كتاب الإيمان، باب ما يذكر في المناولة وكتاب أهل العلم بالعلم إلى البلدان، ح 65، صحيح مسلم كتاب اللباس والزينة، باب في اتخاذ النبي ﷺ خاتماً، ح 2092.

(5) بئر أريس: بفتح الهمزة وكسر الراء وسكون الياء وسين مهملة: بئر المدينة ثم بقبا مقابل مسجدها، معجم البلدان لياقوت الحموي 298/1.

(6) صحيح البخاري، البخاري، كتاب اللباس، باب خاتم الفضة، ح 5866، من طريق عبيد الله عن نافع عن ابن عمر.

(7) إكمال المعلم بفوائد مسلم، القاضي عياض، ج 608/6.

(8) صحيح البخاري، البخاري، كتاب اللباس، باب هل يجعل نقش الخاتم ثلاثة أسطر، ح 5878، من طريق ثمامة عن أنس.

وفي ترتيب الأسطر ذكر بعض العلماء أن الله أعلى سطر ويليه لفظ رسول وبعد لفظ محمد. قال ابن حجر : ولم تكن كتابته على السياق العادي، فإن ضرورة الاحتياج إلى أن يختم به يقتضي أن تكون الأحرف المنقوشة مقلوبة؛ ليخرج الختم مستوياً⁽¹⁾.

وقال ابن كثير كانت كتابته مقلوبة ليطلع على الاستقامة، كما جرت العادة بهاذ، وقد قيل: إن كتابته كانت مستقيمة، وتطبع كذلك، وفي صحة هذا نظر، ولست أعرف لذلك إسناداً لا صحيحاً ولا ضعيفاً⁽²⁾.

قال ابن بطلال: هذا كله مباح، وليس كون الخاتم أسطر أو سطرين أفضل من كونه سطرًا واحدًا⁽³⁾.

وفي اتخاذ النبي ﷺ والخلفاء الراشدين من بعده للخاتم في الكتب والرسائل، لهو دليل على احترامهم للأعراف المتعامل بها في المراسلات والكتب الدبلوماسية لإضفاء الصبغة الرسمية عليها، وإشعار المرسل إليهم من ملوك وحكام بمستوى التحضر الذي تتمتع به الدولة الإسلامية.

وقد اتبع الخلفاء بعد عثمان بن عفان رضي الله عنه المنهج نفسه في اتخاذ خاتم يختمون به الرسائل الدبلوماسية، ومن المعروف تاريخياً أن الخليفة الأموي معاوية بن أبي سفيان رضي الله عنه أول من اتخذ ديواناً للخاتم، وكان فيه كُتَّاب ينسخون أوامر الخليفة ويودعونها هذا الديوان، بعد أن تحزم بخيط، وتختم بالشمع، وعليها خاتم صاحب هذا الديوان، وذلك على أثر تزوير أحد رسائله⁽⁴⁾.

ومن ولي بعده من الخلفاء والأمراء والحكام حتى يومنا هذا، استمروا على اتخاذ هذا السلوك الدبلوماسي في إرسال الكتب والرسائل مختومة بختم الدولة المرسله واعتبارها وسيلة إثبات مصداقية الرسائل الرسمية، وأي كتاب أو رسالة يخلو من الختم الذي يمثل الدولة المرسله يفقد مصداقيته وحجبيته.

(1) فتح الباري، ابن حجر، ج10/329 .

(2) البداية والنهاية، ابن كثير، ج4/6.

(3) شرح صحيح البخاري، ابن بطلال، ج9/136 .

(4) دراسات في تاريخ المغرب والأندلس، نهلة شهاب أحمد، ص65

المبحث الثاني

آداب الرسالة الشفوية

لم تتحصر دبلوماسية النبي ﷺ بإرسال الرسائل المكتوبة، بل استخدم أسلوب الرسالة الشفوية التي قد تقتزن بالرسالة المكتوبة في بناء العلاقات الدولية، والتي ينقلها السفير أو المبعوث إلى المرسل إليه لفظياً، ويكون فيها قدر كبير من الحرية في التعبير من الرسائل المكتوبة، والتي يستحب فيها مراعاة الآداب التالية:

المطلب الأول: أن تكون بلغة القوم المبعوث إليه

من أكثر الأسباب الداعية لأداء مهمة السفير أو الرسول الدبلوماسية، أفضل صورة، إجادته لغة القوم المبعوث إليهم، وقد أكد القرآن الكريم على أهمية إتقان الرسول للغة القوم المرسل إليهم، فقال تعالى: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ رَّسُولٍ إِلَّا بِلِسَانٍ قَوْمِهِ لِيُبَيِّنَ لَهُمْ فَيُضِلُّ اللَّهُ مَنْ يَشَاءُ وَيَهْدِي مَنْ يَشَاءُ وَهُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ﴾⁽¹⁾.

قال البيضاوي في تفسير الآية: وما أرسلنا من رسول إلا بلغة قومه الذي هو منهم وبُعث فيهم ؛ ليبين لهم ما أمروا به، فيفقهوه عنه بيسر وبسرعة، ثم ينقلوه ويترجموه إلى غيرهم، فإنهم أولى الناس إليه بأن يدعوهم وأحق بأن ينذرهم⁽²⁾.

ولأن السفير الذي يذهب وينقل الرسالة التي بُعث بها، فكان عمله أشبه بعمل الرسول، فيستحب أن يكون متقناً للغة القوم المرسل إليهم، وكان سلوك الرسول ﷺ خير نموذج للتأكيد على أهمية إجادة السفير والمبعوث للغة القوم المبعوث إليهم.

وقد علم النبي ﷺ أهمية تعلم اللغات، فدعا أصحابه إلى تعلم مختلف اللغات، فقد أخرج البخاري معلقاً عن زيد بن ثابت: "أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَمَرَهُ أَنْ يَتَعَلَّمَ كِتَابَ الْيَهُودِ حَتَّى كَتَبْتُ لِلنَّبِيِّ ﷺ كُتُبَهُ، وَأَقْرَأْتُهُ كُتُبَهُمْ، إِذَا كَتَبُوا إِلَيْهِ"⁽³⁾.

(1) إبراهيم: 4.

(2) أنوار التنزيل وأسرار التأويل، البيضاوي، ج3/192.

(3) سبق تخريجه (ص97).

أخرج الشيخان في صحيحيهما عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: «أَخَذَ الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، تَمْرَةً مِنْ تَمْرِ الصَّدَقَةِ، فَجَعَلَهَا فِي فِيهِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: كَخْ كَخْ لِيَطْرَحَهَا، ثُمَّ قَالَ: أَمَا شَعَرْتُ أَنَّا لَا نَأْكُلُ الصَّدَقَةَ»⁽¹⁾.

كخ كخ: كلمة زجر للصبي عما يريد فعله، يقال بفتح الكاف وكسرهما، وسكون الخاءين وكسرهما، وبالتنوين مع الكسر وبغير التنوين، قيل هي كلمة أعجمية عربتها العرب⁽²⁾.

ترجم البخاري لهذا الحديث بباب من تكلم بالفارسية والبطانية، وقول الله عز وجل: «وَاخْتِلَافُ أَلْسِنَتِكُمْ وَأَلْوَانِكُمْ»⁽³⁾، «وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ رَّسُولٍ إِلَّا بِلِسَانٍ قَوْمِهِ»⁽⁴⁾.

قال ابن حجر: قول البخاري: وقول الله عز وجل: «وَاخْتِلَافُ أَلْسِنَتِكُمْ وَأَلْوَانِكُمْ»، وقال: «وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ رَّسُولٍ إِلَّا بِلِسَانٍ قَوْمِهِ» كأنه أشار إلى أن النبي ﷺ كان يعرف الألسنة، لأنه أرسل إلى الأمم كلها على اختلاف ألسنتهم، فجميع الأمم قومه بالنسبة إلى عموم رسالته، فاقتضى أن يعرف ألسنتهم ليفهم عنهم ويفهموا عنه⁽⁵⁾.

وبدأت الحركة الدبلوماسية فعلياً في السنة النبوية بعد صلح الحديبية، فقام رسول الله ﷺ بإرسال عدد من الرسل إلى الملوك والحكام.

وقد كان اختيار الرسول ﷺ للرسل والسفراء دقيقاً جداً، إذ اتصف هؤلاء بمجموعة من الصفات أسهمت في نجاح مهماتهم التي بعثوا إليها، ومن خلال قراءة سريعة لمضمون الروايات التي تحدثت عن سفارات هؤلاء يتضح أن أغلبهم ممن كان يعرف لغة قوم من أرسل إليهم.

فإتقان السفير للغة القوم الذي سيُرسل إليهم لهو أمر مستحب؛ لتمكينه من فهم طريقة تفكيرهم، والاندماج معهم، والتعامل بطريقة مناسبة، والمحافظة على سرية المعلومات، ولكن إذا

(1) صحيح البخاري، البخاري، كتاب الجهاد والسير، باب من تكلم بالفارسية والبطانية، ح 3072، وصحيح مسلم، مسلم، كتاب الزكاة، باب تحريم الزكاة على رسول الله ﷺ وعلى آله، ح 1069، كلاهما من طريق شعبة عن محمد بن زياد عن أبي هريرة رضي الله عنه.

(2) فتح الباري شرح صحيح البخاري، ابن حجر العسقلاني، ج 1/178.

(3) الروم : 22.

(4) إبراهيم : 4.

(5) فتح الباري شرح صحيح البخاري، ابن حجر العسقلاني، ج 6/184 .

لم يكن يتقن لغة القوم المرسل إليهم، فلا بأس من وجود مترجم يترجم له ما يتطلب معرفته، ويساعده على تحقيق الهدف المرسل لأجله.

المطلب الثاني: التثبت من الرسالة وعدم التسرع في التعامل مع معطياتها:

التثبت والتبين من الصفات العظيمة التي دعا الإسلام إلى التحلي بها، فقد أمر به رب العالمين، وسنه سيد المرسلين، ففيه حفظ للأرواح، وصيانة للدماء، وحماية لحقوق الأفراد والجماعات، وقطع لدابر الفتنة والصراعات.

وقد ذم الإسلام العجلة ونهى عنها، ومدح الأناة والتثبت في الأمور، وأمر بذلك، فقد قال سبحانه وتعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِن جَاءَكُمْ فَاسِقٌ بِنَبَأٍ فَتَبَيَّنُوا أَن تُصِيبُوا قَوْمًا بِجَهَالَةٍ فَتُصْبِحُوا عَلَىٰ مَا فَعَلْتُمْ نَادِمِينَ﴾⁽¹⁾.

والتبين: قوة الإبانة، وهو متعدٍ إلى مفعول، بمعنى أبان، أي تأملوا وأبينوا، والمفعول محذوف دل عليه، قوله بنبا: أي تبينوا ما جاء به، وإبانة كل شيء بحسبها، والأمر بالتبين أصل عظيم في وجوب التثبت في القضاء، وأن لا يتتبع الحاكم القيل والقال، ولا ينصاع إلى الجولان في الخواطر من الظنون والأوهام.

قرأ الجمهور: فتبينوا من التبين، وقرأ حمزة والكسائي وخلف: فتثبتوا... من التثبت، والتبين: تطلب البيان وهو ظهور الأمر، والتثبت: التحري وتطلب الثابت وهو الصدق⁽²⁾.

وأخرج الإمام أحمد في مسنده عن الحارث بن أبي ضرار الخزاعي⁽³⁾ قال: "قدمت على رسول الله ﷺ فدعاني إلى الإسلام فدخلت في الإسلام وأقررت ودعاني إلى الزكاة فأقررت بها فقلت يا رسول الله أرجع إلى قومي فأدعوهم إلى الإسلام وأداء الزكاة فمن استجاب منهم جمعت زكاته فترسل لي يا رسول الله لإبائن كذا وكذا لآتيك بما جمعت من الزكاة فلما جمع الحارث ممن استجاب له وبلغ الإبائن الذي أراد رسول الله ﷺ أن يبعث إليه احتبس عليه الرسول

(1) الحجرات: 6

(2) التحرير والتنوير، ابن عاشور، ج26/231

(3) الحارث بن أبي ضرار: الحارث بن ضرار المصطلق: سيد بني المصطلق صاحب النبي ﷺ، انظر:

الاستيعاب في معرفة الأصحاب، لابن عبد البر، ج1/293.

فلم يأتِه فظنُّ الحارثُ أنَّه قد حدثَ فيه سُخْطَةٌ مِنَ اللَّهِ وَمِنْ رَسُولِهِ فدعا سُرَوَاتِ قَوْمِهِ فقال لهم
 إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قد كَانَ وَقَّتْ لي وقتًا ليرسلُ إليَّ برسولِهِ ليقبضَ ما كَانَ عِنْدِي مِنَ الزَّكَاةِ وليسَ
 من رسولِ اللَّهِ ﷺ الخلفُ ولا أرى رسولَهُ احتبسَ إلا من سُخْطَةٍ كَانَتْ فأنطلقوا فنأتى رسولَ اللَّهِ ﷺ
 وبعثَ رسولُ اللَّهِ ﷺ وليدَ بنَ عَقْبَةَ إلى الحارثِ ليقبضَ ما كَانَ عِنْدَهُ ممَّا جَمَعَ مِنَ الزَّكَاةِ فلمَّا أُنْ
 سَرَ الوليدُ حتَّى بَلَغَ بعضَ الطَّرِيقِ فرقَ فرجعَ فأتى رسولَ اللَّهِ ﷺ فقال يا رسولَ اللَّهِ ﷺ إِنَّ الحارثَ
 منعني الزَّكَاةَ وأرادَ قتلي فضربَ رسولُ اللَّهِ ﷺ البعثَ إلى الحارثِ وأقبلَ الحارثُ بأصحابِهِ إذا
 استقبلَ البعثَ وفصلَ مِنَ المَدِينَةِ إذ لَقِيَهُمُ الحارثُ فقالوا هذا الحارثُ فلمَّا غَشِيَهُمْ قال إلى من
 بعثتم قالوا إِلَيْكَ قال ولمْ قالوا إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ بَعَثَ إِلَيْكَ الوليدَ بنَ عَقْبَةَ فرجعَ إليه فرغمَ أَنَّكَ
 منعته الزَّكَاةَ وأردتَ قتله فقال لا والذي بعثَ مُحَمَّدًا بِالْحَقِّ ما رأيته ولا أُنَانِي فلمَّا أُنْ دَخَلَ
 الحارثُ على رسولِ اللَّهِ ﷺ قال له منعتَ الزَّكَاةَ وأردتَ قتلَ رسولي قال لا والذي بعثَكَ بِالْحَقِّ ما
 رأيته ولا أُنَانِي وما أقبَلْتُ إلا حينَ احتبسَ عليَّ رسولُكَ خشيتُ أن تكونَ كَانَتْ سُخْطَةٌ
 مِنَ اللَّهِ وَمِنْ رَسُولِهِ فنزلتِ الحجراتُ ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِن جَاءَكُمْ فَاسِقٌ بِنَبَأٍ فَتَبَيَّنُوا أَن
 تُصِيبُوا قَوْمًا بِجَهَالَةٍ فَتُصِيبُوا عَلَى مَا فَعَلْتُمْ نَادِمِينَ ﴾ إلى قوله ﴿ فَضَلَا مِنَ اللَّهِ وَنِعْمَةً وَاللَّهُ
 عَلِيمٌ حَكِيمٌ ﴾ "الحجرات 6-8" (1).

(1) مسند أحمد بن حنبل، أحمد بن حنبل، 404/3، ح 18459 من طريق دينار عن الحارث بن ضرار.
 سند الحديث: قال أحمد بن حنبل: حدثنا محمد بن سابق حدثنا عيسى بن دينار حدثنا أبي أنه سمع الحارث
 بن أبي ضرار الخزاعي قال: ... الحديث .

تخريج الحديث:

أخرجه الطبراني في المعجم الكبير، ج3/274، ح 3395، وابن عساكر في تاريخ دمشق، ج63/227
 وابن الأثير في أسد الغابة، ج1/616، وابن قانع في معجم الصحابة، ج1/177، جميعهم من طريق محمد
 بن سابق عن عيسى بن دينار عن أبيه عن الحارث بن أبي ضرار رضي الله عنه.

دراسة رجال الإسناد:

محمد بن سابق أبو جعفر البغدادي، وثقه العجلي والذهبي ويعقوب بن شيبة، وأضاف يعقوب بن شيبة شيخ
 صدوق وليس ممن يوصف بالضبط للحديث، وقال ابن حجر : صدوق، وذكره ابن حبان في الثقات،
 وقال محمد بن صالح: كان خياراً لا بأس به، وقال النسائي : ليس به بأس، وقال ابن معين : ضعيف،
 وقال أبو حاتم : يكتب حديثه ولا يحتج به، انظر: معرفة الثقات للعجلي ص404، الجرح والتعديل، لابن
 أبي حاتم، ج7/283، الثقات، لابن حبان، ج9/61، المغني في الضعفاء، للذهبي، ج2/583، ميزان
 الاعتدال للذهبي، ج3/555، تهذيب التهذيب، لابن حجر، ج9/175، تقريب التهذيب ص479.

قالت الباحثة : صدوق.

=

يظهر واضحاً من الرواية أهمية التثبت من الرسالة الشفوية، وعدم التسرع في التعامل مع معطياتها، ووجوب أن يكون المؤمنون على هذه الصفة، حتى لا يطمع فاسق في مخاطبتهم بكلمة زور⁽¹⁾.

وقد بين النبي ﷺ لصحابته أهمية التأني وعدم العجلة، وأنها صفة يحبها الله عز وجل، فقد أخرج الترمذي في سننه عن ابن عباس - رضي الله عنهما - أن النبي ﷺ قال لأشج بن عبد القيس⁽²⁾: "إِنَّ فِيكَ خَصْلَتَيْنِ يُحِبُّهُمَا اللَّهُ: الْحِلْمُ وَالْأَنَاءُ"⁽³⁾.

=

- عيسى بن دينار أبو علي مولى عمرو بن الحارث: وثقه ابن معين والبخاري وابن حجر، وقال أحمد بن حنبل: ليس به بأس، وقال أبو حاتم: صدوق عزيز الحديث، ذكره ابن حبان في الثقات، انظر: الجرح والتعديل، لابن أبي حاتم، ج 6/275، الثقات، لابن حبان، ج 7/235، تهذيب الكمال للمزي، ج 22/603، تهذيب التهذيب، لابن حجر، ج 8/210. قالت الباحثة : ثقة.

- دينار الخزاعي والد عيسى بن دينار، روى عنه ابنه عيسى، ذكره ابن حبان في الثقات، وقال الذهبي : وثق، وقال ابن حجر: مقبول، انظر: الجرح والتعديل، لابن أبي حاتم، ج 3/434، الثقات، لابن حبان، ج 4/218، تهذيب الكمال، للمزي، ج 8/509، الكاشف، للذهبي، ج 1/385، تقريب التهذيب، لابن حجر، ص 202. قالت الباحثة : مقبول. الحكم على الحديث :

إسناده ضعيف، فيه دينار الخزاعي مقبول ولم أقف على من تابعه.

(1) الكشف عن حقائق غوامض التنزيل: الزمخشري، ج 4/360

(2) أشج بن عبد القيس: ويقال أشج بني عَصْرٍ، هو من ولد لُكَيْز بن أَقْصَى بن عبد القيس، كان سيد قومه، ترأس وفد عبد القيس الذي وفد على النبي ﷺ، الاستيعاب في معرفة الأصحاب: ابن عبد البر القرطبي، ج 1/140

(3) الترمذي، سنن الترمذي، كتاب البر والصلة، باب ما جاء في التأني والعجلة، ح 2011.

سند الحديث: حدثنا محمد بن عبد الله بزيغ قال: حدثنا بشر بن المفضل عن قرة بن خالد عن أبي جمرة عن ابن عباس - رضي الله عنهما - أن النبي ﷺ قال الحديث . تخريج الحديث :

أخرجه ابن حبان في صحيحه مناقب الصحابة ﷺ، ذكر الخبر المدحض قول من زعم أن هذا الخبر تفرد به، ح 7204 من طريق قرة بن خالد عن نصر بن عمران عن ابن عباس.

دراسة رجال الإسناد:

جميع رجال الإسناد ثقات، وهم رجال الصحيحين.

الحكم على الحديث:

إسناده صحيح، وقد حكم الألباني بصحته.

فقد دعانا ديننا الإسلامي إلى التثبّت والتأني في أمور الحياة كافة، وعدم التسرّع في اتخاذ القرارات وإصدار الأحكام.

قال ابن القيم : إذا انحرفت عن خُلُق الأناة والرفق انحرفت : إمّا إلى عجلة وطيش وعنف، وإمّا إلى تفريط وإضاعة، والرفق والأناة بينهما⁽¹⁾.

فإذا كان التثبّت واجباً في كل أمور الحياة، فأحق ما يكون في الرسالة الشفوية المرسلة إلى الحكام والملوك والتي يمكن تغييرها وتحريفها أو الإنقاص منها بخلاف الرسالة المكتوبة والتي يصعب تحريفها، لما يترتب عليها من تأثير في العلاقات الدولية، وخاصة إذا كانت بصدد توقيع عهد، أو إجراء صلح أو عقد صفقة، أو غير ذلك من الأمور المهمة والمؤثرة على مصير الدولة الإسلامية.

لذلك يعدّ من المستلزمات المهمة في نجاح الدبلوماسي في أداء مهمته، أخذ الحيطة، وتوخي الحذر، وكل الوسائل في التثبّت والتأكيد من عدم تعرض الرسالة الشفوية لأي تحريف أو تزوير.

(1) التحرير والتنوير، ابن عاشور، ج26/231 .

المبحث الثالث

الجوانب أو المظاهر التي يتعين على الدبلوماسي المسلم إظهار أكبر قدر من التفاعل معها

الدبلوماسية الحكيمة هي التي تتطلب من الدبلوماسي أن يتفاعل مع كثير من الشعائر والمظاهر الدينية المهمة، والتي تترك أثراً فعّالاً على نشر الدين الإسلامي وخدمته. وتتجلى هذه المظاهر فيما يلي:

المطلب الأول: ارتباط الصلاة بالنشاط الدبلوماسي:

تتصدر الصلاة المرتبة الأولى من مراتب العبادات، فهي عمود الإسلام الذي لا يقوم إلا به، وثاني أركانه، وإقامتها فرض عين على كل مسلم ومسلمة، فقد قال تعالى: ﴿إِنَّ الصَّلَاةَ كَانَتْ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ كِتَابًا مَّوْقُوتًا﴾⁽¹⁾.

وقد أوصى رسول الله ﷺ معاذ بن جبل - رضي الله عنه - بتبليغ أهل اليمن بفرضيتها فقال: "فَأَخْبِرْهُمْ أَنَّ اللَّهَ قَدْ فَرَضَ عَلَيْهِمْ خَمْسَ صَلَوَاتٍ فِي يَوْمِهِمْ وَلَيْلَتِهِمْ"⁽²⁾.

كما أنها الفارق بين الإسلام والكفر، فقد أخرج الإمام مسلم في صحيحه عن جابر وأخرج الشيخان في صحيحهما عن أبي هريرة ؓ "أَنَّ زَيْنَبَ كَانَتْ يَقُولُ: "سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ إِنَّ بَيْنَ الرَّجُلِ وَبَيْنَ الشِّرْكِ وَالْكُفْرِ تَرْكُ الصَّلَاةِ"⁽³⁾.

كما بلغ عناية الإسلام بالصلاة، أن أمر بالمحافظة عليها في الحضر والسفر، والأمن والخوف، فقال تعالى: ﴿حَافِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ وَالصَّلَاةِ الْوُسْطَى وَقُومُوا لِلَّهِ قَانِتِينَ* فَإِنْ خِفْتُمْ فَرِجَالًا أَوْ رُكْبَانًا فَإِذَا أَمِنْتُمْ فَأَذْكُرُوا اللَّهَ كَمَا عَلَّمَكُم مَّا لَمْ تَكُونُوا تَعْلَمُونَ﴾⁽⁴⁾.

(1) النساء: 103.

(2) سبق تخريجه (ص1).

(3) صحيح مسلم، مسلم، المقدمة، باب بيان إطلاق اسم الكفر على من ترك الصلاة، ح 82، من طريق الأعمش عن أبي سفيان عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه.

(4) النساء: 103.

فحرص المسلمون منذ أن فرضت عليهم الصلاة على إقامتها في أوقاتها، والاجتماع لها، حيث ينادى لها في بيوت الله تعالى؛ لأنهم أدركوا فضلها وعظيم منزلتها عند الله عز وجل، حيث وعد الله تعالى المحافظين على أداء الصلاة بالجنة، فقال تعالى: ﴿وَالَّذِينَ هُمْ عَلَى صَلَاتِهِمْ يُحَافِظُونَ* أُولَٰئِكَ فِي جَنَّاتٍ مُّكْرَّمُونَ﴾⁽¹⁾، وتوعد الذين يُفَرِّطُونَ فيها ويتقاعسون عن إقامتها، حيث قال تعالى: ﴿فَخَلَفَ مِنْ بَٰعِدِهِمْ خَلْفٌ أَضَاعُوا الصَّلَاةَ وَاتَّبَعُوا الشَّهَوَاتِ فَسَوْفَ يَلْقَوْنَ غَيًّا﴾⁽²⁾.

وحتَّى الدين الإسلامي المسلمين على أداء الصلاة جامعة في بيوت الله، فقال تعالى: ﴿فِي بُيُوتٍ أُذِنَ لِلَّهِ أَنْ تُرْفَعَ وَيُذْكَرَ فِيهَا اسْمُهُ يُسَبِّحُ لَهُ فِيهَا بِالْغُدُوِّ وَالْآصَالِ﴾⁽³⁾.

ولذا نجد معلم البشرية محمداً ﷺ قد عمَدَ إلى تأسيس قواعد المساجد وإرسائها إِبَّانَ وصوله إلى المدينة المنورة، وفي ذلك إشارة إلى أهمية المساجد.

إن أداء فريضة الصلاة يومياً، يؤكد على أهمية المسجد في المجتمع، وأن الحاجة إليه في مجتمعنا الإسلامي بقدر قيمة هذه العبادة، فهو الميدان الأول للصلاة، ولأجلها يحضر المسلمون، وتبعاً لإقامتها تتحقق الوظائف الأخرى للمسجد.

وقد حتَّ النبي ﷺ على التوجه إلى المساجد وقصدها، كما أخرج الشيخان في صحيحيهما عن أبي هريرة ؓ عن النبي ﷺ قال: "مَنْ غَدَا إِلَى الْمَسْجِدِ وَرَاحَ، أَعَدَّ اللَّهُ لَهُ نُزُلَةً مِنَ الْجَنَّةِ كُلَّمَا غَدَا أَوْ رَاحَ"⁽⁴⁾.

قال ابن حجر: "ظاهر الحديث حصول الفضل لمن أتى المسجد مطلقاً، لكن المقصود منه اختصاصه بمن يأتيه للعبادة، والصلاة رأسها"⁽⁵⁾.

(1) المعارج: 34-35.

(2) مريم: 59.

(3) النور: 36.

(4) صحيح البخاري، البخاري، كتاب الأذان، باب فضل من غدا إلى المسجد ومن راح، ح 662، وصحيح مسلم، مسلم، كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب المشي إلى الصلاة تمحي به الخطايا، ح 669، كلاهما من طريق محمد بن مطرف عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار عن أبي هريرة رضي الله عنه.

(5) فتح الباري شرح صحيح البخاري، ابن حجر العسقلاني، ج 2/148.

ويظهر تفاعل الدبلوماسي المسلم بشعيرة الصلاة، من خلال الحرص على أدائها جماعة في المسجد، سواء كان تمثيله في البلاد العربية أو الأجنبية باعتباره رمزاً إسلامياً متميزاً، ومصدر إشعاع ومنبع نور للبشرية كلها.

وقد كان عمل النبي ﷺ خير نموذج في بيان مكانة المسجد، وتعظيم دوره، فقال ابن تيمية: وكانت مواضع الأئمة، ومجامع الأمة هو المساجد فإن النبي ﷺ أسس مسجده المبارك على التقوى، ففيه الصلاة والقراءة والذكر وتعليم العلم والخطب، وفيه السياسة، وعقد الألوية والرياسات، وتأمير الأمراء، وتعريف العرفاء، وفيه يجتمع المسلمون عنده لما أهمهم من أمر دينهم ودنياهم⁽¹⁾.

إن من الأهمية بمكان إبراز دور المسجد والمراكز الإسلامية في مجتمع الأقلية المسلمة، للحفاظ على الوجود الإسلامي من الذوبان، ولتوحيد المسلمين وتكثفهم ضد أي غزو تبشيري، مهما كانت صفته وطبيعته والقناع الذي يتقنع به⁽²⁾.

فالمسجد هيئة إسلامية عظيمة تفوق جميع الهيئات التي تنشأ وتقام في البلدان، فلا يمكن إصلاح المجتمع إلا بتفعيل دور أكبر مؤسسة وهي المسجد، فلا يقتصر دورها على أداء الصلوات فحسب، بل إنها تقوم بجمع شمل الأمة الإسلامية، وتجمع قلوب المسلمين على المحبة والاحترام وتدعوهم إلى إحياء روح الإسلام فيما بينهم.

وقال المهيري: يمكن للدول الإسلامية أن تجعل من علاقاتها مع الدول الأخرى وسيلة للاتفاق معها على إنشاء هذه المساجد والمراكز، والحفاظ على ما هو موجود منها من الاندثار، وحماية حرمة المساجد وقدسيتها من التدنيس، أو التعرض لها بما لا يليق⁽³⁾.

المطلب الثاني: شهر رمضان:

ميّز الله سبحانه وتعالى شهر رمضان على سائر الشهور وفضّله عليها، إنه شهر نزل فيه القرآن، فقال الله جلّ جلاله: ﴿شَهْرُ رَمَضَانَ الَّذِي أُنْزِلَ فِيهِ الْقُرْآنُ هُدًى لِّلنَّاسِ وَبَيِّنَاتٍ مِّنَ الْهُدَى وَالْفُرْقَانِ﴾⁽⁴⁾.

(1) الفتاوى الكبرى، ابن تيمية، ج 5/118.

(2) دور المساجد والمراكز الإسلامية في مجتمع الأقليات المسلمة، محمد حلاوي، ج 1/325.

(3) انظر: العلاقات الخارجية للدولة الإسلامية، سعيد المهيري، ص 122.

(4) البقرة: 185.

وشرع فيه فريضة الصيام الركن الثالث من أركان الإسلام، فقال سبحانه وتعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِن قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾⁽¹⁾، وهي العبادة التي خصّها الله سبحانه وتعالى له، فقد أخرج الشيخان في صحيحيهما عن أبي هريرة رضي الله عنه يقول: "قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: قَالَ اللَّهُ: كُلُّ عَمَلٍ ابْنِ آدَمَ لَهُ، إِلَّا الصِّيَامَ، فَإِنَّهُ لِي وَأَنَا أَجْزِي بِهِ، وَالصِّيَامُ جُنَّةٌ، وَإِذَا كَانَ يَوْمُ صَوْمِ أَحَدِكُمْ فَلَا يَزِفُّتُ وَلَا يَصْحَبُ، فَإِنْ سَابَّهُ أَحَدٌ أَوْ قَاتَلَهُ، فَلْيَقُلْ إِنِّي امْرُؤٌ صَائِمٌ"⁽²⁾.

فقول سبحانه وتعالى: "وَأَنَا أَجْزِي بِهِ" بيان لكثرة ثوابه، لأن الكريم إذا أخبر بأنه يتولى بنفسه الجزاء، اقتضى عظمته وسعته⁽³⁾.

فإنه لي: فإضافته سبحانه وتعالى الصيام لنفسه فضلاً على سائر العبادات⁽⁴⁾.

فهو شهر له خصوصية فريدة عن باقي الشهور، لما يحمله من سمات، وأجواء روحانية مختلفة، إنه مدرسة دينية واجتماعية واقتصادية، وملقى للتواصل والحب والتآزر، ومعالجة القلوب من الحقد والشح والحسد، وغرس القيم والمحبة بين أفراد المجتمع.

وتقترن بشهر رمضان العديد من فضائل الأعمال والعبادات ومنها:

- صلاة القيام: يختص شهر رمضان عن غيره من الشهور، بإقامة صلاة القيام، فقد أخرج الشيخان في صحيحيهما عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: "مَنْ قَامَ رَمَضَانَ إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ"⁽⁵⁾.

(1) البقرة: 183.

(2) صحيح البخاري، البخاري، كتاب الصوم، باب هل يقول إني صائم إذا شتم، ح1904، من طريق عطاء عن أبي صالح الزيات عن أبي هريرة، وصحيح مسلم، مسلم، كتاب الصيام، باب فضل الصيام، ح1151، من طريق ابن شهاب الزهري عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة رضي الله عنه.

(3) عمدة القاري شرح صحيح البخاري، العيني، ج10/259.

(4) المصدر السابق، ج10/260.

(5) صحيح البخاري، البخاري، كتاب الصوم، باب تطوع قيام رمضان من الإيمان، ح37، وصحيح مسلم، مسلم، كتاب الصيام، باب الترغيب في قيام رمضان، ح759، كلاهما من طريق ابن شهاب الزهري عن حميد بن عبد الرحمن عن أبي هريرة رضي الله عنه.

قال النووي: أن المراد بقيام رمضان صلاة التراويح، يعني أنه يحصل بها المطلوب من القيام، لأن قيام رمضان لا يكون إلا بها، وأغرب الكرمانى فقال: اتفقوا على أن المراد بقيام رمضان صلاة التراويح⁽¹⁾.

- الإكثار من الصدقات: يتسامى الصوم بصاحبه عن ملذات الحياة، فيشعر الصائم بجوع أخيه الفقير، فتميل نفسه إلى الإنفاق والترفع عن الشح، وقد ضرب النبي ﷺ خير مثال بزيادة الصدقة في شهر رمضان، فقد أخرج الشيخان في صحيحيهما عن ابن عباس رضي الله عنهما - قال: "كَانَ النَّبِيُّ ﷺ أَجْوَدَ النَّاسِ بِالْخَيْرِ، وَكَانَ أَجْوَدَ مَا يَكُونُ فِي رَمَضَانَ حِينَ يَلْقَاهُ جَبْرِيلُ، وَكَانَ جَبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَلْقَاهُ كُلَّ لَيْلَةٍ فِي رَمَضَانَ، حَتَّى يَنْسَلَخَ، يَغْرَضُ عَلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ الْقُرْآنَ، فَإِذَا لَقِيَهُ جَبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ، كَانَ أَجْوَدَ بِالْخَيْرِ مِنَ الرِّيحِ الْمُرْسَلَةِ"⁽²⁾.

ففي الحديث حث على الجود، والأفضال في كل الأوقات، والزيادة منها في رمضان.

- الإكثار من قراءة القرآن: فهو شهر نزول القرآن، وفي الحديث السابق: "وَكَانَ جَبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَلْقَاهُ كُلَّ لَيْلَةٍ فِي رَمَضَانَ، حَتَّى يَنْسَلَخَ"⁽³⁾.

- سنة السحور: دعا النبي ﷺ أمته إلى إقامة السحور، لكونه يقوي على الصوم، وفي اتباعه الأجر والثواب، حيث أخرج الشيخان في صحيحيهما عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: قال النبي ﷺ: "تَسَحَّرُوا فَإِنَّ فِي السَّحُورِ بَرَكَهً"⁽⁴⁾.

- الاعتكاف في العشر الأواخر: فقد قال تعالى: ﴿طَهِّرَا بَيْتِيَ لِلطَّائِفِينَ وَالْعَاكِفِينَ وَالرُّكَّعِ الشُّجُودِ﴾⁽⁵⁾، ويُسن الاعتكاف في المسجد في العشر الأواخر من شهر رمضان، طاعة لله

(1) فتح الباري شرح صحيح البخاري، ابن حجر العسقلاني، ج4/251.

(2) صحيح البخاري، البخاري، كتاب الصوم، باب أجود ما كان النبي ﷺ يكون في رمضان، 1902، صحيح مسلم، مسلم، كتاب الفضائل، باب ما كان النبي ﷺ أجود الناس بالخير من الريح المرسلة، ح 2308، كلاهما من طريق إبراهيم بن سعد عن ابن شهاب الزهري عن عبد الله بن عتبة عن ابن عباس رضي الله عنه.

(3) الحديث السابق.

(4) صحيح البخاري، البخاري، كتاب الصيام، باب بركة السحور من غير إيجاب، ح 1923، وصحيح مسلم، مسلم، كتاب الصيام، باب فضل السحور وتأكيده استحبابه، ح 1095، كلاهما من طريق عبد العزيز بن صهيب عن أنس بن مالك رضي الله عنه.

(5) البقرة: 125.

تعالى، وطلباً لليلة القدر، وقد أخرج الشيخان في صحيحيهما عن ابن عمر - رضي الله عنهما - قال: " كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَعْتَكِفُ الْعَشْرَ الْأَوَّلَ مِنْ رَمَضَانَ "(1).

قال ابن بطال: مواظبته ﷺ على الاعتكاف تدل على أنه من السنن المؤكدة (2).

- صلة الرحم: يتيح شهر رمضان بيئة صالحة للتواصل بين الناس، وتحسين العلاقات بينهم.
- الدروس الدينية: يكثر في شهر رمضان إلقاء الدروس الدينية في المساجد والأسواق، لتقوية الناس، وموعظتهم، والإجابة على أسئلتهم.
- إقامة الإفطارات الجماعية والأمسيات الرمضانية، والتي لها دور كبير في تقوية الروابط بين أفراد المجتمع، على اختلاف فئاتهم العمرية والاجتماعية.

هذه المعالم الخاصة بشهر رمضان الفضيل، كان لا بدّ من ذكرها في هذا الموضع، والتي من شأنها التعريف بأهم أركان الدين الإسلامي، وفرصة مناسبة لنشر قيم الدين الإسلامي ومبادئه، ولأن الغاية من الدبلوماسية الإسلامية هي تبليغ الدعوة، وانتشار سيادة الدولة الإسلامية، فالدبلوماسي يمثل دولته ودينه، فإذا ما اهتم بأركان الدين الإسلامي والمظاهر الدالة عليه، ومن بينها المعالم والمظاهر التي تخصّ شهر رمضان الفضيل، أسهم في العمل على بيان الصورة المشرقة للدين الإسلامي، ونشر قيمه ومبادئه.

ومن التطبيقات التي تُظهر تفاعل الدبلوماسي بشهر رمضان وتساوده على تأدية مهمته بأفضل صورة :

- إقامة الإفطار والسحور الجماعي للجاليات المسلمة في البلاد المرسل إليها والتي تقوي روح التقارب بين المسلمين.
- الحرص على إقامة صلاة التراويح التي من شأنها أن تزيد من وحدة المسلمين.
- إقامة الأمسيات الرمضانية، ودعوة المسلمين وغير المسلمين إليها، مما يهيئ فرصة للتعريف بأركان الدين الإسلامي ومبادئه.

(1) صحيح البخاري، البخاري، كتاب الصوم، باب الاعتكاف في العشر الأواخر من رمضان، ح 2025، وصحيح مسلم، مسلم، كتاب الاعتكاف، باب اعتكاف العشر الأواخر من رمضان، ح 1171، كلاهما من طريق ابن وهب عن يونس بن يزيد عن نافع عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما.

(2) فتح الباري شرح صحيح البخاري، ابن حجر العسقلاني، ج 4/285.

كل ذلك من شأنه إتاحة بيئة صالحة للتواصل بين المسلمين، وتقوية العلاقات بينهم، وتعريف غير المسلمين بشعائر شهر رمضان الفضيل وأهم ما يميزه، وهذا يؤكد على أن شهر رمضان يمثل القيم العالمية للسلام والتأمل والتفاني والإحسان.

المطلب الثالث: موسم الحج:

يعدّ الحج من أهم العبادات التي شرعت في الإسلام، فهو مصدر عظمة الإسلام، وقوة الدين، وهو مظهر من مظاهر ترابط الأمة الإسلامية وتكاتفها وتآلفها، وهو الشعيرة العبادية التي تُرعب الأعداء، وتضخ في كل عام دماً جديداً في شرايين المسلمين.

فهو الركن الخامس من أركان الإسلام، وشعيرة مقدّسة لها أهمية كبرى، ومقاصد شرعية كثيرة، تعود بالنفع على الفرد والأمة في الحياة الدنيا والآخرة.

فقد قال تعالى: ﴿لِيَشْهَدُوا مَنَافِعَ لَهُمْ وَيَذْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ فِي أَيَّامٍ مَّعْلُومَاتٍ عَلَىٰ مَا رَزَقَهُمْ مِّنْ بَهِيمَةِ الْأَنْعَامِ فَكُلُوا مِنْهَا وَأَطِيعُوا أَمْرَ الْفَقِيرِ﴾⁽¹⁾.

وأخرج الشيخان في صحيحيهما عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: "بُنِيَ الْإِسْلَامُ عَلَى خَمْسَةٍ: عَلَى أَنْ يُوحَدَ اللَّهُ، وإِقَامِ الصَّلَاةِ، وإِيتَاءِ الزَّكَاةِ، وصِيَامِ رَمَضَانَ، وَالْحَجِّ"⁽²⁾.

فهو أكبر تجمّع بشري ديني منظم في العالم على الإطلاق، وموسم يلتقي فيه كل عام في نفس المكان والزمان العديد من التجمعات البشرية باختلاف جنسياتها وثقافتها، ومؤتمر عام يجمع المسلمين فيرببهم، ويغرس في نفوسهم أنهم أمة واحدة مهما تعددت أفكارهم.

وقد عرف العرب قبل الإسلام أهمية موسم الحج، كملتقى دبلوماسي يجمع عدداً من القبائل لتعزيز علاقاتهم، ونشر ثقافتهم، فقد كانت مكة تمثل أهم مركز ديني تحج إليها القبائل العربية، وتقيم حولها الأسواق، ليس لتبادل السلع فحسب، بل للأشعار والأخبار والأفكار، فقد كانوا يتهيئون للحج من دخول شهر شوال، فيصلحون أمورهم، ويحضرون ما يحتاجون إليه من لوازم السفر، فإذا أراد أحدهم تجارة وكسباً ذهب إلى الأسواق، حتى يهل شهر ذو الحجة، وإن لم

(1) الحج: 28.

(2) صحيح مسلم، مسلم، كتاب الإيمان، باب بني الإسلام على خمس، ح16، من طريق أبي مالك الأشجعي عن سعد بن عبيدة عن ابن عمر، وصحيح البخاري، البخاري، كتاب الإيمان، باب قول النبي ﷺ بني الإسلام على خمس، ح8، من طريق حنظلة بن أبي سفيان عن عكرمة بن خالد عن ابن عمر رضي الله عنهما.

يرد تجارة، ذهب في أي وقت يراه مناسباً له، فبدء موسم الحج إذن، والتهيؤ له يكون من شهر شوال⁽¹⁾.

وعند مجيء الإسلام، فرض الله سبحانه وتعالى الحج على كل مستطيع، أصبح التعاطي مع موسم الحج كمؤتمر إسلامي يتعاطى مع شؤون المسلمين، ويعالج قضاياهم ويسعى لتحقيق توافق إسلامي، يحقق مقاصد الحج التي من بينها إظهار وحدة الأمة في عقائدها، ومواقفها، وحركتها الدؤوبة نحو تحقيق الأهداف.

وقد استطاع رسولنا الكريم ﷺ الاستفادة من موسم الحج وقوة تأثيره دبلوماسياً وتشكيل علاقات قوية مع الوفود القادمة لموسم الحج، والدعوة إلى الدين الإسلامي، فقد كان يعرض نفسه على الوفود القادمة إلى مكة في موسم الحج، واللقاء بأمراء الحج الوافدين في قوافل أقوامهم، من تميم وكندة، واليمن، وغيرهم، ولقائه بوفد يثرب من الأوس والخزرج، ودعوتهم إلى الإسلام، فأمنوا به، وبايعوه على الإسلام والحماية والنصرة، وقد عادوا في موسم الحج التالي، ومعهم من آمن معهم⁽²⁾، وقد كانت هذه البيعة من أكثر مظاهر العلاقات الخارجية التي أقامها النبي ﷺ أثراً في سيرة الإسلام والمسلمين، حيث مهدت لهجرة المسلمين إلى المدينة، ومن بعدهم هجرته ﷺ التي تمخض عنها قيام الدولة الإسلامية بأركانها كافة.

فقد أخرج أبو داود في سننه عن جابر بن عبد الله الأنصاري رضي الله عنه قال: "كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَغْرِضُ نَفْسَهُ عَلَى النَّاسِ فِي الْمُوقِفِ فَقَالَ: أَلَا رَجُلٌ يَحْمِلُنِي إِلَى قَوْمِهِ فَإِنَّ قَرِيبًا قَدْ مَنَعُونِي أَنْ أَبْلَغَ كَلَامَ رَبِّي"⁽³⁾.

(1) المفصل في تاريخ العرب قبل الإسلام: جواد علي، ج 350/11-351.

(2) انظر: السيرة النبوية، ابن هشام، ج 50/2-54.

(3) سنن أبي داود، أبو داود، السنة باب في القرآن، ح 4734.

سند الحديث:

قال أبو داود: حدثنا محمد بن كثير أخبرنا إسرائيل حدثنا عثمان بن المغيرة عن سالم عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه قال: ...الحديث

تخريج الحديث: أخرجه الدارمي في سننه كتاب فضائل القرآن، باب القرآن كلام الله ح 3397، وأخرجه الترمذي في سننه أبواب فضائل القرآن، ح 2925، وأخرجه النسائي في سننه الكبرى كتاب النعوت باب كلمات الله سبحانه وتعالى، ح 7680، وأحمد في مسنده، ج 370/23، ح 15192، والطبراني في المعجم الأوسط، ج 59/7، ح 6847، وأخرجه الحاكم في المستدرک 669/2، ح 4220، والبيهقي في شعب الإيمان ج 329/1، ح 166، جميعهم من طريق إسرائيل بن يونس بن أبي إسحاق السبيعي عن عثمان بن المغيرة عن سالم بن أبي الجعد عن جابر به.

=

وتوالى الاهتمام بعد وفاة الرسول ﷺ إلى وقتنا الحاضر بموسم الحج، واعتباره أعلى مراتب التمثيل الدبلوماسي، والمناصب المرافقة لإمارة الحج هي أيضاً مناصب دبلوماسية تمثل الدولة الوافدة إلى الحج.

فكما أن الحج هو ملتقى سنوي للمسلمين يتدارسون فيه شؤونهم، وتجتمع فيه كلمتهم وتقوى علاقاتهم، فهو فرصة جامعة يلتقي فيها الرؤساء والعلماء والفقهاء وأصحاب الرأي والعلم، فإذا كان الحج فرصة لعامة الناس للتعارف وتبادل المنافع، فإنه فرصة لقادة المسلمين والعلماء والفقهاء وأصحاب الرأي للاجتماع وتدارس مشكلات الأمة، وما يواجهها من معضلات، ومحاولة إيجاد الحلول لتلك المشكلات، والعمل على إعادة تكاتف الأمة ووحدتها .

فأمير الحج ومسؤوله يؤدي مهامه كسفير دبلوماسي يمثل دولته في إقامة علاقات ودية مع الدول الوافدة، وتيسير بعض المصالح المشتركة، بالإضافة إلى عنايته بشؤون الحج، وتيسير أمور الحجاج، فقد كان عتاب بن أسيد أول أمير للحج ولأه رسول الله ﷺ هذه المهمة في السنة الثامنة بعد أن أتمّ الفتح⁽¹⁾.

وبذلك يمكن القول بأن موسم الحج من أهم الشعائر الدينية التي توفر تواصلاً دبلوماسياً بين الدول، وتحقق التوافق بينها، وعقد التحالفات السياسية والدبلوماسية التي تعود بالنفع على الفرد والأمة في الحياة الدنيا والآخرة.

المطلب الرابع: الاهتمام بالقيم الإسلامية في العادات واستقبال الضيوف:

لقد قدّم الدين الإسلامي نموذجاً حضارياً في التعامل مع أتباعه، وأتباع غيره من الأديان، فقد أرقى تصوّر للوجود والحياة، وأقوم منهج للمجتمع الإنساني، فقد دعا الدين الإسلامي إلى احترام العادات والتقاليد التي تنظم المجتمعات والدول المختلفة تحاشياً لجرح مشاعر شعوبها، مما يعمق الهوة ويضعف الروابط، طالما كانت لا تخالف أحكام الدين الإسلامي ومبادئه.

ترجمة رجال الإسناد:

رجال الإسناد جميعهم ثقات .

الحكم على الحديث:

إسناده صحيح، فقد قال الترمذي: حديث حسن صحيح وقد حكم الألباني بصحته.

(1) انظر: الاستيعاب في معرفة الأصحاب لابن عبد البر، ج3/1023، أسد الغابة في معرفة الصحابة لابن

الأثير، ج3/549

فقد حرّم الإسلام بعض العادات التي كانت مشهورة قبل مجيئه لمعارضتها لأحكام الإسلام، كشرب الخمر، وأكل لحم الحنزير، والانحناء والسجود لغير الله، ووأد البنات، وفي المقابل أقرّ الكثير من العادات المعروفة، والتي تدل على مبادئ فاضلة وقيم سامية، مع تهذيبها وفق مبادئ الشريعة الخالدة، ومنها حق الجار، وإكرام الضيف، ونجدة الملهوف، ومساعدة الغريب.

وفي المجال الدبلوماسي كان تعامل الدين الإسلامي مع العادات الدبلوماسية بنفس المنهج السابق، فرفض منها ما كان يتعارض مع تعاليمه، وأقرّ ما يوافقها، واستحدث ما لم تعرفه الإنسانية قبله.

فمن العادات التي رفضها الإسلام الانحناء لغير الله تعالى، فقد نهى الإسلام عن الانحناء لغير الله تعالى، فلم يكن السفير المسلم يتبع قواعد المراسم المحلية للدول غير الإسلامية بالانحناء لملوكها⁽¹⁾.

ومن العادات التي أقرّها الإسلام في الشأن الدبلوماسي ختم الكتب المرسلة إلى الملوك العجم، فعندما علم الرسول ﷺ أن العرف عدم قبول الملوك كتاباً إلا إذا كان بختم، اتخذ النبي ﷺ خاتماً من فضة، لختم الرسائل الدبلوماسية، فقد أخرج الشيخان في صحيحيهما عن أنس بن مالك - رضي الله عنه - "أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ أَرَادَ أَنْ يَكْتُبَ إِلَى رَهْطٍ، أَوْ أَنَاسٍ مِنَ الْأَعَاجِمِ، فَقِيلَ لَهُ: إِنَّهُمْ لَا يَقْبَلُونَ كِتَابًا إِلَّا عَلَيْهِ خَاتَمٌ، فَاتَّخَذَ النَّبِيُّ ﷺ خَاتَمًا مِنْ فِضَّةٍ، نَقَشَهُ: مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ، فَكَاتَبَ بَوَيْصٍ، أَوْ بَبْصِصٍ الْخَاتَمَ فِي إصْبَعِ النَّبِيِّ ﷺ، أَوْ فِي كَفِّهِ"⁽²⁾.

وفي فعله ﷺ إقرار للعرف المتعامل به في المراسلات والكتب الدبلوماسية .

ومن العادات التي استحدثها الإسلام دبلوماسياً إجارة المستجيرين، فلقد شرع ديننا الإسلامي إجارة من يستجير بالمسلم من غير المسلمين، عملاً بقوله تعالى: ﴿وَإِنْ أَحَدٌ مِّنَ الْمُشْرِكِينَ اسْتَجَارَكَ فَأَجِرْهُ حَتَّى يَسْمَعَ كَلَامَ اللَّهِ ثُمَّ أَبْلِغْهُ مَأْمَنَهُ﴾⁽³⁾، وقد أخرج الإمام أحمد في مسنده عن علي بن أبي طالب ؓ قال: "ما عهد إلي رسول الله ﷺ شيئاً خاصةً دون الناس، إلا شيء سَمِعْتُهُ مِنْهُ فَهُوَ فِي صَحِيفَةٍ فِي قِرَابِ سَيْفِي، قَالَ : فلم يزالوا به حتى أخرج

(1) قواعد السلوك الدبلوماسي في الإسلام، عبد القادر سلامة، ص49

(2) سبق تخريجه (ص140).

(3) التوبة: 6.

الصَّحِيفَةَ... وإذا فيها: الْمُؤْمِنُونَ تَتَكَافَأُ دِمَاؤُهُمْ، وَيَسْعَى بِذِمَّتِهِمْ أَدْنَاهُمْ، وَهُمْ يَدُّ عَلَى مَنْ سِوَاهُمْ،
أَلَا لَا يُقْتَلُ مُؤْمِنٌ بِكَافِرٍ، وَلَا ذُو عَهْدٍ فِي عَهْدِهِ⁽¹⁾.

(1) مسند أحمد بن حنبل، أحمد بن حنبل، مسند علي بن أبي طالب، ج2/268، ح959.

سند الحديث:

قال أحمد بن حنبل: حدثنا بهز حدثنا همام أخبرنا قتادة عن أبي حسان أن علياً كان ... الحديث.

تخريج الحديث:

أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الجزية والموادعات، باب إثم من عاهد ثم غدر، ح3179، من طريق
يزيد التيمي، وأخرجه النسائي في سننه كتاب القسامة، باب سقوط القود من المسلم للكافر، ح4746،
وأخرجه الحاكم في مستدركه كتاب قسم الفيء، ح2623، وأخرجه الدارقطني في سننه كتاب الحدود
والديات وغيره، ح3152، ثلاثهم من طريق الأشر، وأخرجه عبدالرزاق في مصنفه كتاب العقول، باب قود
المسلم بالذمي، ح18507 من طريق قتادة، وأخرجه البيهقي في سننه الكبرى كتاب النفقات، باب فيمن لا
قصاص بينه باختلاف الدينين ح16009، من طريق قيس بن عباد، أربعهم (يزيد التيمي) - الأشر -
قتادة - قيس بن عباد) عن علي بن أبي طالب.

دراسة رجال الإسناد:

همام: همام بن يحيى بن دينار العوزي، أبو عبد الله أو أبو بكر البصري، وثقه ابن حبان والعجلي، وقال
ابن سعد: ثقة ربما غلط في الحديث، وقال ابن حجر: ثقة ربما وهم، وقال الذهبي: الإمام الحجة الحافظ،
وقال ابن معين: همام في قتادة أحب إلي من أبي عوانة، وقال عبد الله بن المبارك: همام ثبت في قتادة،
وقال ابن عدي: وهمام أشهر وأصدق من أن يذكر له حديث، وأحاديثه مستقيمة عن قتادة، انظر:
الطبقات الكبرى لابن سعد، ج7/282، معرفة الثقات للعجلي، ج2/334، تذكرة الحفاظ للذهبي،
ج1/150، تقريب التهذيب، لابن حجر، ص574، تهذيب التهذيب، لابن حجر، ج11/60.

قالت الباحثة: ثقة، وروايته هنا عن قتادة .

أبو حسان : مسلم بن عبد الله، الأعرج الأحرد البصري مشهور بكنيته، وثقه ابن معين والعجلي وابن حبان
والذهبي، وقال أحمد بن حنبل: مستقيم الحديث، أومقارب الحديث، وقال أبو زرعة : لا بأس به، وقال
يعقوب بن شيبة: قلت لعلي بن المديني من روى عن أبي حسان غير قتادة، قال: لا أعلم أحداً روى عنه
غير قتادة، خرج مع الخوارج، استشهد به البخاري، وروى له الباقر، وقال ابن عبد البر، وهو عندهم ثقة في
حديثه، وقال ابن حجر: صدوق رمى برأي الخوارج، انظر: معرفة الثقات للعجلي، ج2/394، الجرح
والتعديل، لابن أبي حاتم، ج8/2، الثقات، لابن حبان، ج5/393 تهذيب الكمال للمزي، ج33/242،
الكاشف للذهبي، ج2/418، تهذيب التهذيب، لابن حجر، ج12/76، تقريب التهذيب، لابن حجر ص632.

قالت الباحثة: هو صدوق، ونسبته إلى الخوارج لا تضره، فليس في الحديث دعوة لبدعته، والعلماء على
قبول روايتهم.

- باقي رجال السند ثقات.

- الحكم على الحديث:

إسناده حسن ويرتقي إلى الصحيح لغيره بالمتابعات.

قال ابن حجر : إن ذمة المسلمين سواء صدرت من واحد أو أكثر شريف أو ضيع فإذا أمّن أحد من المسلمين كافراً، وأعطاه ذمة، لم يكن لأحد نقضه، فيستوي في ذلك الرجل والمرأة والحرّ والعبد، لأن المسلمين كنفسٍ واحدة⁽¹⁾.

أمّا عن استقبال الضيوف، فقد كان للنبي ﷺ اهتمام بالضيوف، استقبالاً، وضيافة، وتجمالاً، وجوائز، فكان يجزي عليهم الضيافة، ويحسن استقبالهم ويسائلهم، ويتردد عليهم، ويلبس أحسن الثياب لاستقبالهم.

وخصّص عليه الصلاة والسلام داراً لنزول الوفود - دار الضيافة-، فقد جاء في ذكر الوفود أن أكثر الوفود قد نزلت في دار رملة بنت الحارث رضي الله عنها، كما في بني تميم، وفد كلاب ومحارب، وعبد قيس، وتغلب، وبني حنيفة وغيرهم⁽²⁾.

وقد كان ﷺ يهتم بحسن ضيافتهم، فعندما قدم وفد بني محارب عام حجة الوداع، جاء رسول الله ﷺ منهم عشرة نائبين عمن وراءهم من قومهم، فأسلموا، وكان بلال يأتيهم بغداء وعشاء⁽³⁾.

وكان ﷺ يجعل مع بعض الوفود مرافقاً من الصحابة رضي الله عنهم، يمشي بينه وبينهم، فقد جعل ﷺ خالد بن سعيد بن العاص رضي الله عنه مع وفد ثقيف⁽⁴⁾.

وهذا يشبه إلى حد كبير ما يجري العمل به الآن في الاستقبالات الرسمية للوفود المهمة وهو ما يسمى بمرافق الشرف.

وكان من سنته الشريفة ﷺ أنه عند استقباله للوفود يتجمل بلبس أحسن الثياب، حتى صار ذلك معروفاً من سنته في مثل هذه الحالة، فقد أخرج الشيخان في صحيحيهما عن ابن عمر رضي الله عنهما قال : "وَجَدَ عُمَرُ حُلَّةً إِسْتَبْرَقَ تُبَاعُ فِي السُّوقِ، فَأَتَى بِهَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ ابْتِغِ هَذِهِ الْحُلَّةَ، فَتَجَمَّلْ بِهَا لِلْعِيدِ وَلِلْوُفُودِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّمَا هَذِهِ لِبَاسٌ مِّنْ لَا خَلَقَ لَهُ"⁽⁵⁾.

(1) فتح الباري شرح صحيح البخاري، ابن حجر، ج4/85

(2) انظر: الطبقات الكبرى: ابن سعد، ج1/227-261

(3) انظر: زاد المعاد في هدي خير العباد، ابن القيم، ج3/579.

(4) انظر: السيرة النبوية، ابن هشام، ج2/540-541.

(5) سبق تخريجه (ص87).

وقد أوصى ﷺ عند موته بثلاثة أمور كان من بينها إجازة الوفد⁽¹⁾.

وقد كان هذا الاهتمام من رسولنا الكريم بالوفود، واحترامه للعادات التي لا تتعارض مع أحكام الشريعة، بالغ الأثر في نشر الإسلام وسيادته على الجزيرة كلها.

المطلب الخامس: زيارة المؤسسات والمرجعيات الدينية في البلد المرسل إليه:

من مهام الدبلوماسي المسلم الناجح التواصل والتفاعل مع المؤسسات الدولية الإسلامية، وزيارة المرجعيات والشخصيات الدينية؛ لتقوية العلاقات بين الجانبين، والاستفادة من كل ما هو جديد على صعيد المؤسسات الإسلامية .

ومن المؤسسات الدينية وزارة الأوقاف، ودور الفتوى، واللجان والجامعات والكليات الإسلامية.

والمرجعيات الإسلامية: هي الشخصيات الإسلامية المتعارف على عدالتها واجتهادها واستقامتها، وكلاهما (المؤسسات والمرجعيات الإسلامية) يتكامل دورهم مع الحكومات السياسية في إيجاد بنية السلم والوئام في المجتمعات ومواجهة الأفكار المنحرفة عن الشريعة الإسلامية، والمحافظة على الخطاب والمنهج الوسطي، والبعد عن المغالاة والتطرف، فقد أخرج الإمام مسلم في صحيحه عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: "هَلَكَ الْمُتَنَطِّعُونَ قَالَهَا ثَلَاثًا"⁽²⁾.

قال النووي: الْمُتَنَطِّعُونَ: أي المتعمقون الغالون المجاوزون الحدود في أقوالهم وأفعالهم⁽³⁾. وكشف مغالطات الفكر المأزوم، وإطفاء نار الفتن والسعي في الإصلاح، امتثالاً للأمر الإلهي العظيم: ﴿وَأَصْلِحُوا ذَاتَ بَيْنِكُمْ﴾⁽⁴⁾، ولن تستطيع تلك المؤسسات والمرجعيات أن

(1) سبق تخريجه (ص107).

(2) صحيح مسلم، مسلم، كتاب العلم، باب هلك المتنطعون، ح 2670، من طريق طلق بن حبيب عن الأحنف بن قيس عن عبد الله.

(3) شرح النووي على مسلم، النووي، ج16/220.

(4) الأنفال:1.

تحقق أهدافها إلا إذا تضافرت جهودها مع إدارة الحكومات وقناعتها بضرورة المحافظة على المنهج الوسطي.

ومن المظاهر التي يتفاعل الدبلوماسية معها في هذا الجانب:

- إعداد قاعدة بيانات عن الشخصيات، والمؤسسات ذات الاهتمام بالعمل الإسلامي في البلد المرسل إليه.

- التعرف على الجهات المهتمة بالعمل الإسلامي أفراداً ومؤسسات، وتنظيم زيارات رسمية لها.

- التنسيق مع الجهات والوزارات والشخصيات ذات الاهتمام بالشؤون الإسلامية، وتدعيم العلاقات معها فيما يخدم العمل الإسلامي.

- دعم وتشجيع النشاطات الإسلامية الموجودة على الساحة الإسلامية، ومساندتها، والتأكد من سلامة توجهها.

- الاستفادة من إمكانات جميع وسائل الإعلام لإيضاح الأعمال على مستوى العالم الإسلامي، ودعم الوسائل الإسلامية منها.

- التعاون بين الجانبين بعقد دورات مشتركة للعلماء والفقهاء والدعاة.

- أن تقوم هذه الدبلوماسية على منطلق إشاعة ثقافة التفاوض الإيجابي داخل وعبر الثقافات المختلفة، على أسس علمية وأخلاقية، ومحاولة إزالة التشويه الذي لحق بالدين الإسلامي وعرض ما يمكن أن يقوم الفكر الإسلامي الحديث في مجال حلّ الكثير من مشاكل البشرية.

- أن تكون دبلوماسية تهدف إلى إيجاد حوار حقيقي وفعال بين مختلف الشرائع، وتوظيف الأرضية المشتركة لترسيخ السلام العادل، والابتعاد عن كل أشكال التطرف والعنف.

- دراسة المشكلات التي تواجهها الدعوة الإسلامية في الخارج، والعمل على حلها.

- تحديد الأهداف السنوية لنشر الدعوة الإسلامية في الخارج، ووضع الخطط اللازمة لذلك، والعمل على تنفيذها بعد إقرارها.

فإذا ما تمّ هذا التفاعل من الدبلوماسية، يمكن اعتباره أداة من أدوات السياسة الخارجية، حيث يوفر للسياسة الخارجية أوضاعاً وأجواء مناسبة تستطيع من خلال مد قنوات التأثير والنفوذ في تلك البلدان.

المبحث الرابع

أحكام الدبلوماسية

لقد أقرَّ القانون الدولي ومن قبله الشريعة أحكاماً دبلوماسية تُمنح للمبعوث الدبلوماسي منذ اللحظة التي يدخل فيها أراضي الدولة المضيفة، ولغاية مغادرته لأراضيها، إكراماً واحتراماً لشخصه وللدولة التي يُمثلها.

المطلب الأول: الحصانة الدبلوماسية

معنى الحصانة لغة: الحصانة مصدر الفعل حَصَّن، وأصل هذه الكلمة يدل على الحفظ والحيطة والحرص، ويقال حَصَّن المكان يَحْصُنْ حصانة، فهو حصين منع وأحصنه صاحبه وحَصَّنَه، والحصن كل موضع حصين لا يُوصل إلى ما في جوفه، والجمع حصون وحصن حصين من الحصانة، كما قيل: حصن حصين أي منيع، كما يطلق الحاصين والحصان على المرأة المتعفة، وبذلك فإن لفظ الحصانة يدل على المنعة، وهي العزة والقوة التي تمنع الغير من الوصول إلى من اتصف بها بإيذاء أو تنقص⁽¹⁾.

يُفهم من المعاني اللغوية لكلمة حصن أنها تدور على معنى المنع من إلحاق الضرر بالمحصن، فيكون المعنى اللغوي يشير إلى الدلالة المفهومة للكلمة.

معنى الحصانة اصطلاحاً: لم يرد استعمال لفظ الحصانة عند الفقهاء قديماً - فيما اطلعت عليه - فيما يجب للرسول والسفراء من حقوق⁽²⁾.

أما لفظ الحصانة فقد استعمله الفقهاء المعاصرين باصطلاح حصانة التمثيل السياسي ويعني: احترام ممثلي الدول الأخرى، وأماكنهم، ومراسلاتهم، وتوابعهم، وعدم تفتيشهم أو الاعتداء عليهم، وإعفاؤهم من الضرائب الشخصية المباشرة، وتوفير الراحة والأمان لهم⁽³⁾.

(1) انظر: لسان العرب، ابن منظور، ج13/119، المعجم الوسيط، مجموعة من المؤلفين، ج1/180.

(2) ما ورد في اصطلاحات الفقهاء مصطلح الإحصان: وهو مصطلح خاص بالنكاح، وما يتصل به من أحكام وحدود، وهو أن يكون الرجل عاقلاً بالغاً حراً مسلماً، دخل بامرأة بالغة عاقلة حرة مسلمة، بنكاح صحيح، التعريفات الفقهية: محمد عميم المجددي، ص19.

(3) معجم ألفاظ ومصطلحات العلاقات الدولية في الفقه الإسلامي: حسن أبو غدة، ج2/177.

تعريف الحصانة الدبلوماسية في القانون الدولي: منح حماية للمبعوث الدبلوماسي، وذلك بهدف عدم التعرض لشخصه⁽¹⁾.

أو هي جملة من الامتيازات التي تمنح للمبعوث الدبلوماسي، تجعله في حرز ووقاية، ومأمن شخصي وقضائي ومالي⁽²⁾.
وتتنوع هذه الحصانات ما بين شخصية ومالية وقضائية.

- **الحصانة الشخصية:** إن مفهوم الحصانة الشخصية هو مفهوم مطلق يرتبط بمفهوم حصانة البعثة الشخصية المطلقة التي تعدّ الركن الأساسي الذي تتفرع منه جميع أشكال الحصانات الأخرى⁽³⁾.

تتمثل الحصانة الشخصية للمبعوث الدبلوماسي في حرمة ذاته ومسكنه ومرافقيه ووثائقه وكل ما يخصه، وقد أقرّت اتفاقية فيينا للعلاقات الدبلوماسية عام 1961م بأن حرمة شخص المبعوث الدبلوماسية مصونة، ولا يجوز إخضاعه لأية صورة من صور القبض أو الاعتقال، ويجب على الدولة المعتمد لديها معاملته بالاحترام اللائق، واتخاذ جميع التدابير المناسبة لمنع أي اعتداء على شخصه أو حرّيته أو كرامته⁽⁴⁾.

فهي تعد حصانة مطلقة وشاملة لذات المبعوث وسكنه وأوراقه ومراسلاته وتنقله، فإذا ما كان القانون الدولي واتفاقية فيينا قد قنّنت حصانة الدبلوماسي الشخصية، فإن هذا الوضع قد كفّلتها من قبل شريعتنا الغراء، فأصل الحصانة الشخصية للممثل الدبلوماسي في الشريعة الإسلامية يعود إلى نصوص الشريعة الإسلامية، ومنها:

- قول الله عزّ وجلّ: ﴿وَلَا تَقْتُلُوا النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ وَمَنْ قُتِلَ مَظْلُومًا فَقَدْ جَعَلْنَا لَوْلِيهِ سُلْطَانًا فَلَا يُسْرِفُ فِي الْقَتْلِ إِنَّهُ كَانَ مَنْصُورًا﴾⁽⁵⁾.

(1) الدبلوماسية نشأتها وتطورها وقواعدها ونظام الحصانات والامتيازات الدبلوماسية: علي الشامي، ص. 421

(2) العلاقات الدولية في الإسلام: عارف أبو عيد، ص 299

(3) المصدر السابق ص 300

(4) القانون الدولي العام: علي أبو هيف، ص 431

(5) الإسراء: 33

ففي الآية الكريمة نهى عن قتل النفس بغير حق شرعي⁽¹⁾.

ولذلك كان النهي عن قتل النفس من أهم الوصايا التي أوصى بها الإسلام أتباعه في هذه الآية الجامعة⁽²⁾.

فلا يجوز شرعاً قتل النفس البشرية بغير حق، سواء كانت مسلمة أو غير مسلمة، فالنفس البشرية لها حرمة لا يجوز الاعتداء عليها .

- قال الله عز وجل في كتابه العزيز: ﴿مَنْ قَتَلَ نَفْسًا بِغَيْرِ نَفْسٍ أَوْ فَسَادٍ فِي الْأَرْضِ فَكَأَنَّمَا قَتَلَ النَّاسَ جَمِيعًا وَمَنْ أَحْيَاهَا فَكَأَنَّمَا أَحْيَا النَّاسَ جَمِيعًا﴾⁽³⁾.

فمن قتل نفساً واحدة، وانتهك حرمتها، فهو مثل من قتل الناس جميعاً، ومن ترك قتل نفس واحدة، وصان حرمتها واستحياها خوفاً من الله فهو كمن أحيا الناس جميعاً⁽⁴⁾.

وقال ابن عاشور: علق التحريم في الآية بعين النفس، والمقصود تحريم قتلها⁽⁵⁾.

فالنفس في الآيتين الكريمتين مطلقة شاملة لكل إنسان على اختلاف جنسه ولونه ودينه.

- قال تعالى: ﴿وَإِنْ أَحَدٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ اسْتَجَارَكَ فَأَجِرْهُ حَتَّى يَسْمَعَ كَلَامَ اللَّهِ ثُمَّ أَبْلِغْهُ مَأْمَنَهُ ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لَا يَعْلَمُونَ﴾⁽⁶⁾.

فهذه الآية الكريمة أصل في أمان الرسل، ففيها كفّ عن دم الرسول وحقن دمه، حتى يبلغ مأمنه، ويعود بجواب ما أرسل به، فتقوم به الحجة على مرسله⁽⁷⁾.

والمعنى: فإذا استجارك مشرك لمصلحة للسفارة عن قومه، أو لمعرفة شرائع الإسلام فأمنه، "وفيها تأكيد بذل الأمان لمن يسأله من المشركين، إذا كان للقائه النبي ﷺ، ودخوله بلاد

(1) تفسير القرآن العظيم، ابن كثير، ج5/73.

(2) التحرير والتنوير، ابن عاشور، ج15/91.

(3) المائدة: 32.

(4) الجامع لأحكام القرآن، القرطبي، ج6/146.

(5) التحرير والتنوير، ابن عاشور، ج15/91.

(6) التوبة: 6.

(7) معالم السنن، الخطابي، ج2/319.

الإسلام مصلحة، ولو كان أحد من القبائل التي خانت العهد، لئلا تحمل خيانتهم المسلمين على أن يخونوهم، أو يغدروا بهم⁽¹⁾.

كما قال ابن قدامة: يجوز عقد الأمان للرسول والمستأمن؛ لأن النبي ﷺ كان يؤمن رسل المشركين⁽²⁾.

تدل الآية على تحريم قتل الرسل⁽³⁾.

- خطبة النبي ﷺ في حجة الوداع: أخرج البخاري في صحيحه عن ابن عباس ؓ أن رسول الله ﷺ خطب الناس يوم النحر فقال: يا أيها الناس أي يوم هذا؟ قالوا: يوم حرام، قال: فأبي بلد هذا؟ قالوا: بلد حرام، قال: فأبي شهر هذا؟ قالوا: شهر حرام، قال: فإن دماءكم وأموالكم وأعراضكم عليكم حرام، كحرمة يومكم هذا، في بلدكم هذا، في شهركم هذا، فأعادها مراراً، ثم رفع رأسه فقال: اللهم هل بلغت، اللهم هل بلغت⁽⁴⁾.

وجه النبي ﷺ الخطاب بقوله: "يا أيها الناس" وهو شامل لبني الإنسان، فحرمة الدماء والأموال والأعراض أقرها الشرع لكل إنسان ولا يجوز الاعتداء والمساس بها بأي لون من ألوان الأذى، بما فيهم الرسل والسفراء.

فقد أخرج الإمام أحمد في مسنده عن نعيم بن مسعود رضي الله عنه قال: (سمعت رسول الله ﷺ حين قرأ كتاب مسليمة الكذاب قال للرسولين: فما تقولان أنتما؟ قالوا: نقول كما قال، فقال رسول الله ﷺ: والله لولا أن الرسل لا تقتل لضربت أعناقكما)⁽⁵⁾.

ففي الحديث دليل على تحريم قتل الرسل الواصلين من الكفار وإن تكلموا بكلمة الكفر في حضرة الإمام⁽⁶⁾.

(1) التحرير والتنوير، ابن عاشور، ج10/117.

(2) المغني: ابن قدامة، ج9/244.

(3) مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح: علي الملا القاري، ج6/2564.

(4) صحيح البخاري، البخاري، كتاب الحج، باب الخطبة أيام منى، ح 1739، من طريق فضيل بن غزوان عن عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنه.

(5) سبق تخريجه (ص32).

(6) عون المعبود شرح سنن أبي داود: شرف الحق العظيم بآدي، ج7/314.

فتحريم قتل الرسل لأنهم كما حُمِلُوا بتبليغ الرسالة حُمِلُوا بتبليغ الجواب، فلزمهم القيام بكلا الأمرين، فيصيرون برفض بعض ما لزمهم موسومين بسمّة الغدر، وكان نبي الله ﷺ أبعد الناس عن ذلك، ثم إن في تردد الرسل المصلحة الكلية، ومهما جوز حبسهم، أو التعرض لهم بمكروه، صار ذلك سبباً لانقطاع السبل بين الفئتين المختلفتين، وفي ذلك من الفتنة والفساد ما لا يخفي على ذي اللب موقعه⁽¹⁾.

- ما جاء في صلح الحديبية من تأمينه ﷺ للسفراء الوافدين إليه، وعدم الاعتداء عليهم، وكان آخرهم سهيل بن عمرو، والذي تمّ الصلح على يديه⁽²⁾.

- اعتبار النبي ﷺ الاعتداء المتعمد على السفير سبباً في الغزو، فعندما بعث الرسول ﷺ عثمان بن عفان رضي الله عنه إلى قريش في عام الحديبية، ليبلغهم أن النبي ﷺ لم يأت لقتال، وإنما جاء ليعتمر ثم يعود، احتبسته قريش، وجاء الخبر أن قريشاً قد قتلت عثمان بن عفان، فغضب - عليه الصلاة والسلام - ودعا الصحابة إلى المبايعة على القتال وعدم الفرار⁽³⁾، وقد كان السبب المباشر لغزوة مؤتة - كما جاء في كتب السيرة - هو أن شرحبيل بن عمرو الغساني قتل صبراً الحارث بن عمير الأزدي⁽⁴⁾، الذي أرسله الرسول ﷺ إلى ملك بصرى⁽⁵⁾ بكتابه، وكانت الرسل لا تقتل، فغضب رسول الله ﷺ، وأرسل الجيش إلى مؤتة⁽⁶⁾.

- موقف الرسول ﷺ من أبي رافع رسول قريش إليه، فقد أخرج أبو داود في سننه عن أبي رافع رضي الله عنه قال: (بعثتني قريش إلى رسول الله ﷺ فلما رأيته رسول الله ﷺ ألقى في قلبي الإسلام فقلت يا رسول الله ﷺ إني والله لا أرجع إليهم أبداً قال رسول الله ﷺ إني لا أخيس بالعهد

(1) الكاشف عن حقائق السنن: الطيبي، ج9/2754.

(2) انظر: سيرة ابن هشام، ج2/318-324.

(3) السيرة النبوية، ابن هشام، ج3/315.

(4) الحارث بن عمير الأزدي: أحد بني لهب، بعثه رسول الله ﷺ بكتابه إلى الشام إلى ملك الروم، أو صاحب بصرى، فعرض له شرحبيل الغساني وقتله، الاستيعاب في معرفة الأصحاب: لابن عبد البر القرطبي،

297/1

(5) بصرى: في موضعين، بالضم، والقصر، إحداهما بالشام من أعمال دمشق، وهي قصبة كورة حوران، مشهورة عند العرب قديماً وحديثاً، وبصرى أيضاً من قرى بغداد قرب عكبراء، معجم البلدان: ياقوت الحموي ج1/441.

(6) زاد المعاد في هدي خير العباد: ابن القيم، ج3/336.

ولا أحبسُ البردَ ولكنِ ارجع فإن كانَ في نفسك الذي في نفسك الآنَ فارجع قال فذهبت ثم أتيتُ النبي ﷺ فأسلمتُ⁽¹⁾.

قال الطيبي: المراد بالعهد ها هنا: العادة الجارية المتعارفة بين الناس من أن الرسل لا يتعرض لهم بمكروه⁽²⁾.

- أقرَّ الإسلام عقد الأمان، وجعله أساساً شرعياً تبنى عليه علاقات المسلمين بغيرهم، وكما قال الدكتور وهبة الزحيلي: فإن الحصانة تتنافى مع كل تدبير زجري يستهدف الشخص؛ لأن شخص الممثل الدبلوماسي مصون، والأمان في الإسلام يقضي بتحريم التعرض لشخص الرسول وماله وأسرته وأتباعه وحاجاته بل ووسائله السياسية⁽³⁾.

- إقرار الفقه الإسلامي حصانة شخص الممثل الدبلوماسي، خاصة وأن تبادل التمثيل السياسي وإعطاء الممثلين السياسيين حصانات دبلوماسية شخصية، تحقق للمسلمين مصالح ومقاصد قد تفوق الضرر الذي يلحقها من غياب الحصانة، وذلك عملاً بالقاعدة الفقهية التي تقضي بأنه يرتكب أخف الضررين لإزالة أشدهما والحكم يتبع المصلحة الراجحة⁽⁴⁾.

كل ذلك يدلّ على إقرار الشريعة الإسلامية لحصانة المبعوث الدبلوماسي الشخصية، وحرمة الاعتداء عليها، وإن لم يستعمل بلفظه للتعبير عن هذا المعنى، إلا أن المتنّ لنصوص الشريعة، وأقوال الفقهاء يدرك تناول هذا المصطلح بمعناه ومدلولاته ومقتضياته، فلا مشاحة في الاصطلاح.

- **الحصانة المالية:** وهي الإعفاءات المالية التي يتمتع بها السفير أو الرسول أو المبعوث الدبلوماسي بصفة عامة، كالإعفاء من الضرائب والعشور والرسوم الجمركية وغيرها⁽⁵⁾.
لقد منح القانون الدولي الممثلين السياسيين حصانة مالية، يُعفون بموجبها من كثير من الضرائب، والرسوم الجمركية، وأساس هذا الإعفاء المجاملة بين الدول، ليكون متبادلاً بين الطرفين⁽⁶⁾.

(1) سبق تخريجه (ص35)

(2) مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح : علي القاري، ج6/2564.

(3) آثار الحرب في الفقه الإسلامي: وهبة الزحيلي، ص336-337

(4) الفقه السياسي للحصانة الدبلوماسية: أحمد سالم باعمر، ص155

(5) العلاقات الخارجية للدولة الإسلامية: سعيد المهيري، ص363

(6) انظر: القانون الدولي العام: علي أبو هيف، ص497

وطبقاً لنصوص اتفاقية فيينا للعلاقات الدبلوماسية، فإن الإعفاء من الضرائب، والإعفاء من الرسوم الجمركية ومن جميع أنواع الخدمات الشخصية والعامة يشمل أولاً:

- الإعفاء من الضرائب والرسوم الشخصية والعينية الوطنية والإقليمية.

- الرسوم والضرائب المفروضة على الأموال العقارية الخاصة الكائنة في إقليم الدولة المعتمد لديها، ما لم تكن في حيازته بالنيابة عن الدول المعتمدة لاستخدامها في أغراض البعثة.

- الضرائب التي تفرضها الدول المعتمد لديها.

- الضرائب والرسوم المفروضة على رؤوس الأموال المستثمرة في المشروعات التجارية القائمة في تلك الدولة.

- المصاريف المفروضة مقابل خدمات معينة⁽¹⁾.

أمّا ديننا الإسلامي فقد جعل للمال حرمة كحرمة النفس والعرض، وجرم كل سلوك فيه عدوان على أموال الآخرين وممتلكاتهم، فقال سبحانه وتعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبَاطِلِ إِلَّا أَنْ تَكُونَ تِجَارَةً عَنْ تَرَاضٍ مِّنْكُمْ﴾⁽²⁾.

وقد قرن رسول الله ﷺ حرمة الأموال بحرمة الدماء، وذلك في خطبة حجة الوداع فقال: "يا أيها الناس... فَإِنَّ دِمَاءَكُمْ وَأَمْوَالَكُمْ وَأَعْرَاضَكُمْ عَلَيْكُمْ حَرَامٌ، كَحُرْمَةِ يَوْمِكُمْ هَذَا"⁽³⁾، وقال أيضاً في حديث أخرجه مسلم في صحيحه عن أبي هريرة - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله ﷺ: "كُلُّ الْمُسْلِمِ عَلَى الْمُسْلِمِ حَرَامٌ عَرَضُهُ وَمَالُهُ وَدَمُهُ"⁽⁴⁾.

ففي الحديث حُرمة دم المسلم وماله وعرضه⁽⁵⁾.

وإذا كانت حرمة المال مصونة للناس عامة، فقد أكد الفقه الإسلامي على حرمة أموال المبعوث الدبلوماسي، وعدم جواز الاعتداء عليها.

(1) الفقه السياسي للحصانة الدبلوماسية: أحمد باعمر، ص220.

(2) النساء: 29.

(3) سبق تخريجه (ص167).

(4) صحيح مسلم، مسلم، كتاب البر والصلة والآداب، باب تحريم ظلم المسلم وخذله واحتقاره ودمه وعرضه وماله، ح2564، من طريق داود بين قيس عن أبي سعيد عن أبي هريرة رضي الله عنه.

(5) فتح المنعم شرح صحيح مسلم: موسى لاشين، ج24/10.

يقول الدكتور وهبة الزحيلي: "تتمتع الدولة الأجنبية وممثلوها وتوابعها بالحصانات المقررة للرسول والسفراء، وهي الحصانة الشخصية والمالية، فالأولى تقتضي بحرمة التعرض للنفوس والأسرة والحواشي والأتباع عملاً بالأمان، والثانية تقتضي بعد إخضاع الأموال المملوكة للدول الأجنبية والمخصصة لأغراض عامة والموجودة في دار الإسلام للنظام الضريبي؛ لأن فرض الضريبة خاضع لتقدير ولي الأمر، فله أن يقرر شمول الضريبة أو حصرها في نظام معين"⁽¹⁾.

وتتميز الحصانة المالية للمبعوث الدبلوماسي عن غيرها من الحصانات الدبلوماسية بأنها تقوم في حقيقتها وأساسها على قاعدة المعاملة بالمثل بصورة مباشرة، فالمعاملة بالمثل هي الدليل الأقوى في إثبات الحصانة المالية للرسول والسفراء، باعتبار أن هذه الحصانة تثبت لممثلي الدول تبعاً لما يُعطي كل طرف للآخر من الامتيازات والحقوق معاملة بالمثل.

وقد أثبت أمير المؤمنين عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - هذه القاعدة في تعامله مع رسل دار الحرب وتجارها الداخلين لدار الإسلام، كما أخرج البيهقي في سننه من حديث طويل عن لاحق بن حميد⁽²⁾ وفيه: "وَقِيلَ لِعُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: كَيْفَ نَأْخُذُ مِنْ تُجَّارِ الْحَرْبِ إِذَا قَدِمُوا عَلَيْنَا؟ فَقَالَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: كَيْفَ يَأْخُذُونَ مِنْكُمْ إِذَا أَتَيْتُمْ بِلَادَهُمْ؟ قَالُوا: الْعُشْرَ. قَالَ: فَكَذَلِكَ خُذُوا مِنْهُمْ"⁽³⁾.

(1) الفقه الإسلامي وأدلته: وهبة الزحيلي، ج 6426/8.

(2) لاحق بن حميد: لاحق بن حميد بن سعيد ويقال شعبة بن خالد بن كثير، أبو مجلز السدوسي تابعي متفق على توثيقه، انظر: تهذيب الكمال للمزي، ج 176/31، تاريخ الإسلام للذهبي ج 3/196.

(3) السنن الكبرى، البيهقي، ج 230/9، ح 18382.

سند الحديث: أخبرنا أبو الحسن علي بن أحمد بن عبدان أنبأ أحمد بن عبيد الصّفار ثنا أحمد بن عبيد الله النّزسي ثنا روح ثنا ابن أبي عروبة عن قتادة عن لاحق بن حميد قال: لما بعث عمر بن الخطاب... الحديث. تخريج الحديث:

أخرجه أبو عبيد في الأموال، ص 86، ح 172، وابن زنجويه في الأموال، ص 207، ح 256، من طريق محمد بن عبد الله الأنصاري عن سعيد بن أبي عروبة به.

دراسة رجال الإسناد:

رجال الإسناد ثقات.

الحكم على الحديث :

إسناده ضعيف، فقد أرسل لاحق بن حميد عن عمرو لم يسمع منه، ولم أعثر على متابع له.

يقول ابن القيم: "كان مذهب عمر فيما وضع من ذلك أنه كان يأخذ من المسلمين الزكاة، ومن أهل الحرب العشر تاماً، لأنهم كانوا يأخذون من تجار المسلمين مثله إذا قدموا بلادهم، فكان سبيله في هذين الصنفين بيّناً واضحاً"⁽¹⁾.

وعليه تقاس الحصانة المالية للرسول والسفراء فإن الدول تعفي السفراء والمبعوثين لديها من دفع الرسوم والضرائب، إذا عاملت الدول الأخرى سفراءها بمثل هذه المعاملة⁽²⁾.

كما أن الإمام الشيباني قد قرر تطبيق مبدأ المعاملة بالمثل المطبق بخصوص رسل التجارة، على الرسل والمبعوثين الدبلوماسيين، حيث أكد على ضرورة تطبيق مبدأ المعاملة بالمثل في مجال الإعفاء والامتيازات المالية والضرائب والجمارك، حيث يقول: "وإن مرّ الحربي بمال التجارة... أو قال: هو مال صبي فإن العاشر يعشره؛ لأنهم لا يصدقونا في ذلك فنحن لا نصدقهم بذلك، وإن كانوا هم لا يأخذون من مثل هذا المال، فلا نأخذ منهم أيضاً، وإن كنا لا نعلم أنهم يأخذون أو لا يأخذون أخذنا منهم؛ لأن الأصل هو الأخذ؛ لأن النصاب كامل"⁽³⁾.

وإذا كانت هذه الاجتهادات الفقهية من علمائنا وضعت أسس التعامل المالي مع المستأمنين والرسول، فإن هذا المبدأ نفسه قد أقره القانون الدولي الحديث، من حيث اعتبار المعاملة بالمثل والمجاملة الدولية هي أساس ومنطلق الإعفاء من الضرائب والرسوم الجمركية⁽⁴⁾.

وأموال الدبلوماسي مصنونة بحكم الأمان الذي حصل عليه من دولة الإسلام، فقياس السفير على المستأمن الذي يدخل دولة الإسلام، وبمقتضى أمانه يحصل على عدة حقوق، فقد أقرّ الفقه الإسلامي على اعتبار الرسول أو السفير في الدولة الإسلامية مستأمناً من نوع، وتترتب على مقتضى هذه الخصوصية الاعتبارية خصوصية أخرى في مجال الحقوق والواجبات⁽⁵⁾.

وقد ميّز علماء الفقه الإسلامي في أحكامهم بين ما يصطحبه المبعوث الدبلوماسي وحاشيته من أمتعة وحاجيات تتعلق بمعيشته واستعماله الشخصي، ولم يكن للتجارة، وبين ما

(1) أحكام أهل الذمة: ابن القيم، ج1/340.

(2) العلاقات الخارجية للدولة الإسلامية: سعيد المهيري، ص325.

(3) شرح السير الكبير: محمد بن أحمد السرخسي، ج4/286.

(4) الفقه السياسي للحصانة الدبلوماسية: أحمد باعمر، ص226.

(5) المصدر السابق، ص218.

يصطحبه من مالٍ للتجارة، فالأول لا يتعرض له، ولا يؤخذ منه العشر، فقال أبو يوسف: "لا يؤخذ من الرسول الذي بعث به ملك الروم ولا من الذي أعطى أماناً عشر"⁽¹⁾.

وقال ابن قدامة: "ولا يؤخذ منهم العشر من غير مال التجارة، فلو مرّ بالعاشر منهم متقل ومعه أمواله أو سائمة لم يؤخذ منه شيء نصّ عليه أحمد"⁽²⁾.

وقال الشربيني: "لا يؤخذ شيء من حربي دخل دارنا رسولاً"⁽³⁾.

أما المال الذي قصد به الدبلوماسي التجارة، فيؤخذ منه العشر؛ لأنه مجلوب للتجارة، يقول أبو يوسف: "لا يؤخذ من الرسول الذي بعث به ملك الروم ولا من الذي أعطى أماناً عشر، إلا ما كان معهما من متاع التجارة، فأما غير ذلك من متاعهم فلا عشر عليهم فيه"⁽⁴⁾، وقال: "وما لم يكن من مال التجارة ومروا به على العاشر فليس يؤخذ منه شيء"⁽⁵⁾.

فتكون الحصانة المالية للدبلوماسية حصل عليها تبعاً للحصانة الشخصية التي أقرها الإسلام، وهي تظهر المعاملة المميّزة والمركز السامي الذي يشغله الممثل السياسي.

- الحصانة القضائية:

لقد منح القانون الدولي المبعوث الدبلوماسي وفق اتفاقية فيينا لعام 1961م الحصانة القضائية، وهي تعنى تمتع الدبلوماسي بالحصانة القضائية فيما يتعلق بالقضاء الجنائي لدى الدولة المعتمد لديها، وكذلك فيما يتعلق بقضائها الإداري إلا فيما استثنى، كما يعفى المبعوث الدبلوماسي من الإدلاء بالشهادة، ولا يتخذ في حقه أي إجراءات تنفيذية إلا في حالات خاصة مع التأكيد على عدم المساس بحرمة شخصه أو منزله⁽⁶⁾.

وقد نصّت الاتفاقية على أن المبعوث الدبلوماسي يتمتع بالحصانة القضائية فيما يتعلق بالقضاء الجنائي للدولة المعتمد لديها، وكذلك ما يتعلق بقضائها المدني والإداري إلا في الحالات الآتية:

(1) الخراج: أبو يوسف، ص205.

(2) المغني: ابن قدامة، ج9/348.

(3) مغني المحتاج على معرفة معاني ألفاظ المنهاج: الخطيب الشربيني، ج6/67.

(4) الخراج: أبو يوسف، ص205.

(5) المصدر السابق، ص147.

(6) انظر: الفقه السياسي للحصانة الدبلوماسية: أحمد باعمر، ص165.

- إذا تعلّق الأمر بدعوى عينية متصلة بعقار خاص موجود في إقليم الدولة المعتمد لديها، وليس مملوكاً لحساب حكومة الدولة المعتمدة أو لأغراض البعثة.

- إذا تعلّق الأمر بدعوى تتعلق بتركة يكون المبعوث الدبلوماسي فيها منفذاً للوصية، أو مديراً للتركة، أو وارثاً أو موصى له، وذلك بصفته الشخصية بالنيابة عن الدولة المعتمدة.

- الدعاوى المتعلقة بأي نشاط مهني أو تجاري يمارسه في الدولة المعتمد لديها خارج وظائفه الرسمية.

- الطلبات العارضة أو الطلبات الفرعية المتصلة بطلب أصلي في دعوى أقامها مبعوث دبلوماسي، أو أحد المستفيدين من الحصانة القضائية، ففي هذه الحال لا يقبل من المبعوث الدفع بهذه الحصانة ضد أي طلب فرعي يرتبط مباشرة بالطلب الأصلي.

- تمتع المبعوث الدبلوماسي بالإعفاء من أداء الشهادة⁽¹⁾.

وتمتع المبعوث الدبلوماسي بالحصانة القضائية في الدولة المعتمد لديها لا يعفيه من قضاء الدولة المعتمدة، فعدم خضوع المبعوث الدبلوماسي لقضاء الدولة المعتمد لديها لا يعني عدم احترامه لقوانينها وأنظمتها وتقاليدها، بل يجب عليه أن يحترم هذه القوانين والأنظمة التي تعدّ من الواجبات الأساسية في التعامل الدولي⁽²⁾.

أما عن موقف الفقه الإسلامي من الحصانة القضائية، فلم يتخذ موقفاً واحداً منها، وإنما تعددت مواقف الفقهاء وتباينت آراؤهم تبعاً لاختلاف الجريمة التي يرتكبها المبعوث الدبلوماسي وبحسب خطورة كل واحدة منها:

الاتجاه الأول: يرى بعضهم أن الإسلام لا يقرّ للمبعوث أو السفير الأجنبي في دار الإسلام بأية حصانة قضائية، فتقام الحدود كلّها إذا رُفعت للقاضي المسلم⁽³⁾.

الاتجاه الثاني: التفريق بين الجرائم من حيث أنواعها، بين ما كان حقاً لله فلا يُقام عليه، وبين ما كان حقاً للعبد فيؤاخذ عليه إلا بعفو من أصحاب الحقّ إذا كان العفو جائزاً⁽⁴⁾، فإذا

(1) أصول العلاقات الدبلوماسية والفصلية: عبد الفتاح الرشدان، محمد الموسي، ص 199-200.

(2) الدبلوماسية نشأتها وتطورها وقواعدها ونظام الحصانات والامتيازات الدبلوماسية: علي الشامي، ص 545.

(3) انظر: العلاقات الدولية في الإسلام: محمد أبو زهرة، ص 72-73، كتاب الإعلام بقواعد القانون الدولي والعلاقات الدولية في شريعة الإسلام: أحمد أبو الوفا، ج 4/347.

(4) انظر: كتاب الإعلام بقواعد القانون الدولي والعلاقات الدولية في شريعة الإسلام: أحمد أبو الوفا، ج 4/335.

كانت الجريمة متعلقة بحقّ من حقوق الله كشرب الخمر فإنه لا يعاقب ويُعفى منها، أما إذا كانت الجريمة في حقّ الأفراد كالسرقة والغصب والقتل، فإنه لا يتمتع بالحصانة إلا بمقتضى العفو من أصحاب الحقّ، إذا كان العفو جائزاً⁽¹⁾.

الاتجاه الثالث: إمكانية توقيع العقاب على المبعوث الدبلوماسي إذا وقع منه ما يخالف مقصود الرسالة، فأصحاب هذه الاتجاه يميزون بين ما يفعله الرسول بصفة رسمية فيتمتع بالحصانة القضائية، وبين ما يفعله بصورة شخصية فإنه يخضع لقضاء الدولة الإسلامية⁽²⁾.

الاتجاه الرابع: قصر حصانة الرسل على ما يحدث منهم في الأمور الدينية، أي الرسل الذين يأتون ليسمعون كلام الله، وصاحب هذا الاتجاه الإمام الطحاوي⁽³⁾.

مما سبق يتبين أن الممثل الدبلوماسي في ظل القانون الدولي يتمتع بالحصانة القضائية المطلقة بالنسبة للقانون الجنائي، والحصانة المقيدة بالنسبة للقانون المدني والإداري، واختلاف فقهاء المسلمين في خضوع الدبلوماسي لأحكام الشريعة الإسلامية إذا ما ارتكب مخالفة أو جريمة ضد هذه الأحكام إلى أربعة اتجاهات سبق بيانها.

يقول الدكتور / محمد حبش: وبناءً عليه فإن من العسير أن نذهب إلى القول بأن الفقه الإسلامي منح الحصانة القضائية للمسؤولين أيًا كانت مواقعهم، وذلك التزاماً بدعم القضاء المطلق لتحقيق العدالة، والإسراع في الإدلاء ببيناتها وشروطها، ولا نعرف أن الفقه الإسلامي منح أحداً الحصانة فوق حكم القضاء أيًا كان هؤلاء وأيًا كانت منازلهم ومراتبهم.

وفي الحقيقة فإن الأقرب لروح الإسلام ومبادئه أن لا يكون استثناء في القضاء، ولا حرج من القول بوجود هذا الخلاف بين الفقه الإسلامي وبين التوجه القانوني في الحقوق الدبلوماسية⁽⁴⁾.

وهو الرأي الذي أرجّحه.

(1) انظر: كتاب الإعلام بقواعد القانون الدولي والعلاقات الدولية في شريعة الإسلام: أحمد أبو الوفا، ج 3/338.

(2) انظر: المصدر السابق، ج 3/340.

(3) شرح مشكل الآثار: أبو جعفر الطحاوي، ج 7/298.

(4) الإسلام والدبلوماسية قراءة في القيم الدبلوماسية في الإسلام: محمد حبش، ص 85.

المطلب الثاني: وجوب الوفاء بالعهد:

إن المعاهدات أصل عام مشروع في الإسلام، وهي مطلوبة لتنظيم العلاقات الدولية بين المسلمين وغيرهم، بناءً على الأصل الذي دعا إليه القرآن الكريم من أن العلاقات الإنسانية قائمة على المودة والتعارف والتآلف .

كما تعتبر المعاهدات والمواثيق مصدراً للقانون الدولي الذي ينظم العلاقة بين الدول، فالمعاهدات تعدّ المصدر المباشر الأول لإنشاء قواعد قانونية دولية⁽¹⁾.

لذا كان وجوب الوفاء بالعهد والمواثيق من الأحكام المترتبة على الدبلوماسية، وتقوية العلاقات الدولية، فلن نجد كالإسلام دستوراً يُعظم العهود ويرعى المواثيق، فقد جعل الوفاء بالعهد والمواثيق فرضاً واجباً لازماً في الشريعة الإسلامية، فعلى المسلمين تنفيذ التزاماتهم التي تعهدوها في معاهداتهم دون تلكؤ، ولم يسمح الإسلام بالغدر أو نقض العهود، بل جعل ذلك من صفات المنافقين.

فقاعدة الوفاء بالعهد تلعب دوراً مهماً في إطار العلاقات الدولية، فهي تعدّ الأساس اللازم لوجود علاقات قانونية ثابتة ومستقرة، بل لا يتصور وجود أي نظام قانوني لا يقدر هذه القاعدة، ويعدّها منهجاً أساسياً من مناهج السلوك الواجب اتباعها⁽²⁾.

والنصوص الشرعية الدالة على وجوب الوفاء بالعهد وذم الغدر ونقض العهود كثيرة، سأذكر منها ما يلي:

قال سبحانه وتعالى: ﴿وَأَوْفُوا بِالْعَهْدِ إِنَّ الْعَهْدَ كَانَ مَسْئُولاً﴾⁽³⁾.

يقول الطبري: "وأوفوا بالعقد الذي تعاقدون الناس في الصلح بين أهل الحرب والإسلام، وفيما بينكم أيضاً، والبيوع والأشربة والإجازات وغير ذلك من العقود"⁽⁴⁾.

(1) العلاقات الخارجية للدولة الإسلامية: سعيد المهيري، ص 147.

(2) انظر: الوسيط في القانون الدولي العام: أحمد أبو الوفا، ص 134-137.

(3) الإسراء: 34.

(4) جامع البيان في تفسير آي القرآن: الطبري، ج 17/444.

وقال سبحانه وتعالى في كتابه العزيز: ﴿وَأَوْفُوا بِعَهْدِ اللَّهِ إِذَا عَاهَدْتُمْ وَلَا تَنْقُضُوا الْأَيْمَانَ بَعْدَ تَوْكِيدِهَا وَقَدْ جَعَلْتُمُ اللَّهَ عَلَيْكُمْ كَفِيلًا إِنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ مَا تَفْعَلُونَ﴾⁽¹⁾.

فليس هذا الحكم خاصاً بالمسلمين فيما بينهم، بل هو عام لكل الناس، فالعهد لفظ عام لجميع ما يُعقد باللسان ويلتزمه الإنسان من بيع أو صلة أو موثقة في أمر موافق للديانة⁽²⁾.

وقال سبحانه وتعالى أيضاً: ﴿إِلَّا الَّذِينَ عَاهَدْتُمْ مِنَ الْمُشْرِكِينَ ثُمَّ لَمْ يَنْقُضُوكُمْ شَيْئًا وَلَمْ يُظَاهِرُوا عَلَيْكُمْ أَحَدًا فَأَتِمُوا إِلَيْهِمْ عَهْدَهُمْ إِلَى مُدَّتِهِمْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُتَّقِينَ﴾⁽³⁾.

قال الشوكاني: فأتِمُوا إليهم عهدهم "أي أدّوا إليهم عهدهم تاماً غير ناقص إلى مدتهم التي عاهدتموهم إليها"⁽⁴⁾، وحرّض سبحانه على الوفاء بالعهد، فقال: ﴿إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُتَّقِينَ﴾ أي الموفين بعهدهم⁽⁵⁾.

وقد ميّز الله سبحانه وتعالى المؤمنين بوصفهم بالوفاء بالعهد، وجعلها من شأنهم خلافاً للمنافقين، فقال عز وجل في وصف المؤمنين: ﴿الَّذِينَ يُوفُونَ بِعَهْدِ اللَّهِ وَلَا يَنْقُضُونَ الْمِيثَاقَ﴾⁽⁶⁾، وقال سبحانه وتعالى أيضاً: ﴿وَالْمُوفُونَ بِعَهْدِهِمْ إِذَا عَاهَدُوا﴾⁽⁷⁾، وقال سبحانه وتعالى أيضاً: ﴿وَالَّذِينَ هُمْ لِأَمَانَاتِهِمْ وَعَهْدِهِمْ رَاعُونَ﴾⁽⁸⁾.

وجعل سبحانه وتعالى نقض العهود سبباً لمقته وغضبه ولعنته، فقال تعالى في كتابه العزيز: ﴿وَالَّذِينَ يَنْقُضُونَ عَهْدَ اللَّهِ مِنْ بَعْدِ مِيثَاقِهِ وَيَقْطَعُونَ مَا أَمَرَ اللَّهُ بِهِ أَنْ يُوصَلَ وَيُفْسِدُونَ فِي الْأَرْضِ أُولَئِكَ لَهُمُ اللَّعْنَةُ وَلَهُمْ سُوءُ الدَّارِ﴾⁽⁹⁾.

(1) النحل: 91.

(2) الجامع لأحكام القرآن، القرطبي، ج 10/169.

(3) التوبة: 4.

(4) فتح القدير: الشوكاني، ج 2/384.

(5) تفسير القرآن العظيم: ابن كثير، ج 4/110.

(6) الرعد: 30.

(7) البقرة: 177.

(8) المعارج: 32.

(9) الرعد: 25.

وبلغ من اهتمام الإسلام ورعايته للعهد أن يترك نصرة المؤمنين الذين يرتبطون مع إخوانهم المؤمنين بانتماء العقيدة ورابطة الأخوة إن هم لم يهاجروا إلى دولة الإسلام، ووقع عليهم اعتداء من دولة بينها وبين الدولة الإسلامية عهد وميثاق، فإن الوفاء بالعهد والمواثيق والالتزام بها أولى من مساندة المسلمين الذين لم يهاجروا، فقال سبحانه وتعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَهَاجَرُوا وَجَاهَدُوا بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَالَّذِينَ آوَوْا وَنَصَرُوا أُولَٰئِكَ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ وَالَّذِينَ آمَنُوا وَلَمْ يُهَاجِرُوا مَا لَكُمْ مِنْ وَلَايَتِهِمْ مِنْ شَيْءٍ حَتَّىٰ يُهَاجِرُوا وَإِنِ اسْتَنْصَرُوكُمْ فِي الدِّينِ فَعَلَيْكُمْ النَّصْرُ إِلَّا عَلَىٰ قَوْمٍ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُم مِّيثَاقٌ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ﴾⁽¹⁾.

قال ابن عاشور: "وفي هذا التحذير تنويه بشأن الوفاء بالعهد، وأنه لا ينقضه إلا أمر صريح في مخالفته"⁽²⁾. فلا يجوز لكم نصرهم عليهم إذ الميثاق مانع من ذلك⁽³⁾.

أما الأحاديث النبوية التي أكد فيها النبي ﷺ على ضرورة الوفاء بالعهد، والالتزام بالمواثيق كثيرة منها:

- ما أخرجه الإمام أحمد في مسنده عن أنس بن مالك قال: ما خطبنا نبي الله ﷺ إلا قال: "لَا إِيمَانَ لِمَنْ لَا أَمَانَةَ لَهُ، وَلَا دِينَ لِمَنْ لَا عَهْدَ لَهُ"⁽⁴⁾.

(1) الأنفال: 72.

(2) التحرير والتنوير، ابن عاشور، ج 87/10.

(3) مفاتيح الغيب: فخر الدين الرازي، ج 518/15.

(4) مسند أحمد بن حنبل، أحمد بن حنبل، ج 375/19، ح 12383.

سند الحديث: قال أحمد بن حنبل: حدثنا بهز، حدثنا أبو هلال، حدثنا قتادة عن أنس بن مالك قال: ...الحديث.

تخريج الحديث

أخرجه البزار في مسنده، ج 439/13، ح 7196، ومحمد المروزي في تعظيم قدر الصلاة، ج 470/1، ح 493، والدولابي في الكنى والأسماء، ج 1149/3، ح 2001، وأبو بكر الخلال في السنة، ج 63/5، ح 1621، والطحاوي في مشكل الآثار، ج 42/10، ح 3897، والخرائطي في مكارم الأخلاق، ج 70/1، ح 163، والطبراني في المعجم الأوسط، ج 98/3، ح 2606، والقضاعي في مسند الشهاب، ج 43/2، ح 849، وأبي يعلى الموصلي في مسنده، ج 5/246، ح 2863، وابن أبي شيبه في مصنفه، ج 159/6، ح 30320، وعبد بن حميد في المنتخب، ج 361/1، ح 1198، والبيهقي في سننه الكبرى، ج 89/3، ح 12815، وفي شعب الإيمان، ج 196/6، ح 4045، والبعغي في شرح السنة، ج 75/1، ح 38، جميعهم من طريق أبي هلال محمد بن سليم الراسبي عن قتادة عن أنس به.

وأخرجه ابن خزيمة في صحيحه، ج 1120/2، ح 2335، والبيهقي في سننه الكبرى، ج 55/8، ح 7357

"وَلَا دِينَ لِمَنْ لَا عَهْدَ لَهُ" بمعنى أن من جرى بينه وبين أحد عهد ثم غدر لغير عذر شرعي فدينه ناقض⁽¹⁾، وهو وعيد لا يراد به الوقوع، بل الزجر والردع ونفي الكمال والفضيلة⁽²⁾.

- ما أخرجه مسلم في صحيحه عن أبي سعيد الخدري قال : قال رسول الله ﷺ: "كُلُّ غَادِرٍ لَوَاءٌ عِنْدَ اسْتِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، يُرْفَعُ لَهُ بِقَدْرِ غَدْرِهِ، أَلَا وَلَا غَادِرٌ أَعْظَمُ غَدْرًا مِنْ أَمِيرٍ عَامَّةٍ"⁽³⁾.

قال النووي: أمّا الغادر فهو الذي يواعد على أمر، ولا يفي به فيقال غَدَرَ، ففي الحديث بيان غِلظ تحريم الغدر، ولا سيما من صاحب الولاية العامة، لأن غدره يتعدى ضرره إلى خلق كثيرين، وقال القاضي عياض في تخصيص صاحب الولاية العامة احتمالين أحدهما نهي الإمام أن يغدر في عهوده لرعيته وللکفار وغيرهم، أو غدره للأمانة التي قلّدها لرعيته، والتزم القيام بها

كلاهما من طريق عمرو بن الحارث عن أبي حبيب عن سنان عن أنس، وأخرجه أحمد في مسنده، ج2/231، ح13637، والقضاعي في مسند الشهاب، ج2/43، ح848، كلاهما من طريق عفان عن حماد بن سلمة عن المغيرة بن زياد عن أنس رضي الله عنه.
دراسة رجال الإسناد:

أبو هلال: محمد بن سليم الراسبي، وثقه أبو داود، وقال ابن معين لم يكن له كتاب وهو ضعيف الحديث وفي موضع آخر: قال صدوق، وقال : في روايته عن قتادة بها ضعف.
وقال أبو حاتم : محله الصدق، وقال النسائي : ليس بالقوي، وقال ابن سعد: فيه ضعف، وقال أحمد بن حنبل : احتمل حديثه إلا أنه يخالف في حديث قتادة وهو مضطرب الحديث عن قتادة، وذكره ابن حبان في المجروحين، وكان يحيى بن سعيد لا يروي عنه وابن مهدي يروي عنه، وقال ابن عدي: هو ممكن يكتب حديثه، وقال ابن حجر : صدوق فيه لين.

انظر: الطبقات الكبرى لابن سعد، ج7/278، الجرح والتعديل، لابن أبي حاتم، ج7/273، المجروحين، لابن حبان، ج2/125، تهذيب الكمال للمزي، ج34/382، الكاشف للذهبي، ج2/176، تهذيب التهذيب، لابن حجر، ج9/195، تقريب التهذيب لابن حجر ص481
قالت الباحثة : صدوق فيه ضعف.

وباقى رجال الإسناد ثقات.

الحكم على الحديث:

إسناده حسن لغيره، وقد حسّنه البيهقي.

(1) فيض القدير: زين الدين المناوى، ج6/381.

(2) التيسير بشرح الجامع الصغير: زين الدين المناوى، ج2/488.

(3) صحيح مسلم، مسلم، كتاب الجهاد والسير، باب تحريم الغدر، ح1738، من طريق المستمّر بن الريان عن أبي نضرة عن أبي سعيد.

والمحافظة عليها، ومتى خانهم أو ترك الشفقة عليهم أو الرفق بهم فقد غدر بعهده، والاحتمال الثاني أن يكون المراد نهى الرعية عن الغدر بالإمام فلا يشقوا عليه العصا، ولا يتعرضوا لما يُخاف حصول فتنة بسببه والصحيح الأول⁽¹⁾.

- ما أخرجه الشيخان في صحيحيهما عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما أن النبي ﷺ قال: "أَرْبَعٌ مَنْ كُنَّ فِيهِ كَانَ مُنَافِقًا خَالِصًا، وَمَنْ كَانَتْ فِيهِ خَصْلَةٌ مِنْهُنَّ كَانَتْ فِيهِ خَصْلَةٌ مِّنَ النَّفَاقِ حَتَّى يَدْعَاهَا: إِذَا أُؤْتِمِنَ خَانَ، وَإِذَا حَدَّثَ كَذَبَ، وَإِذَا عَاهَدَ غَدَرَ، وَإِذَا خَاصَمَ فَجَرَ"⁽²⁾.
"وَإِذَا عَاهَدَ غَدَرَ": أي نقض العهد ابتداءً، وترك الوفاء لما عاهد عليه⁽³⁾.

- ما أخرجه مسلم في صحيحه عن حذيفة بن اليمان رضي الله عنه قال: "مَا مَنَعَنِي أَنْ أَشْهَدَ بَدْرًا إِلَّا أَنِّي خَرَجْتُ أَنَا وَأَبِي حُسَيْنٌ، قَالَ: فَأَخَذَنَا كُفَّارُ قُرَيْشٍ، قَالُوا: إِنَّكُمْ تُرِيدُونَ مُحَمَّدًا، فَقُلْنَا: أَمَا نُرِيدُهُ، مَا نُرِيدُ إِلَّا الْمَدِينَةَ، فَأَخَذُوا مِنَّا عَهْدَ اللَّهِ وَمِيثَاقَهُ لَنَنْصَرِفَنَّ إِلَى الْمَدِينَةِ، وَلَا نُقَاتِلُ مَعَهُ، فَأَتَيْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَأَخْبَرْنَاهُ الْخَبَرَ، فَقَالَ: أَنْصَرِفَا، نَفِي لَهُمْ بَعْدَهُمْ، وَنَسْتَعِينُ اللَّهَ عَلَيْهِمْ"⁽⁴⁾.

في هذا الحديث من الفقه حفظ الوفاء بالعهد، ولو للمشارك فيما يمكن الوفاء به⁽⁵⁾.

ولقد لجأ رسول الله ﷺ إلى المعاهدات منذ تأسيس دولة الإسلام الأولى، وقد ضرب خير مثال في الوفاء والالتزام بها.

فالدولة الإسلامية تعطي العهود والمواثيق اهتماماً بالغاً لم تعطه لها أي دولة أو نظام أو قانون، فهي تتشدد في احترام هذه العهود والمواثيق، وتجعل ذلك أساساً في بنائها السياسي، وترفض أن تجعل من المصالح الذاتية التي تتعلل بها الدول في العصر الحديث سبباً لنقض المعاهدات التي أبرمتها مع الغير، كما لا تجد سبباً لنقض هذه المواثيق والعهود إلا بانتهاء أمدها أو مخالفتها للإسلام⁽⁶⁾.

(1) شرح النووي على صحيح مسلم، النووي، ج 12/43.

(2) سبق تخريجه (ص 53).

(3) مرعاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح، أبو الحسن المباركفوري، ص 129.

(4) سبق تخريجه (ص 74).

(5) كشف المشكل من حديث الصحيحين، ابن الجوزي، ج 1/391.

(6) العلاقات الخارجية للدولة الإسلامية، سعيد المهيري، ص 147.

الفصل الرابع

نماذج من مظاهر ووسائل وعلاقات

النبي ﷺ الدبلوماسية

المبحث الأول

مظاهر دبلوماسية الرسول ﷺ

تميّزت العلاقات الدولية منذ قيام الدولة الإسلامية بمبدأ الشمولية، وقد كان الرسول ﷺ السبّاق لابتكار نظام التمثيل الدبلوماسي، على الرغم من عدم استخدامه كمصطلح، لكنه طبّقه بمظاهره وصوره المختلفة كافة ومن هذه المظاهر :

المطلب الأول: إرسال المبعوثين

تميّزت الدبلوماسية النبوية بتعدد مظاهرها، فهي تعمل لصالح الإسلام وصالح البشرية على السواء، فمن مهمة الدبلوماسية النبوية أنها تسعى لعرض الإسلام على الملوك والأمراء، من أجل أن تنقلهم من حياة السلطان البشري إلى السلطان الإلهي، ومن ضيق اليد إلى سعة الدنيا ورضوان الله في الآخرة، ولذا قام النبي ﷺ بإرسال السفراء والمبعوثين، لقيامهم بمهمة تمثيل النبي ﷺ في الدعوة إلى الإسلام.

فبدأ الرسول الكريم ﷺ بإيفاد رسله إلى حكام المناطق المجاورة، فضلاً عن مبعوثيه إلى رؤساء القبائل في شبه الجزيرة العربية، امتثالاً لأمر ربه: ﴿يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ وَإِنْ لَمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَغْتَ رِسَالَتَهُ﴾⁽¹⁾، وكان ذلك غداة عقد صلح الحديبية بين المسلمين وقريش، واختار النبي ﷺ من شباب الصحابة رضوان الله عليهم، ومن خيرة أهل التقوى، وكانوا من أهل اللياقة واللباقة وحسن التصرف، ومن حسني المنظر وجميلي الشكل، وكان منهم من يتحدث لغة القوم الموفد إليهم، حتى كانوا مبعث تقدير الملوك والأباطرة.

وقد قال الدكتور/ عجاج الخطيب: "وقد كانت رسله وبعوثه ﷺ وولاته خير من يحمل الرسالة، ويؤدي الأمانة، ويقوم بالدور الإعلامي المناسب لذلك كله، ويجمع خصائص الإعلام الإسلامي... من أمانة النقل، وصدق الحديث والنزاهة، والموضوعية العلمية"⁽²⁾.

فقد أرسل الرسول ﷺ مصعب بن عمير - رضي الله عنه - إلى المدينة المنورة، ليلبغ أهلها الإسلام، وكتب الله له النجاح في ذلك، وهو أول سفير في الإسلام⁽³⁾، وقبلها بعث جعفر

(1) المائدة: 67.

(2) أضواء على الإعلام في صدر الإسلام: محمد عجاج الخطيب، ص 48-49.

(3) انظر: الاستيعاب في معرفة الأصحاب لابن عبر البرّ، ج 4/1475، أسد الغابة، ابن الأثير، ج 5/175.

بن أبي طالب إلى النجاشي، وعندما منعت قريش رسول الله ﷺ والصحابة الكرام من دخول مكة المكرمة معتمرين، أرسل لهم رسول الله ﷺ خِرَاش بن أمية الخزاعي ثم عثمان بن عفان من الحديبية سفراء، ليتبينوا لقريش أن المسلمين قدموا إلى مكة معتمرين وليسوا محاربين⁽¹⁾.

فقد أخرج الإمام مسلم في صحيحه عن أنس بن مالك - رضي الله عنه - "أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ كَتَبَ إِلَى كِسْرَى، وَإِلَى قَيْصَرَ، وَإِلَى النَّجَاشِيِّ، وَإِلَى كُلِّ جَبَّارٍ يَدْعُوهُمْ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى، وَلَيْسَ بِالنَّجَاشِيِّ الَّذِي صَلَّى عَلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ"⁽²⁾.

فكان أول رسول بعثه رسول الله ﷺ خارج الجزيرة العربية عمرو بن أمية الضمري⁽³⁾ رضي الله عنه، إلى النجاشي ملك الحبشة، فأسلم النجاشي، وكتب إلى النبي ﷺ بإجابته وتصديقه وإسلامه.

وبعث دحية بن خليفة الكلبي إلى قيصر يدعوه إلى الإسلام، وبعث معه كتاباً وأمره أن يدفعه إلى عظيم بصرى ليدفعه إلى قيصر، فقرأه وسأل قومه أن يتبعوا محمد ﷺ فأبوا، وخافهم على ملكه ونفسه فلم يؤمن، وأظهر أنه فعل ذلك اختباراً لدينهم.

وبعث عبد الله بن حذافة السهمي رضي الله عنه⁽⁴⁾، إلى كسرى وكتب معه كتابين، وهو الذي مَزَّقَ الكتاب، فلما بلغ ذلك النبي ﷺ قال: "قَدَعَا عَلَيْهِمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يُمَزَّقُوا كُلُّ مُمَزَّقٍ"⁽⁵⁾.

(1) الكامل في التاريخ: ابن الأثير، ج 84/2، البداية والنهاية: ابن كثير، ج 167/4.

(2) سبق تخريجه (ص 37).

(3) عمرو بن أمية الضمري: عمرو بن أمية بن خويلد بن عبد الله الضمري، من بني ضمرة يكنى أبا أمية، بعثه النبي ﷺ وحده عيناً إلى قريش، وأرسله إلى النجاشي وكيلاً، وأسلم قديماً وهو من مهاجرة الحبشة، ثم هاجر إلى المدينة، أسد الغابة: ابن الأثير، ج 181/4.

(4) عبد الله بن حذافة بن قيس بن عدي بن سعد بن سهم القرشي السهمي، يكنى أبا حذافة، أسلم قديماً، وكان من المهاجرين الأولين، هاجر إلى أرض الحبشة الهجرة الثانية مع أخيه قيس بن حذافة، وقد كان رسول الله ﷺ إلى كسرى بكتاب يدعوه إلى الإسلام، الاستيعاب في معرفة الأصحاب: لابن عبر البر، ج 889/3.

(5) صحيح البخاري، البخاري، كتاب العلم، باب ما يذكر في المناولة، ج 64، من طريق ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن ابن عباس رضي الله عنه.

وبعث حاطب بن أبي بلتعة رضي الله عنه⁽¹⁾، إلى المقوقس صاحب الاسكندرية عظيم القبط بمصر، يدعوهُ إلى الإسلام، وكتب معه كتاباً، فقرأه وقال له خيراً، وأكرم رسول النبي ﷺ وبعث معه بهدية.

وبعث شُجاع بن وهب الأسدي رضي الله عنه⁽²⁾، إلى الحارث الغساني، وكتب معه كتاباً، فلما قرأه رمى به وقال: من ينتزع ملكي، وعزم على المسير إلى النبي ﷺ فنهاه قيصر عن ذلك، ولما بلغ النبي ﷺ خبره، قال: بادر ملكه.

كما بعث سَلِيط بن عمرو العامري رضي الله عنه⁽³⁾ إلى صاحب اليمامة هوزة بن علي الحنفي، وبعث جرير بن عبد الله البجلي رضي الله عنه⁽⁴⁾ إلى ذي الكِلاع اليماني، وغيرهم من الرسل إلى عظماء ذلك الوقت من العرب والعجم⁽⁵⁾.

وقد كان لهؤلاء الرسل وكتبهم أثرٌ كبير في نشر الدعوة الإسلامية، حيث استجاب عدد منهم ودخلوا في الإسلام، وكشفت عن مواقف الآخرين من الدعوة، وهذا يحدّد طبيعة علاقة الدولة الإسلامية بهم بعد ذلك.

(1) حاطب بن أبي بلتعة اللخمي، من ولد لخم بن عدي، يكنى أبا عبد الله وقيل أبا محمد، شهد بدرًا والحديبية، بعثه رسول الله ﷺ إلى المقوقس صاحب الإسكندرية، مات سنة ثلاثين بالمدينة، الاستيعاب في معرفة الأصحاب: لابن عبد البر، ج 312/1.

(2) شجاع بن أبي وهب ويقال ابن وهب بن ربيعة بن أسد الأسدي، حليف لبني عبد شمس يكنى أبا وهب، شهد هو وأخوه عقبة بدرًا والمشاهد كلها مع رسول الله ﷺ، وكان ممن هاجر إلى الحبشة الهجرة الثانية، بعثه رسول الله ﷺ إلى الحارث بن أبي شمر الغساني، استشهد يوم اليمامة، الاستيعاب في معرفة الأصحاب: ابن عبد البر، ج 707/2.

(3) سليط بن عمرو بن عبد شمس بن عبد ود بن نصر بن مالك العامري، وكان من المهاجرين الأولين، ممّن هاجر الهجرتين، وهو الذي أرسله النبي ﷺ إلى هوزة بن علي الحنفي، وإلى ثمامة بن أثال الحنفي، وهما رئيسا اليمامة، وذلك سنة ست أو سبع من الهجرة، وقتل سنة أربع عشرة، أسد الغابة: ابن الأثير، ج 537/2.

(4) جرير بن عبد الله بن جابر وهو الشلب بن مالك بن نصر البجلي، يكنى أبا عمرو، وقيل أبا عبد الله، قال جرير: أسلمت قبل موت رسول الله ﷺ بأربعين يوماً، بعثه رسول الله ﷺ إلى ذي كُلاع وذو رعين باليمن، مات سنة أربع وخمسين، الاستيعاب في معرفة الأصحاب: ابن عبد البر، ج 238/1.

(5) انظر: الروض الأنف في شرح السيرة النبوية: أبو القاسم السهيلي، 512/7، والسيرة النبوية: أبو الحسن الندوي، ص 290-300.

وكانت الدعوة إلى الإسلام هي الهدف من إرسال النبي ﷺ للرسول، وإقامة الحجة على من يخاطبهم برسالاته، ثم يضعهم أمام مسؤوليتهم عن الرعية؛ لأن الرعية تبع لهم، وتنطوي كتبهم ورسائله كلها عليه الصلاة والسلام على القيم والمبادئ العالية في إطار من الصياغة بالحكمة والموعظة الحسنة.

وقد قال الدكتور/ سعيد بن حارب المهيري: "إن الدولة الإسلامية دولة عقيدة وشريعة تعمل لنشر عقيدتنا الإسلامية، ونظام العلاقات الخارجية فيها يقوم على تسخير هذه العلاقات لخدمة الإسلام ونشر مبادئه، ولذا فإن من أهم واجبات الرسل والسفراء هو الدعوة إلى الإسلام خاصة لدى الملوك والزعماء الذي يبعثون إليهم⁽¹⁾.

ونجتزئ هنا برسالته ﷺ إلى هرقل عظيم الروم، فقد أخرج الشيخان في صحيحهما عن ابن عباس - رضي الله عنهما - في حديث طويل يحكى قصة أبي سفيان مع هرقل لما جاءه كتاب النبي ﷺ وفيه: "ثم دعا بكتاب النبي فقرأه فإذا فيه: بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ مِنْ مُحَمَّدٍ عَبْدِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ إِلَى هِرَقْلَ عَظِيمِ الرُّومِ، سَلَامٌ عَلَى مَنْ اتَّبَعَ الْهُدَى، أَمَّا بَعْدُ: فَإِنِّي أَدْعُوكَ بِدَعَايَةِ الْإِسْلَامِ، أَسْلِمْ تَسْلِمَ يُؤْتِكَ اللَّهُ أَجْرَكَ مَرَّتَيْنِ، فَإِنْ تَوَلَّيْتَ فَإِنَّ عَلَيْكَ إِثْمَ الْأَرِيسِيِّينَ..."⁽²⁾.

وفي إرسال رسول الله ﷺ هؤلاء السفراء إلى زعماء ذلك الزمان، وتجاوزه للجزيرة العربية مكاناً، لهو ترجمة عملية لعالمية الإسلام، وإرسال الرسل ما هو إلا حمل للدعوة الإسلامية إلى الآخرين، استجابة لقوله سبحانه وتعالى: ﴿وَمَنْ أَحْسَنُ قَوْلًا مِّمَّنْ دَعَا إِلَى اللَّهِ وَعَمِلَ صَالِحًا وَقَالَ إِنَّنِي مِنَ الْمُسْلِمِينَ﴾⁽³⁾.

المطلب الثاني: استقبال الوفود

استقبلت الدولة الإسلامية في عهد النبي ﷺ وفوداً كثيرة، فكما أرسل رسول الله ﷺ السفراء، استقبل البعوث والوفود التي تسأل عن الإسلام رغبة منه، أو تعرفاً عليه، أو لعقد المعاهدات والتفاوض وتوقيع الصلح.

(1) العلاقات الخارجية للدولة الإسلامية، سعيد المهيري، ص 319

(2) سبق تخريجه (ص 36).

(3) فصلت: 33

ولقد كان العام التاسع للهجرة يُسمى عام الوفود، "فلما افتتح رسول الله ﷺ مكة، وفرغ من تبوك، وأسلمت ثقيف وبايعت، قُدمت إليه وفود العرب من كل وجه"⁽¹⁾.

وقال تعالى : ﴿إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ وَالْفَتْحُ * وَرَأَيْتَ النَّاسَ يَدْخُلُونَ فِي دِينِ اللَّهِ أَفْوَاجًا * فَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ وَاسْتَغْفِرْهُ إِنَّهُ كَانَ تَوَّابًا﴾⁽²⁾.

فكان ﷺ يستقبل الوفود، ويحسن استقبالهم ويبالغ في ذلك، على الرغم من أن بعضهم كان لا يتصرف بالأدب اللائق بحضرته ﷺ، ولا الأخلاق الواجب التزامها عند القُدوم عليه، إلا إنه كان يتجاوز عن سيئاتهم رغبة في إسلامهم، وطمعاً في هدايتهم.

وكان قد جاء وفد بني تميم، فدخلوا المسجد فنادوا رسول الله ﷺ من وراء حجراته: "أن أخرج إلينا يا محمد، فأذى ذلك رسول الله من صياحهم فخرج إليهم، فقالوا: يا محمد ائذن لشاعرنا وخطيبنا عطارد، فأذن له، فقال رسول الله ﷺ لثابت بن قيس بن الشَّمس: أجب، فأجابه، ثم قالوا: يا محمد ائذن لشاعرنا، فأذن لهم فقام الزُّبَيْرُ بْنُ بَدْرٍ فأنشد، فقال رسول الله ﷺ لحسان بن ثابت: قم يا حسان فأجب الرجل فيما قال: فقام حسان فأجابه في شعر، فقال: الأقرع بن حابس: وأبي لخطيبه أخطب من خطيبنا، ولشاعره أشعر من شاعرنا، ولأصواتهم أحلى من أصواتنا، فلما فرغ القوم أسلموا، وجوزهم رسول الله ﷺ، فأحسن جوائزهم"⁽³⁾.

فرغم جفاء وفد بني تميم وإيذائهم للنبي ﷺ، إلا إنه تجاوز عما بدرَ منهم، لعلمه أن الخير كل الخير في الصفح والتجاوز، ولا سيَّما إذا كان فيه استمالة للإسلام.

ومن مظاهر اهتمامه ﷺ بالوفود، وحسن استقبالهم:

- تخصيص رسول الله ﷺ داراً لنزول الوفود، وهي دار رملة بنت الحارث الأنصارية رضي الله عنها، أو دار المغيرة بن شعبة، أو استقبالهم في المسجد، فقد نزل وفد سلمان بدار

(1) دلائل النبوة، البيهقي، ج 309/5 مرسلاً من طريق يوسف بن بكير عن محمد بن إسحاق وقد أورده ابن هشام في سيرته 559/2 عن ابن إسحاق من غير إسناد. فالإسناد ضعيف ولكن يستدل به في السير.

(2) النصر: 1-3.

(3) دلائل النبوة، البيهقي، ج 313/5 مرسلاً من طريق يونس بن بكير عن ابن إسحاق، إسناده ضعيف، ولكن يستدل به في السير.

رملة بنت الحارث، بناءً على أمر الرسول ﷺ، وإنزال وفد ثقيف بمنزل المغيرة بن شعبة رضي الله عنه، ونزول وفد ثقيف في قبة تضرب لهم في المسجد⁽¹⁾.

- تحديد وقت لاستقبال المبعوث، فقد قال ابن الأعرج: إن على رأس الدول الإسلامية أن يحدد وقت استحضار من يحضر من الرسل لأداء رسالته⁽²⁾.

وقد راعى الملوك والحكام ذلك في استقبال رسول رُسل الله ﷺ، ووصف حاطب بن أبي بلتعة مقابلته مع المقوقس، فقال إنه قال له بعد أن وصف له أشياء من صفة النبي ﷺ، وأضاف: وقد كان لي مكرماً في الضيافة، وقلة اللبث ببابه، ما أقمت عنده إلا خمسة أيام، وأن الوفود وفود العجم ببابه منذ شهر وأكثر⁽³⁾.

- التَّجَمُّلُ للقاء الوفود والمبعوثين: لقد كان من سنته الشريفة ﷺ عند استقباله الوفود، يتجمل بلبس أحسن الثياب حتى صار ذلك معروفاً من سنته في مثل هذه الحال، وفي المجامع والمحافل كصلاة الجمعة والأعياد وغيرها.

فقد جاء في حديث ابن عمر قال: "وَجَدَ عُمَرُ حُلَّةَ إِسْتَبْرَقٍ تُبَاعُ فِي السُّوقِ، فَأَتَى بِهَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ ابْتَغِ هَذِهِ الْحُلَّةَ، فَتَجَمَّلْ بِهَا لِلْعِيدِ وَلِلْوُفُودِ.. الحديث"⁽⁴⁾.

وقال ابن حجر في شرحه للحديث أن قوله: من تجمل للوفود: أي حسن هيئته بالملبوس ونحوه، لمن يقدم عليه، والوفود جمع وافد، وهو من يقدم على من له أمر أو سلطاناً زائراً أو مسترفداً⁽⁵⁾.

- الترحيب اللائق بالوفود: فقد رحَّب النبي ﷺ بالوفود القادمة إليه خير ترحيب، وقد أخرج الشيخان في صحيحيهما عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: "ما قَدِمَ وَفْدٌ عَبْدِ الْقَيْسِ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ قَالَ مَرْحَبًا بِالْوَفْدِ، الَّذِينَ جَاءُوا غَيْرَ حَزَآيَا وَلَا نَدَامَى فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّا حَيٌّ مِنْ رَبِيعَةَ، وَبَيْنَنَا وَبَيْنَكَ مُضَرٌّ، وَإِنَّا لَا نَصِلُ إِلَيْكَ إِلَّا فِي الشَّهْرِ الْحَرَامِ، فَمُرْنَا بِأَمْرِ فَضْلٍ نَدْخُلُ

(1) انظر: التراتيب الإدارية والعمالات والصناعات والمتاجر، والحالة العلمية التي كانت على عهد تأسيس المدينة الإسلامية في المدينة المنورة العلمية: عبد الحي الكنانى، ج1/345-347.

(2) تحرير السلوك في تدابير الملوك، ابن الأعرج، ص35

(3) عيون الأثر في فنون المغازي والشمائل والسير: ابن سيد الناس، ج2/338

(4) سبق تخريجه (ص87).

(5) فتح الباري شرح صحيح البخاري، ابن حجر، ج1/411

به الجَنَّةَ، وَنَدُّعُوْهُ بِهِ مَنْ وَرَاءَنَا، فَقَالَ: أَرْبَعٌ وَأَرْبَعٌ: أَقِيمُوا الصَّلَاةَ، وَآتُوا الزَّكَاةَ، وَصُومُوا رَمَضَانَ، وَأَعْطُوا خُمُسَ مَا غَنِمْتُمْ وَلَا تَشْرَبُوا فِي الدُّبَاءِ (1) وَالْحَنْتَمَ (2) وَالنَّقِيرَ (3) وَالْمَرْفَتَ (4) (5).

ففي الحديث دليل على استحباب تأنيس القادم (6).

ولا شك أن الترحيب بالرسول والسفراء من شأنه أن يترك انطباعاً حسناً لديهم ولدى من أرسلهم، فقد كتب النبي ﷺ إلى يحنة بن رؤبة من أيلة: "فمهما رضيت رسلي فإني قد رضيت" (7).

- إجازة الوفود: فقد اهتم الرسول ﷺ بكل ما من شأنه إكرام الوفود وراحتهم، فإذا ما عزم الوفد على الإياب والعودة إلى بلادهم فإنه ﷺ يأمر لهم بالجوائز، فقد أجاز وفد طيء لكل رجل منهم خمس أواق من الفضة وأعطى سيدهم زيد الخيل (8) اثنتي عشرة أوقية (9)، وغيرهم من الوفود كثير (10).

وقد أمر ﷺ أمته بأن تسير على هذا المنهج، وتسلك هذا السبيل، فقد أخرج الشيخان في صحيحيهما عن ابن عباس - رضي الله عنهما - قال: "اشْتَدَّ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَجَعُهُ يَوْمَ الْخَمِيسِ،

(1) الدُّبَاءُ: هو أوعية كانوا ينتبذون فيها وَصَرِيَتْ فكان النبيذ فيها يغلي سريعاً ويُسكر، لسان العرب لابن منظور 249/14.

(2) الحنتم: جِرَارٌ خُضِرَ تضرب إلى الحمرة، المصدر السابق 161/12.

(3) النقير: أصل النخلة يُنْقَرُ وسطه ثم يُنْبَذُ فيه التمر، ويُلقى عليه الماء فيصير نبيذاً مسكراً، المصدر السابق 228/5.

(4) المرفت: هو الإناء الذي طُلي بالزفت، وهو نوع من القار ثم انتبذ فيه، المصدر السابق 34/2.

(5) صحيح البخاري، البخاري، كتاب الأدب، باب قول الرجل مرحباً، ح 6176، وصحيح مسلم، مسلم، كتاب الإيمان، باب الأمر بالإيمان بالله ورسوله وشرائع الدين والدعاء إليه، ح 17، كلاهما من طريق أبي جمرة عن ابن عباس رضي الله عنه.

(6) فتح الباري شرح صحيح البخاري، ابن حجر، ج 1/131.

(7) المصباح المضيء في كتب النبي الأمي ورسله إلى ملوك الأرض من عربي وعجمي: ابن حديدة الأنصاري، ج 2/316.

(8) هو زيد بن مهلهل بن زيد بن منهب الطائي، قدم على رسول الله ﷺ في وفد طيء سنة تسع، وأسلم، وسمّاه رسول الله ﷺ زيد الخير، الاستيعاب في معرفة الأصحاب، لابن عبد البر، ج 2/559.

(9) دلائل النبوة، البيهقي، ج 5/337 مرسلاً على ابن إسحاق، وابن سعد في الطبقات الكبرى، ج 1/243 من طريق عبادة الطائي عن رجال من قبيلة طيء.

(10) انظر: الطبقات الكبرى لابن سعد، ج 1/227-243.

...أَوْصَى عِنْدَ مَوْتِهِ بِثَلَاثٍ: أَخْرَجُوا الْمُشْرِكِينَ مِنْ جَزِيرَةِ الْعَرَبِ، وَأَجِيزُوا الْوَفْدَ بِنَحْوِ مَا كُنْتُمْ أَجِيزُهُمْ، وَنَسِيتُ الثَّالِثَةَ⁽¹⁾. فإرسال الرسل واستقبالهم يعدّ مظهراً من مظاهر قوة الدولة وهيبتها⁽²⁾.

المطلب الثالث: إجراء المفاوضات:

المفاوضات هي المباحثات والمداولات والمناقشات والمساومات الشفهية أو الخطية التي تجري بين ممثلي دولتين أو أكثر، ذات مصالح متقاربة أو متعارضة يُقدم فيها كل طرف حججه، ويحاول أن يدحض حجج خصمه، بغية الوصول إلى اتفاق يحل قضية تهمهما، أو مطلب أو نزاع يقتضي تسويته بالطرق الودية، أو تحديد موقف أو تقرير إجراء معاهدة أو عقدها⁽³⁾.

يقول الله سبحانه في كتابه الكريم: ﴿وَإِنْ أَحَدٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ اسْتَجَارَكَ فَأَجِرْهُ حَتَّى يَسْمَعَ كَلَامَ اللَّهِ ثُمَّ أَبْلِغْهُ مَأْمَنَهُ ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لَا يَعْلَمُونَ﴾⁽⁴⁾.

قال ابن كثير: والغرض أن من قدم من دار الحرب إلى دار الإسلام في أداء رسالة، أو تجارة، أو طلب صلح، أو مهادنة، أو حمل جزية، أو نحو ذلك من الأسباب، وطلب من الإمام أو نائبه أماناً، أعطي أماناً ما دام متردداً في دار الإسلام، وحتى يرجع إلى داره ومأمنه ووطنه⁽⁵⁾، والكلام في الصلح يتم من خلال المفاوضات.

وقال سبحانه وتعالى: ﴿وَإِنْ جَنَحُوا لِلسَّلَامِ فَاجْنَحْ لَهَا وَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ﴾⁽⁶⁾.

قال الطبري: "وإن مالوا إلى مسالمتك ومتاركتك الحرب، إما بالدخول في الإسلام، وإما بإعطاء الجزية، وإما بموادعة، ونحو ذلك من أسباب السلم والصلح، فَمِلْ إِلَيْهَا"⁽⁷⁾، فلا سبيل للوصول إلى السلام إلا من خلال المفاوضات.

(1) سبق تخريجه (ص107).

(2) الإعلام بقواعد القانون الدولي والعلاقات الدولية في شريعة الإسلام: أحمد أبو الوفا، ج4/221.

(3) معجم الدبلوماسية والشئون الدولية، سموي فوق العادة، ص97.

(4) التوبة: 6.

(5) تفسير القرآن العظيم: ابن كثير، ج4/100.

(6) الأنفال: 6.

(7) جامع البيان في تفسير أي القرآن: أبو جعفر الطبري، ج14/20.

وسيرة المصطفى ﷺ حافلة بممارسة هذا المظهر الأهم من مظاهر الدبلوماسية، فقد دخل ﷺ في مفاوضات كثيرة مع المشركين في مكة والمدينة، ومع ملوك الدول المجاورة وحكامها، ومنها: ما أخرجه أبو داود في سننه عن رجل من أصحاب النبي ﷺ: أَنَّ كَفَّارَ قُرَيْشٍ كَتَبُوا إِلَى ابْنِ أَبِي، وَمَنْ كَانَ يَعْبُدُ مَعَهُ الْأَوْثَانَ مِنَ الْأَوْسِ وَالْخَزْجِ، وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَئِذٍ بِالْمَدِينَةِ قَبْلَ وَقْعَةِ بَدْرٍ: إِنَّكُمْ آوَيْتُمْ صَاحِبَنَا، وَإِنَّا نُقَسِّمُ بِاللَّهِ لَنَقَاتِلَنَّ، أَوْ لَنُخْرِجَنَّ أَوْ لَنَسِيرَنَّ إِلَيْكُمْ بِأَجْمَعٍ حَتَّى نَقْتَلَ مَقَاتِلَتَكُمْ، وَنَسْتَبِيحَ نِسَاءَكُمْ، فَلَمَّا بَلَغَ ذَلِكَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أَبِي وَمَنْ كَانَ مَعَهُ مِنْ عَبْدِ الْأَوْثَانِ، اجْتَمَعُوا لِقَاتِلِ النَّبِيِّ ﷺ، فَلَمَّا بَلَغَ ذَلِكَ النَّبِيُّ ﷺ لَقِيَهُمْ، فَقَالَ: لَقَدْ بَلَغَ وَعِيدُ قُرَيْشٍ مِنْكُمْ الْمَبَالِغَ، مَا كَانَتْ تَكِيدُكُمْ بِأَكْثَرِ مِمَّا تَرِيدُونَ أَنْ تَكِيدُوا بِهِ أَنْفُسَكُمْ، تَرِيدُونَ أَنْ تَقَاتِلُوا أَبْنَاءَكُمْ، وَإِخْوَانَكُمْ فَلَمَّا سَمِعُوا ذَلِكَ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ تَفَرَّقُوا... الحديث⁽¹⁾.

- مفاوضاته ﷺ مع رسل قريش قبل توقيع صلح الحديبية، فقد بعثت قريش عدداً من الرسل إلى رسول الله ﷺ، وكان هدفها التخويف والإرهاب، ومحاولة الصّدّ عن البيت الحرام دون قيد أو شرط، لكن ذلك كلّهُ ما كان ليستقرّ رسول الله ﷺ، بل إنه في صراحة أعلن لبُديل بن ورقاء الخزاعي، وهو أول الرسل الذين جاءوه من قريش أنه يريد الصلح والمعاهدة، فقال رسول الله ﷺ: "إِنَّا لَمْ نَجِئْ لِقِتَالِ أَحَدٍ، وَلَكِنَّا جِئْنَا مُعْتَمِرِينَ، وَإِنَّ قُرَيْشًا قَدْ نَهَكْتُهُمُ الْحَرْبَ، وَأَصْرَتْ

(1) سنن أبي داود، أبو داود، كتاب الخراج والإمارة والفِيء، باب في خبر النضير، ح3004.

سند الحديث: قال أبو داود: أحدثنا محمد بن داود بن سفيان حدثنا عبد الرزاق أخبرنا معمر عن الزهري عن عبد الرحمن بن كعب بن مالك عن رجل من أصحاب النبي ﷺ .. الحديث .
تخريج الحديث: أخرجه عبد الرزاق الصنعاني في مصنفه كتاب المغازي، وقعة بني النضير، ح 9733، والبيهقي في دلائل النبوة، ج3/178، من طريق معمر عن الزهري عن عبد الرحمن بن كعب بن مالك عن رجل من أصحاب النبي ﷺ.

دراسة رجال الإسناد:

- محمد بن داود بن سفيان : قال ابن حجر : مقبول، تقريب التهذيب، ص477.
- عبد الرزاق بن همام بن نافع الصنعاني، ثقة حافظ مصنف شهير عمي في آخر عمره فتغير، وكان يتشيع .

قالت الباحثة: ثقة اختلط بأخرة.

- رجل من أصحاب النبي ﷺ: صحابي والصحابة كلّهم ثقات.
باقي رجال الإسناد ثقات.

الحكم على الحديث: إسناده ضعيف، فيه عبد الرزاق بن همام "ثقة حافظ" عمي في آخر عمره فتغير، وفيه محمد بن داود بن سفيان "مقبول" وليس لهما من يتابعهما.

بهم، فَإِنْ شَاؤُوا مَادَدْنَهُمْ مَّدَّةً، وَيُخْلُوا بَيْنِي وَبَيْنَ النَّاسِ، فَإِنْ أَظْهَرَ: فَإِنْ شَاؤُوا أَنْ يَدْخُلُوا فِيمَا دَخَلَ فِيهِ النَّاسُ فَعَلُوا، وَإِلَّا فَقَدْ جَمُّوا الْحَدِيثَ⁽¹⁾، وَإِنْ هُمْ أَبَوْا، فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَأُقَاتِلَنَّهُمْ عَلَى أَمْرِي هَذَا حَتَّى تَنْفَرِدَ سَالِفَتِي، وَلَيُنْفِذَنَّ اللَّهُ أَمْرَهُ... الْحَدِيثَ⁽²⁾.

فقد صرَّح رسول الله ﷺ من البداية بعدم قصده القتال، بل سبب قدومه أداء العمرة، وعرض عليهم الصلح صراحة.

ثم توالى رسل قريش بعد ذلك على رسول الله ﷺ إلى أن قرَّر رسول الله ﷺ إرسال رسولٍ إلى قريش لعرض وجهة نظره، فاختار عثمان بن عفان ليكون سفيراً للمسلمين إلى مكة، وبالفعل دخل عثمان ﷺ إلى البلد الحرام، ودارت بينه وبينهم مفاوضات، ولكن هذه المفاوضات طالت دون نتيجة حتى مرت عدة أيام، وأُشيع أن عثمان ﷺ قد قُتل، فاضطرَّ ﷺ إلى القيام ببيعة الرضوان، حيث بايع الصحابة على عدم الفرار، فقد أخرج الإمام مسلم في صحيحه عن جابر بن عبد الله ﷺ قال: "كُنَّا يَوْمَ الْحُدَيْبِيَّةِ أَلْفًا وَأَرْبَعَ مِئَةٍ، فَبَايَعْنَاهُ وَعُمَرُ أَخَذَ بِيَدِهِ تَحْتَ الشَّجَرَةِ، وَهِيَ سَمُرَةٌ. وَقَالَ: بَايَعْنَاهُ عَلَى أَنْ لَا نَفِرَّ، وَلَمْ نُبَايِعْهُ عَلَى الْمَوْتِ"⁽³⁾.

ومن ثَمَّ أصبح القتال وشيكاً جداً، لولا أن عثمان ظهر في هذه اللحظة، وثبت أن الأمر كان مجرد إشاعة، وأرسلت قريش رسولاً جديداً وهو سهيل بن عمرو، وتمَّ على يديه توقيع الصلح.

فتفاوضه ﷺ في صلح الحديبية أفصح عن دبلوماسية عالية جداً تمتع بها رسولنا الكريم ﷺ، فقد قدَّم صلح الحديبية دليلاً حياً على أهمية المرونة في المفاوضات، واستصحاب الرؤية المستقبلية.

- تفاوضه ﷺ مع يهود خيبر، تطبيقاً عملياً للطريقة المثلى والأسلوب الأسلم في كيفية التفاوض مع اليهود، والذي يحقق معنى الآية الكريمة ﴿فَلَا تَهِنُوا وَتَدْعُوا إِلَى السَّلَامِ وَأَنْتُمْ

(1) جَمُّوا: أي استراحوا وكثروا، لسان العرب لابن منظور 106/12.

(2) صحيح البخاري، البخاري، كتاب الشروط، باب الشروط في الجهاد والمصالحة مع أهل الحرب وكتابة الشروط، ح2731، من طريق الزهري عن عروة عن المسور ومروان رضي الله عنهما.

(3) صحيح مسلم، مسلم، كتاب الإمارة باب استحباب مبايعة الإمام الجيش عند إرادة القتال وبيانبيعة الرضوان تحت الشجرة، ح1856، من طريق الليث عن أبي الزبير عن جابر رضي الله عنه.

الْأَعْلُونَ وَاللَّهُ مَعَكُمْ وَلَنْ يَتْرُكُمْ أَعْمَالَكُمْ⁽¹⁾، فقد وافق الرسول ﷺ على إيقاف القتال، والتفاوض مع زعيم يهود خيبر كنانة بن أبي الحَقِيق، بناءً على طلبهم، فصالح رسول الله ﷺ اليهود على حقن دماء مَنْ في حصونهم مِنَ المقاتلة، وترك الذرية لهم، ويخرجون من خيبر وأرضها بذراريهم ويخلون بين رسول الله ﷺ وبين ما كان لهم من مال أو أرض⁽²⁾، فقد أخرج الشيخان في صحيحهما - واللفظ لمسلم - عن ابن عمر رضي الله عنهما أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ، أَجْلَى الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى مِنْ أَرْضِ الْحِجَازِ، وَأَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمَّا ظَهَرَ عَلَى خَيْبَرَ أَرَادَ إِخْرَاجَ الْيَهُودِ مِنْهَا، وَكَانَتْ الْأَرْضُ حِينَ ظَهَرَ عَلَيْهَا لِلَّهِ وَلِرَسُولِهِ وَلِلْمُسْلِمِينَ، فَأَرَادَ إِخْرَاجَ الْيَهُودِ مِنْهَا، فَسَأَلَتْ الْيَهُودُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَنْ يُقَرَّهُمْ بِهَا، عَلَى أَنْ يَكْفُوا عَمَلَهَا وَلَهُمْ نِصْفُ الثَّمَرِ، فَقَالَ لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: نَقْرُكُمْ بِهَا عَلَى ذَلِكَ مَا شِئْنَا، فَقَرُّوا بِهَا حَتَّى أَجْلَاهُمْ عُمَرُ إِلَى تَيْمَاءَ⁽³⁾ وَأَرْيَحَاءَ⁽⁴⁾⁽⁵⁾.

وعلى الرغم من أن شروط الصلح آنفة الذكر قد أعطت رسول الله ﷺ الحق بإجلاء اليهود عن خيبر، إلا أنه لم يستعمل هذه الحق، وسمح لهم بالبقاء في أراضيهم، واستثمار مزارعهم بأنفسهم على أن يقسم محصول هذه المزارع بينهم وبين المسلمين مناصفة؛ وذلك لأنهم كانوا ذوي خبرة ودراية في زراعة أراضيهم، فضلاً عن أن الرسول ﷺ لم يشأ أن يشغل أصحابه عن الجهاد بالتمرد لهذه الأراضي البعيدة نسبياً عن المدينة واستثمارها⁽⁶⁾، فقد أخرج الإمام

(1) محمد: 35

(2) المغازي: الواقدي، ج 2/671

(3) تيماء: بالفتح والمد: بليد في أطراف الشام، بين الشام ووادي القرى، على طريق حاج الشام ودمشق، معجم

البلدان: ياقوت الحموي، ج 2/67

(4) أريحاء: بالفتح ثم الكسر، والحاء مهملة والقصر، وقد رواه بعضهم بالحاء المعجمة، لغة عبرانية: وهي مدينة الجبارين في الغور من أرض الأردن بالشام، بينها وبين بيت المقدس يوم، المصدر السابق ج 1/165.

(5) صحيح مسلم، كتاب المساقاة، باب المساقاة والمعاملة بجزء من الثمر والزرع ح 1551، وصحيح البخاري، البخاري، كتاب الشروط، باب إذا اشترط في المزارعة إذا شئت أخرجتك ح 2730 كلاهما من طريق نافع عن ابن عمر.

(6) المغازي: للواقدي، ج 2/690.

مسلم في صحيحه عنه عبد الله بن عمر رضي الله عنهما "عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، أَنَّهُ دَفَعَ إِلَى يَهُودِ خَيْبَرَ نَخْلَ خَيْبَرَ وَأَرْضَهَا، عَلَى أَنْ يَغْنَمُلُوهَا مِنْ أَمْوَالِهِمْ، وَلِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ شَطْرُ ثَمَرِهَا"⁽¹⁾.

إن هذا الفن الدبلوماسي قد مكّن النبي ﷺ من تحقيق أهدافه، ونشر الدين الإسلامي على أوسع نطاق، وتشكيل مصدر قوة للدولة الإسلامية.

المطلب الرابع: عقد المعاهدات

تعريف المعاهدات: لقد عبّر الفقهاء في تعريفهم للمعاهدات بالهدنة والموادعة والمهادنة. قال القاضي العِمْراني في البيان⁽²⁾: والمهادنة والمعاهدة والموادعة شيء واحد، وهو العقد مع أهل الحرب على الكف عن القتال مدة بعوض وبغير عوض⁽³⁾. فقد عرفها الشافعية بأنها مصالحة أهل الحرب على ترك القتال مدة معينة بعوض، أو بغير عوض، سواء من يقرّ بدينه ومن لا يقرّ به⁽⁴⁾. وعرفها الأحناف بأنها الصلح على ترك القتال مدة بمال أو بغير مال، إذا رأى الإمام مصلحة في ذلك⁽⁵⁾. وعرفها الحنابلة بأنها عقد إمام أو نائبه على ترك القتال مع غير المسلمين مدة معلومة بقدر الحاجة⁽⁶⁾. وعرفها المالكية بأنها عقد المسلم مع الحربي على المسالمة مدة ليس هو فيها تحت حكم الإسلام⁽⁷⁾.

(1) صحيح مسلم، مسلم، كتاب المساقاة، باب المساقاة والمعاملة بجزء من الثمر والزرع، ح 1551، من طريق

محمد بن عبد الرحمن عن نافع عن ابن عمر.

(2) القاضي العِمْراني: يحيى بن أبي الخير بن سالم أبو الحسين العِمْراني، من علماء الشافعية، له عدة مصنفات منها: البيان في مذهب الإمام الشافعي، بيان ما أشكل في المذهب، انظر: البيان في مذهب الإمام الشافعي: العِمْراني، ج 3/1.

(3) البيان في مذهب الإمام الشافعي: أبو الحسين العِمْراني، ج 301/12.

(4) مغني المحتاج إلى معرفة معاني ألفاظ المنهاج: شمس الدين الشربيني، ج 6/86.

(5) تحفة الفقهاء: أبو بكر السمرقندي، ج 3/297.

(6) مطالب أولي النهى في شرح غاية المنتهى: مصطفى السيوطي، ج 2/585.

(7) التاج والإكليل لمختصر خليل: أبو عبد الله المواق، ج 4/603.

وعرّف مجمع اللغة العربية المعاهدة بأنها ميثاق يكون بين اثنين أو جماعتين، وفي القانون الدولي: اتفاق بين دولتين أو أكثر لتنظيم علاقات بينهما⁽¹⁾.

وعند دراستنا للتعريفات السابقة نجد أن أصحاب هذه التعريفات قد اتفقوا على أن الهدف الذي من أجله تعقد المعاهدات هو تنظيم العلاقات مع غير المسلمين، وعلى توقيت المصالحة بمدة زمنية، وهو ما وافق فعل رسول الله ﷺ.

ومما يدل على مشروعية المعاهدات من القرآن الكريم: قول الله عز وجل في كتابه العزيز: ﴿وَأَن جَنَحُوا لِلسَّلْمِ فَاجْنَحْ لَهَا وَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ إِنَّهُ هُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ﴾⁽²⁾.

فالآية الكريمة دالة على مشروعية المهادنة، حيث أرشد الله عز وجل نبيه الكريم ﷺ إلى الميل إلى الصلح والمسالمة إن مال لها المشركون⁽³⁾.

قوله سبحانه وتعالى: ﴿بَرَاءَةٌ مِنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ إِلَى الَّذِينَ عَاهَدْتُمْ مِنَ الْمُشْرِكِينَ﴾ ● إلى قوله سبحانه وتعالى: ﴿إِلَّا الَّذِينَ عَاهَدْتُمْ مِنَ الْمُشْرِكِينَ ثُمَّ لَمْ يَنْقُصُوكُمْ شَيْئًا وَلَمْ يُظَاهِرُوا عَلَيْكُمْ أَحَدًا فَأَتِمُوا إِلَيْهِمْ عَهْدَهُمْ إِلَى مُدَّتِهِمْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُتَّقِينَ﴾⁽⁴⁾.

تشير الآية الكريمة إلى العهد الذي كان بين رسول الله ﷺ والمشركين،... وحين غدر المشركون به وأسروا وهَمُّوا به، فأمر الله نبيه بالنبذ إليهم، وهذا حكم من نقضوا العهد معه، أما الذين ثبتوا على عهدهم ولم يعاونوا أعداءهم عليهم،... وأمره بإتمام عهدهم إلى مدتهم، وفي ذلك دليل على مشروعية المعاهدات⁽⁵⁾.

- قوله سبحانه وتعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَوْفُوا بِالْعُقُودِ﴾⁽⁶⁾.

(1) المعجم الوسيط، إبراهيم مصطفى وآخرون، ج2/634.

(2) الأنفال: 61.

(3) انظر: تفسير القرآن العظيم، ابن كثير، ج4/83.

(4) التوبة: 1-4.

(5) أحكام القرآن، أبو بكر الجصاص ج4/274.

(6) المائدة: 1.

صدر الله سبحانه وتعالى سورة المائدة بالإيفاء بالعقود، وفي ذلك براءة استهلال، فقد أمر الله عز وجل المؤمنين بالإيفاء بالعهود، ومنها عقود المصالحات والمهادنات في الحروب، وذلك دليل على وجوبه⁽¹⁾.

- قوله سبحانه وتعالى: ﴿فَإِنْ تَوَلَّوْا فَخُذُوهُمْ وَاقْتُلُوهُمْ حَيْثُ وَجَدْتُمُوهُمْ وَلَا تَتَّخِذُوا مِنْهُمْ وَلِيًّا وَلَا نَصِيرًا* إِلَّا الَّذِينَ يَصِلُونَ إِلَى قَوْمٍ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُمْ﴾⁽²⁾.

في هذه الآية دليل على إثبات المودعة بين أهل الحرب وأهل الإسلام، إذا كان في المودعة مصلحة للمسلمين⁽³⁾.

وفي السنة النبوية الشريفة ما يؤكد على مشروعية المعاهدات، فقد أخرج البخاري في صحيحه عن المسور بن مخرمة ومروان بن الحكم في حديث طويل جاء فيه: "والذي نفسي بيده، لا يسألوني خُطَّةً يُعْظَمُونَ فِيهَا حُرْمَاتِ اللَّهِ إِلَّا أُعْطِيَتْهُمْ إِيَّاهَا"⁽⁴⁾.

قال الخطابي: "المصالحة والجنوح إلى المسالمة، وترك القتال في الحرم، والكف عن إراقة الدم فيه، وهو معنى تعظيم حرمان الله"⁽⁵⁾.

وأخرج البخاري في صحيحه عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: "مَنْ قَتَلَ نَفْسًا مُعَاهِدًا لَمْ يَرِحْ رَائِحَةَ الْجَنَّةِ، وَإِنَّ رِيحَهَا لَيُوجَدُ مِنْ مَسِيرَةِ أَرْبَعِينَ عَامًا"⁽⁶⁾.
قال الصنعاني: في الحديث دليل على تحريم قتل المعاهد⁽⁷⁾، وذلك دليل على مشروعية المعاهدات.

(1) انظر: التحرير والتنوير، ابن عاشور، ج 6/74-76

(2) النساء: 89-90.

(3) الجامع لأحكام القرآن الكريم، القرطبي، ج 5/309.

(4) صحيح البخاري، البخاري، كتاب الشروط، باب الشروط في الجهاد والمصالحة مع أهل الحرب وكتابة الشروط، ح 2731، من طريق ابن شهاب الزهري عن عروة بن الزبير عن المسور بن مخرمة ومروان بن الحكم.

(5) معالم السنن، سليمان الخطابي، ج 2/328.

(6) صحيح البخاري، البخاري، كتاب الديات، باب إثم من قتل ذمياً بغير جرم، ح 6914، من طريق الحسن بن عمرو عن مجاهد عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنه.

(7) سبل السلام : محمد الصنعاني ج 2/501.

وأخرج الشيخان في صحيحيهما عن علي بن أبي طالب عن النبي ﷺ قال: "وَذِمَّةُ الْمُسْلِمِينَ وَاحِدَةٌ، يَسْعَى بِهَا أَدْنَاهُمْ، فَمَنْ أَخْفَرَ مُسْلِمًا، فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ، لَا يُقْبَلُ مِنْهُ صَرْفٌ وَلَا عَدْلٌ"⁽¹⁾.

قال البيضاوي: الذمة العهد، سمّي بها لأنه يذم متعاطيها، ومعنى يسعى بها أدناهم أي تولّاها الشريف والوضيع⁽²⁾.

وقد مارس النبي ﷺ هذا المظهر المهمّ من مظاهر الدبلوماسية عملياً، والذي كان نتيجة لما سبقه من مفاوضات وحوارات، فقد ظهرت براعة رسول الله ﷺ في المفاوضات إلى حين توقيع صلح الحديبية، والذي كان يدل على استشرافه ﷺ للمستقبل، فقد ظنّ الصحابة أن نصّ الصلح يدلّ على ضعف المسلمين، ولكنه كان مصدر قوة لهم، وكان من أهم نتائجه انتشار الدين الإسلامي في الدول المجاورة.

فقد أخرج الشيخان في صحيحيهما عن البراء بن عازب - رضي الله عنهما - قال: لَمَّا صَالَحَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَهْلَ الْحُدَيْبِيَّةِ، كَتَبَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ بَيْنَهُمْ كِتَابًا، فَكَتَبَ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ، فَقَالَ الْمُشْرِكُونَ: لَا تَكْتُبْ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ، لَوْ كُنْتُ رَسُولًا لَمْ نَقَاتِلْكَ، فَقَالَ لِعَلِيٍّ: أَمَحُّهُ، فَقَالَ عَلِيٌّ: مَا أَنَا بِالَّذِي أَمَحَاهُ، فَمَحَاهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِيَدِهِ، وَصَالَحَهُمْ عَلَى أَنْ يَدْخُلَ هُوَ وَأَصْحَابُهُ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ، وَلَا يَدْخُلُوهَا إِلَّا بِجُلْبَانِ السِّلَاحِ، فَسَأَلُوهُ مَا جُلْبَانُ⁽³⁾ السِّلَاحِ؟ فَقَالَ: الْقِرَابُ⁽⁴⁾ بَمَا فِيهِ⁽⁵⁾.

(1) صحيح البخاري، البخاري، كتاب الجزية، باب إثم من عاهد ثم غدر، ح3179، وصحيح مسلم، مسلم، كتاب الحج، باب فضل المدينة ودعاء النبي ﷺ فيها بالبركة وبيان تحريمها وتحريم صيدها، ح1370، كلاهما من طريق الأعمش عن إبراهيم التيمي عن يزيد بن شريك عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه.

(2) فتح المنعم شرح صحيح مسلم : موسى شاهين لاشين، ج451/5.

(3) جُلْبَانُ: شبه الجراب من الأدم يوضع فيه السيف مغموداً، وي طرح فيه الراكب سوطه وأداته، لسان العرب لابن منظور 270/1.

(4) القراب: قراب السيف غمده وحمالته، المصدر السابق 667/1.

(5) صحيح البخاري، البخاري، كتاب الصلح، باب كيف يكتب هذه ما صالح بين فلان وإن لم ينسبه إلى قبيلة ح2698، وصحيح مسلم، مسلم، كتاب الجهاد والسير، باب صلح الحديبية في المدينة، ح1783، كلاهما من طريق شعبة عن أبي إسحاق عن البراء بن عازب.

قال النووي: فيه أن للإمام أن يعقد الصلح على ما رآه مصلحة للمسلمين، وإن كان لا يظهر ذلك لبعض الناس في بادئ الرأي، وفيه احتمال المفسدة اليسيرة لدفع أعظم منها، أو لتحصيل مصلحة أعظم منها إذا لم يكن ذلك إلا بذلك⁽¹⁾.

وبذلك يبدو حرص رسول الله ﷺ على إحلال السلام والوئام مع قوم لا يؤمنون بالإسلام ولا بنبيه ﷺ، فقد آثر ﷺ السلم على الحرب والوفاق على الشقاق.

- وكذلك معاهداته ﷺ مع يهود المدينة ويهود خيبر، فقد قال الشافعي رحمه الله: لم أعلم مخالفاً من أهل العلم بالسير، أن رسول الله ﷺ لما نزل المدينة وادع يهود كافة على غير جزية⁽²⁾.

فلما قدم رسول الله ﷺ المدينة وادعته يهود كلّها، وكتب بينه وبينها كتاباً، وألحق كلّ قوم بحلفائهم، وكان فيما شرط عليهم ألا يظاهروا عليه عدواً.

قال ابن إسحاق: "وكتب رسول الله ﷺ كتاباً بين المهاجرين والأنصار وادع فيه يهود وعاهدهم وأقرهم على دينهم وأموالهم وشرط لهم واشترط عليهم: بسم الله الرحمن الرحيم: هذا كتاب من محمد النبي ﷺ بين المؤمنين والمسلمين من قريش وأهل يثرب ومن تبعهم فلحق بهم وجاهد معهم إنهم أمة واحدة من دون الناس... وإن يهود بني عوف أمة مع المؤمنين، لليهود دينهم وللمسلمين دينهم، مواليهم وأنفسهم إلا من ظلم وأثم... وإن لليهود بني النجار مثل ما لليهود بني عوف، وإن لليهود بني الحارث مثل ما لليهود بني عوف، وإن لليهود بني ساعدة مثل ما لليهود بني عوف، وإن لليهود بني جُشم مثل ما لليهود بني عوف، وإن لليهود بني الأوس مثل ما لليهود بني عوف، وإن لليهود بني ثعلبة مثل ما لليهود بني عوف"⁽³⁾.

- ومعاهدته ﷺ مع يُحْنَةَ بن رُؤْبَةَ، فحين انتهى رسول الله ﷺ إلى تبوك، أتاه يُحْنَةُ بن رُؤْبَةَ صاحب أيلة، فصالح رسول الله ﷺ، وأعطاه الجزية، وأتاه أهل جَرْبَاء وأذْرَح، فأعطوه الجزية، فكتب رسول الله ﷺ لهم كتاباً، وفيه: "بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ هَذِهِ أَمْنَةٌ مِنَ اللَّهِ وَمُحَمَّدٍ النَّبِيِّ رَسُولِ اللَّهِ لِيُحْنَةَ بْنِ رُؤْبَةَ وَأَهْلِ أَيْلَةَ، سَفُنُهُمْ وَسَيَارَتُهُمْ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ لَهُمْ ذِمَّةُ اللَّهِ وَذِمَّةُ مُحَمَّدٍ النَّبِيِّ وَمَنْ كَانَ مَعَهُمْ مِنْ أَهْلِ الشَّامِ، وَأَهْلِ الْيَمَنِ، وَأَهْلِ الْبَحْرِ فَمَنْ أَحْدَثَ مِنْهُمْ حَدَثًا،

(1) شرح النووي على صحيح مسلم: النووي، ج 12/135.

(2) الأم: الشافعي، ج 4/222.

(3) سبق تخريجه (ص 53).

فَإِنَّهُ لَا يَحُولُ مَالُهُ دُونَ نَفْسِهِ وَإِنَّهُ طَيِّبٌ لِمَنْ أَخَذَهُ مِنَ النَّاسِ وَإِنَّهُ لَا يَحِلُّ أَنْ يُمْنَعُوا مَاءً يَرُدُّونَهُ وَلَا طَرِيقًا يُرِيدُونَهُ مِنْ بَرٍّ أَوْ بَحْرٍ" (1).

- ومعهده ﷺ مع نصارى نجران، فقد تعددت الروايات في وصفها لمباحثات وفد نجران مع النبي ﷺ في المدينة عام الوفود، وكان أهلها يدينون بالنصرانية، وقد أرسل إليه رسول الله ﷺ وفداً يدعوهم إلى الإسلام، فكتب النبي ﷺ كتاباً لأهل نجران وفيه : "بسم الله الرحمن الرحيم من محمد النبي ﷺ للأسقف أبي الحارث، وكل أساقفة نجران وَكَهَنَتِهِمْ وَرُهَبَانِهِمْ، وكل ما تحت أيديهم من قليل أو كثير، جوار الله ورسوله، لَا يُعَيَّرُ أُسْقُفٌ مِنْ أُسْقُفَتِهِ، وَلَا رَاهِبٌ مِنْ رُهَبَانِيَّتِهِ، وَلَا كَاهِنٌ مِنْ كَهَانَتِهِ، وَلَا يُعَيَّرُ حَقٌّ مِنْ حُقُوقِهِمْ وَلَا سُلْطَانِهِمْ، وَلَا مِمَّا كَانُوا عَلَيْهِ مِنْ ذَلِكَ جِوَارَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ أَبَداً، مَا نَصَحُوا وَأَصْلَحُوا عَلَيْهِمْ، غَيْرَ مُتَقَلِّينَ بِظُلْمٍ وَلَا ظَالِمِينَ" (2).

وفي هذا العهد من التسامح والإنصاف ما فيه، وخاصة بعد ما كان من تعاليمهم أمام النبي ﷺ، ورفضهم الانصياع للحق بعدما علموه، وقد طلب وفد نجران من النبي ﷺ أن يبعث معهم رجلاً أميناً ليقبض منهم الجزية، فقد أخرج الشيخان في صحيحيهما عن حذيفة بن اليمان رضي الله عنه قال: "جاء العاقبُ والسَّيِّدُ (3)، صاحباً نَجْرَانَ، إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يُرِيدَانِ أَنْ

(1) شرح مشكل الآثار، الطحاوي، ج3/13، ح 5353، عن عروة بن الزبير مرسلًا، وأخرجه البيهقي في دلائل النبوة، ج5/247 عن ابن إسحاق مرسلًا، فإسناد الحديث ضعيف ولكن يستدل به في السير.

(2) أخبار مكة، الفاكهي، ج5/26، ح 2918.

سند الحديث : قال الفاكهي: حدثنا سعيد بن عبد الرحمن قال : ثنا سفيان بن عيينة عن عمرو بن دينار قال في كتاب النبي ﷺ لأهل نجران ... الحديث مرسلًا.
تخريج الحديث:

تفرد الفاكهي بتخريجه من هذا الطريق، ولكن أورده أصحاب السير في مصنفاتهم ومنها ما أخرجه البيهقي في دلائل النبوة، ج5/389، والمقرئزي في إمتاع الأسماع بها للنبي من الأحوال والأموال والحفدة والمتاع، ج14/70، وابن حديدة الأندلسي في المصباح المضيء في كتاب النبي الأمي ورسله، ج2/197 من طريق سلمة بن عبد يشوع عن أبيه عن جده، وأخرجه ابن شبة في تاريخ المدينة، ج2/584 من طريق عبد الله بن أبي حميد عن أبي الفتح .

دراسة رجال الإسناد:

رجال السند ثقات .

الحكم على الحديث:

إسناده ضعيف لأجل إرساله، ولكن يستدل به في السير والمغازي.

(3) العاقب: اسمه عبد المسيح، والسيد اسمه الأيهم، عمدة القاري: العيني، ج18/27.

يُلَاعِنَاهُ⁽¹⁾، قَالَ: فَقَالَ أَحَدُهُمَا لِصَاحِبِهِ: لَا تَفْعَلْ، فَوَاللَّهِ لَئِنْ كَانَ نَبِيًّا فَلَا عَنَّا لَا نُفْلِحُ نَحْنُ، وَلَا عَقِبُنَا مِنْ بَعْدِنَا، قَالَا: إِنَّا نُعْطِيكَ مَا سَأَلْتَنَا، وَابْعَثْ مَعَنَا رَجُلًا أَمِينًا، وَلَا تَبْعَثْ مَعَنَا إِلَّا أَمِينًا. فَقَالَ لِأَبْعَثَنَّ مَعَكُمْ رَجُلًا أَمِينًا حَقَّ أَمِينٍ، فَاسْتَشْرَفَ⁽²⁾ لَهُ أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: قُمْ يَا أَبَا عُبَيْدَةَ بْنَ الْجَرَّاحِ فَلَمَّا قَامَ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: هَذَا أَمِينُ هَذِهِ الْأُمَّةِ⁽³⁾.

وهذا معناه أن النبي ﷺ قد وضع المعاهدة موضع التنفيذ، وأنه لا يكتب المعاهدات لينقضها بل لينفذها.

كانت هذه نماذج من ممارسة النبي ﷺ لأهم مظاهر الدبلوماسية وهو عقد المعاهدات مع غير المسلمين في وقت الحرب والسلام، وقد كانت كلها تصب في مصلحة الدولة الإسلامية، وتنظيم علاقاتها مع غيرها.

المطلب الخامس: الزواج السياسي

الزواج السياسي: "وهو أن يتزوج رئيس دولة من ابنة أو رعايا دولة أخرى من أجل أن يضمن علاقات سياسية بينهما، وكسب الود بين الشعبين"⁽⁴⁾.

لقد مثَّل الزواج السياسي مظهرًا من مظاهر الدبلوماسية التي مارسها رسول الله ﷺ، فقد كانت المصاهرة إحدى المحاور التي تحرك عليها الرسول ﷺ وهو في طريقه إلى الاتصال بالأقوام والقبائل الأخرى، وقد استطاع الرسول ﷺ من خلال تلك العملية أن يختصر الكثير من الوقت، وهو يهيم بانتقال الدعوة الإسلامية من خير أمة العرب إلى بقية الأمم.

(1) يلاعناه: يباهله، والمباهلة أن يجتمع القوم إذا اختلفوا في شيء فيقولوا: لعنة الله على الظالم منا، لسان العرب لابن منظور 72/11.

(2) فاستشرف: من الاستشراف وهو الاطلاع، ومعناه هنا ترقبوا له كلَّ منهم يأمل أن يكون هو المبعوث إليهم، عمدة القاري : العيني، ج28/18.

(3) صحيح البخاري، البخاري، كتاب المغازي باب قصة أهل نجران، ح4380، وصحيح مسلم، مسلم، كتاب فضائل الصحابة ﷺ، باب فضائل أبي عبيدة بن الجراح، كلاهما من طريق عمر السبيعي عن صلة بن زُفر عن حذيفة رضي الله عنه.

(4) دبلوماسية النبي محمد ﷺ: سهيل الفتلاوي، ص62.

فزواجه ﷺ من جويرية بنت الحارث كان نعمة عظيمة على قومها، حيث كان من نتائجه إطلاق سراح مئات الأسرى الذين وقعوا في الأسر، ودخولهم في الإسلام، فقد أخرج الشيخان في صحيحيهما عن ابن عمر - رضي الله عنهما - قال:

"أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَغَارَ عَلَى بَنِي الْمُصْطَلِقِ ⁽¹⁾ وَهُمْ غَارُونَ ⁽²⁾، وَأَنْعَامُهُمْ تُسْقَى عَلَى الْمَاءِ، فَقَتَلَ مَقَاتِلَهُمْ، وَسَبَى ذُرَارِيَهُمْ، وَأَصَابَ ⁽³⁾ يَوْمَئِذٍ جُوَيْرِيَةَ ⁽⁴⁾."

فكانت جويرية بنت الحارث ضمن سبايا بني المصطلق، وحين قَسَمَ رسول الله ﷺ الغنائم وقعت جويرية في السهم لثابت بن قيس بن الشَّمس ⁽⁵⁾، فقد أخرج الإمام أحمد في مسنده عن عائشة - رضي الله عنها - قالت: لَمَّا قَسَمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ سَبَايَا بَنِي الْمُصْطَلِقِ وَقَعَتْ جُوَيْرِيَةُ بِنْتُ الْحَارِثِ فِي السَّهْمِ لِثَابِتِ بْنِ قَيْسِ بْنِ الشَّمَّاسِ - أَوْ لَابِنِ عَمِّ لَه - وَكَاتَبَتْهُ عَلَى نَفْسِهَا، وَكَانَتْ امْرَأَةً حُلُوَةً مُلَاحَةً ⁽⁶⁾ لَا يَرَاهَا أَحَدٌ إِلَّا أَخَذَتْ بِنَفْسِهَا، فَأَتَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ تَسْتَعِينُهُ فِي كِتَابَتِهَا، قَالَتْ: فَوَاللَّهِ مَا هُوَ إِلَّا أَنْ رَأَيْتُهَا عَلَى بَابِ حُجْرَتِي فَكَرِهْتُهَا، وَعَرَفْتُ أَنَّهُ سَيَرَى مِنْهَا مَا رَأَيْتُ، فَدَخَلْتُ عَلَيْهِ، فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَنَا جُوَيْرِيَةُ بِنْتُ الْحَارِثِ بْنِ أَبِي ضِرَارٍ سَيِّدِ قَوْمِهِ، وَقَدْ أَصَابَنِي مِنَ الْبَلَاءِ مَا لَمْ يَخَفْ عَلَيْكَ، فَوَقَعْتُ فِي السَّهْمِ لِثَابِتِ بْنِ قَيْسِ بْنِ الشَّمَّاسِ - أَوْ لَابِنِ عَمِّ لَه - فَكَاتَبْتُهُ عَلَى نَفْسِي، فَجِئْتُكَ أَسْتَعِينُكَ عَلَى كِتَابَتِي. قَالَ: فَهَلْ لَكَ فِي خَيْرٍ مِنْ ذَلِكَ؟ قَالَتْ: وَمَا هُوَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: أَقْضِي كِتَابَتَكَ وَأَتَزَوَّجُكَ، قَالَتْ: نَعَمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ. قَالَ: قَدْ فَعَلْتُ. قَالَتْ: وَخَرَجَ الْخَبَرُ إِلَى النَّاسِ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ تَزَوَّجَ جُوَيْرِيَةَ

(1) بنو المُصْطَلِق: جماعة من خزاعة، نهاية الأرب في معرفة أنساب العرب لأبي العباس القلقشندي ص461.

(2) غَارُونَ: أي غافلون، لسان العرب لابن منظور 22/5.

(3) أصاب: أي كانت من ضمن السبايا، انظر: عمدة القاري: العيني، ج13/102.

(4) صحيح البخاري، البخاري، كتاب العتق، باب من ملك من العرب رقيقاً فوهب وباع وجامع وفدى وسبى الذرية، ح 2541، وصحيح مسلم، مسلم، كتاب الجهاد والسير، باب جواز الإغارة على الكفار الذين بلغتهم دعوة الإسلام من غير تقدم الإعلام بالإغارة، ح 1730، كلاهما من طريق عبد الله بن عون عن نافع عن ابن عمر به.

(5) ثابت بن قيس الشَّمس: هو ثابت بن قيس بن شماس بن ظهير الخزرجي، يكنى أبا محمد، وقيل أبا عبد الرحمن، وكان خطيب الأنصار، شهد أحداً وما بعدها من المشاهد، وقتل يوم اليمامة شهيداً، الاستيعاب في معرفة الأصحاب لابن عبد البر القرطبي، ج2/200.

(6) مُلَاحَة: ذات ملحة وفُعال مبالغة في فعل مثل كريم وكُرام، لسان العرب لابن منظور 2/602.

بِنْتُ الْحَارِثِ، فَقَالَ النَّاسُ: أَصْهَارُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَأَرْسَلُوا مَا بِأَيْدِيهِمْ، قَالَتْ: فَلَقَدْ أُعْتِقَ بَتْرُوجُهُ إِيَّاهَا مِئَةُ أَهْلِ بَيْتٍ مِنْ بَنِي الْمُصْطَلِقِ، فَمَا أَعْلَمُ امْرَأَةً كَانَتْ أَعْظَمَ بَرَكََةً عَلَى قَوْمِهَا مِنْهَا"⁽¹⁾.

ونجح رسول الله ﷺ في فتح جسر ممتد من العلاقات ما بين مصر والجزيرة العربية، فقد أعطى المقوقس ملك الإسكندرية لرسول الله ﷺ جارية يقال لها مارية القبطية، فأولدها رسول الله ﷺ إبراهيم ابنه⁽²⁾.

فقد أخرج ابن سعد في الطبقات الكبرى عن ابن شهاب الزهري قال: "كانت مارية أم إبراهيم أهداها المقوقس وأختها سيرين إلى النبي ﷺ، فاتخذ النبي ﷺ، أم إبراهيم ووهب سيرين لحسان بن ثابت"⁽³⁾.

(1) مسند أحمد بن حنبل، أحمد بن حنبل، ج 43/385، ح 26365.

سند الحديث: قال أحمد بن حنبل: حدثنا يعقوب قال حدثنا أبي عن ابن إسحاق قال: حدثني محمد بن جعفر بن الزبير عن عروة بن الزبير عن عائشة أم المؤمنين رضي الله عنها قالت: ... الحديث .
تخريج الحديث: أخرجه إسحاق بن راهويه في مسنده ج 2/216، ح 725، وأخرجه ابن حبان في صحيحه ج 9/361، ح 4054 كلاهما من طريق جرير، وأخرجه الحاكم في المستدرک ج 4/27، ح 6779، وأخرجه البيهقي في السنن الكبرى، ج 9/127، ح 18073، كلاهما من طريق يونس بن بكير، وأخرجه أبو داود في سننه كتاب العتق، باب في بيع المكاتب إذا فسخت الكتابة، ح 3931، من طريق محمد بن سلمة، وأخرجه الطبراني في المعجم الكبير، ج 24/60، ح 159 من طريق علي بن مسهر، وأخرجه أبو يعلى الموصلي في مسنده ج 8/373، ح 4963 من طريق يحيى بن زكريا، وأخرجه ابن الجارود في المنتقى، ص 176، ح 705 من طريق سفيان، ستتهم (جرير، سفيان، علي بن مسهر، ويونس بن بكير، ويحيى بن زكريا، ومحمد بن سلمة) عن محمد بن إسحاق عن محمد بن جعفر عن عروة عن عائشة به.
دراسة رجال الإسناد:

محمد بن إسحاق: وقد سبقت ترجمته (ص 32)، وهو صدوق يدلّس، وتدلّيسه من الرابعة.
قالت الباحثة: هو صدوق مدّلس، ولكن انتفت شبهة تدليسه لتصريحه بالتحديث في هذا الحديث.
باقي رجال الإسناد ثقات .

الحكم على الحديث :

إسناده حسن، فيه محمد بن إسحاق صدوق يدلّس وتدلّيسه من الرابعة، وقد انتفت علة التدليس لتصريحه بالسماع في هذا الحديث، وقد حكم الحاكم بصحة الحديث.

(2) السيرة النبوية وأخبار الخلفاء: ابن حبان البستي، ج 1/407.

(3) الطبقات الكبرى، ابن سعد، ج 8/172 عن ابن شهاب الزهري مرسلاً لإسناده ضعيف ولكن يستدل به في السير .

وقد أوصى رسولنا الكريم صحابته بأهل مصر، حين يفتحها المسلمون، معللاً بقوة العلاقة بينهم، فقد أخرج الإمام مسلم في صحيحه عن أبي ذر رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: "إِنَّكُمْ سَتَقْتَحُونَ مِصْرَ وَهِيَ أَرْضٌ يُسَمَّى فِيهَا الْقَيْرَاطُ"⁽¹⁾، فَإِذَا فَتَحْتُمُوهَا فَأَحْسِنُوا إِلَى أَهْلِهَا، فَإِنَّ لَهُمْ ذِمَّةً⁽²⁾ وَرَحِمًا، أَوْ قَالَ ذِمَّةً وَصِهْرًا"⁽³⁾.

فقد أخبر رسولنا الكريم في هذا الحديث أنهم سيفتحون مصر، وسيكون لهم ذمة وعهد، والمراد بالذمة هنا الحق والحرمة، ويفسر هذا الحق بحق الرحم وصلته، لكن هاجر أم اسماعيل وأم العرب منهم، والمراد بالصهر في الرواية الثانية النسب لكون مارية- أم إبراهيم - منهم، وكانت سرية له ﷺ⁽⁴⁾، أما اليهود فلم ينس الرسول ﷺ أن يكسبهم عن طريق البناء امرأة من نبيلاتهم، وذلك أعقاب فتح خيبر سنة 7هـ، وهي صفية بنت حيي، فقد أخرج البخاري في صحيحه عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: "قَدِمَ النَّبِيُّ ﷺ خَيْبَرَ، فَلَمَّا فَتَحَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْحِصْنَ دُكِرَ لَهُ جَمَالُ صَفِيَّةَ بِنْتِ حَيٍّ بْنِ أَخْطَبَ، وَقَدْ قُتِلَ زَوْجُهَا، وَكَانَتْ عَرُوسًا، فَأَصْطَفَاهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِنَفْسِهِ، فَخَرَجَ بِهَا حَتَّى بَلَغْنَا سَدَّ الرَّوْحَاءِ"⁽⁵⁾ حَلَّتْ فَبَنَى بِهَا، ثُمَّ صَنَعَ حَيْسًا⁽⁶⁾ فِي نِطْعٍ⁽⁷⁾ صَغِيرٍ، ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَذِنَ مَنْ حَوْلَكَ، فَكَانَتْ تِلْكَ وَلِيمَةً رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَلَى صَفِيَّةَ، ثُمَّ خَرَجْنَا إِلَى الْمَدِينَةِ قَالَ: فَرَأَيْتُمْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُحَوِّي⁽⁸⁾ لَهَا وَرَاءَهُ بَعَاءَةً، ثُمَّ يَجْلِسُ عِنْدَ بَعِيرِهِ، فَيَضَعُ رُكْبَتَهُ فَتَضَعُ صَفِيَّةُ رِجْلَهَا عَلَى رُكْبَتِهِ حَتَّى تَرُكِبَ"⁽⁹⁾.

(1) القيراط: جزء من أجزاء الدينار، وهو نصف عُشره في أكثر البلاد، لسان العرب لابن منظور 375/7.

(2) ذمة: العهد والأمان والضمان والحرمة والحق، المصدر السابق 221/12.

(3) صحيح مسلم، مسلم، كتاب فضائل الصحابة، باب وصية النبي ﷺ بأهل مصر، ح 2543، من طريق حرمله المصري عن عبد الرحمن بن شماس عن أبي بصرة عن أبي ذر به.

(4) فتح المنعم شرح صحيح مسلم : موسى شاهين لاشين 597/9.

(5) الرّوْحَاء: الروح والراحة من الاستراحة، هي من عمل الفرع على نحو من أربعين يوماً، معجم البلدان لياقوت الحموي 76/3.

(6) حيساً: الحيس: الخلط وهو الأقط يُخلط بالتمر والسمن، لسان العرب لابن منظور 61/6.

(7) نطع: من الأدم، المصدر السابق 357/68.

(8) يُحَوِّي: يدير كساء فوق سنام البعير ثم يركب، المصدر السابق 416/14.

(9) صحيح البخاري، البخاري، كتاب البيوع، باب هل يسافر بالجارية قبل أن يستبرئها، ح 2235 من طريق يعقوب بن عبد الرحمن عن عمرو بن أبي عمرو عن أنس بن مالك رضي الله عنه.

لقد كان في زواج رسول الله ﷺ من صفية حكمة عظيمة، فهو لم يرد بزواجه منها قضاء شهوة، أو إشباع غريزة، كما يزعم المنافقون والكذّابون، وإنما أراد إعزازها وتكريمها، وصيانتها من أن تتزوج رجلاً ربما لا يعرف لها شرفها ونسبها في قومها، إضافة إلى ما في زواجه منها من العزاء لها، فقد قُتل أبوها وزوجها وكثير من قومها، كما أن فيه رباط المصاهرة بينه ﷺ وبين اليهود عسى أن يخفف هذا الزواج من عدائهم للإسلام، والانضواء تحت لوائه، ويمهد لقبولهم دعوة الحق التي جاء بها ﷺ.

فقد كان الهدف من تعدد زوجات النبي ﷺ هو زيادة الروابط بينه وبين القبائل العربية، ودليل على اتساع الإسلام ليشمل المسيحية واليهودية، وإنه دين غير منغلق على العرب أو المسلمين فحسب⁽¹⁾.

وقد منح رسولنا الكريم السفير مهمة أن يكون واسطة الخطبة والمصاهرة بين زعماء القبائل والدول، فعندما أرسل رسول الله ﷺ عمرو بن أمية الضمري إلى النجاشي في الحبشة⁽²⁾، طلب منه أن يخطب أم حبيبة بنت أبي سفيان - رضي الله عنها - من النجاشي إلى رسول الله ﷺ، فجهزها النجاشي مع الوفد العائد إلى المدينة المنورة، وأصدقها بأربعمائة دينار، وأصبحت أم المؤمنين.

وفي ذلك يقول الدكتور محمد حبش: "وكان لكثير من هذا الزواج تأثير مباشر في الصلح بين القبائل العربية أو تخفيف غلواء الأحقاد والكراهية، فمن ذلك زواجه برملة بنت أبي سفيان وهو زعيم المشركين في قريش، وكانت رسالة مودة مباشرة لزعماء قريش للتخلي عن حربهم على الإسلام، وكانت خطوبتها عبر النجاشي رسالة أخرى في بيان مدى انتشار الرسالة بين الملوك وحاجة قريش إلى بناء علاقات جيدة مع الرسول والرسالة"⁽³⁾.

المطلب السادس : التبادل التجاري

لا تكاد تخلو أمة من الأمم، ولا زمان من الأزمنة من ممارسة التجارة، فقد صاحبت البشرية من قديم الزمان، وإن اختلفت طرقها وكيفيتها ؛ إذ إن تبادل المنافع من أسباب التكامل

(1) دبلوماسية النبي ﷺ: سهيل الفتلاوي، ص 62.

(2) دلائل النبوة، البيهقي، ج 461/3، ورواه ابن إسحاق في سيرته، ص 259، عن أبي جعفر محمد بن علي بن الحسين بن أبي طالب مرسلاً، فإسناد الحديث ضعيف ولكن يستدل به في السير.

(3) الإسلام والدبلوماسية قراءة في القيم الدبلوماسية في الإسلام: محمد حبش، ص 35

الإنساني في هذه الحياة، وعند مجيء الإسلام فقد منح التجارة منزلة كبرى، ومما يدل على مكانتها وشرفها، وإقرار الإسلام لها، قوله الله عز وجل في كتابه العزيز: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُم بَيْنَكُم بِالْبَاطِلِ إِلَّا أَنْ تَكُونَ تِجَارَةً عَنْ تَرَاضٍ مِّنْكُمْ وَلَا تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا﴾⁽¹⁾.

فقوله تعالى: "إِلَّا أَنْ تَكُونَ تِجَارَةً عَنْ تَرَاضٍ مِّنْكُمْ" هو استثناء منقطع كأنه يقول: لا تتعاطوا الأسباب المحرمة في اكتساب الأموال، لكن المتجارة المشروعة التي تكون عن تراضٍ من البائع والمشتري فافعلوها وتسببوا بها في تحصيل الأموال⁽²⁾.

وقد قال تعالى: ﴿ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ قَالُوا إِنَّمَا الْبَيْعُ مِثْلُ الرِّبَا وَأَحَلَّ اللَّهُ الْبَيْعَ وَحَرَّمَ الرِّبَا﴾⁽³⁾.

وفيها ردٌّ على شبهة الكفار وقولهم بأن البيع مثل الربا، وأراد بالبيع هنا بيع التجارة، لا بيع المحتاج سلعته برأس ماله، ومن أسباب تحريم الربا "أنَّ في تعاطي الربا ما يمنع الناس من اقتحام مشاق الاشتغال في الاكتساب؛ لأنه إذا تعود صاحب المال أخذ الربا، خفَّ عنه اكتساب المعيشة، فإذا فشا في الناس أفضى إلى انقطاع منافع الخلق، لأن مصلحة العالم لا تنتظم إلا بالتجارة والصناعة والعمارة"⁽⁴⁾.

ولأهمية التجارة وعظيم منفعتها، أباحها الله تعالى في موسم الحج فقد قال تعالى: ﴿لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَبْتَغُوا فَضْلًا مِّن رَّبِّكُمْ فَإِذَا أَقَضْتُمْ مِّنْ عَرَقَاتٍ فَاذْكُرُوا اللَّهَ عِندَ الْمَشْعَرِ الْحَرَامِ وَاذْكُرُوا كَمَا هَدَاكُمْ وَإِنْ كُنْتُمْ مِّن قَبْلِهِ لَمِنَ الضَّالِّينَ﴾⁽⁵⁾.

نقل ابن العربي في تفسيره قول العلماء في تفسير "أن تبتغوا فضلاً من ربكم" دليل على جواز التجارة في الحج للحاج مع أداء العبادة، وأن القصد إلى ذلك لا يكون شركاً، ولا يخرج به المكلف عن رسم الإخلاص المفترض عليه، خلافاً للفقهاء أن الحج دون تجارة أفضل أجراً⁽⁶⁾.

(1) النساء: 29.

(2) تفسير القرآن العظيم: ابن كثير، ج 2/268.

(3) البقرة: 275.

(4) انظر: التحرير والتنوير، ابن عاشور، ج 3/86.

(5) البقرة: 198.

(6) أحكام القرآن: أبو بكر بن العربي، ج 1/191.

ولقد كان للتجارة والمعاملات الاقتصادية على عهد النبي ﷺ أهمية خاصة في العلاقات الخارجية للدولة الإسلامية، فمنذ مجيء الإسلام وقد عرف المسلمون أهمية التجارة، واعتبارها من أهم النشاطات البشرية اللازمة لاستقامة الحياة داخل المجتمع الإسلامي، وتلبية حاجات أفرادها، وأثرها في ترسيخ العلاقات بين المجتمع الإسلامي وغيره من المجتمعات غير الإسلامية، وتحقيق المصلحة المشتركة، وقد مارس النبي ﷺ حرفة التجارة قبل بعثته مع عمه أبي طالب، والتجارة بمال السيدة خديجة رضي الله عنها، وكان ﷺ عند حسن ظن السيدة خديجة - رضي الله عنها -، فعاد من رحلته وقد أفاء الله عليه بالأرباح الكثيرة، فقد كان ﷺ نموذجاً رائعاً في ممارسة التجارة، ومراعاة الصدق والأمانة فيها.

وفي ذلك يقول الشيخ الغزالي: وقد استأنف محمد ﷺ ما ألفه بعد زواجه من حياة التأمل والعزلة، وهجر ما كان عليه العرب في أحفالهم الصاخبة من إدمان ولغو وقمار ونفار، وإن لم يقطعه ذلك عن إدارة تجارته، وتدبير معاشه، والضرب في الأرض والمشى في الأسواق⁽¹⁾.

وقد كانت سنته ﷺ القولية تصنع الدافعية إلى ما يتعلق بالتجارة من بيع أو شراء، كما أخرج البخاري في صحيحه عن جابر بن عبد الله الأنصاري أن رسول الله ﷺ قال: رَحِمَ اللَّهُ رَجُلًا سَمَحًا إِذَا بَاعَ، وَإِذَا اشْتَرَى، وَإِذَا اقْتَضَى⁽²⁾.

ففي الحديث الحضّ على المسامحة وحسن المعاملة واستعمال محاسن الأخلاق ومكارمها، وترك المشاحة في البيع؛ وذلك سبب لوجود البركة؛ لأنه ﷺ لا يحضّ أمته إلا على ما فيه النفع لهم ديناً ودنيا⁽³⁾.

وأخرج الشيخان في صحيحهما عن حكيم بن حزام - رضي الله عنه - عن النبي ﷺ قال: "الْبَيْعَانِ بِالْخِيَارِ مَا لَمْ يَتَفَرَّقَا، فَإِنْ صَدَقَا وَبَيْنَا بُورِكَ لهما في بَيْعِهِمَا، وَإِنْ كَذَبَا وَكُتِمَا مُحِقَتْ بَرَكَتُهُ بَيْعُهُمَا"⁽⁴⁾.

(1) فقه السيرة: محمد الغزالي، ص 82.

(2) صحيح البخاري، البخاري، كتاب البيوع، باب السهولة والسماحة في الشراء والبيع، ح 2076 من طريق محمد بن مطرف عن محمد بن المنكدر عن جابر رضي الله عنه.

(3) عمدة القاري شرح صحيح البخاري، العيني، ج 11/188.

(4) صحيح البخاري، البخاري، كتاب البيوع، باب البيعان بالخيار ما لم يتفرقا، ح 2110، وصحيح مسلم، مسلم، كتاب البيوع باب الصدق في البيع والبيان، ح 1532، كلاهما من طريق شعبة بن الحجاج عن قتادة بن دعامة عن صالح أبي الخليل عن عبد الله بن الحارث عن حكيم بن حزام به.

في الحديث بيان لأهمية الصدق والتبیین في البيع، وتحريم الكذب فيه، لأنه يمحوق بركة البيع ما يقصده التاجر من الزيادة والنماء، فيعامل بنقيض ما قصده⁽¹⁾.

فالصدق في البيع والشراء سبب لحصول البركة، والكذب سبب لمحوق البركة وقد كان التبادل التجاري والمعاملات الاقتصادية من أهم المظاهر الدبلوماسية التي استعان بها النبي ﷺ في إدارة علاقة الدولة الإسلامية بغيرها من الدول والجماعات غير الإسلامية وتنظيمها.

"حين اتخذ رسول الله ﷺ من المدينة المنورة مركزاً لنشأة الدولة الإسلامية، كانت في بداياتها ضعيفة، وكانت قريش عدوها الرئيس قوية، وهي تتمتع باحترام كثير من القبائل؛ لذا فقد سعي الرسول ﷺ لعقد تحالفات مع عدد من القبائل المشركة؛ لضمان عدم معارضتها لنشر الدعوة الإسلامية، ولإضعاف مركز قريش بين القبائل العربية، وقد نجح الرسول ﷺ في السنة الأولى من الهجرة في عقد تحالفات مع عدد من القبائل المستقرة على طريق القوافل التجارية لأهل مكة مثل قبيلة جهينة وضمرة، وغفار، فضلاً عن عدد آخر من القبائل التي كانت تعيش بالقرب من المدينة"⁽²⁾.

وفي ذلك إشارة إلى اهتمامه ﷺ بالمكانة التجارية لهذه القبائل، وأثرها في قوة الدولة الإسلامية.

لقد كان من أهم ثمار الحركة التجارية في صدر الإسلام الإعلان بدين الإسلام خارج الجزيرة العربية، وذلك نتيجة للرحلات التجارية، ومن ذلك قدوم الوفد التجاري العربي إلى هرقل عظيم الروم، كما أخرج الشيخان في صحيحيهما عن ابن عباس - رضي الله عنهما - أن أبا سُفْيَانَ بْنَ حَرْبٍ أَخْبَرَهُ: أَنَّ هِرْقَلَ أَرْسَلَ إِلَيْهِ فِي رَكْبٍ مِنْ قُرَيْشٍ، وَكَانُوا نُجَارًا بِالشَّامِ فِي الْمُدَّةِ الَّتِي كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَادًّا فِيهَا أَبَا سُفْيَانَ وَكُفَّارَ قُرَيْشٍ، فَأَتَوْهُ وَهُمْ بِإِيلِيَاءَ، فَدَعَاهُمْ فِي مَجْلِسِهِ، وَحَوْلَهُ عُظَمَاءُ الرُّومِ، ثُمَّ دَعَاهُمْ وَدَعَا بَنَرَجْمَانِهِ، فَقَالَ: أَيُّكُمْ أَقْرَبُ نَسَبًا بِهَذَا الرَّجُلِ الَّذِي يَزْعُمُ أَنَّهُ نَبِيٌّ؟ فَقَالَ أَبُو سُفْيَانَ: فَقُلْتُ أَنَا أَقْرَبُهُمْ نَسَبًا، فَقَالَ: أَذْنُوهُ مِنِّي، وَقَرَّبُوا أَصْحَابَهُ فَاجْعَلُوهُمْ عِنْدَ ظَهْرِهِ، ثُمَّ قَالَ لِبَنَرَجْمَانِهِ: قُلْ لَهُمْ إِنِّي سَائِلٌ هَذَا عَنْ هَذَا الرَّجُلِ، فَإِنْ كَذَبَنِي فَكَذِّبُوهُ. فَوَاللَّهِ لَوْلَا الْحَيَاءُ مِنْ أَنْ يَأْتِرُوا عَلَيَّ كَذِبًا لَكَذَّبْتُ عَنْهُ... إلى آخر الحديث⁽³⁾.

(1) عمدة القارى شرح صحيح البخاري، العيني، ج 11/195.

(2) انظر: مجموعة الوثائق السياسية للعهد النبوي والخلافة الراشدة، محمد حميد الله، ص 26-27.

(3) صحيح البخاري، البخاري، كتاب تفسير القرآن، باب قال: يا أهل الكتاب تعالوا إلى كلمة سواء بيننا وبينكم

أن لا نعبد إلا الله"، ح 4553، وصحيح مسلم، مسلم، كتاب الجهاد والسير باب كتاب النبي ﷺ إلى هرقل يدعو إلى الإسلام، ح 1773، كلاهما من طريق معمر عن ابن شهاب الزهري عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن ابن عباس عن أبي سفيان رضي الله عنه.

خلاصة هذه الرحلة التجارية: أن أبا سفيان بن حرب - رضي الله عنه - ذهب بعد صلح الحديبية على رأس وفد تجاري إلى (إيلياء، وغزة) ببلاد الشام فعلم هرقل بوجودهم، وكان قد سمع عن ظهور الإسلام، فاستدعى أبا سفيان ورجاله، وأخذ يسأله عن الإسلام ورسوله ﷺ.

فكان الإعلام بدين الإسلام من نتائج الحركة التجارية في صدر الإسلام.

ولا نغفل دور الأسواق التجارية التي كانت معروفة عند العرب، فقد ذكر العلماء أنه كانت للعرب أسواق كثيرة يزاولون فيها التجارة داخل الجزيرة العربية وكان لها أثر في نشر الدعوة الإسلامية، ومنها سوق عكاظ ومجنة وذو المجاز.

فقد أخرج البخاري في صحيحه عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: كَانَتْ عُكَاظُ⁽¹⁾، وَمَجَنَّةُ⁽²⁾، وَذُو الْمَجَازِ⁽³⁾، أَسْوَاقًا فِي الْجَاهِلِيَّةِ، فَلَمَّا كَانَ الْإِسْلَامُ، فَكَانَتْهُمْ تَأْتُمُوا⁽⁴⁾ فِيهِ، فَنَزَلَتْ: ﴿لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَبْتَغُوا فَضْلًا مِنْ رَبِّكُمْ﴾ [البقرة: 198] فِي مَوَاسِمِ الْحَجِّ⁽⁵⁾.

وفيه جواز التبايع في الأسواق التي كانت في الجاهلية قبل الإسلام⁽⁶⁾.

وقد استغلَّ النبي ﷺ هذه الأسواق، حيث كان يذهب إلى الأسواق في موسم الحج، ليعرض الإسلام على الناس، وكان أبو لهب يمشي خلفه ليكذِّبه.

فقد أخرج الحاكم في مستدركه عن طارق المحاربي⁽⁷⁾ قال:

(1) عُكَاظ: بضم أوله وآخره ظاء معجمة، سمي عكاظ عكاظاً لأن العرب كانت تجتمع فيه فيعكظ بعضهم بعضاً بالفخار أي يدعلك، وهو اسم سوق من أسواق العرب بالجاهلية، معجم البلدان لياقوت الحموي، 142/4.

(2) ذو المجاز: موضع سوق بعرفة على ناحية كبكب عن يمين الإمام على فرسخ من عرفة كانت تقوم في الجاهلية ثمانية أيام، المصدر السابق 55/5.

(3) مَجَنَّة: بالفتح وتشديد النون، اسم سوق للعرب كان في الجاهلية، المصدر السابق 58/5.

(4) تَأْتُمُوا: أي خشيوا الوقوع في الإثم للاشتغال في أيام في النسك بغير العبادة، عمدة القاري العيني، ج10/104.

(5) صحيح البخاري، البخاري، كتاب البيوع، باب الأسواق التي كانت في الجاهلية فتبايع بها الناس في الإسلام، ح 2098، من طريق سفيان عن عمرو بن دينار عن ابن عباس رضي الله عنه.

(6) عمدة القاري شرح صحيح البخاري، العيني، ج11/217.

(7) طارق المحاربي: هو طارق بن عبد الله المحاربي الكوفي، حديثه عند ربعي بن جَرَّاش، وجامع بن شدَّاد، صحابي روى عن النبي صلى الله عليه وسلم، معرفة الصحابة لأبي نعيم، ج3/1555، الطبقات الكبرى لابن سعد 114/6.

"رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَرَّ بِسُوقِ ذِي الْمَجَازِ ، وَأَنَا فِي بَيَاعَةٍ لِي ، فَمَرَّ وَعَلَيْهِ خُلَّةٌ حَمْرَاءُ ، فَسَمِعْتُهُ يَقُولُ : يَا أَيُّهَا النَّاسُ ، قُولُوا : لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، ثَقُلُوا وَرَجُلٌ يَتَّبِعُهُ يَرْمِيهِ بِالْحِجَارَةِ قَدْ أَدْمَى كَعْبِيهِ وَهُوَ يَقُولُ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ، لَا تُطِيعُوا هَذَا؛ فَإِنَّهُ كَذَّابٌ، فَقُلْتُ: مَنْ هَذَا ؟ فَقِيلَ: هَذَا غُلَامٌ مِنْ بَنِي عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، فَقُلْتُ: فَمَنْ هَذَا يَرْمِيهِ بِالْحِجَارَةِ ؟ قِيلَ: عَمُّهُ عَبْدُ الْعُزَّى أَبُو لَهَبٍ بْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، فَلَمَّا أَظْهَرَ اللَّهُ الْإِسْلَامَ خَرَجْنَا مِنَ الرَّبَذَةِ⁽¹⁾ وَمَعَنَا ظُعِينَةٌ⁽²⁾، حَتَّى نَزَلْنَا قَرِيبًا مِنَ الْمَدِينَةِ ، فَبَيْنَا نَحْنُ قُعودٌ إِذْ أَتَانَا رَجُلٌ عَلَيْهِ ثَوْبَانِ فَسَلَّمَ عَلَيْنَا، فَقَالَ: مِنْ أَيِّ الْقَوْمِ ؟ فَقُلْنَا : مِنَ الرَّبَذَةِ، وَمَعَنَا جَمَلٌ أَحْمَرٌ ، فَقَالَ: تَبِيعُونِي الْجَمَلَ؟ قُلْنَا : نَعَمْ ، فَقَالَ : بَكُم ؟ فَقُلْنَا بِكَذَا وَكَذَا صَاعًا مِنْ تَمْرٍ، قَالَ : قَدْ أَخَذْتُهُ وَمَا اسْتَقْصَى، فَأَخَذَ بِخِطَامِ⁽³⁾. الْجَمَلِ فَذَهَبَ بِهِ حَتَّى تَوَارَى فِي حِيطَانِ الْمَدِينَةِ ، فَقَالَ بَعْضُنَا لِبَعْضٍ: تَعْرِفُونَ الرَّجُلَ ؟ فَلَمْ يَكُنْ مِنَّا أَحَدٌ يَعْرِفُهُ، فَلَامَ الْقَوْمُ بَعْضُهُمْ بَعْضًا فَقَالُوا: تُعْطُونَ جَمَلَكُمْ مَنْ لَا تَعْرِفُونَ فَقَالَتِ الظُّعِينَةُ: فَلَا تَلَاوُمُوا، فَلَقَدْ رَأَيْنَا رَجُلًا لَا يَغْدُرُ بِكُمْ، مَا رَأَيْتُ شَيْئًا أَشَبَّهَ بِالْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ مِنْ وَجْهِهِ. فَلَمَّا كَانَ الْعِشِيُّ أَتَانَا رَجُلٌ فَقَالَ: السَّلَامُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ اللَّهِ، أَأَنْتُمْ الَّذِينَ جِئْتُمْ مِنَ الرَّبَذَةِ ؟ قُلْنَا: نَعَمْ ، قَالَ: أَنَا رَسُولُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَهُوَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تَأْكُلُوا مِنْ هَذَا التَّمْرِ حَتَّى تَشْبَعُوا، وَتَكْتَالُوا حَتَّى تَسْتَوْفُوا، فَأَكَلْنَا مِنَ التَّمْرِ حَتَّى شَبِعْنَا ، وَاكْتَلْنَا حَتَّى اسْتَوْفَيْنَا ، ثُمَّ قَدِمْنَا الْمَدِينَةَ مِنَ الْعَدِ، فَإِذَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَائِمٌ يَخْطُبُ النَّاسَ عَلَى الْمُنْبَرِ، فَسَمِعْتُهُ يَقُولُ : يَدُ الْمُعْطِيِّ الْعُلْيَا، وَابْدَأْ بِمَنْ تَعُولُ، أُمِّكَ وَأَبَاكَ وَأُخْتَكَ وَأَخَاكَ وَأَدْنَاكَ أَدْنَاكَ، وَثُمَّ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَؤُلَاءِ بَنُو ثَعْلَبَةَ بْنِ يَرْبُوعَ الَّذِينَ قَتَلُوا فُلَانًا فِي الْجَاهِلِيَّةِ، فَخُذْ لَنَا بِثَأْرِنَا، فَرَفَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدَيْهِ حَتَّى رَأَيْتُ بَيَاضَ إِبْطِيهِ فَقَالَ: لَا تَجْنِي أُمَّ عَلَى وَلَدٍ⁽⁴⁾.

-
- (1) الرَّبَذَةُ: بفتح أوله وثنائه وذال معجمه مفتوحة أيضاً، من قرى المدينة على ثلاثة أيام قريبة من ذات عرق على طريق الحجاز إذا رحلت من فيد تريد مكة، معجم البلدان لياقوت الحموي، 24/3.
- (2) ظعينة: المرأة في اليهودج، سميت به على حد تسمية الشيء باسم الشيء لقربه منه، لسان العرب لابن منظور، 271/13.
- (3) خطام: أن يأخذ حبلاً من ليف أو شعر أو كتان، فيجعل في أحد طرفيه حلقة ثم يُشدُّ فيه الطرف الآخر حتى يصير كالحلقة، ثم يُقَلَّد البعير ثم يُتْنَى على مخطمة، لسان العرب لابن منظور، 187/12.
- (4) المستدرك، الحاكم، ج2/668، ح 4219.

سند الحديث : قال الحاكم: حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أحمد بن عبد الجبار ثنا يونس بن بكير ثنا يزيد بن زياد بن أبي الجعد عن جامع بن شداد عن طارق بن عبد الله المحاربي قال ... الحديث.

=

فقد كانت الأسواق التجارية مرتعاً خصباً لعرض رسول الله ﷺ الإسلام على قبائل العرب، لعلها تتصره وتؤازره، فكان يطوف على منازل أحياء العرب حتى يدعوهم إلى الله، يقول ابن إسحاق: ثم قدم رسول الله ﷺ مكة وقومه أشد ما كانوا عليه من خلافة وفراق دينه إلا قليلاً مستضعفين ممن آمن به، فكان رسول الله ﷺ يعرض نفسه في المواسم إذا كانت على قبائل العرب يدعوهم إلى الله ويخبرهم أنه نبي مرسل ويسألهم أن يصدقوه ويمنعوه حتى يبين لهم الله ما بعثه به الله⁽¹⁾.

وقد أخرج الإمام أحمد في مسنده عن ربيعة بن عباد الديلي⁽²⁾ قال: "إني لمع أبي رجل شاب، أنظر إلى رسول الله ﷺ يتبع القبائل، ووراءه رجل أحول، وضيء،

=

تخريج الحديث : أخرجه البيهقي في سننه 229/1، ح 359 من طريق يونس بن بكير، وأخرجه ابن خزيمة في صحيحه، ج 82/1، وأخرجه ابن حبان في صحيحه، ج 517/14 ح 6562، ح 159، كلاهما من طريق الفضل بن موسى، وأخرجه الدار قطني في سننه 462/3، ح 2976، وأخرجه ابن أبي شيبة في مسنده ج 322/2، ح 822، وأخرجه اللالكائي في شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة ج 838/4، ح 1413، ثلاثتهم من طريق ابن نمير، ثلاثتهم (الفضل بن موسى، وابن نمير، ويونس بن بكير) عن يزيد بن أبي الجعد عن جامع بن شداد عن طارق المحاربي رضي الله عنه.
دراسة رجال الإسناد:

أحمد بن عبد الجبار: سبقت ترجمته (ص128)، وهو ضعيف وسماعه للسيرة ضعيف

- يونس بن بكير: سبقت ترجمته (ص128)، وهو صدوق حسن الحديث.

- يزيد بن زياد: يزيد بن زياد بن أبي الجعد الأشجعي، وثقه أبو حاتم وأحمد بن حنبل وابن معين والعجلي والذهبي، قال ابن أبي حاتم ما بحديثه بأس وهو صالح الحديث، وقال أبو زرعة: شيخ، ذكره ابن حبان في الثقات قال أبو حاتم: ما بحديثه بأس وقال النسائي: ليس به بأس صالح الحديث، وقال ابن حجر صدوق، انظر: الجرح والتعديل، لابن أبي حاتم، ج 262/9، معرفة الثقات للعجلي، ج 478/1، الثقات، لابن حبان، ج 621/7، تهذيب الكمال للمزي، ج 132/32، الكاشف، ج 382/2، تقريب التهذيب ص 599.
قالت الباحثة : صدوق.

وباقى رجال الإسناد ثقات.

الحكم على الحديث: إسناده حسن، فيه يزيد بن زياد صدوق وليس له متابع، وقد حكم الحاكم والألباني بصحته.

(1) السيرة النبوية، ابن هشام، ج 422/1 عن ابن إسحاق من غير إسناد.

(2) ربيعة بن عباد الديلي، من بني الديل بن بكر بن كنانة، صحابي يعد في أهل المدينة، الاستيعاب في معرفة الأصحاب لابن عبد البر ج 492/2.

نو جُمَّة⁽¹⁾، يَقِفُ رسولُ اللَّهِ ﷺ على القبيلة، فيقول: يا بني فلان، إني رسولُ اللَّهِ إليكم، أمُرُكم أن تعبدُوا اللَّهَ، ولا تُشركُوا به شيئاً، وأن تصدّقُوني وتَمْنَعُوني حتى أُنْفِذَ عن اللَّهِ ما بَعَثَنِي به، فإذا فرَغَ رسولُ اللَّهِ ﷺ من مقالته، قال الآخرُ من خَلْفِهِ: يا بني فلان، إنَّ هذا يُريدُ منكم أن تَسْلُخُوا اللَّاتَ والعُزَّى وحلفاءكم من الحيّ بني مالكِ بنِ أقيشٍ إلى ما جاء به من البدعة والضلالة، فلا تسمَعُوا له، ولا تتَّبِعُوهُ، فقلتُ لأبي: مَنْ هذا؟ قال: عَمُّهُ أبو لَهَبٍ⁽²⁾.

(1) جُمَّة: الجُمَّة من شعر الرأس، ما سقط على المنكبين، النهاية في غريب الحديث والأثر: لابن الأثير، ج1/300.

(2) مسند أحمد بن حنبل، أحمد بن حنبل، ج407/25، ح 16025.

سند الحديث:

قال عبد الله بن أحمد بن حنبل حدثنا مسروق بن المَرْزُبَانِ الكوفي حدثنا يحيى بن زكريا بن أبي زائدة قال: قال ابن إسحاق حدثني حسين بن عبد الله بن عبيد الله بن العباس قال: سمعت ربيعة بن عبادة الديلي قال ... الحديث.

تخريج الحديث:

أخرجه الطبراني في المعجم الكبير، ج63/5، ح 4589 من طريق مسروق بن المَرْزُبَانِ. دراسة رجال الإسناد:

- مسروق بن المَرْزُبَانِ بن مسروق الكندي: قال أبو حاتم: ليس بقوي يكتب حديثه، وقال الذهبي وصالح بن محمد: صدوق، ذكره ابن حبان في الثقات، وقال ابن حجر: صدوق له أوهام، انظر: الجرح والتعديل، لابن أبي حاتم، ج397/8، الثقات، لابن حبان، ج206/9، ميزان الاعتدال للذهبي، ج98/4، تقريب التهذيب، لابن حجر ص352.

قالت الباحثة: صدوق .

- ابن إسحاق: سبقت ترجمته (ص32)، وهو صدولس يدلّس وتدلّسه من الرابعة.

- حسين بن عبد الله بن عبيد الله بن العباس بن عبد المطلب: قال ابن معين: ضعيف وفي موضع آخر: ليس به بأس يكتب حديثه، وقال أحمد بن حنبل: له أشياء منكورة، وقال أبو حاتم: ضعيف الحديث يكتب حديثه ولا يحتج به، وقال أبو زرعة: ليس بالقوي، وقال ابن المديني: تركت حديثه، وقال السعدي والجوزجاني: لا يشتغل بحديثه، وقال النسائي: متروك الحديث، وقال العقيلي: له غير حديث لا يتابع عليه، ذكره ابن حبان في المجروحين وقال يقلب الأسانيد ويرفع المراسيل، وقال ابن عدي: أحاديثه يشبه بعضها بعضاً وهو مِمَّنْ يكتب حديثه فإني لم أجد في أحاديثه حديثاً منكراً قد جاوز المقدار، وقال الذهبي وابن حجر: ضعيف، انظر: تاريخ ابن معين، ج95/1، الجرح والتعديل، لابن أبي حاتم، ج57/3، المجروحين، لابن حبان، ج242/1، الكامل في الضعفاء لابن عدي ج214/3، تهذيب الكمال للمزي ج385/6، ميزان الاعتدال للذهبي، ج537/1، تقريب التهذيب، لابن حجر، ص185.

قالت الباحثة: ضعيف .

الحكم على الحديث :

إسناد الحديث ضعيف لضعف حسين بن عبد الله ولم أعثر على متابع له.

ومن خلال العدد الكبير للقبائل التي كانت تأتي إلى الأسواق، فقد استغرقت هذه المهمة وقتاً من عمر الدعوة الإسلامية، فقد أقام رسول الله ﷺ بمكة ثلاث سنين من أول نبوته مستخفياً، ثم أعلن في الرابعة فدعا الناس إلى الإسلام عشر سنين، يوافي المواسم كل عام يتبع الحجاج في منازلهم في المواسم بعكاظ ومجنة وذو المجاز يدعوهم إلى أن يمنعوه حتى يبلغ رسالات ربه ولهم الجنة فلا يجد أحداً ينصره ولا يجيبه حتى إنه ليسأل عن القبائل ومنازلها قبيلة قبيلة⁽¹⁾.

فقد كان من أهم الأسباب الكامنة وراء إباحة التبادل التجاري وإقامة العلاقات الخارجية مع الدول والجماعات غير الإسلامية على عهد النبي ﷺ؛ مَرَدُّهَا إلى أن في السماح بإقامة مثل هذه العلاقات ما يحقق منافع ومصالح أساسية للإسلام والمسلمين، بما ينطوي عليه ذلك من تهيئة المجال لنشر الدعوة الإسلامية، وتصدير الفائض من منتجات الدولة الإسلامية، واستيراد ما يلزم لسد النقص لدى المسلمين، وبعبارة أخرى فإن التعامل التجاري والاقتصادي مع غيره المسلمين منوط بجلب المنفعة أو دفع المضرّة عن الدولة الإسلامية في إطار المبادئ العليا للشريعة الإسلامية.

(1) انظر: إنسان العيون في سيرة الأمين المأمون: نورالدين الحلبي، ج3/2

المبحث الثاني

وسائل العلاقات الدبلوماسية في عهد النبي ﷺ

كان لا بُدَّ للدولة الإسلامية من أدوات ووسائل تستعين بها على تنظيم علاقاتها الدبلوماسية وإداراتها، وتستطيع من خلالها الوصول إلى ما تنشده لهذه العلاقات من مقاصد وغايات.

ولقد استعان الرسول ﷺ بأنجح الوسائل لإدارة علاقة الدولة الإسلامية بغيرها من القبائل والدول غير الإسلامية وتنظيمها، وكان من أهم هذه الوسائل ما يلي :

المطلب الأول: المفاوضات

لقد سبق وأن بيّنت المقصود بمصطلح التفاوض، وما يدل على مشروعيته من القرآن الكريم والسنة النبوية، فمع عدم استخدامه ﷺ للتفاوض كمصطلح، لكنه طَبَّقَهُ عملياً في سياسته الداخلية والخارجية للدولة الإسلامية .

والمفاوضات من أولى الوسائل الدبلوماسية لتسوية المنازعات الدولية التي عرفتھا البشرية، فهي أقدم الوسائل السلمية للتفاهم بين الدول؛ لأنها تضع الأطراف المتنازعة وجهاً لوجه لتسوية نزاعها بصورة مباشرة دون تدخل أي طرف آخر وهي القاعدة الأساسية لجميع الوسائل الدبلوماسية⁽¹⁾.

قد أفصح التفاوض النبوي عن دبلوماسية عالية جداً تمتع بها رسولنا الكريم ﷺ، حيث لجأ الرسول ﷺ إلى المفاوضات؛ للتأكيد على صحة الرسالة التي يدعو إليها، والتمكين من نشر الدعوة الإسلامية وتحسين العلاقات مع الدول المجاورة، والتمهيد لإبرام المعاهدات وقد دخل النبي ﷺ في مفاوضات كثيرة مع المشركين في مكة والمدينة وقد تنوعت مفاوضاته ﷺ ما بين مفاوضات مباشرة، ومفاوضات غير مباشرة.

أما المفاوضات المباشرة فهي التي تتم بين الطرفين المتنازعين من دون وسطاء، مثل تفاوض النبي ﷺ مع يهود بني النضير، ومفاوضته ﷺ مع مندوب قريش سهيل بن عمرو في صلح الحديبية، ومفاوضته مع أبي سفيان في فتح مكة لإنهاء القتال.

(1) الدبلوماسية الإسلامية: سهيل الفتلاوي، ص 56

أما المفاوضات غير المباشرة هي التي تحدث بواسطة شخص أو جماعة أو هيئة دولية لفض النزاع في مشكلة من المشاكل، مثل مفاوضة قريش مع النبي ﷺ عن طريق واسطة وهو عمه أبو طالب ليتخلى عن دعوته، وتفاوضه ﷺ مع بديل بن ورقاء الخزاعي من أهل تهامة قبل صلح الحديبية .

أهداف مفاوضات الرسول ﷺ:

لا تتم أية عملية تفاوض بدون هدف أساسي يُسعى إلى تحقيقه أو الوصول إليه، وتُوضَع من أجله الخطط والسياسات، وتفاوض النبي ﷺ مع القبائل والدول غير الإسلامية كان لعدة أهداف منها:

- التفاوض من أجل الاعتراف بالدولة الإسلامية، ونشر الدين الإسلامي.

لقد سلك النبي ﷺ طريق المفاوضات، لإقامة هذا الدين في الأرض والاعتراف به، وبين الله سبحانه وتعالى معالم التمكين لدينه وشريعته في كتابه العزيز، فقال سبحانه وتعالى: ﴿وَعَدَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ لَيَسْتَخْلِفَنَّهُمْ فِي الْأَرْضِ كَمَا اسْتَخْلَفَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ وَلاَ يُمَكِّنَنَّ لَهُمْ دِينَهُمُ الَّذِي ارْتَضَى لَهُمْ وَلَيُبَدِّلَنَّهُمْ مِنْ بَعْدِ خَوْفِهِمْ أَمْنًا يَعْبُدُونَنِي لاَ يُشْرِكُونَ بِي شَيْئًا وَمَنْ كَفَرَ بَعْدَ ذَلِكَ فَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ﴾⁽¹⁾.

قال الشوكاني : "وليمكنن لهم دينهم" المراد بالتمكين هنا : التثبيت والتقرير أي يجعله الله ثابتاً مقررأً يوسع لهم في البلاد، ويظهر دينهم على جميع الأديان، والمراد بالدين هنا : الإسلام"⁽²⁾.

وقد كان تفاوضه ﷺ مع المشركين قبل صلح الحديبية خير مثال على تحقيقه لهذا الهدف، فما تم من تبادل للرسل والمفاوضين بين الرسول ﷺ ومشركي مكة، يؤكد حرص النبي ﷺ على تحقيق هذا الهدف، فقد أخرج البخاري في صحيحه عن المسور بن مخرمة ومروان بن الحكم يصدق كل واحد منهما حديث صاحبه قالوا: خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ زَمَنَ الْحُدَيْبِيَّةِ حَتَّى إِذَا كَانُوا

(1) النور: 55

(2) فتح القدير: الشوكاني، ج4/51

بَعْضِ الطَّرِيقِ، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: إِنَّ خَالِدَ بْنَ الْوَلِيدِ بِالْغَمِيمِ⁽¹⁾ فِي خَيْلٍ لِقُرَيْشٍ طَلِيعَةً، فَخَذُوا ذَاتَ الْيَمِينِ فَوَالَهُ مَا شَعَرَ بِهِمْ خَالِدٌ حَتَّى إِذَا هُمْ بِقَتَرَةِ الْجَيْشِ، فَاَنْطَلَقَ يَرْكُضُ نَذِيرًا لِقُرَيْشٍ، وَسَارَ النَّبِيُّ ﷺ حَتَّى إِذَا كَانَ بِالثَّنِيَّةِ الَّتِي يُهْبِطُ عَلَيْهِمْ مِنْهَا بَرَكَتٌ بِهِ رَاحِلَتُهُ، فَقَالَ النَّاسُ: حَلَّ حَلٌّ⁽²⁾ فَأَلَحَّتْ، فَقَالُوا: خَلَّتْ⁽³⁾ الْقَصْوَاءُ، خَلَّتِ الْقَصْوَاءُ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: مَا خَلَّتِ الْقَصْوَاءُ، وَمَا ذَاكَ لَهَا بِخُلُقٍ، وَلَكِنْ حَبَسَهَا حَابِسُ الْفِيلِ، ثُمَّ قَالَ: وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَا يَسْأَلُونِي خُطَّةً يُعْظَمُونَ فِيهَا حُرْمَاتِ اللَّهِ إِلَّا أُعْطِيَتْهُمْ إِيَّاهَا، ثُمَّ رَجَرَهَا فَوُثِّبَتْ، قَالَ: فَعَدَلَ عَنْهُمْ حَتَّى نَزَلَ بِأَقْصَى الْحُدَيْبِيَّةِ عَلَى ثَمَدٍ قَلِيلِ الْمَاءِ، يَتَبَرَّضُهُ⁽⁴⁾ النَّاسُ تَبَرُّضًا، فَلَمْ يُلَبِّثُهُ النَّاسُ حَتَّى نَزَحُوهُ وَشَكِي إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الْعَطَشُ، فَاَنْتَزَعَ سَهْمًا مِنْ كِنَانَتِهِ⁽⁵⁾، ثُمَّ أَمَرَهُمْ أَنْ يَجْعَلُوهُ فِيهِ، فَوَالَهُ مَا زَالَ يَجِيشُ لَهُمْ بِالرَّيِّ حَتَّى صَدَرُوا عَنْهُ، فَبَيْنَمَا هُمْ كَذَلِكَ إِذْ جَاءَ بُدَيْلُ بْنُ وَرْقَاءِ الْخَزَاعِيِّ فِي نَفَرٍ مِنْ قَوْمِهِ مِنْ خَزَاعَةٍ، وَكَانُوا عَيْبَةً نُصَحِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْ أَهْلِ تَهَامَةٍ، فَقَالَ: إِنِّي تَرَكْتُ كَعْبَ بْنَ لُؤَيٍّ، وَعَامِرَ بْنَ لُؤَيٍّ نَزَلُوا أَعْدَادَ مِيَاهِ الْحُدَيْبِيَّةِ، وَمَعَهُمُ الْعَوْدُ الْمَطَافِيلُ⁽⁶⁾، وَهُمْ مُقَاتِلُونَ وَصَادُوكَ عَنِ الْبَيْتِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّا لَمْ نَجِئْ لِقِتَالِ أَحَدٍ، وَلَكِنَّا جِئْنَا مُعْتَمِرِينَ، وَإِنَّ قُرَيْشًا قَدْ نَهَكَتْهُمْ الْحَرْبُ، وَأَصْرَتْ بِهِمْ، فَإِنْ شَاؤُوا مَادَدْتُهُمْ مَدَّةً، وَيُحْلُوا بَيْنِي وَبَيْنَ النَّاسِ، فَإِنْ أَظْهَرَ: فَإِنْ شَاؤُوا أَنْ يَدْخُلُوا فِيْمَا دَخَلَ فِيهِ النَّاسُ فَعَلُوا، وَإِلَّا فَقَدْ جَمُّوا⁽⁷⁾، وَإِنْ هُمْ أَبَوْا، فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَا أَقَاتِلَنَّهُمْ عَلَى أَمْرِي هَذَا حَتَّى تَنْفَرِدَ سَالِفَتِي، وَلِيُنْفِذَنَّ اللَّهُ أَمْرَهُ، فَقَالَ بُدَيْلٌ: سَأُبَلِّغُهُمْ مَا نَقُولُ، قَالَ: فَاَنْطَلَقَ حَتَّى أَتَى قُرَيْشًا، قَالَ: إِنَّا قَدْ جِئْنَاكُمْ مِنْ هَذَا الرَّجُلِ وَسَمِعْنَاهُ يَقُولُ قَوْلًا، فَإِنْ شِئْتُمْ أَنْ نَعْرِضَهُ عَلَيْكُمْ فَعَلْنَا، فَقَالَ سَفْهَاؤُهُمْ: لَا حَاجَةَ لَنَا أَنْ تُخْبِرَنَا عَنْهُ بِشَيْءٍ، وَقَالَ ذُووُ الرَّاْيِ مِنْهُمْ: هَاتِ مَا سَمِعْتَهُ يَقُولُ، قَالَ: سَمِعْتُهُ يَقُولُ كَذَا وَكَذَا، فَحَدَّثْتُهُمْ بِمَا قَالَ النَّبِيُّ ﷺ، فَقَامَ عُرْوَةُ بْنُ مَسْعُودٍ فَقَالَ: أَيُّ قَوْمٍ، أَلَسْتُمْ بِالْوَالِدِ؟ قَالُوا: بَلَى، قَالَ: أَوَلَسْتُ بِالْوَلَدِ؟ قَالُوا: بَلَى، قَالَ:

(1) الْغَمِيم: بفتح أوله وكسر ثانيه ثم ياء مثناة من تحت وميم أخرى، موضع بين مكة والمدينة، معجم البلدان لياقوت الحموي 214/4.

(2) حَلَّ حَلٌّ: ما يققال في زجرة الناقة، لسان العرب لابن منظور 197/14.

(3) خَلَّتْ: بَرَكَتٌ أو حَرَنْتَ مِنْ غَيْرِ عِلَّةٍ، المصدر السابق 68/1.

(4) يَتَبَرَّضُهُ: هو كالبروك للإبل، المصدر السابق 149/7.

(5) كِنَانَتِهِ: كالجعبة غير أنها صغيرة تُتَّخَذُ لِلنَّبْلِ، المصدر السابق 361/13.

(6) الْعَوْدُ الْمَطَافِيلُ: يريد النساء والصبيان، المصدر السابق 500/3.

(7) جَمُّوا: أي استراحوا وكثروا، المصدر السابق 106/12.

فَهَلْ تَتَّهَمُونِي؟ قالوا: لَا، قَالَ: أَلَسْتُمْ تَعْلَمُونَ أَنِّي اسْتَنْفَرْتُ أَهْلَ عُكَاظٍ، فَلَمَّا بَلَحوَا عَلَيَّ⁽¹⁾ جِئْتُكُمْ بِأَهْلِي وَوَلَدِي وَمَنْ أَطَاعَنِي؟ قالوا: بَلَى، قَالَ: فَإِنَّ هَذَا قَدْ عَرَضَ لَكُمْ خُطَّةَ رُشْدٍ، أَقْبِلُوهَا وَدَعُونِي آتِيهِ، قالوا: انْتِهِ، فَأَتَاهُ، فَجَعَلَ يُكَلِّمُ النَّبِيَّ ﷺ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ نَحْوًا مِنْ قَوْلِهِ لِيُذِيلَ، فَقَالَ عُرْوَةُ عِنْدَ ذَلِكَ: أَيُّ مُحَمَّدٍ أَرَأَيْتَ إِنْ اسْتَأْصَلْتَ أَمْرَ قَوْمِكَ، هَلْ سَمِعْتَ بِأَحَدٍ مِنَ الْعَرَبِ اجْتَاَحَ أَهْلَهُ قَبْلَكَ، وَإِنْ تَكُنِ الْآخَرَى، فَإِنِّي وَاللَّهِ لَأَرَى وُجُوهًا، وَإِنِّي لَأَرَى أَوْشَابًا⁽²⁾ مِنَ النَّاسِ خَلِيقًا أَنْ يَفِرُّوا وَيَدْعُوكَ، فَقَالَ لَهُ أَبُو بَكْرٍ الصِّدِّيقُ: امْضُصْ بِبَطْرِ اللَّاتِ⁽³⁾، أَنْحُنْ نَفْرًا عَنْهُ وَنَدْعُهُ؟ فَقَالَ: مَنْ ذَا؟ قالوا: أَبُو بَكْرٍ، قَالَ: أَمَا وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَوْلَا يَدُ كَانَتْ لَكَ عِنْدِي لَمْ أَجْزِكَ بِهَا لِأَجْبِئُكَ، قَالَ: وَجَعَلَ يُكَلِّمُ النَّبِيَّ ﷺ، فَكُلَّمَا تَكَلَّمَ أَخَذَ بِلَحْيَتِهِ، وَالْمُغِيرَةُ بِنُ شُعْبَةَ قَائِمٌ عَلَى رَأْسِ النَّبِيِّ ﷺ، وَمَعَهُ السَّيْفُ وَعَلَيْهِ الْمِغْفَرُ، فَكُلَّمَا أَهْوَى عُرْوَةُ بِيَدِهِ إِلَى لَحْيَةِ النَّبِيِّ ﷺ ضَرَبَ يَدَهُ بِنَعْلِ السَّيْفِ، وَقَالَ لَهُ: أَخْرَ يَدَكَ عَنْ لَحْيَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَرَفَعَ عُرْوَةُ رَأْسَهُ، فَقَالَ: مَنْ هَذَا؟ قالوا: الْمُغِيرَةُ بِنُ شُعْبَةَ، فَقَالَ: أَيُّ غُدْرٍ، أَلَسْتُ أَسْعَى فِي غُدْرَتِكَ؟ وَكَانَ الْمُغِيرَةُ صَحِبَ قَوْمًا فِي الْجَاهِلِيَّةِ فَقَتَلَهُمْ، وَأَخَذَ أَمْوَالَهُمْ، ثُمَّ جَاءَ فَأَسْلَمَ، فَقَالَ ﷺ: أَمَا الْإِسْلَامَ فَأَقْبِلْ، وَأَمَّا الْمَالُ فَلَسْتُ مِنْهُ فِي شَيْءٍ، ثُمَّ إِنَّ عُرْوَةَ جَعَلَ يَرْمُقُ أَصْحَابَ النَّبِيِّ ﷺ بَعَيْنَيْهِ، قَالَ: قَوْلَ اللَّهِ مَا تَنْحَمُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ نُخَامَةً إِلَّا وَقَعَتْ فِي كَفِّ رَجُلٍ مِنْهُمْ، فَذَلِكَ بِهَا وَجْهَهُ وَجِلْدُهُ، وَإِذَا أَمَرُهُمْ ابْتَدَرُوا أَمْرَهُ، وَإِذَا تَوَضَّأَ كَادُوا يَقْتَتِلُونَ عَلَى وَضُوئِهِ، وَإِذَا تَكَلَّمَ خَفَضُوا أَصْوَاتَهُمْ عِنْدَهُ، وَمَا يُحْدِثُونَ إِلَيْهِ النَّظَرَ تَعْظِيمًا لَهُ، فَرَجَعَ عُرْوَةُ إِلَى أَصْحَابِهِ، فَقَالَ: أَيُّ قَوْمٍ، وَاللَّهِ لَقَدْ وَفَدْتُ عَلَى الْمُلُوكِ، وَوَفَدْتُ عَلَى قَيْصَرَ، وَكِسْرَى، وَالنَّجَاشِيِّ، وَاللَّهِ إِنْ رَأَيْتُ مَلِكًا قَطُّ يُعْظِمُهُ أَصْحَابُهُ مَا يُعْظِمُ أَصْحَابُ مُحَمَّدٍ ﷺ مُحَمَّدًا، وَاللَّهِ إِنْ تَنْحَمُ نُخَامَةً إِلَّا وَقَعَتْ فِي كَفِّ رَجُلٍ مِنْهُمْ، فَذَلِكَ بِهَا وَجْهَهُ وَجِلْدُهُ، وَإِذَا أَمَرُهُمْ ابْتَدَرُوا أَمْرَهُ، وَإِذَا تَوَضَّأَ كَادُوا يَقْتَتِلُونَ عَلَى وَضُوئِهِ، وَإِذَا تَكَلَّمَ خَفَضُوا أَصْوَاتَهُمْ عِنْدَهُ، وَمَا يُحْدِثُونَ إِلَيْهِ النَّظَرَ تَعْظِيمًا لَهُ، وَإِنَّهُ قَدْ عَرَضَ عَلَيْكُمْ خُطَّةَ رُشْدٍ فَأَقْبِلُوهَا، فَقَالَ رَجُلٌ مِنْ بَنِي كِنَانَةَ: دَعُونِي آتِيهِ، فَقَالُوا: انْتِهِ، فَلَمَّا أَشْرَفَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ وَأَصْحَابِهِ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: هَذَا فُلَانٌ، وَهُوَ مِنْ قَوْمٍ يُعْظِمُونَ الْبُذْنَ، فَأَبْعَثُوهَا لَهُ فَبِعِثَتْ لَهُ، وَاسْتَقْبَلَهُ النَّاسُ يُلْبُونَ، فَلَمَّا رَأَى ذَلِكَ قَالَ: سُبْحَانَ اللَّهِ، مَا يَنْبَغِي لِهَؤُلَاءِ أَنْ يُصَدُّوا عَنِ الْبَيْتِ، فَلَمَّا رَجَعَ إِلَى أَصْحَابِهِ، قَالَ: رَأَيْتُ الْبُذْنَ قَدْ قُلِدَتْ وَأُشْعِرَتْ، فَمَا أَرَى أَنْ يُصَدُّوا عَنِ الْبَيْتِ، فَقَامَ رَجُلٌ مِنْهُمْ يُقَالُ لَهُ مِكْرَرُ بْنُ حَفْصٍ، فَقَالَ: دَعُونِي آتِيهِ،

(1) بَلَحوَا: بَلَحَ أَيُّ أَعْيَا، وَقَدْ أَبْلَحَهُ السَّيْرُ فَانْقَطَعَ بِهِ، يَرِيدُ وَقُوعَهُ فِي الْهَلَاكِ بِإِصَابَةِ الدَّمِ الْحَرَامِ، لِسَانُ الْعَرَبِ لَابِنُ مَنْظُورٍ 415/2.

(2) أَوْشَابًا: الْأَخْلَاطُ مِنَ النَّاسِ وَالرَّعَاعِ، النِّهَايَةُ فِي غَرِيبِ الْحَدِيثِ وَالْأَثَرِ لَابِنُ الْأَثَرِ 187/5.

(3) اللَّاتِ: اسْمُ صِنْمٍ كَانَ لِنَقِيفٍ بِالطَّائِفِ، الْمَصْدَرُ السَّابِقُ ج 220/4.

فَقَالُوا: ائْتِهِ، فَلَمَّا أَشْرَفَ عَلَيْهِمْ، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: هَذَا مَكْرَرٌ، وَهُوَ رَجُلٌ فَاجِرٌ، فَجَعَلَ يُكَلِّمُ النَّبِيَّ ﷺ، فَبَيْنَمَا هُوَ يُكَلِّمُهُ إِذْ جَاءَ سُهَيْلُ بْنُ عَمْرٍو، قَالَ مَعْمَرٌ: فَأَخْبَرَنِي أَيُّوبُ، عَنْ عِكْرِمَةَ أَنَّهُ لَمَّا جَاءَ سُهَيْلُ بْنُ عَمْرٍو، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: لَقَدْ سَهَّلَ لَكُمْ مِنْ أَمْرِكُمْ قَالَ مَعْمَرٌ: قَالَ الزُّهْرِيُّ فِي حَدِيثِهِ: فَجَاءَ سُهَيْلُ بْنُ عَمْرٍو فَقَالَ: هَاتِ اكْتُبْ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ كِتَابًا فَدَعَا النَّبِيُّ ﷺ الْكَاتِبَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ، قَالَ سُهَيْلٌ: أَمَّا الرَّحْمَنُ، فَوَاللَّهِ مَا أَذْرِي مَا هُوَ وَلَكِنْ اكْتُبْ بِاسْمِكَ اللَّهُمَّ كَمَا كُنْتَ تَكْتُبُ، فَقَالَ الْمُسْلِمُونَ: وَاللَّهِ لَا نَكْتُبُهَا إِلَّا بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: اكْتُبْ بِاسْمِكَ اللَّهُمَّ ثُمَّ قَالَ: هَذَا مَا قَاضَى عَلَيْهِ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ، فَقَالَ سُهَيْلٌ: وَاللَّهِ لَوْ كُنَّا نَعْلَمُ أَنَّكَ رَسُولُ اللَّهِ مَا صَدَدْنَاكَ عَنِ الْبَيْتِ، وَلَا قَاتَلْنَاكَ، وَلَكِنْ اكْتُبْ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: وَاللَّهِ إِنِّي لَرَسُولُ اللَّهِ، وَإِنْ كَذَّبْتُمُونِي، اكْتُبْ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ - قَالَ الزُّهْرِيُّ: وَذَلِكَ لِقَوْلِهِ: لَا يَسْأَلُونِي خُطَّةً يُعْظَمُونَ فِيهَا حُرْمَاتِ اللَّهِ إِلَّا أُعْطِيَتْهُمْ إِيَّاهَا - فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: عَلَى أَنْ تَخْلُوا بَيْنَنَا وَبَيْنَ الْبَيْتِ، فَتَطُوفَ بِهِ، فَقَالَ سُهَيْلٌ: وَاللَّهِ لَا تَتَحَدَّثُ الْعَرَبُ أَنَّا أُخِذْنَا ضُغْطَةً، وَلَكِنْ ذَلِكَ مِنَ الْعَامِ الْمُقْبِلِ، فَكُتِبَ، فَقَالَ سُهَيْلٌ: وَعَلَى أَنَّهُ لَا يَأْتِيكَ مِنَّا رَجُلٌ وَإِنْ كَانَ عَلَى دِينِكَ إِلَّا رَدَدْتَهُ إِلَيْنَا، قَالَ الْمُسْلِمُونَ: سُبْحَانَ اللَّهِ، كَيْفَ يُرَدُّ إِلَى الْمُشْرِكِينَ وَقَدْ جَاءَ مُسْلِمًا؟ فَبَيْنَمَا هُمْ كَذَلِكَ إِذْ دَخَلَ أَبُو جَنْدَلٍ بْنُ سُهَيْلِ بْنِ عَمْرٍو يَرْسُفُ فِي قُبُودِهِ، وَقَدْ خَرَجَ مِنْ أَسْفَلِ مَكَّةَ حَتَّى رَمَى بِنَفْسِهِ بَيْنَ أَظْهُرِ الْمُسْلِمِينَ، فَقَالَ سُهَيْلٌ: هَذَا يَا مُحَمَّدُ أَوَّلُ مَا أَقَاضِيكَ عَلَيْهِ أَنْ تَرُدَّهُ إِلَيَّ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: إِنَّا لَمْ نَقْضِ الْكِتَابَ بَعْدُ، قَالَ: فَوَاللَّهِ إِذَا لَمْ أَصَالِحْكَ عَلَى شَيْءٍ أَبَدًا، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: فَاجْزُهُ لِي، قَالَ: مَا أَنَا بِمُجِيرِهِ لَكَ، قَالَ: بَلَى فَاْفْعَلْ، قَالَ: مَا أَنَا بِفَاعِلٍ، قَالَ مَكْرَرٌ: بَلْ قَدْ أَجْزَنَاهُ لَكَ، قَالَ أَبُو جَنْدَلٍ: أَيُّ مَعْشَرَ الْمُسْلِمِينَ، أَرُدُّ إِلَى الْمُشْرِكِينَ وَقَدْ جِئْتُ مُسْلِمًا، أَلَا تَرَوْنَ مَا قَدْ لَقِيتُ؟ وَكَانَ قَدْ عَذَّبَ عَذَابًا شَدِيدًا فِي اللَّهِ، قَالَ: فَقَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ: فَأَتَيْتُ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ فَقُلْتُ: أَلَسْتَ نَبِيَّ اللَّهِ حَقًّا، قَالَ: بَلَى، قُلْتُ: أَلَسْنَا عَلَى الْحَقِّ، وَعَدُّوْنَا عَلَى الْبَاطِلِ، قَالَ: بَلَى، قُلْتُ: فَلِمَ نُعْطِي الدِّينِيَّةَ فِي دِينِنَا إِذَا؟ قَالَ: إِنِّي رَسُولُ اللَّهِ، وَلَسْتُ أَعْصِيهِ، وَهُوَ نَاصِرِي، قُلْتُ: أَوَلَيْسَ كُنْتَ تُحَدِّثُنَا أَنَّا سَنَأْتِي الْبَيْتَ فَتَطُوفُ بِهِ؟ قَالَ: بَلَى، فَأَخْبَرْتُكَ أَنَّا نَأْتِيهِ الْعَامَ، قَالَ: قُلْتُ: لَا، قَالَ: فَإِنَّكَ آتِيهِ وَمُطَّوِّفٌ بِهِ، قَالَ: فَأَتَيْتُ أَبَا بَكْرٍ فَقُلْتُ: يَا أَبَا بَكْرٍ أَلَيْسَ هَذَا نَبِيَّ اللَّهِ حَقًّا؟ قَالَ: بَلَى، قُلْتُ: أَلَسْنَا عَلَى الْحَقِّ وَعَدُّوْنَا عَلَى الْبَاطِلِ؟ قَالَ: بَلَى، قُلْتُ: فَلِمَ نُعْطِي الدِّينِيَّةَ فِي دِينِنَا إِذَا؟ قَالَ: أَيُّهَا الرَّجُلُ إِنَّهُ لَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَلَيْسَ يَعْصِي رَبَّهُ، وَهُوَ نَاصِرُهُ، فَاسْتَمْسِكْ بِغَزْوِهِ، فَوَاللَّهِ إِنَّهُ عَلَى الْحَقِّ، قُلْتُ: أَلَيْسَ كَانَ يُحَدِّثُنَا أَنَّا سَنَأْتِي الْبَيْتَ وَتَطُوفُ بِهِ؟ قَالَ: بَلَى، فَأَخْبَرْتُكَ أَنَّكَ تَأْتِيهِ الْعَامَ؟ قُلْتُ: لَا، قَالَ: فَإِنَّكَ آتِيهِ وَمُطَّوِّفٌ بِهِ، - قَالَ الزُّهْرِيُّ: قَالَ عُمَرُ -: فَعَمِلْتُ لِذَلِكَ أَعْمَالًا، قَالَ: فَلَمَّا فَرَعَ مِنْ قَضِيَّةِ الْكِتَابِ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِأَصْحَابِهِ: قُومُوا فَاَنْحَرُوا ثُمَّ اخْلِفُوا، قَالَ: فَوَاللَّهِ مَا قَامَ مِنْهُمْ رَجُلٌ حَتَّى قَالَ ذَلِكَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، فَلَمَّا لَمْ يَقُمْ مِنْهُمْ أَحَدٌ

دَخَلَ عَلَى أُمِّ سَلَمَةَ، فَذَكَرَ لَهَا مَا لَقِيَ مِنَ النَّاسِ، فَقَالَتْ أُمُّ سَلَمَةَ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، أُتِحِبُّ ذَلِكَ، اخْرُجْ ثُمَّ لَا تُكَلِّمَ أَحَدًا مِنْهُمْ كَلِمَةً، حَتَّى تَنْحَرَ بُذْنَكَ، وَتَدْعُوَ خَالِقَكَ فَيَخْلُقَكَ، فَخَرَجَ فَلَمْ يُكَلِّمَ أَحَدًا مِنْهُمْ حَتَّى فَعَلَ ذَلِكَ نَحَرَ بُذْنَهُ، وَدَعَا خَالِقَهُ فَخَلَقَهُ، فَلَمَّا رَأَوْا ذَلِكَ قَامُوا، فَنَحَرُوا وَجَعَلَ بَعْضُهُمْ يَخْلُقُ بَعْضًا حَتَّى كَادَ بَعْضُهُمْ يَقْتُلُ بَعْضًا غَمًّا، ثُمَّ جَاءَهُ نِسْوَةٌ مُؤْمِنَاتٌ فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا جَاءَكُمْ الْمُؤْمِنَاتُ مُهَاجِرَاتٍ فَاْمْتَحِنُوهُنَّ﴾ [الممتحنة: 10] حَتَّى بَلَغَ بَعْصَمُ الْكَوَافِرِ فَطَلَّقَ عُمَرَ يَوْمَئِذٍ امْرَأَتَيْنِ، كَانَتَا لَهُ فِي الشِّرْكِ فَتَزَوَّجَ إِحْدَاهُمَا مُعَاوِيَةَ بْنَ أَبِي سُفْيَانَ، وَالْأُخْرَى صَفْوَانَ بْنَ أُمَيَّةَ، ثُمَّ رَجَعَ النَّبِيُّ ﷺ إِلَى الْمَدِينَةِ، فَجَاءَهُ أَبُو بَصِيرٍ رَجُلٌ مِنْ قُرَيْشٍ وَهُوَ مُسْلِمٌ، فَأَرْسَلُوا فِي طَلَبِهِ رَجُلَيْنِ، فَقَالُوا: الْعَهْدُ الَّذِي جَعَلْتَ لَنَا، فَدَفَعَهُ إِلَى الرَّجُلَيْنِ، فَخَرَجَا بِهِ حَتَّى بَلَغَا ذَا الْحُلَيْفَةِ، فَزَلُّوا يَأْكُلُونَ مِنْ تَمَرٍ لَهُمْ، فَقَالَ أَبُو بَصِيرٍ لِأَحَدِ الرَّجُلَيْنِ: وَاللَّهِ إِنِّي لَأَرَى سَيْفَكَ هَذَا يَا فُلَانُ جَيِّدًا، فَاسْتَلَّهُ الْآخَرُ، فَقَالَ: أَجَلْ، وَاللَّهِ إِنَّهُ لَجَيِّدٌ، لَقَدْ جَرَّبْتُ بِهِ، ثُمَّ جَرَّبْتُ، فَقَالَ أَبُو بَصِيرٍ: أَرِنِي أَنْظُرَ إِلَيْهِ، فَأَمَكْنَهُ مِنْهُ، فَضَرَبَهُ حَتَّى بَرَدَ، وَفَرَّ الْآخَرُ حَتَّى أَتَى الْمَدِينَةَ، فَدَخَلَ الْمَسْجِدَ يَغْدُو، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَ رَأَاهُ: لَقَدْ رَأَى هَذَا دُعْرًا فَلَمَّا انْتَهَى إِلَى النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: قُتِلَ وَاللَّهِ صَاحِبِي وَإِنِّي لَمَقْتُولٌ، فَجَاءَ أَبُو بَصِيرٍ فَقَالَ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، قَدْ وَاللَّهِ أَوْفَى اللَّهُ ذِمَّتَكَ، قَدْ رَدَدْتَنِي إِلَيْهِمْ، ثُمَّ أَنْجَانِي اللَّهُ مِنْهُمْ، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: وَيْلُ أُمِّهِ مِسْعَرِ حَرْبٍ، لَوْ كَانَ لَهُ أَحَدٌ فَلَمَّا سَمِعَ ذَلِكَ عَرَفَ أَنَّهُ سَيَرُدُّهُ إِلَيْهِمْ، فَخَرَجَ حَتَّى أَتَى سَيْفَ الْبَحْرِ قَالَ: وَيَنْقَلِبْتُ مِنْهُمْ أَبُو جَنْدَلٍ بْنُ سُهَيْلٍ، فَلَحِقَ بِأَبِي بَصِيرٍ، فَجَعَلَ لَا يَخْرُجُ مِنْ قُرَيْشٍ رَجُلٌ قَدْ أَسْلَمَ إِلَّا لَحِقَ بِأَبِي بَصِيرٍ، حَتَّى اجْتَمَعَتْ مِنْهُمْ عَصَابَةٌ، فَوَاللَّهِ مَا يَسْمَعُونَ بِعِيرٍ خَرَجَتْ لِقُرَيْشٍ إِلَى الشَّامِ إِلَّا اعْتَرَضُوا لَهَا، فَقَتَلُوهُمْ وَأَخَذُوا أَمْوَالَهُمْ، فَأَرْسَلَتْ قُرَيْشٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ تَنَاشِدُهُ بِاللَّهِ وَالرَّحِمِ، لَمَّا أُرْسِلَ، فَمَنْ أَتَاهُ فَهُوَ أَمِنٌ، فَأَرْسَلَ النَّبِيُّ ﷺ إِلَيْهِمْ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَهُوَ الَّذِي كَفَّ أَيْدِيَهُمْ عَنْكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ عَنْهُمْ بِبَطْنِ مَكَّةَ مِنْ بَعْدِ أَنْ أَظْفَرَكُمْ عَلَيْهِمْ﴾ [الفتح: 24] حَتَّى بَلَغَ «الْحِمِيَّةَ حِمِيَّةَ الْجَاهِلِيَّةِ» [الفتح: 26] وَكَانَتْ حِمِيَّتُهُمْ أَنَّهُمْ لَمْ يَقْرَأُوا أَنَّهُ نَبِيُّ اللَّهِ، وَلَمْ يَقْرَأُوا بِبِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ، وَحَالُوا بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ النَّبِيِّ (1).

لقد أظهرت جولات المفاوضات بين رسول الله ﷺ ومشركي قريش حنكته ومهارته ﷺ الدبلوماسية، فقد حملت في طياتها استشرافه لمستقبل الدين الإسلامي، فمن كانت نظرته

(1) صحيح البخاري، البخاري، كتاب الشروط، باب الشروط في الجهاد والمصالحة مع أهل الحرب وكتابة الشروط، ح 2731، من طريق معمر عن الزهري عن عروة بن الزبير عن المسور بن مخرمة ومروان بن الحكم رضي الله عنهما.

محدودة سيظن أن ما جاء في شروط الصلح يدل على ضعف المسلمين، ولكن بإمعان النظر في نتائج هذا الصلح فقد كان لصالح الإسلام والمسلمين، فقد هيأ السبيل لانتشار الدين الإسلامي، وتمكين الدولة الإسلامية.

وقد مثلت جولة مفاوضات صلح الحديبية تحقيق غرض من أغراض المفاوضات وهو التفاوض من أجل عقد الصلح أو إبرام معاهدة.

وكذلك تفاوضه ﷺ مع وفد ثقيف في أواخر البعثة النبوية إلى المدينة المنورة، فقد جاء الوفد ومعه عزة الجاهلية، وتركه النبي ﷺ في الجوّ الإسلامي والبيئة الإسلامية يتعرف على مبادئ الدعوة ومفاهيم الإسلام، وكانت نفسية الوفد منطلقة من صورة معاهدة صلح أكثر من صورة استسلام لله عز وجل، ومن أجل ذلك قدّموا شروطاً خمسة، أن يأذن لهم بالزنا وشرب الخمر، وأكل الربا، ويترك لهم طاغيتهم اللات ثلاث سنين على الأقل ويعفيهم من الصلاة، وقد رُفضت الشروط كلها بلا استثناء؛ لأن الأمر ليس أمر ملك دنيوي بل هو أمر الله تعالى وشريعته، ولا يمكن أن يكون القوم مسلمين ويحلّوا حراماً أو يبيحوا ترك فريضة، وحين رأت ثقيف أن لا مناص من ذلك طلبت طلباً واحداً تمت تلبيةه وهو أن يعفيهم عليه الصلاة والسلام من هدم آلهتهم بأيديهم، فقبل ذلك منهم عليه الصلاة والسلام، وبعث المغيرة بن شعبه الثقفي فهدمها بعد ذلك، ورجع الوفد إلى قومه، فكتهم الحقيقة وخوّفهم بالحرب والقتال، وأن رسول الله ﷺ سألهم الإسلام وترك الزنا والربا والخمر وغيرهم وإلا يقاتلهم، إلى أن ألقى الله في قلوبهم الرعب وقالوا للوفد: ارجعوا إليه فأعطوه ما سأل وأبدى الوفد حينئذ حقيقة الأمر وأظهروا ما صالحوا عليه وأسلمت ثقيف⁽¹⁾.

فنلاحظ مرونة النبي ﷺ في تلك المفاوضات التي أدت إلى دخول أهل ثقيف في الإسلام، وموقع القوة الذي تملكه الدولة الإسلامية لتمكّن نفسها ودينها الإسلامي.

- التفاوض من أجل دفع خطر عن الدولة الإسلامية وكسر شوكة الأعداء:

حينما اجتمعت قريش ويهود بني قريظة والأحزاب لمحاربة المسلمين في غزوة الأحزاب، فاختار ﷺ قبيلة غطفان لمفاوضتها على مال يدفعه إليها على أن تترك محاربته، وترجع إلى بلادها، فهو يعلم أن غطفان وقادتها ليس لهم من وراء الاشتراك في هذا الغزو أي هدف سياسي أو عقائدي يقاتلون من أجله، وإنما كان هدفهم الحصول على المال بالاستيلاء عليه من

(1) المنهج الحركي للسيرة النبوية: منير الغضبان، ج3/173

خيرات المدينة عند السيطرة عليها، فقد روى ابن هشام في سيرته عن ابن شهاب الزهري: "بعث رسول الله ﷺ إلى عيينة بن حصن بن حذيفة بن بدر وإلى الحارث بن عوف بن أبي حارثة المُرِّي وهما قائدا غطفان، فأعطاهما ثلث ثمار المدينة على أن يرجعا بمن معهما عنه وعن أصحابه فجرى بينه وبينهما الصلح حتى كتبوا الكتاب ولم تقع الشهادة ولا عزيمة الصلح إلا المراوضة في ذلك، فلما أراد رسول الله ﷺ أن يفعل بعث إلى سعد بن معاذ وسعد بن عباد فذكر ذلك لهما واستشارهما فيه، فقالا له : يا رسول الله، أمراً نحبه فنصنعه أم شيئاً أمرك الله به لا بدّ لنا من العمل به أم شيئاً تصنعه لنا قال: بل شيء أصنعه لكم والله ما أصنع ذلك إلا لأنني رأيت العرب قد رمّتكم عن قوس واحدة، وكالبؤك⁽¹⁾ من كل جانب، فأردت أن أكسر عنكم من شوكتهم إلى أمر ما، فقال له سعد بن معاذ: يا رسول الله، قد كنا نحن وهؤلاء القوم على الشرك بالله وعبادة الأوثان لا نعبد الله ولا نعرفه وهم لا يطمعون أن يأكلوا منها تمرة إلا قرى أو بيعاً، أفحين أكرمنا الله بالإسلام وهدانا له وأعزنا بك وبه نعطيهم أموالنا والله ما لنا بهذا من حاجة، والله لا نعطيهم إلا السيف حتى يحكم الله بيننا وبينهم قال رسول الله ﷺ فأنت وذاك فتناول سعد بن معاذ الصحيفة فمحا ما فيها من الكتاب، ثم قال: ليجهدوا علينا"⁽²⁾.

وإذا ما انتهت هذه المفاوضات بالفشل، إلا أن دلالتها كان في تفاوض رسول الله ﷺ معهم من أجل دفع الخطر عن دولة الإسلام.

الأسس التي تنطلق منها المفاوضات:

لا بدّ لبدء أيّ عملية تفاوضية من أسس تقوم عليها، لتشكل إطاراً عاماً لها وتضمنها من الاستمرارية.

وقد كانت مفاوضات رسولنا الكريم ﷺ قائمة على عدة أسس، منها:

- الثبات على عقيدة التوحيد وعدم التهاون في ذلك:

إن العقيدة الصحيحة هي منطلق أية حوارات ومفاوضات بين المسلمين وغيرهم، فالثبات والبقاء على عقيدة التوحيد أهم الأسس التي تنطلق منها المفاوضات وأي حوار أو تفاوض يهمل

(1) كالبؤك: كلب أي اشتدّ، لسان العرب لابن منظور 724/1.

(2) السيرة النبوية، ابن هشام، ج2/223، عن ابن إسحاق عن عاصم بن عمر بن قتادة عن محمد بن شهاب الزهري مرسلًا، والبيهقي في دلائل النبوة، ج3/430 عن عاصم بن عمر بن قتادة مرسلًا، ويستدل بالرواية في السير.

موضوع العقيدة وتقرير التوحيد، لن يلبث أن يتصدّع وينهار؛ لأن البناء لم يقيم على قواعد صلبة وأسس ثابتة ولا أدلّ على ذلك من قوله سبحانه وتعالى: ﴿قُلْ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ تَعَالَوْا إِلَى كَلِمَةٍ سَوَاءٍ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ أَلَّا نَعْبُدَ إِلَّا اللَّهَ وَلَا نُشْرِكَ بِهِ شَيْئًا وَلَا يَتَّخِذَ بَعْضُنَا بَعْضًا أَرْبَابًا مِّنْ دُونِ اللَّهِ﴾⁽¹⁾.

ففي الآية دعوة لأهل الكتاب وغيرهم بتخصيص الله سبحانه وتعالى بالعبادة، ونبذ عقيدة إشراك غيره في الإلهية⁽²⁾.

فقد كان إصلاح الاعتقاد أهم ما ابتدأ به الإسلام، وأكثر ما تعرّض له، وذلك لأن إصلاح الفكرة هو مبدأ كل إصلاح، ولأنه لا يرجى صحّ لقوم تلطخت عقولهم بالعقائد الضالّة، وخسئت نفوسهم بآثار تلك العقائد المثيرة، فإذا صلح الاعتقاد أمكن إصلاح الباقي⁽³⁾.

فإن الثبات على التوحيد والدعوة إليه لا يعدو - في سياق الآية - أن يكون تحديداً للموقف التفاوضي الذي لا ينبغي للدولة الإسلامية أن تحيد عنه في محاوره غير المسلمين⁽⁴⁾.

وقد كان هذا الأساس من أهم الأسس التي استند عليها رسول الله ﷺ في مفاوضاته، ففي بداية الدعوة الإسلامية حين طلبت قريش من أبي طالب عمّ رسول الله ﷺ أن يكفّ عن دعوته فأجابه ﷺ: "يَا عَمُّ، وَاللَّهِ لَوْ وَضَعُوا الشَّمْسَ فِي يَمِينِي، وَالْقَمَرَ فِي يَسَارِي عَلَى أَنْ أَتْرُكَ هَذَا الْأَمْرَ حَتَّى يُظْهِرَهُ اللَّهُ"⁽⁵⁾، فقد وضع رسولنا ﷺ الثبات على عقيدة التوحيد أساساً لحواراته مع المشركين وغيرهم، وفشلت كل محاولات المشركين بإغرائه بالمال والجاه والسلطان مقابل زيغته عن عقيدة التوحيد.

(1) آل عمران: 64.

(2) التحرير والتنوير، ابن عاشور، ج3/268.

(3) المصدر السابق، ج3/194.

(4) الأصول العامة للعلاقات الدولية في الإسلام وقت السلم: أحمد شتا، ص18.

(5) تاريخ الرسل والملوك، الطبري ج2/326، دلائل النبوة البيهقي ج 2/187، من طريق محمد بن إسحاق عن

يعقوب بن عتبة بن المغيرة بن الأخنس مرسلًا، وهو ضعيف، وقد ضعفه الألباني في السلسلة (195/1)

ويستدل به في السيرة.

فلا بدّ للمفاوضات أن تُبنى على عقيدة راسخة صحيحة؛ لأن المفاهيم الرئيسة في العقيدة إذا لم تكن صحيحة وأصابها الانحراف، فكلّ ما يستند إليها سيلحق بها؛ إذ على فهمها يترتب سائر الأحكام، وانطلاقاً منها توزن المواقف والأحداث.

وقبل بدء مفاوضاته ﷺ مع المشركين قبيل توقيع صلح الحديبية قال ﷺ: "وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَا يَسْأَلُونِي خُطَّةً يُعْظَمُونَ فِيهَا حُرْمَاتِ اللَّهِ إِلَّا أَعْطَيْتُهُمْ إِيَّاهَا"⁽¹⁾، فقد جعل تعظيم حرّمات الله أساساً ثابتاً في بدء مفاوضاته مع المشركين، وهو جزء من العقيدة الصحيحة.

- اتخاذ مبدأ الشورى، إن اتخاذ مشورة أهل الرأي وعدم الاستبداد والتعصب بالرأى من الأسس الداعمة لنجاح المفاوضات، فإن الشورى مبدأ أصيل في الإسلام وأصلاً من الأصول الأولى للنظام السياسي الإسلامي، وهي من الأخلاق الإسلامية التي تعدّ منهجاً واضحاً في الحياة، ومما يدلّ على أهمية الشورى في الإسلام أن الله سبحانه وتعالى جعل سورة في القرآن تسمى بسورة الشورى، وقد أمر بها رسوله الكريم ﷺ وهو المؤيد بالوحي فقال تعالى: ﴿وَشَاوِرْهُمْ فِي الْأَمْرِ﴾⁽²⁾.

بل إن الإسلام جعلها صفة من صفات المؤمنين الصالحين، حتى إنها وردت في السياق القرآني الكريم بين ركنين عظيمين من أركان الدين هما الصلاة والزكاة قال تعالى: ﴿وَالَّذِينَ اسْتَجَابُوا لِرَبِّهِمْ وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَأَمْرُهُمْ شُورَى بَيْنَهُمْ وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنفِقُونَ﴾⁽³⁾.

وقد زخرت السيرة النبوية الشريفة بتطبيق النبي ﷺ لهذا المبدأ العظيم، فكان ﷺ يشاور أصحابه ﷺ في الأمور التي تنزل بالمسلمين، ولا يكون فيها نصّ شرعيّ يجب اتّباعه، وإنما النظر والفكر والخبرة بالحياة والناس والتجارب والحسّ والمشاهدة.

وكانت استشارته ﷺ لأصحابه في الأمور كافة، حتى يُربي صحابته على هذا الخلق العظيم، فقد أخرج البخاري في صحيحه عن عائشة رضي الله عنها حين قال لها أهل الإفك ما قالوا قالت: ودعا رسول الله ﷺ عليّ بن أبي طالب وأسماءة بن زيد حين استلبت الوحي، يسألها ويستشيرها في فراق أهله، قالت: فأما أسماءة فأشار على رسول الله ﷺ بالذي يعلم من براءة

(1) سبق تخريجه (ص195).

(2) آل عمران: 159.

(3) الشورى: 38.

أَهْلِهِ، وَبِالَّذِي يَعْلَمُ لَهُمْ فِي نَفْسِهِ، فَقَالَ أَسَامَةُ: أَهْلَكَ، وَلَا نَعْلَمُ إِلَّا خَيْرًا، وَأَمَّا عَلِيٌّ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، لَمْ يُضَيِّقِ اللَّهُ عَلَيْكَ، وَالنِّسَاءُ سِوَاهَا كَثِيرٌ، وَسِلَ الْجَارِيَةِ تَصُدَّقُكَ، قَالَتْ: فَدَعَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَرِيرَةَ، فَقَالَ: أَيُّ بَرِيرَةٍ، هَلْ رَأَيْتِ مِنْ شَيْءٍ يَرِيئُكَ؟ قَالَتْ لَهُ بَرِيرَةُ: وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ، مَا رَأَيْتُ عَلَيْهَا أَمْرًا قَطُّ أَغْمَصُهُ⁽¹⁾ غَيْرَ أَنَّهَا جَارِيَةٌ حَدِيثَةُ السِّنِّ، تَتَأَمُّ عَنْ عَجِينِ أَهْلِهَا، فَتَأْتِي الدَّاجِنُ⁽²⁾ فَتَأْكُلُهُ، قَالَتْ: فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ يَوْمِهِ فَاسْتَعَذَرَ مِنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِيٍّ، وَهُوَ عَلَى الْمِنْبَرِ، فَقَالَ: يَا مَعْشَرَ الْمُسْلِمِينَ، مَنْ يَغْذِرُنِي مِنْ رَجُلٍ قَدْ بَلَغَنِي عَنْهُ أَذَاهُ فِي أَهْلِي، وَاللَّهِ مَا عَلِمْتُ عَلَى أَهْلِي إِلَّا خَيْرًا⁽³⁾.

ففي الحديث مشاورة الإنسان بطانته وأهله وأصدقاءه فيما ينويه من الأمور⁽⁴⁾.

وكذلك مشاورته ﷺ لصحابته في شأن أسرى بدر، فقد أخرج الإمام مسلم في صحيحه عن عمر بن الخطاب قال: "لَمَّا كَانَ يَوْمُ بَدْرٍ نَظَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى الْمُشْرِكِينَ وَهُمْ أَلْفٌ، وَأَصْحَابُهُ ثَلَاثُ مِئَةٍ وَتِسْعَةَ عَشَرَ رَجُلًا، فَاسْتَقْبَلَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ الْقِبْلَةَ، ثُمَّ مَدَّ يَدَيْهِ، فَجَعَلَ يَهْتَفُ بِرَبِّهِ... قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِأَبِي بَكْرٍ، وَعُمَرُ: مَا تَرَوْنَ فِي هَؤُلَاءِ الْأَسَارَى؟...إِلَى آخِرِ الْحَدِيثِ⁽⁵⁾.

وغير ذلك من الأمثلة التطبيقية الدالة على أن الشورى كانت منهجاً يسير عليه نبينا الكريم ﷺ في شئون الحياة .

وفي الجانب التفاوضي كان النبي ﷺ يشارو أصحابه، فقبل توقيع صلح الحديبية بعث النبي ﷺ رجلاً ليستطلع أحوال قريش، فأخبره بأنهم قد جمعوا له مقاتلين لصدّه عن البيت الحرام، فطلب النبي ﷺ الرأي والمشورة من أصحابه، فقد أخرج البخاري في صحيحه عن المسور بن مخرمة ومروان بن الحكم يزيد أحدهما على صاحبه قالا: "خَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ عَامَ الْحُدَيْبِيَّةِ فِي بَضْعَ

(1) أَغْمَصُهُ: أَيُّ أَعْيَبَهَا بِهِ وَأَطْعَنَ بِهِ عَلَيْهَا، النِّهَايَةُ فِي غَرِيبِ الْحَدِيثِ وَالْأَثَرِ: ابْنُ الْأَثَرِ، ج 3/396.

(2) الدَّاجِنُ: هِيَ الشَّاةُ الَّتِي يَعْطِفُهَا النَّاسُ فِي مَنَازِلِهِمْ، الْمَصْدَرُ السَّابِقُ، ج 2/102.

(3) صحيح البخاري، البخاري، كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة باب قول الله تعالى: "وَأَمْرُهُمْ شُورَى بَيْنَهُمْ" "وشاورهم في الأمر"، ح 7369، من طريق ابن شهاب الزهري عن عروة وابن المسيب وعلقمة بن وقاص وعبيد الله عن عائشة رضي الله عنها.

(4) طرح التثريب في شرح التقریب: أبو الفضل العراقي، ج 8/59.

(5) صحيح مسلم، مسلم، كتاب الجهاد والسير، باب الإمداد بالملائكة في غزاة بدر، ح 1763، من طريق عكرمة بن عمار عن سماك الحنفي عن ابن عباس.

عَشْرَةَ مِائَةٍ مِنْ أَصْحَابِهِ، فَلَمَّا أَتَى ذَا الْحُلَيْفَةِ⁽¹⁾، قَلَدَ الْهَدْيَ وَأَشْعَرَهُ وَأَحْرَمَ مِنْهَا بَعْضَ عَيْنًا لَهُ مِنْ خُرَاعَةٍ، وَسَارَ النَّبِيُّ ﷺ حَتَّى كَانَ بِغَيْرِ الْأَشْطَاطِ⁽²⁾ أَتَاهُ عَيْنُهُ، قَالَ: إِنَّ قُرَيْشًا جَمَعُوا لَكَ جُمُوعًا، وَقَدْ جَمَعُوا لَكَ الْأَحَابِيشَ، وَهُمْ مُقَاتِلُوكَ، وَصَادُوكَ عَنِ الْبَيْتِ، وَمَانِعُوكَ، فَقَالَ: أَشِيرُوا أَيُّهَا النَّاسُ عَلَيَّ، أَتَرَوْنَ أَنْ أَمِيلَ إِلَى عِيَالِهِمْ وَذُرَارِيِّ هَؤُلَاءِ الَّذِينَ يُرِيدُونَ أَنْ يَصُدُّونَا عَنِ الْبَيْتِ، فَإِنْ يَأْتُونَنَا كَانَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ قَدْ قَطَعَ عَيْنًا مِنَ الْمُشْرِكِينَ، وَإِلَّا تَرَكْنَاهُمْ مَحْرُوبِينَ⁽³⁾، قَالَ أَبُو بَكْرٍ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، خَرَجْتَ غَامِدًا لِهَذَا الْبَيْتِ، لَا تُرِيدُ قَتْلَ أَحَدٍ، وَلَا حَرْبَ أَحَدٍ، فَتَوَجَّهَ لَهُ، فَمَنْ صَدَّنَا عَنْهُ قَاتِلُنَاهُ. قَالَ: امْضُوا عَلَى اسْمِ اللَّهِ⁽⁴⁾.

وقد علق ابن تيمية على الحديث: فيه استحباب مشورة الجيش إما لاستطابة نفوسهم أو استعلام مصلحة⁽⁵⁾.

وكذلك يوم الأحزاب شاور النبي ﷺ أصحابه، عندما كان يتفاوض مع بني غطفان بإعطائهم ثلث ثمار المدينة مقابل تحييدهم عن المشاركة في صفوف المقاتلين ضد المسلمين، وقبل أن يتم الصلح، شاور النبي ﷺ صحابته في الأمر، فكان رأيهم عدم إعطائهم ثلث ثمار المدينة، فاقتنع النبي ﷺ برأي صحابته، وأرسل إلى زعمائها بانسحابه من التفاوض⁽⁶⁾.

يتبين مما سبق أن الشورى أساس النظام الإسلامي، الذي لم يكن النبي ﷺ يحيد عنه، لِيُعْلِمَ أصحابه والمسلمين من بعدهم في كل زمان ومكان أهمية تطبيقه لحاضر الإسلام والمسلمين ول مستقبلهم.

- اتباع أسلوب المرونة: تميزت الشريعة الإسلامية عن الشرائع السماوية التي أنزلت من قبل بكثير من الميزات والخصائص، ومن هذه الخصائص الجمع بين الثبات والمرونة، وهذه الخاصية واحدة من مظاهر الإعجاز التشريعي الذي لا يمكن أن يتوافر إلا للشريعة الإسلامية؛

(1) ذا الحليفة: بالتصغير، قرية بينها وبين المدينة ستة أميال أو سبعة، ومنها ميقات أهل المدينة معجم البلدان لياقوت الحموي 2/296.

(2) غدير الأشطاط: موضع قريب من عسفان، معجم البلدان لياقوت الحموي 1/198.

(3) محروبين: مسلوبين منهوبين، عمدة لسان العرب لابن منظور 1/304.

(4) صحيح البخاري، البخاري، كتاب المغازي باب غزوة الحديبية، ح 4178، من طريق معمر عن عروة عن المسور بن مخزومة ومروان بن الحكم .

(5) نيل الأوطار: الشوكاني، ج 8/44.

(6) سبق تخريجه (ص 219).

لأنها ربانية، موحى بها من عند الله الذي خلق الخلق وهو حكيم خبير، عليم بفطرهم وطباعهم وما يلائمها.

فقد حوت نظم هذه الشريعة الإسلامية وقوانينها أموراً تتسم بالثبات الذي يتمشى مع تطوّر المجتمعات، وتغير الأحوال والبيئات .

وفيما يتعلق بالمفاوضات الدبلوماسية فلم يتطرق القرآن الكريم كل المسائل الخاصة بالعلاقات الدبلوماسية بالتفاصيل، بل بيّن القواعد العامة الواجبة التطبيق تاركاً التفاصيل والجزئيات للنبي ﷺ وخلفائه وأئمة المسلمين وعلمائهم، حيث يُسيّرون الأمور حسب الظروف والإمكانات في حدود الخطوط والمبادئ العامة، وبما لا يتعارض معها، وهذا من معجزات الشريعة الإسلامية التي هيأتها للخلود.

وقد كان أكثر ما يثير الانتباه في مفاوضات رسولنا الكريم ﷺ المرونة وعدم التشدد، فطالما كانت المفاوضات في نطاق المسموح به ضمن أحكام الشريعة الإسلامية، وعدم معارضتها لها ولأركان العقيدة الإسلامية، فلا ضيم بالمرونة والتساهل في بعض الأمور، بغية تحقيق التقارب في وجهات النظر، وإحلال المودة والوصول إلى الغايات المنشودة وأكثر الأمثلة وضوحاً لمرونة الرسول ﷺ في المفاوضات ما جرى بينه وبين المشركين من حوار قبل توقيع صلح الحديبية، فقد أخرج الشيخان في صحيحيهما من حديث طويل عن المشور بن مخزومة ومروان بن الحكم وفيه: أنه لما جاء سهيل بن عمرو قال النبي ﷺ: عِكْرِمَةَ أَنَّهُ لَمَّا جَاءَ سُهَيْلُ بْنُ عَمْرٍو، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: لَقَدْ سَهَّلَ لَكُمْ مِنْ أَمْرِكُمْ قَالَ مَعْمَرٌ: قَالَ الزُّهْرِيُّ فِي حَدِيثِهِ: فَجَاءَ سُهَيْلُ بْنُ عَمْرٍو فَقَالَ: هَاتِ اكْتُبْ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ كِتَابًا فَدَعَا النَّبِيُّ ﷺ الْكَاتِبَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ، قَالَ سُهَيْلٌ: أَمَّا الرَّحْمَنُ، فَوَاللَّهِ مَا أُدْرِي مَا هُوَ وَلَكِنْ اكْتُبْ بِاسْمِكَ اللَّهُمَّ كَمَا كُنْتَ تَكْتُبُ، فَقَالَ الْمُسْلِمُونَ: وَاللَّهِ لَا نَكْتُبُهَا إِلَّا بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: اكْتُبْ بِاسْمِكَ اللَّهُمَّ ثُمَّ قَالَ: هَذَا مَا قَاضَى عَلَيْهِ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ، فَقَالَ سُهَيْلٌ: وَاللَّهِ لَوْ كُنَّا نَعْلَمُ أَنَّكَ رَسُولُ اللَّهِ مَا صَدَدْنَاكَ عَنِ الْبَيْتِ، وَلَا قَاتَلْنَاكَ، وَلَكِنْ اكْتُبْ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: وَاللَّهِ إِنِّي لَرَسُولُ اللَّهِ، وَإِنْ كَذَّبْتُمُونِي، اكْتُبْ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ - قَالَ الزُّهْرِيُّ: ذَلِكَ لِقَوْلِهِ: لَا يَسْأَلُونِي خُطَّةً يُعْظَمُونَ فِيهَا حُرْمَاتِ اللَّهِ إِلَّا أُعْطِيَتْهُمْ إِيَّاهَا - فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: عَلَى أَنْ تُخْلُوا بَيْنَنَا وَبَيْنَ الْبَيْتِ، فَتَطُوفَ بِهِ، فَقَالَ سُهَيْلٌ: وَاللَّهِ لَا تَتَحَدَّثُ الْعَرَبُ أَنَّا أُخِذْنَا ضُغْطَةً، وَلَكِنْ ذَلِكَ مِنَ الْعَامِ الْمُقْبِلِ، فَكَتَبَ، فَقَالَ سُهَيْلٌ: وَعَلَى أَنَّهُ لَا يَأْتِيكَ مِنَّا رَجُلٌ وَإِنْ كَانَ عَلَى دِينِكَ إِلَّا رَدَدْتُهُ إِلَيْنَا، قَالَ الْمُسْلِمُونَ: سُبْحَانَ اللَّهِ، كَيْفَ يُرَدُّ إِلَى الْمُشْرِكِينَ وَقَدْ جَاءَ مُسْلِمًا؟ فَبَيْنَمَا هُمْ كَذَلِكَ إِذْ دَخَلَ أَبُو جَنْدَلٍ بْنُ سُهَيْلِ بْنِ عَمْرٍو يَرْسُفُ فِي قُبُورِهِ، وَقَدْ خَرَجَ مِنْ أَسْفَلِ مَكَّةَ حَتَّى رَمَى بِنَفْسِهِ بَيْنَ أَظْهُرِ الْمُسْلِمِينَ، فَقَالَ

سَهِيلٌ: هذا يا مُحَمَّدُ أَوَّلُ ما أَقْضِيكَ عَلَيْهِ أَنْ تَرُدَّهُ إِلَيَّ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: إِنَّا لَمْ نَقْضِ الْكِتَابَ بَعْدُ، قَالَ: فَوَاللَّهِ إِذَا لَمْ أَصَالِحْكَ عَلَى شَيْءٍ أَبَدًا، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: فَأَجِزْهُ لِي، قَالَ: مَا أَنَا بِمُجِيزِهِ لَكَ، قَالَ: بَلَى فَاَفْعَلْ، قَالَ: مَا أَنَا بِفَاعِلٍ، قَالَ مِكْرَزُ: بَلْ قَدْ أَجَزْنَاهُ لَكَ، قَالَ أَبُو جَنْدَلٍ: أَيُّ مَعْشَرَ الْمُسْلِمِينَ، أَرُدُّ إِلَى الْمُشْرِكِينَ وَقَدْ جِئْتُ مُسْلِمًا، أَلَا تَرَوْنَ مَا قَدْ لَقِيتُ؟ وَكَانَ قَدْ عَذَّبَ عَذَابًا شَدِيدًا فِي اللَّهِ، قَالَ: فَقَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ: فَأَتَيْتُ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ فَقُلْتُ: أَلَسْتَ نَبِيَّ اللَّهِ حَقًّا، قَالَ: بَلَى، قُلْتُ: أَلَسْنَا عَلَى الْحَقِّ، وَعَدُّونَا عَلَى الْبَاطِلِ، قَالَ: بَلَى، قُلْتُ: فَلِمَ تُعْطِي الدُّنْيَا فِي دِينِنَا إِذَا؟ قَالَ: إِنِّي رَسُولُ اللَّهِ، وَلَسْتُ أَغْصِيهِ، وَهُوَ نَاصِرِي، قُلْتُ: أَوَلَيْسَ كُنْتُ تُحَدِّثُنَا أَنَّا سَنَأْتِي الْبَيْتَ فَتَطُوفُ بِهِ؟ قَالَ: بَلَى، فَأَخْبَرْتُكَ أَنَّا تَأْتِيهِ الْعَامَ، قَالَ: قُلْتُ: لَا، قَالَ: فَإِنَّكَ آتِيهِ وَمُطَوِّفٌ بِهِ، قَالَ: فَأَتَيْتُ أَبَا بَكْرٍ فَقُلْتُ: يَا أَبَا بَكْرٍ أَلَيْسَ هَذَا نَبِيَّ اللَّهِ حَقًّا؟ قَالَ: بَلَى، قُلْتُ: أَلَسْنَا عَلَى الْحَقِّ وَعَدُّونَا عَلَى الْبَاطِلِ؟ قَالَ: بَلَى، قُلْتُ: فَلِمَ تُعْطِي الدُّنْيَا فِي دِينِنَا إِذَا؟ قَالَ: أَيُّهَا الرَّجُلُ إِنَّهُ لَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَلَيْسَ يَعْصِي رَبَّهُ، وَهُوَ نَاصِرُهُ، فَاسْتَمْسِكْ بِعَزْرِهِ، فَوَاللَّهِ إِنَّهُ عَلَى الْحَقِّ، قُلْتُ: أَلَيْسَ كَانَ يُحَدِّثُنَا أَنَّا سَنَأْتِي الْبَيْتَ وَنَطُوفُ بِهِ؟ قَالَ: بَلَى، فَأَخْبَرَكَ أَنَّكَ تَأْتِيهِ الْعَامَ؟ قُلْتُ: لَا، قَالَ: فَإِنَّكَ آتِيهِ وَمُطَوِّفٌ بِهِ...⁽¹⁾.

قال العلماء: وافقهم عليه السلام في ترك كتابة بسم الله الرحمن الرحيم وكتب باسمك اللهم، وكذا وافقهم في محمد بن عبد الله، وترك كتابة رسول الله للمصلحة المهمة الحاصلة بالصالح، مع أنه لا مفسدة في هذه الأمور، وأما البسملة وباسمك الله فمعناها واحد، وكذا قول محمد بن عبد الله هو أيضاً رسوله، وليس في ترك وصف الله تعالى في هذا الموضع بالرحمن الرحيم ما ينفي ذلك، ولا في ترك وصفه ﷺ هنا بالرسالة ما ينفيها فلا مفسدة فيما طلبوه، وإنما كانت المفسدة تكون لو طلبوا أن يكتبوا ما لا يحل من تعظيم آلهتهم ونحو ذلك⁽²⁾.

وقد علّق ابن تيمية على الحديث بقوله: "وفيه أن مصلحة العدو ببعض ما فيه ضيم على المسلمين جائز للحاجة والضرورة دفعاً لمحذور أعظم منه"⁽³⁾.

فنزول النبي ﷺ على رغبة سهيل بن عمرو فيما طلبه، كان نموذجاً لما ينبغي أن يكون عليه المفاوض الإسلامي من مرونة مقابل تقدير مصلحة المسلمين والوصول إلى الهدف المنشود، فلم تكن هذه التنازلات تمسّ جوهر العقيدة وقبوله ﷺ بها كان يعبر عن بعد نظر ورؤية

(1) سبق تخريجه (ص195)

(2) مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح، علي القاري، ج6/2615

(3) نيل الأوطار: الشوكاني، ج8/44

مستقبلية لانتشار الدين الإسلامي، فقد كان صلح الحديبية فتحاً عظيماً، ونصراً مؤزراً للإسلام، وقد كانت شروطه في الصورة الظاهرة ضيقاً وهضماً للمسلمين، وفي الباطن عزاً وفتحاً ونصراً، فقد كان بمثابة المقدمة للفتح العظيم فتح مكة، وبدأ به ميزان القوى يميل لصالح الدولة الإسلامية، وانتشار الإسلام خارج شبه الجزيرة العربية.

-آداب المفاوضات:

إن وسيلة المفاوضات ذات أهمية كبيرة في نطاق الوسائل الدبلوماسية التي تستعين بها الدولة الإسلامية على تحقيق أهدافها.

ولأسلوب الدبلوماسي أثر كبير في إيضاح الأفكار التي تقوم عليها المفاوضات، وتحقيق الهدف المرجو منها.

كان رسولنا الكريم ﷺ ذا قدرة فائقة في إدارة المفاوضات بأسلوب يدل على براعته، وامتلاكه لمهارات المفاوض الناجح ومقوماته، وقد تميّزت مفاوضاته بكثير من الآداب، منها:

- إبداء حسن النية: إن النية الحسنة والمقصد الحسن له أثر كبير في تحقيق الصلح، وحلّ المشاكل، والتأليف بين القلوب، فإذا انعدمت هذه النية الطيبة بين المصلحين أو بين المتخاصمين أنفسهم، فهنا تنتع دائرة الخلاف، وتتعمّد المشاكل، وتصل إلى نطاق غير معقول. وقد أشار القرآن الكريم إلى أهمية توفّر حسن النية عند المتخاصمين؛ لأنه إذا لم يكن عندهم الرغبة الصادقة والنية الحسنة للتصالح والتسامح فإنه لا داعي من إضاعة الجهود والأوقات في الإصلاح بينهم، لأنهم لا يريدون الصلح أصلاً، فقد قال سبحانه وتعالى: ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ شِقَاقَ بَيْنِهِمَا فَأَبْعَثُوا حَكَمًا مِّنْ أَهْلِهِ وَحَكَمًا مِّنْ أَهْلِهَا إِنْ يُرِيدَا إِصْلَاحًا يُوَفِّقِ اللَّهُ بَيْنَهُمَا إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا خَبِيرًا﴾⁽¹⁾.

فتوفيق الله سبحانه وتعالى مترتب على النية الحقيقية بتحقيق الصلح.

وأبدى النبي ﷺ حسن نيته هو وصحابته الكرام في صلح الحديبية، فقد أراد ﷺ أن يعتمر هو وأصحابه الكرام، فخرج بهم ﷺ متوجهين لأداء مناسك العمرة، فجمعت له قريش أحباشها ليقاتلوه ويصدّوه عن الوصول إلى المسجد الحرام.

(1) النساء: 35 .

وعند تبادل الوفود المفاوضين بين الطرفين كان حسن النية ظاهر من جانب المسلمين، ففي موافقة الرسول ﷺ على الشروط التي أدلى بها سهيل بن عمرو لدلالة كبيرة على حسن نيته ورغبته في إتمام الصلح.

وبذلك نرى أن النبي ﷺ ضرب لنا في مفاوضاته أروع النماذج التي نحتذي به فيها، ونتعلم منه المفاوضات دون اللجوء إلى لإهانة أنفسنا أو إهانة الآخرين، وفي وقتنا الحاضر نحن بأمرس الحاجة إلى دراسة مفاوضاته ﷺ والمبادئ التي قامت عليها، للاستفادة منها، والمحافظة على قوة الأمة الإسلامية.

- المحافظة على الهدوء وعدم الغضب: إن من فضل الله سبحانه وتعالى على المسلمين أن جعل لهم قدوة يقتدون بها، تتمثل فيها مكارم الأخلاق التامة، التي أخذت من مشكاة النبوة، وذلك هو رسول الله ﷺ الذي أثنى عليه ربنا عز وجل فقال تعالى: ﴿وَأَنَّكَ لَـعَلَى خُلُقٍ عَظِيمٍ﴾⁽¹⁾.

ومن مكارم الأخلاق التي عنيت بها السنة وأمر بها القرآن العظيم مجاهدة نوازع الغضب والحلم، وكظم الغيظ حتى في مواجهة المتطاولين والجهلاء، وهذا منهج رباني أمرنا - نحن المسلمين - بالأخذ به، وهدى نبوي يحقق لنا النجاح في الدنيا والنجاة في الآخرة فقد وصف الله سبحانه وتعالى المؤمنين به في كتابه العزيز: ﴿الَّذِينَ يُنْفِقُونَ فِي السَّرَّاءِ وَالضَّرَّاءِ وَالْكَاظِمِينَ الْغَيْظَ وَالْعَافِينَ عَنِ النَّاسِ وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ﴾⁽²⁾.

وقد أخرج الشيخان في صحيحيهما عن أبي هريرة ؓ قال: "ليس الشديدُ بالصُّرْعَةِ"⁽³⁾، إِنَّمَا الشَّدِيدُ الَّذِي يَمْلِكُ نَفْسَهُ عِنْدَ الْغَضَبِ"⁽⁴⁾.

(1) القلم: 4.

(2) آل عمران: 134.

(3) الصُّرْعَةُ: بضم الصاد وفتح الراء، وهو المبالغ في الصراع الذي لا يُغلب فنقله إلى الذي يغلب نفسه عند الغضب ويقهرها، لسان العرب لابن منظور 198/8

(4) صحيح البخاري، البخاري، كتاب الأدب باب الحذر من الغضب ح 6114، وصحيح مسلم، مسلم، كتاب البر والصلة والآداب، باب فضل من يملك نفسه عند الغضب ح 2609، كلاهما من طريق مالك عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة رضي الله عنه.

فبيّن أن القوي حقيقة الذي يكظم غيظه عند ثوران الغضب، ويقاوم نفسه، ويتغلب عليها⁽¹⁾.

قال ابن بطال: "أراد عليه السلام أن الذي يقوى على ملك نفسه عند الغضب ويردّها عنه هو القوي الشديد، والنهائية في الشدة لغلبيته هواه المردى الذي زينه له الشيطان المغوي، فدلّ هذا أن مجاهدة النفس أشدّ من مجاهدة العدو؛ لأن النبي عليه السلام جعل للذي يملك نفسه عند الغضب من القوة والشدة ما ليس للذي يغلب الناس ويصرعهم"⁽²⁾.

فالمحافظة على الهدوء وعدم الانفعال أو الغضب من الأخلاق الحميدة التي يستحب أن يلتزم بها المسلم في كل حالاته، وأكثر الحالات حاجة له في المفاوضات، فقد يتعرض الإنسان فيها لأمر تشير غضبه وانفعاله، فلا يستطيع السيطرة على نفسه؛ لذلك دعانا الإسلام إلى كظم الغيظ والتصرّف بحكمة، ولنا في رسول الله ﷺ النموذج الأمثل في ذلك، يظهر ذلك في مفاوضاته ﷺ مع مشركي قريش، فقد أخرج أبو بكر بن شيبه في مصنفه عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه قال: "اجتمع قريش يومًا، فقالوا: انظروا أعلمكم بالسحر والكهانة والشعر فليأت هذا الرجل الذي قد فرق جماعتنا، وشئت أمرنا، وعاب ديننا فليكلّمه ولينظر ماذا يردّ عليه فقالوا: ما نعرف أحدًا غير عتبة بن ربيعة فقالوا: انتبه يا أبا الوليد فأتاه عتبة، فقال: يا محمد، أنت خير أم عبد الله؟ فسكت رسول الله ﷺ فقال: إن كنت تزعم أن هؤلاء خير منك، فقد عبدوا الألهة التي عبت، وإن كنت تزعم أنك خير منهم فتكلّم حتى نسمع قولك، أما والله ما رأينا سخله قط أشأم على قومك منك، فرقت شملنا، وشئت أمرنا، وعبت ديننا، وفصحتنا في العرب، حتى لقد طار فيهم أن في قريش ساحرًا، وأن في قريش كاهنًا، والله، ما ننتظر إلا مثل صيحة الخيل أن يقوم بعضنا إلى بعض بالسيف حتى نتقانى أيها الرجل، إن كان إنما بك الحاجة، جمعنا لك حتى تكون أغنى قريش رجلًا واحدًا، وإن كان إنما بك الباءة فاختر أي نساء قريش شئت فنزجك عشرًا فقال له رسول الله ﷺ: "أفرغت؟" قال: نعم ..."⁽³⁾.

(1) التيسير بشرح الجامع الصغير : زين الدين المناوي، ج2/321.

(2) شرح صحيح البخاري : ابن بطال، ج9/296.

(3) مصنف ابن أبي شيبة، ابن أبي شيبة، ج 7/330 ح 3656.

سند الحديث: قال أبو بكر حدثنا علي بن مسعود عن الأجلح عن الدّيال بن حرمة عن جابر بن عبد الله قال: ... الحديث.

ففي هذا الحوار كان النبي ﷺ يعلم منذ أول كلمة تقوّه بها عتبة أن كلّ ما سيعرضه عليه ما هو إلا مساومات لا قيمة لها، وعلى الرغم من أنه - ومنذ أول الحديث - كان عازماً تماماً على رفض كل هذه العروض الدنيوية المغرية والسفیهة جداً في نظر الدعاة الصادقين. مع كل ذلك فإنه ﷺ لم يفعل ولم يغضب، بل حافظ على هدوئه فقد أجابه ﷺ: "أفرغت يا أبا الوليد".

وكذلك مفاوضاته ﷺ خلال صلح الحديبية، أظهرت حكمته في الحفاظ على الهدوء وعدم الانفعال رغم استنزاف سهيل بين عمرو له⁽¹⁾، واشترطه بعض الشروط التي تثير الغضب، فلم يفعل رسول الله ﷺ، وتمّ عقد الصلح.

- الصبر والاستماع للطرف الآخر: إن الاستماع الكامل للآخر، وإعطاءه الفرصة حتى يتم كلامه، وعدم مقاطعته من أهم آداب المفاوضات التي تساعد على نجاحها وتحقيق هدفها، وقد كان النبي ﷺ ملتزماً بذلك في مفاوضاته فيتضح ذلك من مفاوضاته مع الوليد بن عتبة، فلم

تخريج الحديث: أخرجه عبد بن حميد في المنتخب ص 337 ح 1123، وأخرجه أبو يعلى في مسنده 349/3 ح 1818، وأخرجه أبو نعيم الأصبهاني في دلائل النبوة 230/1 ح 182، جميعهم من طريق علي بن مسهر عن الأجلح عن الذّيال عن جابر رضي الله عنه .
دراسة رجال الإسناد:

- الأجلح : يحيى بن عبد الله بن حجية بن عدي، قال ابن القطان: في نفسي منه، وقال أبو زرعة: ليس بقوي، وقال أحمد بن حنبل: أجلح ومجالد متقاربان في الحديث، فقد روى أجلح غير حديث منكر، وقال أبو حاتم: ليس بالقوي مضطرب الحديث يكتب حديثه ولا يحتج به، وقال أبو معين: ليس به بأس وفيه موضع آخر: ثقة، وقال أيضاً صالح، وقال العجلي: ثقة، وقال النسائي: ضعيف ليس بذلك وكان له رأي سوء، وقال الجوزجاني: مفتري، وقال ابن عدي: له أحاديث صالحة ولم أجد له حديثاً منكراً مجاوزاً للحد لا إسناد ولا متناً إلا أنه يعد في شعبة الكوفة وهو عندي مستقيم الحديث صدوق، وقال الذهبي وابن حجر: صدوق، انظر : الجرح والتعديل لابن أبي حاتم 347/2، تهذيب الكمال للمزي 275/2 المغني في الضعفاء للذهبي ص 32، تقريب التهذيب لابن حجر ص 96.

قالت: الباحثة: صدوق

- الذّيال بن خرّملة : ذكره ابن حبان في الثقات 222/4.

قالت الباحثة: مقبول.

باقي رجال الإسناد ثقات.

الحكم على الحديث :

إسناده حسن.

(1) انظر حديث المسور بن مخرمة ومروان بن الحكم، ص 197.

يقاطعه ﷺ بكلامه، بل أنصت إليه إلى أن انتهى من كلامه، وقال له: أفرغت يا أبا الوليد، وكذلك إنصاته لسهيل بن عمرو في مفاوضات صلح الحديبية كما أشرت فيما سبق .

- عدم النيش فيما مضى: فإذا ما جرت المفاوضات بين طرفين، كان أحدهما مسيء للآخر، يستحسن لنجاح المفاوضات تجنب نيش ما مضى، وقد تجنب رسول الله ﷺ الحديث أو التذكير بما فعلته قريش به هو وأصحابه فيما مضى، فقد آذى مشركو قريش رسول الله ﷺ وأصحابه أشد الإيذاء، لكن حكمة النبي ﷺ اقتضت عدم التذكير بما مضى؛ لعدم التأثير سلباً على مسار المفاوضات والمساعدة في نجاحها وتحقيق أهدافها.

- قبول النصيحة : إن النصيحة من أهم مظاهر الدين الإسلامي إيجابية تجاه الآخرين، وهي شعيرة عظيمة دعانا إليها الإسلام بالرفق واللين والموعظة الحسنة، يقول الله سبحانه وتعالى في محكم كتابه: ﴿ادْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحُكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ وَجَادِلْهُمْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ﴾ (1).

فالنصح هدي رباني وهو خلق الأنبياء والصالحين، وهو من أبرز مظاهر الدعوة والتعليم والإرشاد، ومما يؤكد قيمة هذا المبدأ أن النبي ﷺ كان يأخذ البيعة من أصحابه إذا أسلموا على مبادئ وقواعد أساسية في حياة الأمة الإسلامية ودينها، ومنها توجيه النصيحة للمسلمين، فقد أخرج الشيخان في صحيحيهما عن جرير بن عبد الله البجلي ؓ قال : "بَايَعْتُ النَّبِيَّ ﷺ عَلَى إِقَامِ الصَّلَاةِ، وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ، وَالنُّصْحِ لِكُلِّ مُسْلِمٍ" (2).

وكما كان ﷺ ملتزماً بتوجيه النصيحة للمسلمين ووعظهم من موقع المسؤولية عنهم، وحرصه على مصلحة الإسلام والمسلمين، قَبِلَ النصيحة بصدرٍ رحبٍ من المسلمين إذا رأى فيها منفعة لدولة الإسلام والمسلمين.

ففي جانب المفاوضات عادة ما يتم اجتماع الفريق المفاوض لتحديد الملامح الرئيسة للموقف التفاوضي، فيتمّ إسداء النصائح والتوجيهات فيما يتعلق بآليات العملية التفاوضية لتحقيق أهدافها.

(1) النحل: 125.

(2) صحيح البخاري، البخاري، كتاب الإيمان، باب قول النبي ﷺ الدين النصيحة، ح 57، وصحيح مسلم، مسلم، كتاب الإيمان، باب بيان أن الدين النصيحة، ح 56، كلاهما من طريق إسماعيل بن أبي خالد عن قيس بن أبي حازم عن جرير بن عبد الله رضي الله عنه.

يقول الماوردي: "على الملك أن يتفقد رسله إلى العدو فلا يرسل إلا من رضي أن يكون صورته الممثلة عند عدوه، ولسانه الناطق بحضرته، فلا يختار لرسالته إلا رائع المنظر، كامل المخبر، صحيح العقل، حاضر البديهة، ذكي الفطنة، فصيح اللهجة، جيد العبارة، ظاهر النصيحة، موثقاً بدينه..."⁽¹⁾.

وفي رواية الإمام أحمد في مسنده عن مفاوضات صلح الحديبية، أن رسول الله ﷺ طلب من عمر بن الخطاب رضي الله عنه أن يذهب لمفاوضة قريش، فأشار على الرسول ﷺ أن يرسل عثمان بن عفان رضي الله عنه، فقد أخرج الإمام أحمد في مسنده من حديث المسور بن مخرمة ومروان بن الحكم حديث طويل وفيه: "حتى أتى رسول الله ﷺ فدعا عمرَ لِيَبْعَثَهُ إِلَى مَكَّةَ، فقال: يا رسول الله إني أخافُ قُريشًا على نفسي، وليس بها من بني عديٍّ أحدٌ يَمْنَعُنِي، وقد عَرَفْتُ قُريشَ عداوتي إياها وغِلَظَتي عليها؛ ولكن أدلك على رجلٍ هو أعزُّ مِنِّي عثمانُ بن عفان..."⁽²⁾.

فقال عمر بن الخطاب لرسول الله ﷺ إن إرساله لمشركي قريش لن يجدي نفعا ولن يؤدي الغرض المطلوب، فأشار عليه بإرسال عثمان بن عفان لمكانته عند قريش، وقد رحّب رسول الله ﷺ برأيه بإرسال عثمان لمشركي قريش، فنصيحة عمر بن الخطاب كانت لأنه يريد نجاح مهمة رسول الله ﷺ، فلمس رسول الله صدقة، وعمل برأيه.

(1) نصيحة الملوك : الماوردي، ص276.

(2) مسند أحمد بن حنبل، أحمد بن حنبل، ج212/31، ح 1891.

سند الحديث : قال أحمد بن حنبل: حدثنا يزيد بن هارون أخبرنا محمد بن إسحاق عن الزهري محمد بن شهاب الزهري عن عروة بن الزبير عن المسور بن مخرمة ومروان بن الحكم قالا : خرج رسول الله ﷺ ... الحديث. دراسة رجال الإسناد :

- محمد بن إسحاق: صدوق مدلس وقد سبقت ترجمته (ص32).

وبقية رجال الإسناد ثقات .

- الحكم على الحديث :

إسناده حسن، ففيه محمد بن إسحاق مدلس وتدليسه من الرابعة، ولكن انتفت شبهة تدليسه لتصريحه بالتحديث في بعض فقرات هذا الحديث.

المطلب الثاني: المذكرات الرسمية:

بعد أن توطدت دعائم الدولة الإسلامية في المدينة المنورة وأدت الغزوات دورها في إظهار قوة المسلمين، وبعد أن عقد الرسول ﷺ صلح الحديبية، بدأت مرحلة جديدة في تاريخ الدولة الإسلامية انتقل المسلمون بعدها نقلة ساسية ودبلوماسية ودعوية إلى خارج الجزيرة العربية، فقد أتاح صلح الحديبية الفرصة لتوسيع نطاق الدعوة إلى الإسلام داخل الجزيرة العربية وخارجها، فكانت مراسلة الملوك والأمراء من أقوى الوسائل الدبلوماسية في عهد رسولنا الكريم ﷺ.

- تعريف المذكرات الرسمية لغة واصطلاحاً:

- المذكرات الرسمية لغة: المذكرة: صيغة المؤنث لفاعل ذكّر، وهي بيان مجمل أو مفصل تشرح فيه بعض المسائل كمذكرة موجهة إلى رئيس الدولة⁽¹⁾.
- الرسمية : اسم منسوب إلى رسم : منتسب إلى الدولة وجاء على أصولها المقررة، فيقال رجل رسمي أو موظف رسمي وهو رجل يمثل الدولة في أعماله وأقواله⁽²⁾.
- المذكرات الرسمية اصطلاحاً: الخطابات المكتوبة المتبادلة بين الدول، التي توضح رأي الدولة في قضية معينة⁽³⁾.
- ولكن الرسول ﷺ لم يستخدم هذا المصطلح، وإنما استخدم مصطلح رسالة أو كتاب، وقد كان استخدام هذا المصطلح لتداوله في الوقت الحاضر بين الدول الإسلامية .
- مفهوم الكتاب اصطلاحاً: إرسال كتاب إلى الغير بشأن أمر من الأمور، أو طلب شيء⁽⁴⁾.
- مفهوم الرسالة اصطلاحاً: هي المعاني التي تنقل إلى العقل المدرك من خلال رموز لغوية أو وسائل توصيلية أخرى⁽⁵⁾، وذكر الدكتور جابر قميحة أنها المكتوب الذي يتعلق في مضمونه

(1) معجم اللغة العربية المعاصرة: أحمد مختار عمر بمساعدة فريق عمل، ج1/817

(2) المصدر السابق، ج2/891

(3) الدبلوماسية الإسلامية : سهيل الفتلاوي، ص67

(4) الموسوعة الفقهية الكويتية: وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية، ج34/174

(5) معجم المصطلحات العربية في اللغة والأدب : مجدي وهبة، كمال المهندس، ص11

بأكثر من طرف⁽¹⁾، كما ذكر أنها تستعمل بمعنى الكتاب، ولكنها تفتقر عنه في أن الكتاب لا يكون إلا مكتوباً، أما الرسالة فتكون مكتوبة كما تكون شفاهة⁽²⁾.

والمقصود بالرسائل بموضوع الرسالة: هي تلك الرسائل النبوية التي أرسلها النبي ﷺ إلى الملوك والأمراء يدعوهم فيها إلى الدخول في الإسلام؛ تنفيذاً لتوجيه الوحي الإلهي الذي أخبر الله سبحانه وتعالى به نبيه ﷺ في مكة المكرمة في قوله تعالى: ﴿قُلْ يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنِّي رَسُولُ اللَّهِ إِلَيْكُمْ جَمِيعًا﴾⁽³⁾.

مشروعية المذكرات الرسمية :

ما يدلّ على مشروعيتها من القرآن الكريم قول الله تعالى في كتابه العزيز: ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَى وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ﴾⁽⁴⁾.

فالآية الكريمة تُظهر علّة جعل الله الناس شعوباً وقبائل، وحكمته من هذا الجعل أن يتعارف الناس، أي يعرف بعضهم بعضاً⁽⁵⁾.

ولا شكّ أن إرسال الرسل وتبادل السفراء في مقدمة الوسائل التي تحقق هذا المقصد.

كذلك ما ورد في القرآن الكريم في معرض حديثه عن دعوة سليمان عليه السلام لبلييس، ومن ذلك قوله تعالى على لسان هدهد سليمان: ﴿فَقَالَ أَحَطْتُ بِمَا لَمْ تُحِطْ بِهِ وَجِئْتُكَ مِنْ سَبَإٍ بِنَبَأٍ يَقِينٍ﴾⁽⁶⁾، وقوله تعالى في رد سليمان على الهدهد: ﴿قَالَ سَنَنْظُرُ أَصَدَقْتَ أَمْ كُنْتَ مِنَ الْكَاذِبِينَ﴾* اذهب بكتابي هذا فألقه إليهم ثم تولّ عنهم فانظر ماذا يرجعون⁽⁷⁾، وقوله

(1) أدب الرسائل في صدر الإسلام : جابر قميحة، ص 11

(2) انظر: لسان العرب، ابن منظور، ج 11/284

(3) الأعراف: 158.

(4) الحجرات: 13.

(5) التحرير والتنوير، ابن عاشور، ج 260/26.

(6) النمل: 22.

(7) النمل: 27-28.

تعالى على لسان بلقيس: ﴿قَالَ يَا أَيُّهَا الْمَلَأُ أَيُّ إِلَهِي إِلَهِي﴾ كِتَابٌ كَرِيمٌ * إِنَّهُ مِنْ سُلَيْمَانَ وَإِنَّهُ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ * أَلَا تَعْلَمُونَ عَلَىٰ وَأُتُوْنِي مُسْلِمِينَ﴾⁽¹⁾.

فقد كتب سليمان عليه السلام كتاباً إلى بلقيس وقومها، لدعوتها لعبادة الله، وأعطاه للهدد وحمله لها، فأخذت الكتاب وفتحته وقرأته على أمرائها ووزرائها، فعرفوا أنه من نبي الله سليمان، وأنه لا قبل لهم به⁽²⁾.

وفي ذلك دلالة واضحة على مشروعية إرسال الكتب والرسائل، وكذلك الآيات المتعلقة بتكليف الله سبحانه وتعالى لنبيينا محمد ﷺ بتبليغ الرسالة وبيان أحكامها للناس كافة؛ لتحقيق مقصد انتشار الدين الإسلامي في العالم أجمع، فقد قال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِنَّا أَرْسَلْنَاكَ شَاهِدًا وَمُبَشِّرًا وَنَذِيرًا* وَدَاعِيًا إِلَى اللَّهِ بِإِذْنِهِ وَسِرَاجًا مُنِيرًا﴾⁽³⁾.

وقال سبحانه وتعالى: ﴿فَبَعَثَ اللَّهُ النَّبِيِّنَ مُبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ وَأَنْزَلَ مَعَهُمُ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ لِيَحْكُمَ بَيْنَ النَّاسِ فِي مَا اخْتَلَفُوا فِيهِ﴾⁽⁴⁾، وغيرها من الآيات الدالة على ذلك.

أما السنة النبوية الشريفة فقد حَوَتْ الكثير من أقوال الرسول ﷺ وأفعاله الدالة على مشروعية إرسال الكتب والرسائل إلى الملوك والأمراء، فقد أرسل رسولنا الكريم ﷺ العديد من الكتب والرسائل إلى الملوك والأمراء لدعوتهم إلى الدين الإسلامي، فقد أخرج الإمام مسلم في صحيحه عن أنس بن مالك " أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ كَتَبَ إِلَى كِسْرَى، وَإِلَى قَيْصَرَ، وَإِلَى النَّجَاشِيِّ، وَإِلَى كُلِّ جَبَّارٍ يَدْعُوهُمْ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى " ⁽⁵⁾.

قال النووي: "في هذا الحديث جواز مكاتبة الكفار ودعائهم إلى الإسلام والعمل بالكتاب"⁽⁶⁾.

(1) النمل: 29-31.

(2) انظر: تفسير القرآن العظيم: ابن كثير، ج 6/188.

(3) الأحزاب: 45-46.

(4) البقرة: 213.

(5) سبق تخريجه (ص 37).

(6) شرح صحيح مسلم، النووي، ج 12/113.

وجرت سنته على إرسال الرسل والسفراء بالكتب إلى ملوك القبائل والدول المجارة وأمرائها يدعوهم فيها للإسلام واتباع الهدى.

أخرج البخاري في صحيحه معلّقاً عن زيد بن ثابت "أنّ النبي ﷺ أمره أن يتعلّم كتاب اليهود حتّى كتبت للنبي ﷺ، وأقرأته كتبهم، إذا كتبوا إليه"⁽¹⁾.

وقد أخرج البخاري أيضاً في صحيحه عن عبد الله بن عباس رضي الله عنهما "أنّ رسول الله ﷺ كتب إلى قيصر يدعوهُ إلى الإسلام وَبَعَثَ بِكِتَابِهِ إِلَيْهِ مَعَ دِخْيَةِ الْكَلْبِيِّ وَأَمَرَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَدْفَعَهُ إِلَى عَظِيمِ بُصْرَى لِيَدْفَعَهُ إِلَى قَيْصَرَ، وَكَانَ قَيْصَرٌ لَمَّا كَشَفَ اللَّهُ عَنْهُ جُنُودَ فَارِسَ مَشَى مِنْ حِمَصَ إِلَى إِبِلْيَاءَ شُكْرًا لِمَا أَبْلَاهُ اللَّهُ فَلَمَّا جَاءَ قَيْصَرَ كِتَابُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ حِينَ قَرَأَهُ: التَّمِسُوا لِي هَا هُنَا أَحَدًا مِنْ قَوْمِهِ لِأَسْأَلَهُمْ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ"⁽²⁾، ففي ذلك دلالة واضحة وصريحة على مشروعية إرسال الكتب والرسائل .

ويعدّ الرسول الكريم ﷺ أول من مارس - في الإسلام - إرسال الكتب والرسائل إلى ملوك الدول الأخرى⁽³⁾.

وسوف أذكر بعض مذكرات رسول الله ﷺ الدبلوماسية ولا سيما الموجهة إلى الحكام العظماء كقيصر الروم وكسرى فارس والنجاشي ملك الحبشة والمقوقس ملك مصر، ومَنْ كان تحت نفوذهم على سبيل المثال لا الحصر، حيث إنني لا أريد من رسالتي هذه جمع رسائل النبي ﷺ بل المراد والغرض ذكر دبلوماسيته مع أولئك الحكام ومذكراته الدبلوماسية التي سأذكرها تعد نقطة البداية في دبلوماسيته الخارجية، فكتب النبي ﷺ جميعها تتضمن معنى واحداً، وترمي إلى هدف واحد وهو الدعوة إلى الله تعالى.

- رسالته ﷺ إلى هرقل عظيم الروم:

ما أخرج الشيخان في صحيحهما عن عبد الله بن عباس ؓ أن أبا سفيان أخبره أن هرقل أرسل إليه في ركب من قريش، وكانوا تجاراً بالشام في المدة التي كان رسول الله ﷺ ماداً

(1) سبق تخريجه (ص 97)

(2) صحيح البخاري، البخاري، كتاب الجهاد والسير، باب دعاء النبي ﷺ الناس إلى الإسلام والنبوة وأن لا يتخذ بعضهم بعضاً أرباباً من دول الله، ح 2940، من طريق صالح بن كيسان عن ابن شهاب الزهري عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن عبد الله بن عباس رضي الله عنه.

(3) الإعلام بقواعد القانون الدولي والعلاقات الدولية في شريعة الإسلام، أحمد أبو الوفا، ج 4/149.

فيها أبا سفيان وكفار قريش ... ثم دعا بكتاب رسول الله ﷺ الذي بعث به دحية إلى عظيم بصرى، فدفعه إلى هرقل، فقرأه فإذا فيه "بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ مِنْ مُحَمَّدٍ عَبْدِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ إِلَى هِرْقَلٍ عَظِيمِ الرُّومِ. سَلَامٌ عَلَى مَنْ اتَّبَعَ الْهُدَى. أَمَّا بَعْدُ ؛ فَإِنِّي أَدْعُوكَ بِدَعَايَةِ الْإِسْلَامِ، أَسْلِمْ تَسْلَمَ يُؤْتِكَ اللَّهُ أَجْرَكَ مَرَّتَيْنِ، فَإِنْ تَوَلَّيْتَ فَإِنَّ عَلَيْكَ إِثْمَ الْأَرِيسِيِّينَ ﴿وَيَا أَهْلَ الْكِتَابِ تَعَالَوْا إِلَى كَلِمَةٍ سَوَاءٍ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ أَلَّا نَعْبُدَ إِلَّا اللَّهَ وَلَا نُشْرِكَ بِهِ شَيْئًا وَلَا يَتَّخِذَ بَعْضُنَا بَعْضًا أَرْبَابًا مِنْ دُونِ اللَّهِ فَإِنْ تَوَلَّوْا فَقُولُوا اشْهَدُوا بِأَنَّا مُسْلِمُونَ﴾ آل عمران 64....(1).

وهو النص الوحيد الذي ثبتت صحته وفق شروط المحدثين من بين سائر نصوص الكتب التي وُجِّهَتْ إلى الملوك والأمراء(2).

- رسالته ﷺ إلى كسرى ملك فارس:

أخرج الطبري في تاريخه عن يزيد بن حبيب قال : "وبعث عبد الله بن حذافة بن قيس بن عدي بن سعد بن سهم إلى كسرى بن هرمز ملك فارس وكتب معه: "بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ، من محمد رسول الله إلى كسرى عظيم فارس، سلام على من اتبع الهدى، وآمن بالله ورسوله، وشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأن محمداً عبده ورسوله، أَدْعُوكَ بِدَعَايَةِ اللَّهِ، فَإِنِّي أَنَا رَسُولُ اللَّهِ إِلَى النَّاسِ كَافَّةً لِيُنْذَرَ مَنْ كَانَ حَيًّا، وَيَحِقَّ الْقَوْلُ عَلَى الْكَافِرِينَ، أَسْلَمَ تَسْلَمَ، فَإِنْ أَبَيْتَ فَعَلَيْكَ إِثْمُ الْمَجُوسِ"(3).

(1) سبق تخريجه (ص 36).

(2) السيرة النبوية الصحيحة: أكرم العمري، ص 456

(3) تاريخ الرسل والملوك، الطبري، ج 2/655 من طريق سلمة بن الفضل عن محمد بن إسحاق عن يزيد بن حبيب به.

سند الحديث : قال الطبري: حدثنا ابن حميد قال : حدثنا سلمة عن محمد بن إسحاق عن يزيد بن حبيب قال: ... الحديث.

تخريج الحديث : أخرجه الخطيب في تاريخ بغداد، ج 1/457، من طريق أبي معشر عن بعض المشيخة، وأخرجه أبوعبيد، في الأموال، ص 31، ح 59، عن سعيد بن المسيب مرسلاً.
دراسة رجال الإسناد:

ابن حميد: محمد بن حميد أبو عبد الله التميمي، قال أبو حاتم : ضعيف جداً، وقال مرة: كذاب لا يحسن يكذب، وقال أبو زرعة: متروك وفي موضع رماه بالكذب، وقال أحمد بن حنبل: لا يزال بالري علم ما دام محمد بن حميد حياً، وقال مرة: حديثه عن ابن المبارك وجريه فهو صحيح، وأما حديثه عن أهل الري فهو

أعلم، ومرة : إذا حدث عن العراقيين يأتي بالأشياء مستقيمة وإذا حدث عن أهل بلده أتى بأشياء لا تعرف لا تدري ما هي، وقال النسائي: ليس بثقة وفي موضع كذاب، وقال الجوزجاني: رديء المذهب غير ثقة، وقال ابن حبان: كان ممن ينفرد عن الثقات بالأشياء المقلوبات ولا سيما إذا حدث عن شيوخ بلده، وقال الدارقطني: مختلف فيه، وقال صالح جزرة: كل شيء كان يحدثنا ابن حميد كنا نتهمه فيه، وقال في موضع : ما رأيت أحداً أجراً على الله منه، كان يأخذ أحاديث الناس فيقلب بعضه على بعض، وقال البخاري : حديثه فيه نظر وقال مرة : متروك، وقال ابن معين : ثقة ليس به بأس، وفي موضع : ثقة، وقال: يعقوب بن شعبة: كثير المناكير، وقال ابن حجر : حافظ ضعيف وفي موضع : كان ابن معين حسن الرأي فيه، وذكره العقيلي في الضعفاء، وقال: في حديثه نظر، انظر: الجرح والتعديل، لابن أبي حاتم: ج2/232، المجروحين، لابن حبان، ج2/303، التاريخ الكبير، البخاري، ج1/69، الكامل في الضعفاء لابن عدي، ج7/530، تاريخ أسماء الثقات لابن شاهين ص208، تاريخ بغداد للخطيب ج3/60، المغني في الضعفاء للذهبي، ج2/573، ميزان الاعتدال للذهبي، ج3/530، تقريب التهذيب لابن حجر ص475.

قالت الباحثة : متروك .

سلمة بن الفضل: قال ابن معين: ليس به بأس، وفي موضع آخر قال : ثقة قد كتبنا عنه كان كيساً، مغازيه أتم، ليس في الكتب أتم من كتابه، وقال: كان معلم كتاب، وقال ابن المديني: رمينا بحديثه قبل أن يخرج من الري، وقال البخاري: عنده مناكير، وفي موضع آخر قال: فيه نظر، وقال النسائي ضعيف، وقال يحيى بن المغيرة: سمعت جرير يقول: ليس من لدن بغداد إلى أن تبلغ خراسان أثبت في ابن إسحاق من سلمة بن الفضل، وقال أبو حاتم: صالح محله الصدق في حديثه إنكار ليس بالقوى، لا يمكن أن أطلق لسانی بأكثر من هذا، يكتب حديثه ولا يحتج به، وقال ابن حبان: يخالف ويخطئ، ضعفه إسحاق بن راهويه، وقال في حديثه بعض المناكير وقال أبو زرعة: كان أهل الري لا يرغبون فيه لمعان فيه من سوء رأيه وظلم ومعان، وقال محمد بن سعد: كان ثقة صدوق وهو صاحب مغازي محمد بن إسحاق، روى عنه المبتدأ والمغازي وثقة أبو داود، وقال الذهبي: كان قوياً في ابن إسحاق، وقال الساجي: عنده مناكير، وسئل عنه أحمد بن حنبل، فقال: لا أعلم إلا خيراً، وقال الترمذي لا أدري ما سلمة هذا، وإن إسحاق تكلم فيه ما أروي عنه، وقال ابن عدي: لقد روى سلمة المغازي عن ابن إسحاق وعنده سوى المغازي عن ابن إسحاق وغيره إفرادات وغرائب، ولم أجد في حديثه حديثاً قد جاوز الحد في الإنكار، وأحاديثه مغاربة محتملة، وقال ابن حجر: صدوق كثير الخطأ.

انظر: تاريخ ابن معين، ج1/83، التاريخ الكبير، للبخاري، ج4/84، التاريخ الأوسط، للبخاري، ج2/268، الضعفاء الصغير، للبخاري، ص71، الضعفاء والمتروكون، للنسائي، ص47، الجرح والتعديل، لابن أبي حاتم، ج4/168، الثقات، لابن حبان، ج8/287، المجروحين، لابن حبان، ص337، تهذيب الكمال للمزي ج11/390، إكمال تهذيب الكمال، لعلاء الدين ملغطاي، ج6/20، المغني في الضعفاء للذهبي ج1/275، تاريخ الإسلام للذهبي، ج4/1118، تقريب التهذيب، لابن حجر، ص248.

- رسالته ﷺ إلى النجاشي ملك الحبشة:

حمل رسالة النبي ﷺ إلى ملك الحبشة أصحم بن أبجر الملقب بالنجاشي، عمرو بن أمية الضمري، وقد أخرج البيهقي في دلائل النبوة عن ابن إسحاق قال: هذا كتاب من النبي محمد ﷺ إلى النجاشي: "بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ، هَذَا كِتَابٌ مِنْ مُحَمَّدٍ رَسُولِ اللَّهِ إِلَى النَّجَاشِيِّ الْأَصْحَمِ عَظِيمِ الْحَبَشَةِ، سَلَامٌ عَلَى مَنْ اتَّبَعَ الْهُدَى، وَأَمِنَ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ، وَشَهِدَ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَمْ يَتَّخِذْ صَاحِبَةً وَلَا وَلَدًا، وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، وَأَدْعُوكَ بِدِعَايَةِ الْإِسْلَامِ، فَإِنِّي أَنَا رَسُولُهُ فَأَسْلِمُ تَسْلِمًا، ﴿قُلْ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ تَعَالَوْا إِلَى كَلِمَةٍ سَوَاءٍ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ أَلَّا نَعْبُدَ إِلَّا اللَّهَ وَلَا نُشْرِكَ بِهِ شَيْئًا وَلَا يَتَّخِذَ بَعْضُنَا بَعْضًا أَرْبَابًا مِّنْ دُونِ اللَّهِ فَإِن تَوَلَّوْا فَقُولُوا اشْهَدُوا بِأَنَّا مُسْلِمُونَ﴾ [آل عمران: 64] فَإِن أُبَيِّنْتَ فَعَلَيْكَ إِثْمُ النَّصَارَى مِنْ قَوْمِكَ" (1).

قالت الباحثة: هو صدوق كثير الخطأ، إلا أنه قوي في المغازي، وثبت في الرواية عن ابن إسحاق كما قال بعض النقاد.

- محمد بن إسحاق : وقد سبقت ترجمته (ص32)، وهو صدوق يدلّس، وتدليسه من الرابعة.
- يزيد بن أبي حبيب: قال أبو سعيد بن يونس: كان مفتي أهل مصر في أيامه، وكان حليماً عاقلاً، وكان أول من أظهر العلم بمصر والكلام في الحلال والحرام، وثقه أبو زرعة، وابن سعد والعجلي وابن شاهين والذهبي، وقال أبو حاتم: يزيد بن أبي حبيب أحب إلي من موسى الجهني، ذكره ابن حبان في الثقات، وقال ابن حجر: ثقة فقيه وكان يرسل، انظر: تاريخ ابن معين، ج4/466، الطبقات الكبرى، لابن سعد، ج7/356، معرفة الثقات للعجلي، ج1/478، الجرح والتعديل لابن أبي حاتم ج9/267، تاريخ أسماء معرفة الثقات، لابن شاهين، ج1/101، تهذيب التهذيب، لابن حجر، ج11/319، الكاشف، للذهبي، ج2/381.
قالت الباحثة : ثقة وكان يرسل .

الحكم على الحديث :

إسناده ضعيف، ففيه محمد بن حميد متروك، ويرتقي إلى الحسن لغيره، فقد جاء ما يؤيده من مراسلات سعيد بن المسيب، فقد أخرجه أبو عبيد في الأموال ص31، ح59، وقد اتفق العلماء على صحة مراسيل سعيد بن المسيب، وأنه كان لا يرسل إلا عن ثقة من كبار التابعين أو صحابي معروف، وقد حسنه الألباني في تعليقه على فقه السيرة ص368، وقد أشار البخاري إلى إرسال كتاب النبي ﷺ، دون أن يذكر نص الكتاب، لكنه بيّن أن الرسول ﷺ أرسل كتابه مع عبد الله بن حذافة السهمي، انظر حديث رقم 4424.

(1) دلائل النبوة، البيهقي، ج2/308.

سند الحديث: قال البيهقي أخبرنا أبو عبد الله الحافظ قال: حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب قال : حدثنا أحمد بن عبد الجبار قال : حدثنا يونس بن بكير عن ابن إسحاق قال : ... الحديث .

وقد اختلف العلماء في النجاشي الذي أرسل إليه الرسول ﷺ رسالته على قولين:

القول الأول: أن النجاشي الذي صدّق وآمن بالرسول ﷺ هو الذي أرسل إليه رسالته، وممن يؤيد هذا القول الواقدي⁽¹⁾.

القول الثاني: أن النجاشي الذي أسلم ليس هو النجاشي الذي كتب إليه يدعوه للإسلام، فهما اثنان، وقد أخرج الإمام مسلم في صحيحه عن أنس بن مالك "أن نبي الله ﷺ كتب إلى كِسْرَى، وإلى قَيْصَرَ، وإلى النَّجَاشِيِّ، وإلى كُلِّ جَبَّارٍ يَدْعُوهُمْ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى، وَلَيْسَ بِالنَّجَاشِيِّ الَّذِي صَلَّى عَلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ"⁽²⁾.

وقد علّق ابن القيم على القول الأول: "وهذا وهم والله أعلم؛ فقد خلط راويه، ولم يميز بين النجاشي الذي صَلَّى عليه، وهو الذي آمن به وأكرم أصحابه، وبين النجاشي الذي كتب إليه يدعوه، فهما اثنان"⁽³⁾.

ورواية ابن إسحاق والواقدي، وظواهر روايات التاريخ والسير التي لم تصرح بشيء لا تقف أمام تصريح مسلم في صحيحه به الذي أرسل إليه الكتاب غير الذي صَلَّى عليه والعلم عند الله تعالى"⁽⁴⁾.

تخريج الحديث: أخرجه الحاكم في المستدرک ج2/679، وابن كثير في البداية والنهاية من طريق البيهقي، وأخرجه الطبري في تاريخ ج2/652 من طريق سلمة بن الفضل عن ابن إسحاق. دراسة رجال الإسناد:

- أحمد بن عبد الجبار: صدوق حسن الحديث ربما خالف، سبقت ترجمته (ص128).
 - يونس بن بكير: صدوق حسن الحديث يتشيع، سبقت ترجمته (ص128).
 - محمد بن إسحاق: صدوق مدلس، وتدليسه من الرابعة، سبقت ترجمته (ص32).
- وباقى رجال السند ثقات .
الحكم على الحديث :

إسناده ضعيف، فهو منقطع يقف عند ابن إسحاق، ويستدل به في السيرة.

(1) السيرة النبوية، ابن كثير، ج3/524

(2) سبق تخريجه (ص37).

(3) زاد المعاد في هدي خير العباد: ابن القيم، ج3/603.

(4) منهج الرسول ﷺ في دعوة أهل الكتاب: محمد الشنقيطي، ص225.

- رسالته ﷺ إلى المقوقس⁽¹⁾ حاكم مصر:

كتب رسول الله ﷺ كتاباً إلى المقوقس عظيم القبط في سنة ست من الهجرة، يدعو إلى الإسلام، وقد حملها إليه حاطب بن أبي بلتعة اللخمي.

روى ابن عبد الحكم أبو القاسم المصري في كتابه فتوح مصر والمغرب نص الرسالة الموجهة من النبي ﷺ إلى المقوقس عظيم القبط: وقد جاء فيها: "بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ مِنْ مُحَمَّدٍ عَبْدَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ إِلَى الْمُقَوْسِ عَظِيمِ الْقِبْطِ سَلَامٌ عَلَى مَنْ اتَّبَعَ الْهُدَى أَمَّا بَعْدُ فَإِنِّي أَدْعُوكَ بِدَعَايَةِ الْإِسْلَامِ أَسْلِمْ تَسْلِمًا وَأَسْلِمْ يُؤْتِكَ اللَّهُ أَجْرَكَ مَرَّتَيْنِ فَإِنْ تَوَلَّيْتَ فَإِنَّ عَلَيْكَ إِثْمَ الْقِبْطِ: ﴿قُلْ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ تَعَالَوْا إِلَى كَلِمَةٍ سَوَاءٍ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ أَلَّا نَعْبُدَ إِلَّا اللَّهَ وَلَا نُشْرِكَ بِهِ شَيْئًا وَلَا يَتَّخِذَ بَعْضُنَا بَعْضًا أَرْبَابًا مِنْ دُونِ اللَّهِ فَإِنْ تَوَلَّوْا فَقُولُوا اشْهَدُوا بِأَنَّا مُسْلِمُونَ﴾" (2).

- رسالته ﷺ إلى الحارث بن أبي شمر الغساني (ملك الغساسنة):

أرسل الرسول ﷺ كتاباً إلى الحارث بن أبي شمر الغساني، وقد حملها شجاع بن وهب من بني أسد بن خزيمة⁽³⁾.

قال ابن إسحاق: وبعث رسول الله ﷺ شجاع بن وهب، أخا بني أسد بن خزيمة إلى المنذر بن الحارث بن أبي شمر الغساني صاحب دمشق وقال محمد بن عمر الواقدي: وكتب إليه معه: سلام على من اتبع الهدى وآمن به إني أَدْعُوكَ إِلَى أَنْ تَوَافِقَ بِاللَّهِ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ يَبْقَى لَكَ مَلِكُكَ فَقَدِمَ بِهِ شَجَاعُ بْنُ وَهْبٍ فَقَرَأَهُ عَلَيْهِمْ، فَقَالَ: مَنْ يَنْزِعُ مِنِّي مَلِكِي أَنَا سَائِرُ إِلَيْهِ، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: "بَادِ مَلِكُهُ" (4).

ومن خلال استعراض هذه النماذج من رسائله ﷺ للملوك يظهر ضعف الطرق التي جاءت منها هذه الروايات عدا رسالة الرسول ﷺ إلى هرقل فتعدّ أوثق رسائل رسول الله ﷺ إلى الملوك والأمراء، حيث جاءت بأسانيد صحيحة.

(1) المقوقس: لقب لكل من ملك مصر والإسكندرية، تاج العروس من جواهر القاموس: محمد الزبيدي، ج 388/16

(2) سبق تخريجه (ص 135).

(3) جوامع السيرة: ابن حزم، ص 30.

(4) أورد نص الرسالة الطبري في تاريخ الرسل والملوك، ج 2/652 من غير إسناد نقلاً عن الواقدي، وابن سعد

في الطبقات الكبرى ج 3/70، من طريق الواقدي، وغيرهم من كتب السيرة.

يقول الدكتور أكرم العمري: "وأما نصوص الكتب التي وجهت إلى المقوقس حاكم مصر، وهي كتابان وكذلك ردود المقوقس وهي كتب أيضا لم تثبت من طرق صحيحة، وكذلك لم تثبت نصوص الكتب إلى الحارث بن أبي شمر حاكم دمشق وهوذة بن علي الحنفي حاكم اليمامة، وجيقر وعباد ابني الجلندي حاكمي عمان، والمنذر بن ساوى في البحرين، وذلك من الناحية الحديثية، ولا يعني ذلك نفي إرسال الكتب إلى هؤلاء الملوك والحكام، كما أنه لا يعني الطعن التاريخي بالنصوص، إذ يمكن أن تكون صحيحة من حيث الشكل والمضمون، ولكنها لا ترقى إلى مستوى الاحتجاج بها في السياسة الشرعية"⁽¹⁾.

ومما يؤيد قوله ما أخرجه مسلم في صحيحه عن أنس بن مالك رضي الله عنه "أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ كَتَبَ إِلَى كِسْرَى، وَإِلَى قَيْصَرَ، وَإِلَى النَّجَاشِيِّ، وَإِلَى كُلِّ جَبَّارٍ يَدْعُوهُمْ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى"⁽²⁾. فيصح روايات الرسائل من حيث الجملة، فقد نص الحديث على كتابة النبي ﷺ لكسرى وقيصر والنجاشي وكل جبار، ولفظ جبار تفيد شمول الجبارين الذي لم يصلهم الإسلام، لا سيما وقد تضمنت كتب كثير من العلماء والمحققين روايات هذه الرسائل، وفي ذلك دلالة على قبولهم لها على الإجمال.

وقد مثلت هذه الرسائل الدبلوماسية تعبيراً عملياً عن عالمية الرسالة الإسلامية، فأقرار النبي ﷺ لمن كتب إليهم بأن يبقوا على ملكهم نابع من دبلوماسيته الرشيدة وتدبيره الحسن للأمور، حيث تؤكد هذه الرسائل على حقيقة أن الإسلام دين عالمي، لذا كان واجب الرسول ﷺ إبلاغ الدعوة إلى الناس جميعاً وبكل الوسائل المتاحة في ذلك الزمان، وقد سلك رسول الله ﷺ فيها أرقى أساليب التعامل، والمنتبع لهذه الرسائل يجدها مشتملة على آداب الرسائل الدبلوماسية والتي سبق وأن ذكرتها في موضع سابق⁽³⁾.

(1) السيرة النبوية الصحيحة: أكرم العمري، ص 458.

(2) سبق تخريجه (ص 37).

(3) انظر: ص 124-146.

- نتائج إرسال الكتب الدبلوماسية النبوية إلى الملوك والأمراء :

أظهر الرسول ﷺ في سياسته الخارجية دراية سياسية فاقت التصور، وترتب عليها آثار أسهمت في قوة الدولة الإسلامية داخلياً وخارجياً، ومن أهم النتائج ما يلي:

- كانت الرسائل الدبلوماسية النبوية بمثابة حملة عالمية دولية تدل على عالمية الرسالة ونجحت في أداء وظيفتها على أكمل وجه، فقد نقل النبي ﷺ دعوته إلى ملوك الأرض، وعرفهم بالدين الجديد الذي يكفل لاتباعه سعادة الدارين.

- وطّد الرسول ﷺ أسلوباً جديداً في التعامل الدولي لم تكن تعرفه الأمة الإسلامية من قبل وهو الرسائل الدبلوماسية، وأوضح السبيل لصورة من صور التعامل الدبلوماسي.

- أصبحت الدولة العربية الإسلامية لها مكانتها وقوتها وفرضت وجودها على الخريطة الدولية في ذلك الوقت.

- تفاوت استقبالات هؤلاء الملوك لهذه الخطابات الشريفة، والرسائل النبوية الكريمة، فمنهم من استقبلها معظماً لها، ومنهم من استهان بها واستهزأ، فقد ردّ هرقل عظيم الروم، والمقوقس عظيم القبط، وملك الحبشة ردّاً لطيفاً، فأرسلوا الرسل محملين بالهدايا إلى رسول الله ﷺ، فكان ذلك اعترافاً منهم بدولة الإسلام⁽¹⁾.

أما كسرى فقد أعرض واستكبر عن دعوة رسول الله ﷺ، فلما قرئ عليه الكتاب مزّقه، فقد أخرج البخاري في صحيحه عن عبد الله بن عباس رضي الله عنهما:

"أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَعَثَ بِكِتَابِهِ إِلَى كِسْرَى، فَأَمَرَهُ أَنْ يَدْفَعَهُ إِلَى عَظِيمِ الْبَحْرَيْنِ، يَدْفَعُهُ عَظِيمُ الْبَحْرَيْنِ إِلَى كِسْرَى، فَلَمَّا قَرَأَهُ كِسْرَى مَزَّقَهُ⁽²⁾، فَحَسِبْتُ⁽³⁾ أَنْ ابْنًا لِمُسَيَّبٍ قَالَ: قَدَعَا عَلَيْهِمْ رَسُولُ

(1) انظر: زاد المعاد في هدي خير العباد: ابن القيم، ج1/116-119.

(2) صحيح البخاري، البخاري، كتاب أخبار الأحاد باب ما كان يبعث النبي ﷺ من الأمراء والرسل واحداً بعد واحد، ح 7264، من طريق ابن شهاب الزهري عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن عبد الله بن عباس رضي الله عنه.

(3) فحسبت : هو قول ابن شهاب الزهري، فتح الباري، ابن حجر، ج13/242.

اللَّهُ ﷻ: أَنْ يُمَزَّقُوا كُلَّ مُمَزَّقٍ (1) (2).

وقد أجاب الله تعالى هذه الدعوة فسلط شيرويه على والده كسرى أبرويز الذي مزق الكتاب فقتله وملك بعده فلم يبق إلا يسيراً حتى مات (3).

كان هذا الاختلاف في تلقي الملوك والأمراء لرسائل النبي ﷺ تأكيداً على سنة الله في تنوع القبول لهذا الدين من الناس، فقد قال سبحانه وتعالى: ﴿وَلَوْ شَاءَ رَبُّكَ لَجَعَلَ النَّاسَ أُمَّةً وَاحِدَةً وَلَا يَزَالُونَ مُخْتَلِفِينَ* إِلَّا مَنْ رَحِمَ رَبُّكَ وَلِذَلِكَ خَلَقَهُمْ وَتَمَّتْ كَلِمَةُ رَبِّكَ لَأَمْلَأَنَّ جَهَنَّمَ مِنَ الْجِنَّةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ﴾ (4).

- كشفت الرسائل الدبلوماسية النبوية عن شخصية الرسول ﷺ الدبلوماسية الفذة، وحنكته في التعامل مع الأمراء والملوك، فأصبح قدوة لمن بعده.

وهكذا فإن رسائل النبي ﷺ إلى الأمراء والملوك تعدُّ نقطة تحول في السياسة الخارجية للدولة الإسلامية، منحتها مكانة عظيمة بين الدول، ومهدت لها الطريق لنشر الدين الإسلامي في سائر أنحاء الأرض.

(1) يمزقوا كل ممزق: أي يتفرقوا ويتقطعوا، انظر: فتح الباري شرح صحيح البخاري، ابن حجر، 127/8

(2) سبق تخريجه (ص183).

(3) فتح الباري شرح صحيح البخاري، ابن حجر، ج13/242.

(4) هود:118-119.

المبحث الثالث

نماذج من العلاقات الدبلوماسية في عهد النبي ﷺ

إن العيش المشترك بين المسلمين وغيرهم ضرورة حتمية لا مفرّ منها، لذلك أولت الشريعة الإسلامية عنايتها بإيجابية علاقة المسلمين بغير المسلمين.

فقد ظهرت الدعوة المحمدية في جوٍّ من تعدد الديانات، مما دعا النبي ﷺ إلى التعامل معهم، وكان تعامله ﷺ معهم انطلاقاً من قوله تعالى: ﴿قُلْ يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنِّي رَسُولُ اللَّهِ إِلَيْكُمْ جَمِيعًا﴾⁽¹⁾، فالآية تؤكد على عموم رسالته ﷺ إلى الخلق كافة، وهذا العموم يقتضي نوعية العلاقة الإيجابية مع غير المسلمين؛ لكونهم محور مجال الإسلام الدعوي.

فكان تعامله ﷺ مع غير المسلمين والمخالفين عموماً قائماً على الأخوة والألفة والمعاملة بحسن الخلق، ورجاء الخير لهذا المخالف في العاجل والآجل، مؤكداً على إثبات الدين الإسلامي للسلام وعدم سعيه إلى الحرب والقتال، فقد قال سبحانه وتعالى: ﴿لَا يَنْهَاكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ يُقَاتِلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُمْ مِنْ دِيَارِكُمْ أَنْ تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوا إِلَيْهِمْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ﴾* إِنَّمَا يَنْهَاكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ قَاتَلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَأَخْرَجُوكُمْ مِنْ دِيَارِكُمْ وَظَاهَرُوا عَلَى إِخْرَاجِكُمْ أَنْ تَوَلَّوهُمْ وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ﴾⁽²⁾.

فالإسلام لا يفرق في التعامل الحسن بين المسلم وغير المسلم سواء كان مشركاً أو يهودياً أو نصرانياً أو مجوسياً حتى قال رسولنا الكريم: "الرَّاحِمُونَ يَرْحَمُهُمُ الرَّحْمَنُ، ارْحَمُوا أَهْلَ الْأَرْضِ يَرْحَمَكُم مِّنَ السَّمَاءِ"⁽³⁾.

(1) الأعراف: 158.

(2) الممتحنة : 8-9

(3) سنن أبي داود ، أبو داود، كتاب الأدب، باب في الرحمة، ح 4941.

سند الحديث:

قال أبو داود: حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ومسدد المعنى قالوا: حدثنا سفيان عن عمرو عن أبي قابوس مولى لعبد الله بن عمرو عن عبد الله بن عمرو يَبْلُغُ به النبي ﷺ ... الحديث.

تخريج الحديث :

أخرجه الترمذي في سننه أبواب البر والصلة، باب ما جاء في رحمة المسلمين ح 1924 من طريق ابن أبي عمر، وأخرجه الحاكم في المستدرک، ج4/175، وأخرجه البيهقي في السنن الكبرى، ج18/142، ح

ارحموا من في الأرض، قال الطيبي: أتي بصيغة العموم ليشمل جميع أصناف الخلق، فيرحم البرّ والفاجر والناطق والبهم والوحوش والطير⁽¹⁾.

قوله: (مَنْ) لتغليب ذوي العقول لشرفهم على غيرهم⁽²⁾.

قد حمى الإسلام حرية حق الاعتقاد، كل ذي دين دينه ومذهبه، فقال سبحانه وتعالى: ﴿لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ﴾⁽³⁾.

وفي عهد الرسول ﷺ قد بلغت الدولة الإسلامية تعاملها مع أصحاب الديانات الأخرى ذروتها، إلى الحد الذي أظهر الصورة المشرفة لديننا الإسلامي العظيم في حسن التعامل مع غير المسلمين، والتي كانت من أهم الأسباب البارزة في التعريف بالدين الإسلامي وانتشاره.

17962 من طريق عبد الرحمن بن بشر العبدي، ح 7274 من طريق علي بن المديني، ثلاثتهم (ابن أبي عمر، عبد الرحمن العبدي، وعلي بن المديني) عن سفيان بن عيينة، وأخرجه الحميدي في مسنده 503/1 ح 602، وأخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه، ج 5/214، ح 25355، جميعهم من طريق سفيان بن عيينة عن عمرو بن دينار عن أبي قابوس عن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنه.

دراسة رجال الإسناد:

أبو قابوس : مولى عبد الله بن عمرو بن العاص، حديثه في أهل الحجاز، تفرد بالرواية عن عمرو بن دينار ولم يوثقه، وذكره البخاري في الضعفاء، وقد صحح الترمذي حديثه، قال ابن حجر : لا يعرف وسماه بعضهم فغلط، وهو مقبول، انظر: الجرح والتعديل، لابن أبي حاتم، ج 9/429، تهذيب الكمال، ج 34/191، ميزان الاعتدال للذهبي، ج 4/563، المغني في الضعفاء للذهبي، ج 2/803، تقريب التهذيب لابن حجر ص 666

قالت الباحثة : مقبول.

الحكم على الحديث:

إسناده ضعيف، فيه أبو قابوس "مقبول" وليس له متابع.

(1) مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح: على القاري، ج 8/3113

(2) المصدر السابق، ج 8/3113.

(3) البقرة: 256.

المطلب الأول: العلاقات مع المشركين:

الشرك: أن تجعل لله شريكاً في ربوبيته، تعالى الله عن الشركاء والأنداد⁽¹⁾.

شكّل المشركون أكثر الفرق غير الإسلامية الموجودة وقت ظهور الإسلام، وكانت علاقة النبي ﷺ بهم علاقة اضطهاد وإيذاء وتعذيب نتيجة دعوتهم إلى الدين الإسلامي، وذلك خلال تواجده في مكة المكرمة، فلم يتمتع النبي ﷺ خلال فترة وجوده بها بأيّ صفة سياسية تمكنه من تأسيس قواعد الدولة الإسلامية، فكان لا بُدّ من البحث عن مكان آمن للدعوة، وقاعدة جيدة لانطلاق نظام الدولة الإسلامية، فانتقل ﷺ إلى المدينة المنورة؛ لإنشاء النظام الإسلامي السياسي، فبدأت ملامح الدبلوماسية النبوية تظهر ظهوراً واضحاً في المدينة المنورة.

وهدي النبي ﷺ في تعامله مع المشركين دبلوماسياً يتمثل في الصور الآتية:

إصدار وثيقة المدينة المنورة التي حددت طبيعة العلاقة بين المسلمين وغيرهم، فقد اشتملت على أتمّ ما قد تحتاجه الدولة من مقوماتها الدستورية والإدارية، وعلاقة الأفراد بالدولة، رسمت مبادئ الحكم، وأصول السياسة وشؤون المجتمع وأحكام الحرام والحلال، وأسس التقاضي وقواعد العدل، وقوانين الدولة المسلمة في الداخل والخارج وكان من أبرز أسس هذه الوثيقة العدالة، وتمثلت في توافق الحقوق والواجبات وتناسقها، إذ تضمنت حقوق الأفراد جميعاً في ممارسة الشعائر الدينية الخاصة، وحقوقهم في الأمن والحرية وصون أنفسهم وأموالهم وأعراضهم ودور عبادتهم⁽²⁾.

(1) تهذيب اللغة: محمد الأزهرى، ج12/10.

(2) تعددت طرق ورود وثيقة المدينة عند المحدثين والمهتمين بسيرة الرسول ﷺ، فقد نقلها ابن هشام عن ابن إسحاق من دون إسناد ج504/1، وأخرجها ابن أبي خيثمة في التاريخ الكبير ج359/1 من طريق كثير بن عبد الله المزني وهو يعرف برواية الموضوعات، وأخرجها البيهقي في سننه الكبرى من طريق ابن إسحاق، ج401/16، ح 16451 بألفاظ متقاربة، وأخرجه أبو عبيد القاسم بن سلام في الأموال، ص260 ح 518 بإسناد منقطع يقف عند الزهري وهو من صغار التابعين ولا يحتج بمراسيله، وقد حكم بعض العلماء عليها بوضعها أو ضعفها، وقد قام الدكتور/ أكرم العمري بدراستها والقول بأنها لا ترقى بمجموعها إلى مرتبة الأحاديث الصحيحة، وإذا كانت الوثيقة بمجموعها لا تصلح للاحتجاج بها في أحكام الشريعة سوى ما ورد منها في كتب الحديث الصحيحة، فإنها تصلح أساساً للدراسة التاريخية التي لا تتطلب درجة الصحة التي تقتضيها الأحكام الشرعية، خاصة أن الوثيقة وردت من طرق عديدة تتضافر في إكسابها القوة، السيرة النبوية الصحيحة: أكرم العمري، ج275/1.

* المراسلات بين النبي ﷺ والمشركون، فقد حصلت العديد من المراسلات بين النبي ﷺ والمشركون ومن هذه المراسلات :

لقد أرسل رسول الله ﷺ المهاجر بن أمية القرشي⁽¹⁾ إلى الحارث بن كلال الحميري ملك اليمن وأمره أن يقرأ عليه سورة البينة، فلما قدم عليه قرأها عليه قال له: يا حارث، إنك أنت أعظم الملوك قد أفاد شرك فخف غدك، وقد كان قبلك ملوك ذهبت آثارها وبقيت أخبارها، عاشوا طويلاً وأملوا بعيداً وتزودوا قليلاً منهم من أدركه الموت ومنهم من أكلته النقم، وإنني أدعوك إلى الرب الذي إن أردت الهدى لم يمنحك وإن أردك لم يمنعك منه أحد، أدعوك إلى النبي الأمي الذي ليس شيء أحسن مما يأمر به ولا أقبح مما ينهى عنه، واعلم إن لك رباً يميت الحي ويحيي الميت وما تخفى الصدور فأجابه الحارث بأنه سينظر في أمره⁽²⁾.

ومما يؤكد حصول مراسلات بين رسول الله والمشركون، أن مسيلمة الكذاب أرسل رسولين إلى النبي ﷺ، فطلب منهما أن يسلما فرفضاً، فقد أخرج أبو داود في سننه عن نعيم بن مسعود قال: "سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ لَهُمَا حِينَ قَرَأَ كِتَابَ مُسَيْلِمَةَ: مَا تَقُولَانِ أَنْتُمَا؟ قَالَا: نَقُولُ كَمَا قَالَ. قَالَ: أَمَّا وَاللَّهِ لَوْلَا أَنَّ الرُّسُلَ لَا تُقْتَلُ لَضَرَبْتُ أَعْنَاقَكُمَا"⁽³⁾.

فظهرت دبلوماسية الرسول ﷺ بعدم جواز قتل الرسل أيًا كان دينهم.

وكذلك مراسلاته ﷺ إلى أمير اليمامة هوزة بن علي الحنفي، ورسالته إلى جيفر وعبد ابني الجلندي شيخي عمان.

- عقد المعاهدت: لقد رغب النبي ﷺ في التعايش السلمي مع مَنْ حوله من الطوائف على اختلاف عقائدهم، فلم تكن فكرة التعاهد والتفاوض مع المشركون أمراً بعيداً عن ذهن الرسول ﷺ، بل كان من أهم صور التعايش السلمي التي طبّقها رسول الله ﷺ في بدايات تأسيس الدولة الإسلامية، ومن أشهر هذه المعاهدات، معاهدته ﷺ بني ضمرة وبني مدلج: فقد أوردت كتب السيرة المعاهدة التي عقدها رسول الله ﷺ مع بني ضمرة وكان على رأسهم مخشي بن عمرو

(1) المهاجر بن أمية بن المغيرة القرشي المخزومي، أخو أم سلمة زوج النبي ﷺ، وكان اسمه الوليد فكره رسول الله اسمه وقال لأم سلمة هو المهاجر، الاستيعاب في معرفة الأصحاب: لابن عبد البر ج4/1453.

(2) ذكرها محمد الصالح في كتاب سبل الهدى والرشاد في سيرة خير العباد، ج11/372 من دون إسناد، وقد ذكرت كتب السيرة ما يفيد بإسلامه.

(3) سبق تخريجه (ص32).

الضمري⁽¹⁾، فقد قال ابن إسحاق: حتى بلغ ودّان⁽²⁾ وهي غزوة الأبواء، يريد قريشاً وبني ضمرة بن بكر بن عبد مناة بن كنانة، فوادعته فيها بنو ضمرة، وكان الذي وادعه منهم عليهم مخشي بن عمرو الضمري وكان سيدهم في زمانه ذلك⁽³⁾.

وكذلك كان من أشهر المعاهدات التي عقدها ﷺ مع مشركي مكة معاهدة الحديبية، والتي كان لها أهمية سياسية كبيرة، إذ كانت عملاً سياسياً فريداً وراقياً، يدل على بعد نظر في الرعاية والإدارة والقيادة ومثل النبي ﷺ أخلاق الإسلام في تطبيق المعاهدات، فكان حافظاً للعهود، محترماً للمواثيق ملتزماً بذلك في جميع معاهداته.

- عقد الأمان: يتسع نظام الأمان في الإسلام لكل أنواع الحماية والرعاية المعروفة للشخص الأجنبي، وهو نظام يُعقد لتقوية الصلات السلمية بين المسلمين وغيرهم وهو من الأسس المهمة لتدعيم السلام، فقد أجاز التشريع الإسلامي تأمين الكافر على دمه وماله مدة محدودة، فقد قال تعالى: ﴿وَإِنْ أَحَدٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ اسْتَجَارَكَ فَأَجِرْهُ حَتَّى يَسْمَعَ كَلَامَ اللَّهِ ثُمَّ أَبْلِغْهُ مَأْمَنَهُ﴾⁽⁴⁾، فقد دعا الله سبحانه وتعالى نبيه ﷺ باستجابته لمن يطلب منه الأمان .

يقول ابن القيم: "المستأمن هو الذي يقدم بلاد المسلمين من غير استيطان لها، وهؤلاء أربعة أقسام: رسل وتجار، ومستجيرون حتى يعرض عليهم الإسلام والقرآن، فإن شأؤوا دخلوا وإن شأؤوا رجعوا إلى بلادهم، وطالبوا حاجة من زيادة أو غيرها، وحكم هؤلاء ألا يهجرؤ ولا يقاتلوا ولا تؤخذ منهم الجزية، وأن يعرض على المستجير منهم الإسلام والقرآن، فإن دخل فيه فذلك وإن أحب اللحاق بمأمنه ألحقه به"⁽⁵⁾.

(1) مخشي بن عمرو الضمري: لم أجد ترجمة في كتب التراجم، سوى وروده في كتب السيرة أنه سيد بني ضمرة

(2) ودّان: قرية جامعة بين مكة والمدينة من نواحي الفرع، قريبة من الجحفة، معجم البلدان: ياقوت الحموي، ج5/365.

(3) دلائل النبوة، البيهقي، ج3/10، وابن هشام في سيرته، ج1/591، مرسلاً عن ابن إسحاق، ويستدل بالحديث في السير.

(4) التوبة: 6.

(5) أحكام أهل الذمة: ابن القيم، ج2/476.

فقد آمن رسول الله ﷺ رسل مسيلمة الكذاب حين جاءوا إليه، فقال لهم رسول الله: "لَوْلا أَنَّ الرُّسُلَ لَا تُقْتَلُ لَضَرَبْتُ أَعْنَاقَكُمْ"⁽¹⁾.

وحين فتح رسول الله ﷺ مكة المكرمة، فرَّ بعض المشركين إلى بيت أم هانئ بنت أبي طالب، ولحقهم أخوها علي رضي الله عنه ليقتلهم، وسألوها أن تجبرهم ففعلت، وذهبت إلى النبي ﷺ لتخبره بما حدث بينها وبين علي، فقال لها ﷺ: "مَرْحَبًا بِأُمِّ هَانِيٍّ، ... قَدْ أَجْرْنَا مَنْ أَجَرْتَ يَا أُمُّ هَانِيٍّ"⁽²⁾.

كانت تلك صور من علاقات النبي ﷺ الدبلوماسية مع المشركين، فقد كانت استراتيجية الدعوة الإسلامية، الدعوة السلمية قدر المستطاع مع المشركين؛ لأن هناك أملاً كبيراً في دعوتهم واعتناقهم للإسلام.

المطلب الثاني: العلاقات مع اليهود:

في ظل التنوع الديموغرافي الذي ساد المدينة المنورة حين هاجر إليها رسول الله ﷺ، كان اليهود من أبرز فئات المجتمع غير الإسلامي الموجود في المدينة، فلم يتجه فكر الرسول ﷺ إلى رسم سياسة لإبعادهم أو خصامهم، وإنما تعامل معهم بسياسة فائقة عبّرت عن شخصية الرسول ﷺ الدبلوماسية، وتمثلت العلاقة بين رسول الله ﷺ واليهود بعلاقة دبلوماسية من أهم صورها ما يلي:

- إصدار وثيقة المدينة المنورة: فعندما هاجر النبي ﷺ إلى المدينة المنورة وجد نفسه أمام طوائف مختلفة كان أبرزها فئة اليهود، ولم يكن اليهود قادرين - أول الأمر - على إعلان عداوتهم المكشوفة للدولة الناشئة ولصاحبها عليه السلام، ولم يكن في مصلحتهم أن يقودوا بأنفسهم زعامة مقاومة الإسلام، وقريش لا تزال على قوتها وقدرتها في حرب المسلمين، لذلك ظل اليهود يشاهدون أحداث تطور انتشار الإسلام، ويخططون على ضوء نتائج المتوقعة، وهذا ما يفسر موافقتهم على بنود الوثيقة التي طرحها عليه الصلاة والسلام؛ لتنظيم العلاقة

(1) سبق تخريجه (ص32).

(2) صحيح البخاري، البخاري، كتاب الصلاة، باب الصلاة في الثواب الواحد ملتحقاً به، ح 357، وصحيح مسلم، مسلم، كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب استحباب صلاة الضحى ح 8336، كلاهما من طريق مالك بن أنس عن أبي النضر عن أبي مرة مولى أم هانئ عن أم هانئ بنت أبي طالب رضي الله عنها.

بينهم، وقد كان من أبرز بنود الوثيقة التي تخص اليهود ما يلي: "إن اليهود ينفقون مع المؤمنين ماداموا محاربين، وإن يهود بني عوف أمة مع المؤمنين، لليهود دينهم وللمسلمين دينهم مواليهم وأنفسهم إلا من ظلم وأثم فإنه لا يوتغ⁽¹⁾ إلا نفسه وأهل بيته، وإن ليهود بني النجار وبني الحارث وبني ساعدة وبني جشم وبني الأوس وبني الشطنة مثل ما ليهود بني عوف، وإن بطانة يهود كأنفسهم، وإن على اليهود نفقتهم وعلى المسلمين نفقتهم، وإن بينهم النصر على من حارب هذه الصحيفة، وإن بينهم النصح والنصيحة والبرّ دون الإثم، وإنه لم يأثم امرؤ بحليفه وإن النصر للمظلوم وإن الجار كالنفس غير مضار ولا آثم، وإن الله على أتقى ما في هذه الصحيفة وأبرّه، وإن بينهم النصر على من دهم يثرب، وإذا دعوا إلى صلح فإنهم يصلحون، وإذا دعوا إلى مثل ذلك فإنه لهم على المؤمنين إلا من حارب في الدين على كل أناس حصتهم من جانبهم الذي قبلهم، وإنه لا يحول هذا الكتاب دون ظالم أو آثم وإن الله جازّ لمن برّ واتقى"⁽²⁾.

يقول الدكتور أبو زهرة: يتبين من هذا العهد أنه كان لتقرير حالة السلم بين اليهود والمسلمين، كما أنه أمان بينهم لضمان عدم وقوع الحروب، كما يظهر من هذه المعاهدة أنها كانت لحسن الجوار، ولتثبيت دعائم العدل، ويلاحظ أن فيها نصّاً صريحاً على نصرة المظلوم، فهو عهد عادل لإقامة السلم وتثبيتته بالعدل ونصر الضعيف"⁽³⁾.

- المراسلات بين النبي ﷺ واليهود خارج المدينة المنورة لقد كانت علاقة النبي ﷺ بيهود المدينة علاقة مباشرة، وحين عزم على دعوة اليهود خارج المدينة وتنظيم العلاقة معهم ووضعهم تحت سيطرته أماناً من غدرهم وتآمرهم على الإسلام والمسلمين، فلجأ رسول الله ﷺ لمراسلة اليهود خارج المدينة، فممن قام بمخاطبتهم يهود بني عاديا، وكتب لهم كتاباً ونصّه: هذا كتاب محمد رسول الله ﷺ لبني عاديا إن لهم الذمة وعليهم الجزية لا عدا ولا جلاء الليل مدّ والنهار شدّ وكتب خالد بن سعيد⁽⁴⁾.

* زواج الرسول ﷺ من جويرية بنت الحارث اليهودية أمر من شأنه يُقوي العلاقة بين المسلمين واليهود.

(1) يوتغ: أي يُهلك، انظر: لسان العرب، ابن منظور، ج8/458.

(2) سبق تخريجه (ص53).

(3) انظر: العلاقات الدولية في الإسلام: محمد أبو زهرة، ص81.

(4) انظر: الرحيق المختوم، صفي الدين المباركفوري، ص346، والمنهج الحركي للسيرة النبوية: منير

الغضبان، ج3/68، وقد ذكر نص الكتاب من دون إسناد.

- قامت علاقة الرسول ﷺ باليهود بدعوته ﷺ إلى حسن المعاملة والأخلاق الحميدة ومما يدل على ذلك:

- جواز البيع والشراء بينهما، فقد أخرج الشيخان في صحيحيهما عن عائشة رضي الله عنها أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ اشْتَرَى طَعَامًا مِنْ يَهُودِيٍّ إِلَى أَجَلٍ، وَرَهْنَهُ دِرْعًا مِنْ حَدِيدٍ⁽¹⁾.

قال الشيخ ابن عثيمين: "وأما معاملتهم في البيع والشراء وأن يدخلوا تحت عهدنا فهذا جائز، فقد كان الرسول ﷺ يبيع ويشترى من اليهود، كان يشتري طعاماً لأهله ومات ودرعه مرهونة عندهم"⁽²⁾.

- جواز تبادل الزيارات بينهما، فقد أخرج البخاري في صحيحه عن أنس بن مالك ﷺ قال: "كَانَ غُلَامٌ يَهُودِيٌّ يَخْدُمُ النَّبِيَّ ﷺ، فَمَرِضَ، فَأَتَاهُ النَّبِيُّ ﷺ يَعُودُهُ، فَقَعَدَ عِنْدَ رَأْسِهِ، فَقَالَ لَهُ: أَسْلِمَ، فَتَنَظَرَ إِلَى أَبِيهِ وَهُوَ عِنْدَهُ فَقَالَ لَهُ: أَطْعَمَ أَبَا الْقَاسِمِ ﷺ، فَأَسْلَمَ، فَخَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ وَهُوَ يَقُولُ: الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَنْقَذَهُ مِنَ النَّارِ"⁽³⁾.

قال العيني: في الحديث جواز عيادة أهل الذمة، ولا سيما إذا كان الذمي جاراً له؛ لأن فيه إظهار محاسن الإسلام وزيادة التآلف بهم ليرغبوا في الإسلام⁽⁴⁾.

- جواز الانتفاع بما عندهم من علم : فقد أعطى رسول الله ﷺ يهود خيبر فرصة البقاء في المدينة على أن يعملوها ويزرعوها، ولهم شطر ما يخرج منها، فقد أخرج البخاري في صحيحه عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: "أَعْطَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ خَيْبَرَ الْيَهُودَ: أَنْ يَعْمَلُوهَا وَيَزْرَعُوهَا، وَلَهُمْ شَطْرُ مَا يَخْرُجُ مِنْهَا"⁽⁵⁾.

(1) صحيح البخاري، البخاري، كتاب البيوع باب شراء النبي ﷺ بالنسيئة، 2068 من طريق عبد الواحد، وصحيح مسلم، مسلم، كتاب المساقاة باب الرهن وجوازه في الحضر والسفر، ح 1603 من طريق عيسى بن يونس، كلاهما عن الأعمش عن إبراهيم الأسود عن عائشة رضي الله عنها.

(2) سلسلة لقاءات الباب المفتوح : محمد الصالح العثيمين، ج 23/67.

(3) صحيح البخاري، البخاري، كتاب الجنائز، باب إذا أسلم الصبي فمات هل يُصَلَّى عليه، ح 1356، من طريق حماد بن زيد عن ثابت عن أنس بن مالك رضي الله عنه.

(4) عمدة القاري شرح صحيح البخاري: بدر الدين العيني، ج 8/175.

(5) صحيح البخاري، البخاري، كتاب الإجارة، باب إذا استأجر أرضاً فمات أحدهما، ح 2285، طريق جويرية بن أسماء عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنه.

هكذا كان يتعامل رسول الله ﷺ مع اليهود تعاملًا قائمًا على العدل والرحمة والتسامح معهم، والإحسان إليهم، فسيرته ﷺ خير شاهد على تمتع اليهود بحقوقهم كافة، وحثه على كفالتها وصيانتها، ومراعاة الأسلوب الدبلوماسي في معاملتهم، وعلى الرغم من ذلك لم يستطع اليهود إخفاء حقدهم على رسول الله ﷺ وعلى الدين الإسلامي، فناصروا له العداء، وغدروا به، من أجل الكيد بالإسلام والمسلمين.

ولقد صبر الرسول الأعظم ﷺ على مخالفتهم الكبيرة وغدرهم بالعهود، حتى طفح الكيل، فكان لا بُدَّ من صياغة التعامل مع هذا العدو على أساس الحزم والعدل، بدلاً من العفو والتسامح والرفق، فليس من صالح الإسلام أن يُترك اليهود يعيشون في الأرض فساداً، وينقضون كل العهود والمواثيق، ويسدّدون ضرباتهم للمسلمين كيفما شاءوا، بل لا بُدَّ من الردّ الحاسم والحازم على كل اعتداء ومواجهة مكائدهم، وبعد جولات عديدة من القتال معهم قرّر ﷺ إجلائهم عن شبه الجزيرة العربية، الأمر الذي كان في صالح الإسلام والمسلمين، فقد أخرج الإمام مسلم في صحيحه عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه أنه سمع رسول الله ﷺ يقول: "لأُخْرِجَنَّ الْيَهُودَ، وَالنَّصَارَى مِنْ جَزِيرَةِ الْعَرَبِ" (1) حَتَّى لَا أَدْعَ إِلَّا مُسْلِمًا (2).

وإنما خصّ جزيرة العرب دون ما في الأرض؛ لأن بيت الله عز وجل يُقصد من سائر الأرض فيها، وفيها المسجدان: المسجد الحرام، ومسجد رسول الله ﷺ، وفيها قبره ﷺ وفيها الحجاج والمعتمرون، وقد لا يؤمن على فرطهم وشذاهم قلة أمانة أهل الكتاب، وعلى هذا وضع الغيار، لئلا يغتر المسلم بواحد منهم فيظنه مسلماً فيصحب اثنين منهم في طريق فلا يأمن من أن يُحدث به حدث سوء.

المطلب الثالث: العلاقات مع المسيحيين:

لم يكن احتكاك النصارى بالمسلمين مبكراً كما كان الحال مع المشركين واليهود، وذلك لندرة النصارى في منطقتي مكة والمدينة، وعلى الرغم من أقليتهم فقد كانت علاقتهم مع

(1) جزيرة العرب: من أقصى عدن أبين إلى ريف العراق في الطول، وأما العرض فمن جدة وما والاها من ساحل البحر إلى أطرار الشام، كشف المشكل من حديث الصحيحين: ابن الجوزي، ج 1/143.

(2) صحيح مسلم، مسلم، كتاب الجهاد والسير، باب إخراج اليهود والنصارى من جزيرة العرب، ح 1767 من طريق أبي الزبير عن جابر بن عبد الله عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه.

المسلمين علاقة متميزة، لا سيّما في بداية العهد المدني، فقد كان الاتصال بين النبي والنصارى في العهد المدني أوسع منه في العهد المكي⁽¹⁾.

وكانت مجمل علاقات الرسول ﷺ بالنصارى سلمية لقلّة احتكاكه بهم، وكانت معظمها مراسلات ومعاهدات، وقد كانت تهدف تلك الرسائل إلى محاولة انتزاع اعتراف دولي بمحمد ﷺ ودولته أو على الأقلّ كسب حياد القوى الكبرى من جهة، ومحاولة لقطع الطريق على مكة لطلب المساعدة من الخارج من جهة أخرى⁽²⁾.

ومن صور العلاقة الدبلوماسية التي جمعت رسول الله ﷺ والنصارى ما يلي :

- لقد أمر رسول الله ﷺ صحابته الكرام بالهجرة إلى الحبشة بعدما تعرّضوا لشتى ألوان العذاب، ليجتثوا عن أرض جيدة تكون منطلقاً للدعوة الإسلامية، ومكاناً آمناً لممارسة شعائر الإسلام، وتكثير سواد المسلمين، فلما استطاع رسول الله ﷺ كسب النجاشي في إيواء المهاجرين إبان الفترة المكية، فقد توثقت الصلات بينهما، وقد حاولت قريش إغراء النجاشي لتسليمهم اللاجئين إليه، ليقوموا بمساومة الرسول غير أن النجاشي رفض طلبهم، فقد أخرج الشيخان في صحيحهما عن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه قال: "بَلَّغْنَا مَخْرَجَ النَّبِيِّ ﷺ وَنَحْنُ بِالْيَمَنِ، فَخَرَجْنَا مُهَاجِرِينَ إِلَيْهِ أَنَا وَأَخَوَانِ لِي أَنَا أَعْرَهُمُ، أَحَدُهُمَا أَبُو بُرْدَةَ، وَالْآخَرُ أَبُو زُهَيْرٍ، إِمَّا قَالَ : بَضْعٌ، وَإِمَّا قَالَ فِي ثَلَاثَةِ وَخَمْسِينَ، أَوْ اثْنَيْنِ وَخَمْسِينَ رَجُلًا مِنْ قَوْمِي، فَرَكِبْنَا سَفِينَتَيْنَا إِلَى النَّجَاشِيِّ بِالْحَبَشَةِ، فَوَافَقْنَا جَعْفَرَ بْنَ أَبِي طَالِبٍ، فَأَقَمْنَا مَعَهُ حَتَّى قَدِمْنَا جَمِيعًا، فَوَافَقْنَا النَّبِيَّ ﷺ حِينَ افْتَتَحَ خَيْبَرَ، وَكَانَ أَنَاسٌ مِنَ النَّاسِ يَقُولُونَ لَنَا، يَغْنِي لِأَهْلِ السَّفِينَةِ: سَبَقْنَاكُمْ بِالْهَجْرَةِ، وَدَخَلْتُ أَسْمَاءُ بِنْتُ عُمَيْسٍ، وَهِيَ مِمَّنْ قَدِمَ مَعَنَا، عَلَى خَفْصَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ زَائِرَةً، وَقَدْ كَانَتْ هَاجَرَتْ إِلَى النَّجَاشِيِّ فِيمَنْ هَاجَرَ... الحديث⁽³⁾.

وفي ذلك ما يؤكد هجرة الصحابة إلى الحبشة .

(1) سيرة الرسول ﷺ صورة مقتبسة من القرآن الكريم: محمد عزت دروزة، ج2/131

(2) الرسول المتخيل قراءة نقدية في صورة النبي في الاستشراق: نبيل فازيو، ص204

(3) صحيح البخاري، البخاري، كتاب المغازي، باب غزوة خيبر، ح 4230، وصحيح مسلم، مسلم، كتاب

فضائل الصحابة، باب من فضائل جعفر بن أبي طالب ح2502، كلاهما من طريق بريد بن عبد الله عن

أبي بردة عن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه .

وقد أخرج البيهقي في سننه الكبرى عن أم سلمة زوج رسول الله ﷺ قالت: لَمَّا ضَافَتْ مَكَّةَ وَأُوذِيَ أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَفُتِنُوا وَرَأَوْا مَا يُصِيبُهُمْ مِنَ الْبَلَاءِ وَالْفِتْنَةِ فِي دِينِهِمْ، وَأَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَا يَسْتَطِيعُ دَفْعَ ذَلِكَ عَنْهُمْ، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي مَنَعَةٍ مِنْ قَوْمِهِ وَمِنْ عَمِّهِ، لَا يَصِلُ إِلَيْهِ شَيْءٌ مِمَّا يَكْرَهُ وَمِمَّا يَنَالُ أَصْحَابَهُ، فَقَالَ لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ بَارِضَ الْحَبْشَةِ مَلَكًا لَا يُظْلَمُ أَحَدٌ عِنْدَهُ، فَالْحَقُّوا بِبِلَادِهِ حَتَّى يَجْعَلَ اللَّهُ لَكُمْ فَرَجًا وَمَخْرَجًا مِمَّا أَنْتُمْ فِيهِ⁽¹⁾.

وقد كان للهجرة إلى الحبشة أثرٌ في الحطّ من مكانة القرشيين عند سائر العرب، وإدانة لموقفهم من الدعوة الإسلامية وحملتها، إذا كانت البيئة العربية تقتخر بإيواء الغريب وإكرام الجار، وتتنافس في ذلك، وتحاذر السبة والعار في خلافه، فها هم الأحباش يسبقون قريشاً ويؤون من طردتهم وأساءت إليهم من أشراف الناس من ضعفاءهم ومن غربائهم⁽²⁾.

فالنصارى كانوا عوناً للمسلمين لإعلان دينهم، وممارسة شعائهم بحرية، ومثلت الهجرة إلى الحبشة نموذجاً فريداً في تعايش المسلمين مع النصارى، فقد اندمجوا اندماجاً لا مثيل له في المجتمع الحبشي، وظلوا محتفظين بهويتهم الإسلامية المتميزة.

(1) السنن الكبرى، البيهقي، ج 9/16، ح 17734.

سند الحديث :

أخبرنا أبو عبد الله الحافظ ، ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أحمد بن عبد الجبار ثنا يونس بن بكير عن ابن إسحاق حدثني الزهري عن أبي بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام عن أم سلمة رضي الله عنها أنها قالت: ...الحديث .

تخريج الحديث :

أخرجه أبو طاهر المخلص في المخلصيات 3/53 ح 96.

ترجمة رجال الإسناد:

- أحمد بن عبد الجبار: هو صدوق حسن الحديث، سبقت ترجمته (ص128)

- يونس بن بكير: صدوق حسن الحديث، سبقت ترجمته (ص128)

- محمد بن إسحاق: صدوق مدلس، وتدليسه من الرابعة، سبقت ترجمته (ص32)

وباقى رجال السند ثقات.

الحكم على الحديث :

الحديث إسناداً حسن، وفيه محمد بن إسحاق صدوق مدلس وتدليسه من الرابعة، وقد صرح بالتحديث في هذه الرواية.

(2) الغرباء الأولون: سلمان العودة، ص18

- عقد رسول الله ﷺ عدداً من المعاهدات مع النصارى، ومنها: قدم وفد من نصارى نجران⁽¹⁾ إلى رسول الله ﷺ لمقابلته، الأمر الذي انتهى بتوقيع صلح بينهما، وإرسال رسول معهم، فقد أخرج الشيخان في صحيحيهما عن حذيفة بن اليمان رضي الله عنه قال: "جاء العاقب⁽²⁾ والسيد⁽³⁾، صاحباً نجران، إلى رسول الله ﷺ يُريدان أن يُلاعِنَاهُ⁽⁴⁾، قال: فقال أحدهما لصاحبه: لا تفعل، فوالله لئن كان نبياً فلا عناً لا نُفْلِحُ نَحْنُ، ولا عَقَبْنَا مِنْ بَعْدِنَا، قالَا: إِنَّا نُعْطِيكَ مَا سَأَلْتَنَا، وَابْعَثْ مَعَنَا رَجُلًا أَمِينًا، وَلَا تَبْعَثْ مَعَنَا إِلَّا أَمِينًا. فقال لأُبْعَثَنَّ مَعَكُمْ رَجُلًا أَمِينًا حَقَّ أَمِينٍ، فاستَشْرَفَ له أصحابُ رسولِ الله ﷺ فقال: قُمْ يَا أبا عُبَيْدَةَ بْنَ الْجَرَّاحِ فَلَمَّا قَامَ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: هَذَا أَمِينٌ هَذِهِ الْأُمَّةُ"⁽⁵⁾.

فكتب رسول الله ﷺ كتاباً إلى نصارى نجران أعطاهم الأمان مقابل دفع الجزية والبقاء على دينهم، وفي مقابل ذلك ضمن لهم رسول الله ﷺ كل الضمانات التي تضمن لهم الأمن والسلام والاطمئنان على أنفسهم وأموالهم وأرضهم وملتهم، فقد أخرج الفاكهي في أخبار مكة عن عمرو بين دينار قال: "في كتاب النبي ﷺ لأهل نجران: لهم جوار الله تعالى، وذمة محمد ﷺ، ما نصحوا وأصلحوا، وعليهم ألفا حلة من خلل الأوراق شهد أبو سفيان بن حرب والأقرع بن حابس⁽⁶⁾ رضي الله عنهما"⁽⁷⁾.

-
- (1) نجران: بالفتح ثم السكون وآخره نون، وهي في مخاليف اليمن من ناحية مكة، معجم البلدان لياقوت الحموي 266/5
- (2) العاقب: بالعين المهملة وبالقاف المكسورة وبالباء الموحدة: واسمه عبد المسيح، عمدة القاري: العيني، ج26/18.
- (3) السيد: بفتح السين المهملة وتشديد الياء واسمه الأيهم ويقال شرحبيل، المصدر السابق ج26/18.
- (4) يلاعنه: يباهله والملاعنة: أن يجتمع القوم إذا اختلفوا في شيء فيقولوا لعنة الله على الظالم منا، النهاية في غريب الحديث والأثر لابن الأثير 167/1.
- (5) صحيح البخاري، البخاري، كتاب المغازي، باب قصة أهل نجران، ح4380، وصحيح مسلم، مسلم، كتاب فضائل الصحابة باب فضائل أبي عبيدة بن الجراح، ح2420، كلاهما من طريق أبي إسحاق السبيعي عن صلة بن زفر عن حذيفة بن اليمان رضي الله عنه.
- (6) الأقرع بن حابس بن عقال بن محمد التميمي المجاشعي، قدم على رسول الله صلى الله عليه وسلم مع عطارد بن حاجب في أشراف بني تميم بعد فتح مكة، الاستيعاب في معرفة الأصحاب لابن عبد البر 103/1.
- (7) أخبار مكة، الفاكهي ج68/5، ح2918.
- سند الحديث : قال الفاكهي: حدثنا سعيد بن عبد الرحمن قال: ثنا سفيان بن عيينة عن عمرو بن دينار قال ... الحديث.

=

ويظهر من هذا النص سماحة الإسلام، وكفالاته حرية الاعتقاد.

- مصالحته ﷺ لملك أهل أيلة وأهل جرباء وأذرح:

لما توجه رسول الله ﷺ إلى تبوك، وأقام فيها أياماً، ولم يلق كيداً، صالحه أهلها على الجزية وأتاه وهو فيها يُحَنَّةً⁽¹⁾ بن ربيعة صاحب (أيلة) فصالحه وصالح أهل أذرح⁽²⁾ وجرباء⁽³⁾.

فقد أتى يحنة بن ربيعة صاحب أيلة إلى رسول الله، فصالح رسول الله ﷺ وأعطاه الجزية، وأتاه أهل جرباء وأذرح فأعطوه الجزية، فكتب رسول الله ﷺ لهم كتاباً، وفيه: "بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ هَذِهِ أَمْنَةٌ مِنَ اللَّهِ وَمُحَمَّدِ النَّبِيِّ رَسُولِ اللَّهِ لِيَحْنَةَ بْنِ رُؤْبَةَ وَأَهْلِ أَيْلَةَ، سُفْنُهُمْ وَسَيَارَتُهُمْ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ لَهُمْ ذِمَّةُ اللَّهِ وَذِمَّةُ مُحَمَّدٍ النَّبِيِّ وَمَنْ كَانَ مَعَهُمْ مِنْ أَهْلِ الشَّامِ، وَأَهْلِ الْيَمَنِ، وَأَهْلِ الْبَحْرِ فَمَنْ أَحْدَثَ مِنْهُمْ حَدَثًا، فَإِنَّهُ لَا يَحُولُ مَالُهُ دُونَ نَفْسِهِ وَإِنَّهُ طَيِّبٌ لِمَنْ أَخَذَهُ مِنَ النَّاسِ وَإِنَّهُ لَا يَجِلُّ أَنْ يُمْنَعُوا مَاءً يَرِدُونَهُ وَلَا طَرِيقًا يُرِيدُونَهُ مِنْ بَرٍّ أَوْ بَحْرٍ"⁽⁴⁾.

تخريج الحديث: تفرد الفاكهي بتخريجه، ولكن أورده أصحاب السير في مصنفاتهم، وله شواهد عدة منها: ما أخرجه البيهقي في دلائل النبوة ج 389/5، والمقريزي في إمتاع الأسماع، ج 70/14، وابن حديد في المصباح المضيء ج 197/2 من طريق سلمة بن عبد يشوع عن أبيه عن جده، وأخرجه ابن شبة في تاريخ المدينة ج 584/2 من طريق عبد الله بن أبي حميد عن أبي الفتح.

-دراسة رجال الإسناد:

جميع رجال السند ثقات.

-الحكم على الحديث :

إسناده ضعيف، فهو مرسل، ولكن يستدل به في السير والمغازي.

(1) يحنة بن ربيعة: بضم التحتية وفتح الحاء المهملة والنون المشددة وتاء تأنيث، ويقال: يحنا بالألف بدل التاء، ولم أعلم له إسلاماً، وكأنه مات على شركه، سبل الهدى والرشاد في سير خير العباد: محمد الصالحى ج 494/5

(2) أذرح: بالفتح ثم السكون وضم الراء والحاء المهملة، اسم بلد في أطراف الشام من أعمال الشراة، ثم من نواحي البلقاء، معجم البلدان لياقوت الحموي 129/1.

(3) جرباء: كأنه تأنيث الأجرب، موضع من أعمال عمان بالبقاء من أرض الشام قرب جبال السراة من ناحية الحجاز، المصدر السابق 118/2.

(4) سبق تخريجه (ص 197).

من خلال هذه الرسالة يتضح إعطاء رسول الله ﷺ صاحب أيلة وأهلها الأمان؛ لأنه جرت عادة الملوك بكتابة الأمان لمن خاف من سطوتهم، فقد قال تعالى: ﴿وَإِنْ أَحَدٌ مِّنَ الْمُشْرِكِينَ اسْتَجَارَكَ فَأَجِرْهُ حَتَّى يَسْمَعَ كَلَامَ اللَّهِ ثُمَّ أَبْلِغْهُ مَأْمَنَهُ ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لَا يَعْلَمُونَ﴾⁽¹⁾.

وقد كانت أيلة مركزاً تجارياً يأتي إليها التجار من مصر واليمن وبلاد الشام، يجتمع فيها الناس من كل صوب وحذب⁽²⁾.

وقد حذر رسول الله ﷺ الأشخاص الخارجين عن القانون، حرصاً منه على الحفاظ على الأمن الداخلي للمدينة.

- المراسلات بين رسول الله ﷺ والنصارى:

عندما انطلقت الدعوة النبوية بعد صلح الحديبية، أرسل عليه الصلاة والسلام عدة سفراء، وأصبحت منافذ الإسلام مُشَرَّعة على جميع الأقوام والأديان الأمر الذي أسهم في تأصيل العلاقات الدولية، والتعامل الصحيح بين أتباع هذين الدينين، وعليها بنت دولة الإسلام في عزها ومجدها مواقف علاقاتهما مع النصارى أفراد وجماعات ودول، فقد أخرج مسلم في صحيحه عن أنس بن مالك رضي الله عنه "أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ كَتَبَ إِلَى كِسْرَى، وَإِلَى قَيْصَرَ، وَإِلَى النَّجَاشِيِّ، وَإِلَى كُلِّ جَبَّارٍ يَدْعُوهُمْ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى، وَلَيْسَ بِالنَّجَاشِيِّ الَّذِي صَلَّى عَلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ"⁽³⁾.

وقد سبق في موضع سابق أن ذكرت بعض نصوص رسائله ﷺ إلى ملوك النصارى كهرقل والمقوقس والحارث الغساني والنجاشي وغيرهم، ومراعاته ﷺ للأمور التي يراعونها في رسائلهم الرسمية.

- الزواج السياسي: أرسل مقوقس مصر هدية لرسول الله ﷺ جاريتين وبغلة، فأخذ رسول الله ﷺ إحدى الجاريتين لنفسه وتزوجها وهي مارية القبطية، الأمر الذي من شأنه ساعد في تقوية العلاقة بين دولة الإسلام وأقباط مصر.

(1) التوبة: 6 .

(2) معجم المعالم الجغرافية في السيرة النبوية: عاتق البلادي، ص35.

(3) سبق تخريجه (ص37).

إن هذه العلاقات والصلات التي فتحها رسول الله ﷺ مع غير المسلمين لهي ترجمة واقعية لأحكام الإسلام وقواعده وأخلاقه السمحة، التي أسهمت في بيان حقيقة الإسلام وانتشاره والاعتراف به، ودعم العلاقات الإسلامية الدولية.

المطلب الرابع: العلاقات مع المجوس:

المجوس: أصلها من الفعل مجس، يقال تمجس الرجل إذا صار منهم والمجوسية: دين قديم جدده وأظهره وزاد فيه (زرادشت)، والمجوس: أمة كانت تعبد النار والشمس والقمر، وأطلق عليهم هذا اللقب منذ القرن الثالث الميلادي⁽¹⁾، قال تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَالَّذِينَ هَادُوا وَالصَّابِئِينَ وَالنَّصَارَى وَالْمَجُوسَ وَالَّذِينَ أَشْرَكُوا إِنَّ اللَّهَ يَفْصِلُ بَيْنَهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ﴾⁽²⁾.

وقد كان تواجد المجوس خارج شبه الجزيرة العربية، ولم يوجد أي احتكاك للمسلمين بهم إلا بعد أن هاجر رسول الله ﷺ إلى المدينة وبدأ بتأسيس الدولة الإسلامية، وإرسال السفراء إلى الملوك والأمراء لدعوتهم إلى الدين الإسلامي، فكانوا ممن أرسل لهم الرسل لدعوتهم إلى الإسلام ومن صور العلاقة الدبلوماسية التي وقعت بين رسول الله ﷺ والمجوس ما يلي:

- مراسلة ملك الفرس كسرى:

أخرج البخاري في صحيحه عن ابن عباس رضي الله عنهما "أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَعَثَ بِكِتَابِهِ إِلَى كِسْرَى، فَأَمَرَهُ أَنْ يَدْفَعَهُ إِلَى عَظِيمِ الْبَحْرَيْنِ، يَدْفَعُهُ عَظِيمُ الْبَحْرَيْنِ إِلَى كِسْرَى، فَلَمَّا قَرَأَهُ كِسْرَى مَرْقَهُ، فَحَسِبْتُ أَنَّ ابْنَ الْمُسَيَّبِ قَالَ: فَدَعَا عَلَيْهِمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَنْ يُمَزَّقُوا كُلُّ مُمَزَّقٍ"⁽³⁾.

ونص الرسالة أورده الطبري في تاريخه وفيه: "فإن أبيت فإن إثم المجوس عليك"⁽⁴⁾.

(1) انظر: مقاييس اللغة لابن فارس 298، المصباح المنير في غريب الشرح الكبير، أحمد الفيومي ج 2/564،

المعجم الوسيط: إبراهيم مصطفى وآخرون، ج 2/855.

(2) الحج: 17

(3) سبق تخريجه (ص 183)

(4) سبق تخريجه (ص 242).

ففي هذه الرسالة دعا رسول الله ﷺ ملك الفرس إلى الإسلام، وبَيَّن له في هذه الرسالة المختصرة عظمة الإسلام، وأن الأمن والسلام على مَنْ آمن بالله ورسوله، ثمَّ وَجَّه له النبي ﷺ دعوة خاصة فقال له: (أسلم تسلم) تسلم من عذاب الدنيا والآخرة، فإنَّ أبيت فإنَّ إثم المجوس أتباعك عليك؛ لأنك حببت عنهم دعوة الإسلام، وحلَّت بينهم وبين التعرف على هذا الدين العظيم.

- مراسلة ملك البحرين المنذر بن ساوى:

البحرين: "اسم جامع لبلاد على ساحل الخليج العربي بين البصرة وعُمان، يُذكر في سبب تسميتها وجود بحيرة على باب الأحساء (1) (2)".

وكانت أرض البحرين تابعة لمملكة فارس في زمن الرسول ﷺ، وكانت تحت إمرة المنذر بن ساوى العبدي (3)، فأرسل رسول الله ﷺ رسالته مع العلاء بن الحضرمي (4).

وقد أخرج الطبراني في المعجم الكبير عن عبد الله بن مسعود ؓ قال: كتب رسول الله ﷺ إلى المنذر بن ساوى: مَنْ صَلَّى صَلَاتَنَا؛ وَاسْتَقْبَلَ قِبْلَتَنَا، وَأَكَلَ ذَبِيحَتَنَا، فَذَلِكَ الْمُسْلِمُ؛ لَهُ ذِمَّةُ اللَّهِ وَذِمَّةُ الرَّسُولِ ﷺ (5).

(1) الأحساء: جمع حسي، وهو الماء الذي تُتشفه الأرض من الرمل، فإذا صار إلى صلابة أمسكته، فتحفر العرب عند الرمل فتستخرجه، والأحساء مدينة بالبحرين معروفة مشهورة، كان أول من عمَّرها أبو الطاهر القرمطي، انظر: معجم البلدان: ياقوت الحموي، ج 1/97.

(2) انظر: معجم البلدان: ياقوت الحموي، ج 2/275-277.

(3) المنذر بن ساوى: المنذر بن ساوى بن عبد الله بن زيد مناة بن تميم، كان صاحب البحرين وتابعا لكسرى ملك فارس، أمير في الجاهلية والإسلام، انظر: أسد الغابة: ابن الأثير، ج 5/280-281، الإصابة في معرفة الصحابة: ابن حجر ج 6/169 الإعلام: للزركلي، ج 7/293.

(4) العلاء بن الحضرمي: هو عبد الله بن عبَّاد بن أكبر بن ربيعة بن مالك بن الخزرج بن الصدف وإنما قيل الحضرمي لأنه جاء من بلاد حضرموت، كان عاملاً للنبي ﷺ في البحرين، وتوفي رسول الله وهو عليها، انظر: أسد الغابة: ابن الأثير، ج 4/81-82، الإصابة، ابن حجر ج 4/445.

(5) المعجم الكبير، الطبراني، ج 10/152، ح 10291.

- سند الحديث : حدثنا أحمد بن يحيى الحلواني ثنا الحسن بن إدريس الحلواني ثنا إسحاق بن سليمان الرازي ثنا المسعودي عن قتادة عن أبي مجلز عن أبي عبيدة عن عبد الله بن مسعود قال : ... الحديث .
- تخريج الحديث: تفرد الطبراني برواية الحديث.

- ترجمة رجال الإسناد:

=

=
- أحمد بن يحيى الحلواني: أحمد بن يحيى بن إسحاق الحلواني، وثقه ابن خراش، والحسين بن محمد بن حاتم وأحمد الفرائضي والخطيب وقال عنه : يذكر عنه زهد ونسك وكثرة حديث، انظر: تاريخ بغداد: الخطيب البغدادي ج457/6.

قالت الباحثة: هو ثقة.

- الحسين بن إدريس الحلواني: لم أعثر له ترجمة.

- إسحاق بن سليمان الرازي: إسحاق بن سليمان الرازي أبو يحيى، وثقه ابن سعد والعجلي ومحمد الأصبهاني والخطيب وابن معين والنسائي وابن نمير والحاكم وابن وضاح الأندلسي والخليلي والذهبي وابن حجر، قال أبو حاتم: صدوق لا بأس به، ذكره ابن حبان في الثقات، انظر: الطبقات الكبرى لابن سعد ج267/7، الجرح والتعديل، لابن أبي حاتم ج223/2، الثقات، لابن حبان، ج48/6، معرفة الثقات للعجلي ص61، تاريخ بغداد، للخطيب، ج333/7، تهذيب الكمال للمزي، ج431/2، الكاشف للذهبي، ج236/1، تقريب التهذيب ص101.

- المسعودي : عبد الرحمن بن عبد الله بن عتبة بن عبد الله بن مسعود المسعودي، وثقه ابن معين والعجلي وأبو بكر الأثرم وعثمان الدارمي وأحمد بن حنبل وزاد كثير الحديث اختلط ببغداد من سمع منه بالكوفة والبصرة فسماعه جيد، وقال ابن المديني: ثقة كان يغلط فيما روى عن عاصم بن بهدلة وعن سلمة، وقال ابن نمير: ثقة اختلط بأخرة، وقال ابن سعد: ثقة كثير الحديث إلا أنه اختلط في آخر عمره، وقال يعقوب بن شيبه: ثقة صدوق إلا أنه تغير بأخرة وقال ابن عمار: كان ثباتاً قبل أن يختلط ومن سمع منه ببغداد فسماعه ضعيف وقال النسائي: ليس به بأس، وقال أبو حاتم: تغير قبل موته بسنة أو سنتين، كان أعلم أهل زمانه بحديث ابن مسعود، قال ابن حبان: اختلط حديثه فلم يتميز فاستحق الترك، وقال أبو الحسن القطان: اختلط حتى كان لا يعقل فضعف حديثه، وكان لا يتميز في الأغلب ما رواه قبل اختلاطه مما رواه بعد، وقال معاذ بن معاذ تغير حفظه، قال ابن حجر: صدوق اختلط قبل موته، انظر: تاريخ ابن معين ج185/1، الجرح والتعديل، لابن أبي حاتم ج250/5، معرفة الثقات للعجلي، ص295، تهذيب الكمال للمزي، ج223/17، ميزان الاعتدال للذهبي ج574/2 المختلطين للعلائي، ص72، تقريب التهذيب لابن حجر ص344.

قالت الباحثة: ثقة اختلط بأخرة.

وباقى رجال الإسناد ثقات.

- الحكم على الحديث:

إسناد الحديث ضعيف، ففيه الحسن بن إدريس الحلواني لم أجد له ترجمة، وفتادة ثقة مدلس وقد عنعن، وتدلّيسه من الثالثة، وأبو عبيدة بن عبد الله بن مسعود اتفق العلماء على عدم سماعه من أبيه، ويستدل به في السير.

وقد أسلم أهل البحرين لما بلغتهم رسالة الرسول ﷺ، وصالح الرسول ﷺ أهلها من المجوس واليهود والنصارى على دفع الجزية للمسلمين (1).

كان ﷺ يرسل أبا عبيدة بن الجراح ليأتي بالجزية من أهل البحرين، فقد أخرج الشيخان في صحيحهما عن عمرو بن عوف الأنصاري (2) "أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَعَثَ أَبَا عُبَيْدَةَ بْنَ الْجَرَّاحِ إِلَى الْبَحْرَيْنِ يَأْتِي بِجَزْيَتِهَا، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ هُوَ صَالِحَ أَهْلِ الْبَحْرَيْنِ وَأَمَرَ عَلَيْهِمُ الْعَلَاءَ بْنَ الْحَضْرَمِيِّ، فَقَدِمَ أَبُو عُبَيْدَةَ بِمَالٍ مِنَ الْبَحْرَيْنِ، فَسَمِعَتِ الْأَنْصَارُ بِقُدُومِ أَبِي عُبَيْدَةَ فَوَافَتْ صَلَاةَ الصُّبْحِ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ، فَلَمَّا صَلَّى بِهِمُ الْفَجْرَ انْصَرَفَ، فَتَعَرَّضُوا لَهُ، فَتَبَسَّمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَ رَأَوْهُمْ وَقَالَ " أَظُنُّكُمْ قَدْ سَمِعْتُمْ أَنَّ أَبَا عُبَيْدَةَ قَدْ جَاءَ بِشَيْءٍ / قَالُوا أَجَلْ يَا رَسُولَ اللَّهِ. قَالَ فَأَبْشِرُوا وَأَمَلُوا مَا يَسُرُّكُمْ، فَإِنَّ اللَّهَ لَا الْفَقْرَ أَخْشَى عَلَيْكُمْ، وَلَكِنْ أَخْشَى عَلَيْكُمْ أَنْ تُبْسَطَ عَلَيْكُمُ الدُّنْيَا كَمَا بُسِطَتْ عَلَى مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ، فَتَنَافَسُوهَا كَمَا تَنَافَسُوهَا وَتُهْلِكُكُمْ كَمَا أَهْلَكْتَهُمْ " (3).

وقد كان مجوس هجر (4) بالبحرين ممن بلغتهم دعوة رسول الله ﷺ، وعاهدوه على أداء الجزية، "وَلَمْ يَكُنْ عُمَرُ أَخَذَ الْجَزِيَّةَ مِنَ الْمَجُوسِ، حَتَّى شَهِدَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَخَذَهَا مِنْ مَجُوسِ هَجَرَ" (5).

وفي ذلك تأكيد على اتخاذ الصحابة نهج رسول الله ﷺ قدوة لهم، لاسيما بما يتعلق بالعلاقات الدبلوماسية.

(1) انظر: فتوح البلدان : أحمد البلاذري، ص 85.

(2) عمرو بن عوف الأنصاري: عمرو بن عوف الأنصاري حليف لبني عامر بن لؤي، شهد بدرًا، وقال ابن إسحاق: هو مولى سهيل بن عمرو العامري سكن المدينة، لا عقب له، روى عنه المسور بن مخرمة حديثاً واحداً عن أخذ الجزية من مجوس البحرين، الاستيعاب في معرفة الأصحاب لابن عبد البر، ج 3/1196.

(3) صحيح البخاري، البخاري، كتاب الجزية والموادعة باب الجزية والموادعة مع أهل الذمة والحرب ح 3158، وصحيح مسلم، مسلم، كتاب الزهد والرقائق ح 2961، كلاهما من طريق ابن شهاب الزهري عن عروة بن الزبير عن المسور بن مخرمة عن عمرو بن عوف رضي الله عنه.

(4) هَجَرَ: بلد معروف بالبحرين، وهي مدينة داخلية بعيدة عن السواحل، كانت عند ظهور الإسلام قاعدة البحرين، وأهل مدينة في إقليم البحرين، وقيل هجر ناحية البحرين كلها، وكان بها أحد أكبر الأسواق قبل الإسلام، انظر: مشارق الأنوار للقاضي عياض ج 2/275، معجم البلدان لياقوت الحموي، ج 8/468.

(5) صحيح البخاري، البخاري، كتاب الجزية والموادعة باب الجزية والموادعة مع أهل الحرب، ح 3157، من طريق بَجَّالَةَ بن عبدة عن مصعب بن عمير عن عمر بن الخطاب عن عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه.

كانت هذه بعض النماذج من علاقات النبي ﷺ الدبلوماسية مع غيره من مختلف الأجناس والأديان، تبرز براعة النبي ﷺ وقدرته في التعايش مع الآخرين تحت مظلة الإسلام، فقد شملت علاقاته ﷺ أصنافاً مختلفة من مشركين ويهود ونصارى ومجوس، نهج النبي ﷺ في تأصيلها منهجاً فريداً في كيفية بناء أسس دولة إسلامية قوية، وحمايتها من أي خطر يهدد أمنها.

الفصل الخامس

سبل الاستفادة من الدبلوماسية النبوية
وأثر الدبلوماسية والإعلام على القضية الفلسطينية

المبحث الأول

سبل الاستفادة من دبلوماسية النبي ﷺ في حلّ الأزمات

لا تخلو حياة الأمم والشعوب من الأزمات والمحن المتوالية التي تتكرر على مدى السنوات، وتتوقف مواجهتها على قوة الأنظمة الحاكمة وحنكتها أثناء تلك المحن، وعلى مدى التاريخ واجهت الشعوب والحضارات محن على مستويات، منها ما أودى بحضارات كاملة، ومنها ما واجهتها حتى زالت، والتاريخ الإسلامي يزخر بالكثير من المحن التي مرت بها الأمة منذ فجر الرسالة وحتى اليوم، أضعفت الأمة حيناً، وخرجت منها أشدّ عوداً في معظم الأحيان.

لقد وضع الإسلام منهاجاً لعلاج الأزمات ومواجهة المحن، سار على هديه قادة الأمة على مدى خمسة عشر قرناً من الزمان، لم تضعف الأمة أو تنهار، ولم تتكالب عليها الأمم إلا حين تنازلت وتخلّت عن ذلك المنهج، قال سبحانه وتعالى: ﴿وَنَزَّلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ تِبْيَانًا لِّكُلِّ شَيْءٍ وَهُدًى وَرَحْمَةً وَبُشْرَىٰ لِلْمُسْلِمِينَ﴾⁽¹⁾.

وقد امتازت نصوص الشريعة الإسلامية بالمرونة والحيوية، مما جعلها تواكب عوامل النمو الإنساني، حتى قادت الحضارة الإنسانية في أزهى عصورها، فنعمت بسعادة لم تشهدها أمة من قبل.

"ولقد كانت هذه الشريعة أساس التشريع والقضاء والفتوى في العالم الإسلامي كلّه قريباً من ثلاثة عشر قرناً، دخلت فيها مختلف البيئات، وحكمت فيها شتى الأجناس، التقت فيها بالعديد من الحضارات، فما ضاق ذرعها بجديد، ولا قعدت عن الوفاء بمطلب من المطالب، بل كان عندها لكل مشكلة علاج ولكل داء دواء، ولكل أزمة علاج ولكل حادثة حديث...، ولم تكن النصوص الدينية التي هي أساس هذه الشريعة قيداً على حركة الأمة الإسلامية، بل منارات تهتدي بها، ومصابيح تسيّر على ضوئها، وحوافز تدفع بها في طريق الخير، وحوافز تحول بينها وبين الشر والفساد"⁽²⁾.

وقد أكّدت النصوص الشرعية على أن وقوع الابتلاءات والشدائد والأزمات سنة الله في أرضه، ليميز بها أهل الإيمان من غيرهم من المنافقين، فقال سبحانه وتعالى في كتابه العزيز:

(1) النحل: 89

(2) عوامل السعة والمرونة في الشريعة الإسلامية: يوسف القرضاوي، ص 6

﴿أَحْسِبِ النَّاسَ أَنْ يُتْرَكُوا أَنْ يَقُولُوا آمَنَّا وَهُمْ لَا يُفْتَنُونَ﴾ * وَلَقَدْ فَتَنَّا الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ فَلَيَعْلَمَنَّ اللَّهُ الَّذِينَ صَدَقُوا وَلَيَعْلَمَنَّ الْكَاذِبِينَ⁽¹⁾، وقال سبحانه وتعالى: ﴿وَلَنَبْلُوَنَّكُمْ بِشَيْءٍ مِّنَ الْخَوْفِ وَالْجُوعِ وَنَقْصٍ مِّنَ الْأَمْوَالِ وَالْأَنْفُسِ وَالثَّمَرَاتِ وَبَشِّرِ الصَّابِرِينَ﴾⁽²⁾، وقال تعالى أيضاً: ﴿لَنَبْلُوَنَّ فِي أَمْوَالِكُمْ وَأَنْفُسِكُمْ وَلَتَسْمَعَنَّ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكُمْ وَمَنِ الَّذِينَ أُشْرِكُوا أَذَى كَثِيرًا وَإِنْ تَصْبِرُوا وَتَتَّقُوا فَإِنَّ ذَلِكَ مِنْ عَزْمِ الْأُمُورِ﴾⁽³⁾، إلى غير ذلك من الآيات الكريمة التي تخبرنا بحتمية الابتلاء والاختبار، وبأن ما يقع في الكون من حوادث ومحن وأزمات، لا يقع محض صدفة، وإنما وفق سنن وأوامر إلهية.

ففي ميدان الأزمات تبرز مسئولية القائد والمسئول في مواجهة هذه الأزمات والعمل على حلها والخروج منها، وقد ضرب رسولنا الكريم ﷺ المثل الأعلى في إدارة الأزمات، وقيادة سفينة الإسلام في بحر الأزمات الهائج نحو شاطئ الاستقرار والتمكين للدولة الإسلامية.

فمن بداية إعلان الرسول ﷺ الإسلام جهراً، توالى الأزمات على المجتمع الوليد، وكانت أشدها من بعد قرار النبي ﷺ الهجرة إلى المدينة، فازدادت الأزمات على المسلمين، ولكن بحكمته ﷺ وحسن معاملته لهذه الأزمات استطاع أن يخرج منها منتصراً.

ومن دبلوماسية النبي ﷺ في حل الأزمات وسبل الاستفادة منها في ذلك ما يلي:

المطلب الأول: الاهتمام بالأولويات:

من أجل ترتيب جوانب الحياة، وتحديد الأولويات فيها هناك قواعد توصلنا إلى النجاح المستمر، منها قاعدة ذهبية وهي البدء بالأهم فالأهم فالأقل أهمية، وهذه القاعدة بمنزلة مفتاح تقدم الأفراد والجماعات والدول.

فالأولويات هي الأعمال والأنشطة التي حقها التقديم على غيرها⁽⁴⁾.

فالقيم والأعمال والأحكام متفاوتة، وليست كلها في مرتبة واحدة، فمنها الكبير، ومنها الصغير، ومنها ما موضعه في الصُّلب، وما موضعه في الهامش، وأن الواجب على المسلمين

(1) العنكبوت: 2-3.

(2) البقرة: 155.

(3) آل عمران: 186.

(4) انظر: الأولويات وضوابطها: عادل السليم، ص 22.

أمة وأفراداً المحافظة على جعل الأعمال والتكاليف في موضعها، حتى يبقى كل عمل في مرتبته الشرعية لا ينزل عنها أو يعلو عليها.

إنَّ ديننا الإسلامي جاء منظماً لحياة البشر، مؤكّداً على ضرورة الترتيب بين الأشياء بحسب أولويتها وأهميتها بالنسبة للفرد المسلم وللأمة المسلمة، فقد وازن الإسلام بين المطالب البشرية كلّها في اتساق لا طغيان فيه لجانب على جانب، فيقدّم الأهم فالمهم فالأقل أهمية، دلّ على ذلك نصوص الشريعة من القرآن الكريم والسنة النبوية، ففي القرآن الكريم العديد من الآيات الدالة على مراعاة الأولويات وترتيبها، فقال تعالى: ﴿أَجْعَلْتُمْ سِقَايَةَ الْحَاجِّ وَعِمَارَةَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ كَمَنْ آمَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَجَاهَدَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ لَا يَسْتَوُونَ عِنْدَ اللَّهِ وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ﴾⁽¹⁾، والمعنى: أن الله أنكر عليهم التسوية بين ما كان تعمله الجاهلية من الأعمال التي صورتها صورة الخير، وإن لم ينتفعوا بها وبين إيمان المؤمنين وجهادهم في سبيل الله، وقد كان المشركون يفتخرون بالسقاية والعمارة ويفضلونها على عمل المسلمين، فأنكر الله عليهم ذلك، ثم صرّح سبحانه بالمفاضلة بين الفريقين وتفاوتهم وعدم استوائهم⁽²⁾.

وقال سبحانه وتعالى أيضاً: ﴿إِنَّمَا حَرَّمَ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةَ وَالدَّمَ وَلَحْمَ الْخِنْزِيرِ وَمَا أُهِلَّ بِهِ لِغَيْرِ اللَّهِ فَمَنْ اضْطُرَّ غَيْرَ بَاغٍ وَلَا عَادٍ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾⁽³⁾.

يظهر من الآية مراعاة الأولويات، بتقديم حفظ الحياة على حرمة تناول الأطعمة الخبيثة. وفي السنة النبوية نجد مراعاة الأولويات مبثوثاً في كثير من المواقف والأوامر والتوجيهات التي تلقاها الصحابة رضي الله عنهم، وفهموا منها ترتيب الأولويات والأهم.

فقد أخرج الشيخان في صحيحيهما عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما يقول: "جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ يَسْتَأْذِنُهُ فِي الْجِهَادِ، فَقَالَ: أَحَيٌّ وَالِدَاكَ، قَالَ: نَعَمْ قَالَ: فَفِيهِمَا فَجَاهِدْ"⁽⁴⁾.

(1) التوبة: 19

(2) فتح القدير: الشوكاني، ج 393/2

(3) البقرة: 173

(4) صحيح البخاري، البخاري، كتاب الجهاد والسير، باب الجهاد بإذن الأبوين، ح 3004، وصحيح مسلم، كتاب البر والصلة والآداب باب بر الوالدين وأنها أحق به، ح 2549، كلاهما من طريق حبيب بن أبي ثابت عن أبي العباس الشاعر عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنه.

فقد قدّم رسول الله ﷺ برّ الوالدين على فريضة الجهاد، رغم الاحتياج إليه في أول الإسلام لمحاربة الأعداء⁽¹⁾، فجعل ﷺ برّ الوالدين والقيام على خدمتهما أوجب من الجهاد في سبيل الله.

وما أخرجهم مسلم في صحيحه عن عائشة رضي الله عنها قالت: قال رسول الله ﷺ: "يا عائشة، لولا أن قومك حديثو عهدٍ بشرّك، لهدمتُ الكعبةَ، فألزقتها بالأرض، وجعلتُ لها بابين: باباً شرقياً، وباباً غربياً، وزدتُ فيها ستّة أذرعٍ من الحجر، فإنّ قُرَيْشاً اقتصرتها حيث بنيت الكعبة"⁽²⁾.

فقدّم النبي ﷺ وحدة الناس وعدم تفريقهم على بناء الكعبة على قواعد سيدنا إبراهيم عليه السلام.

وفي إعطائه ﷺ الأولوية للأقرباء المحتاجين وتقديمهم في الصدقة على عن غيرهم، فقد أخرج الشيخان في صحيحهما عن أنس بن مالك رضي الله عنه يقول: كَانَ أَبُو طَلْحَةَ أَكْثَرَ الْأَنْصَارِ بِالْمَدِينَةِ مَا لَا مِنْ نَخْلٍ، وَكَانَ أَحَبُّ أَمْوَالِهِ إِلَيْهِ بَيْرَحَاءُ، وَكَانَتْ مُسْتَقْبَلَةَ الْمَسْجِدِ، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدْخُلُهَا وَيَشْرَبُ مِنْ مَاءٍ فِيهَا طَيِّبٍ، قَالَ أَنَسٌ: فَلَمَّا أُنْزِلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ: ﴿لَنْ تَنَالُوا الْبِرَّ حَتَّى تُنْفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ﴾⁽³⁾ قَامَ أَبُو طَلْحَةَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى يَقُولُ: ﴿لَنْ تَنَالُوا الْبِرَّ حَتَّى تُنْفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ﴾ وَإِنَّ أَحَبَّ أَمْوَالِي إِلَيَّ بَيْرَحَاءُ⁽⁴⁾، وَإِنَّهَا صَدَقَةٌ لِلَّهِ، أَرْجُو بَرَّهَا وَدُخْرَهَا عِنْدَ اللَّهِ، فَضَعَهَا يَا رَسُولَ اللَّهِ حَيْثُ أَرَاكَ اللَّهُ، قَالَ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: بَخٍ، ذَلِكَ مَالٌ رَابِحٌ، ذَلِكَ مَالٌ رَابِحٌ، وَقَدْ سَمِعْتُ مَا قُلْتَ، وَإِنِّي أَرَى أَنْ تَجْعَلَهَا فِي الْأَقْرَبِينَ فَقَالَ أَبُو طَلْحَةَ: أَفْعَلْ يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَقَسَمَهَا أَبُو طَلْحَةَ فِي أَقَارِبِهِ وَبَنِي عَمِّهِ⁽⁵⁾.

فقد وجّه رسول الله ﷺ أبا طلحة إلى أولوية الأقرباء المحتاجين في الصدقة والعطية عن غيرهم.

(1) انظر: عمدة القاري شرح صحيح البخاري، العيني، ج1/189.

(2) صحيح مسلم، مسلم، كتاب الحج باب نقض الكعبة وبنائها، ح1333، من طريق سعيد بن ميناء عن عبد الله بن الزبير عن عائشة رضي الله عنها.

(3) آل عمران: 92.

(4) بيرحاء: بفتح الباء وكسرهما، وفتح الراء وضمها والمد فيها، وفتحهما والقصر، اسم مال وموضع بالمدينة، النهاية في غريب الحديث والأثر: ابن الأثير، ج1/114.

(5) صحيح البخاري، البخاري، كتاب الزكاة، باب الزكاة على الأقارب، ح1461، وصحيح مسلم، مسلم، كتاب الزكاة، باب فضل النفقة والصدقة على الأقربين والزوجة والأولاد، ح998، كلاهما من طريق مالك عن إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة عن أنس بن مالك رضي الله عنه.

وغير ذلك الكثير من الأحاديث الدالة على مراعاته ﷺ للأولويات وبيان الأهم فالمهم.

أما في نطاق العلاقات الدولية الدبلوماسية، فقد راعى ﷺ الأولويات؛ مما ساعد في حلّ الأزمات الواقعة في زمنه، وتمكين الدولة الإسلامية.

- وأرسى رسولنا الكريم منهج الإسلام في ترتيب الأولويات حين أرسل معاذ بن جبل رضي الله عنه إلى اليمن فأرشدته إلى بيان الأولويات، فقد أخرج الشيخان في صحيحهما عن ابن عباس -رضي الله عنهما- "أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمَّا بَعَثَ مُعَاذًا إِلَى الْيَمَنِ، قَالَ: إِنَّكَ تَقْدَمُ عَلَى قَوْمٍ أَهْلُ كِتَابٍ، فَلْيَكُنْ أَوَّلَ مَا تَدْعُوهُمْ إِلَيْهِ عِبَادَةُ اللَّهِ ﷻ، فَإِذَا عَرَفُوا اللَّهَ، فَأَخْبِرْهُمْ أَنَّ اللَّهَ فَرَضَ عَلَيْهِمْ خَمْسَ صَلَوَاتٍ فِي يَوْمِهِمْ وَلَيْلَتِهِمْ، فَإِذَا فَعَلُوا، فَأَخْبِرْهُمْ أَنَّ اللَّهَ قَدْ فَرَضَ عَلَيْهِمْ زَكَاةً تُؤْخَذُ مِنْ أَغْنِيَائِهِمْ فَنُتْرَدُ عَلَى فُقَرَائِهِمْ، فَإِذَا أَطَاعُوا بِهَا، فَخُذْ مِنْهُمْ وَتَوْقَ كَرَائِمِ أَمْوَالِهِمْ" (1).

فقد جعل النبي ﷺ تصحيح العقيدة من أوجب الواجبات في سلم الأولويات، ثم أداء الصلاة على وقتها ثم أداء فريضة الزكاة، ثم أتبع العبادات بحسن المعاملة فقال: وإياك وكرائم أموالهم أي: احذر واجتنب خيار مواشيهم أن تأخذها في الزكاة، والكرائم جمع كريم وهي الشاه الغزيرة اللبن (2).

نلاحظ أن النبي ﷺ ابتدأ في هذا الحديث لمعاذ بالعقيدة قبل الشريعة، فأمره بالتوحيد ثم الصلاة، مقدماً في كل هذا الأهم على المهم (3).

- ومن الأزمات التي واجهها النبي ﷺ في فجر الرسالة حين هدّدت قريش الفئة المؤمنة القليلة بالهلاك، ومن ثمّ هلاك الدعوة أو صدّ المقبلين عليها خوفاً، فأنحصرت الحلول في مغادرة مكان الكفر والهروب لبلاد أفضل، تستطيع تلك الفئة إنقاذ نفسها حفاظاً على الدين الذي تحمله، ولم يكن قرار الهجرة سهلاً بالنسبة لأهل مكة الذين استقرت بهم الحياة فيها، ولكن تعامل القائد المحنّك رسولنا الكريم ﷺ مع الأزمة بتقديم أولوية المحافظة على المؤمنين وعلى الدين الذي يحملونه على حب الأرض والوطن والمكوث فيها ولم يأتِ قرار الهجرة جزافاً لأيّ مكان تهواه أنفسهم، وإنما يتخير القائد المكان المناسب لهم فلا يخرجوا من تهلكة إلى تهلكة

(1) سبق تخريجه (ص42).

(2) عمدة القاري شرح صحيح البخاري، العيني، ج82/25.

(3) انظر: فقه الأولويات: دراسة في الضوابط: محمد الوكيل، ص61-63

أكبر، فوق اختيار رسولنا الكريم على الحبشة، فإن بها ملكاً لا يظلم عنده أحد⁽¹⁾، وذلك كان مطلبهم العدل والحماية.

هذا القرار الدبلوماسي من رسولنا الكريم حمى الدين الإسلامي وحملته من الاضطهاد والتعذيب والذي كان مبعثه من قاعدة ترتيب الأولويات.

- وفي هجرته ﷺ إلى المدينة المنورة، توالى الأزمات على المسلمين وكانت وحدة المسلمين وتنظيم صفوفهم أولى أولوياته ﷺ فقام بالمؤاخاة بين المهاجرين والأنصار، فمن أبرز الدوافع التي تقف وراء مؤاخاة الرسول ﷺ بين المهاجرين والأنصار ما كان يواجهه المسلمون وقتئذ كثير من المصاعب التي تتطلب التعاون والتعاقد لتذليلها، واستطاع ﷺ بهذه الخطوة تكريس الوحدة السياسية والمعنوية بين المسلمين.

- من أكبر الانتصارات السياسية التي حققها رسولنا الكريم ﷺ اصداره لوثيقة المدينة المنورة والمتضمنة معاهدة للتعايش والدفاع المشترك بين المسلمين واليهود والنصارى، والتي كانت تعبر عن مدى بعد النظر الذي يتحلّى به الرسول ﷺ، والتي ساعدت في قوة النظام الإسلامي الذي سعى لتأسيسه، وتظهر مراعاته أولوية القيام بتأسيس الدولة الإسلامية وتنظيم أركانها، والعمل على نشر الدين الإسلامي على غيرها من المناكفات والاقتتال مع غير المسلمين.

- عقد الرسول ﷺ صلح الحديبية مع المشركين، والمتتبع لمجريات أحداث هذا الصلح يلمس بوضوح القدرة السياسية الدبلوماسية التي تمتع بها رسولنا الكريم، حيث استطاع أن يهيئ الأرضية لانتشار الإسلام في المناطق الأخرى، رغم أن أصواتاً تعالت من بعض صحابة الرسول ﷺ تعارض بعض بنود الاتفاقية، وأنها تدل على ضعف المسلمين، إلا أن الرسول ﷺ أثر الالتزام بالصلح والوفاء به، فكان فتحاً عظيماً ونصراً مؤزراً للإسلام، فقد كانت شروطه في الصورة الظاهرة ضيماً وهضماً للمسلمين، وفي الباطن عزاً وفتحاً ونصراً.

وتظهر مراعاته ﷺ للأولويات، بتقديم الصلح مع المشركين على قتالهم رغم تصديهم لهم؛ لما فيه مصلحة للإسلام والمسلمين.

- وقد أخرج الشيخان في صحيحهما عن سعد بن أبي وقاص ؓ (أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أُعْطِيَ رَهْطًا وَسَعْدٌ جَالِسٌ، فَتَرَكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَجُلًا هُوَ أَعْجَبُهُمْ إِلَيَّ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا لَكَ عَنْ فُلَانٍ فَوَاللَّهِ إِنِّي لَأَرَاهُ مُؤْمِنًا، فَقَالَ: أَوْ مُسْلِمًا فَسَكْتُ قَلِيلًا، ثُمَّ غَلَبَنِي مَا أَعْلَمُ مِنْهُ،

(1) انظر: السيرة النبوية، ابن هشام، ج 1/321

فَعُدْتُ لِمَقَالَتِي، فَقُلْتُ: مَالِكٌ عَنْ فُلَانٍ؟ فَوَاللَّهِ إِنِّي لَأَرَاهُ مُؤْمِنًا، فَقَالَ: أَوْ مُسْلِمًا. ثُمَّ غَلَبَنِي مَا أَعْلَمُ مِنْهُ فَعُدْتُ لِمَقَالَتِي، وَعَادَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ قَالَ: يَا سَعْدُ إِنِّي لَأُعْطِي الرَّجُلَ، وَغَيْرُهُ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْهُ، خَشْيَةً أَنْ يَكْبَهُ اللَّهُ فِي النَّارِ⁽¹⁾.

قال ابن حجر: في الحديث جواز تصرف الإمام في مال المصالح، وتقديم الأهم فالأهم وإن خفي وجه ذلك على بعض الرعية⁽²⁾.

فقد قدم رسول الله ﷺ إعطاء الرهط على حرمان جُعيل بن سراقَة⁽³⁾ لمصلحة التأليف.

هذه بعض النماذج النبوية التي تُظهر الصورة المشرقة لتعامل النبي ﷺ مع الأزمات التي حَلَّتْ بالمجتمع الإسلامي، ومهارة مواجهتها والسيطرة عليها والخروج منها، متبعاً في حلّها سياسة الأولويات، والتعامل معها وفق الأهم فالأهم فالأقل أهمية.

ومن هنا نفهم أن الاهتمام بالأولويات هو تقديم الضروريات على الحاجيات، وتقديم الحاجيات على الكماليات، والبدء بالأهم ثم المهم، ووضع كل شيء في مرتبته الملائمة له، وغياب الاهتمام بالأولويات عن حياة المسلم يوقعه في الخلط بين الأمور، فيقدم ما حقّه التأخير، ويؤخر ما حقّه التقديم.

ومن هنا كان لزاماً علينا أفراداً وجماعات ودول أن نراجع اهتماماتنا، ونصحّ أولوياتنا، ونضع كل شيء في موضعه الصحيح وفق مراد الله ورسوله.

ما أحوج الأمة الإسلامية في وقتنا الحاضر إلى فن إدارة الأزمات وتأصيله الشرعي الإسلامي، فكثيرة هي الأزمات التي ضربت المجتمعات الإسلامية، وقليلة هي المعالجات الصحيحة لها؛ مما أدى إلى استفحالها وتعقد حلولها، ويعود هذا إلى افتقاد كثير ممن بيدهم الأمور من القادة

(1) صحيح البخاري، البخاري، كتاب الإيمان، باب إذا لم يكن الإسلام على الحقيقة وكان على الاستسلام ح27، وصحيح مسلم، مسلم، كتاب الإيمان، باب إعطاء من يخاف على إيمانه، ح150، كلاهما من طريق ابن شهاب الزهري عن عامر بن سعد عن سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه.

(2) فتح الباري شرح صحيح البخاري، ابن حجر، ج81/1

(3) جعيل بن سراقَة الضمري، وقيل هو جعال، أسلم قديماً، وشهد مع النبي ﷺ أحداً، وأصيب عينه يوم قريظة، وكان دميماً قبيح الوجه، أتى عليه النبي ﷺ ووكله إلى إيمانه، انظر: أسد الغابة في معرفة الصحابة: ابن الأثير، ج536/1

والمسؤولين لثقافة إدارة الأزمة، ناهيك عن عدم تعميقها لديهم في ضوء شريعتنا وثقافتنا العربية الإسلامية، فليس الناس قطّ إلى شيء أحوج منهم إلى معرفة ما جاء به الرسول ﷺ، والقيام به، والدعوة إليه والصبر عليه، وليس للعالم صلاح بدون ذلك البتة لمواجهة الأزمات والخروج بها، والاهتمام بالأولويات وتقديم الأهمّ فالمهمّ منها، لا سيّما في مجتمعنا الفلسطيني الذي تعصف به الأزمات على اختلاف أنواعها بسبب ما أحدثه الانقسام بين شطري الوطن، فلا بدّ من مراعاة أولوية الوحدة وتقديمها على غيرها من الأمور وتجسيدها على أرض الواقع ونبذ الفرقة والاختلاف؛ لمواجهة مختلف الأزمات التي يواجهونها، لا سيّما الدفاع عن القدس والمسجد الأقصى ومواجهة خطط الاحتلال في السيطرة عليهما، فسّر قوتنا في وحدتنا، وإن ضعفنا في فرقتنا وتخاذلنا، فالوحدة فريضة شرعية وضرورة وطنية، فعلى صخرة الوحدة تفشل المخططات والتهديدات وتتحمّ المؤامرات الخبيثة التي تحاك ضد شعبنا المرباط وأرضنا المباركة.

المطلب الثاني: مراعاة الحلّ والمقام:

اتسمت الشريعة الإسلامية بجملة من السمات والخصائص النابعة من طبيعة مصدرها، فكانت في خطابها ومراعاة أحوال المكلفين في رسالتها تتسم بالواقعية والشمولية والعالمية، وتتميز في أحكامها ومقاصدها بالوسطية والتيسير ورفع الحرج والمشقة عن المكلفين.

لذا فمن المبادئ الأساسية للتعامل مع الناس، ونجاح القائد والمسئول في أداء مهمته مراعاة الناس وأحوالهم، وأنهم غير متساوين في العمر والجنس والاهتمامات والثقافات، والقدرة على الفهم والاستنباط وغيرها من عوامل التأثير وهو ما يلزم الدبلوماسي في أداء مهمته، فلا بد من مراعاته لأحوال الناس الذين يتعامل معهم، فيعاملهم بالطريقة التي تناسب أحوالهم، مما يساعده في الخروج من الأزمات وعلاجها بالطريقة المثلى.

وفي القرآن الكريم ما يؤكد على مراعاة أحوال البشر وطبيعة الإنسان، فإله عزّ وجلّ حينما يخاطب عباده يخاطب فيهم طبيعتهم الأدمية والإنسانية، مراعيّاً اختلاف أحوالهم، فكثيرة هي الأحكام التي شرعها سبحانه وتعالى تتناسب مع اختلاف أحوال البشر، وما تقتضيه طبيعة الفطرة الإنسانية.

فقد أمر الله نبيه ﷺ بالدعوة إلى الله بطرق متنوعة تستخدم مع أصناف مختلفين من الناس حسب ما يلائم أحوالهم، قال تعالى: ﴿ادْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحُكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ وَجَادِلْهُمْ

بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ إِنَّ رَبَّكَ هُوَ أَعْلَمُ بِمَنْ ضَلَّ عَنْ سَبِيلِهِ وَهُوَ أَعْلَمُ بِالْمُهْتَدِينَ⁽¹⁾.

يقول ابن القيم: "جعل سبحانه مراتب الدعوة بحسب مراتب الخلق، فالمستجيب القابل الذي لا يعاند الحق ولا يأباه يُدعى بطريق الحكمة، والقابل الذي عنده نوع غفلة وتأخر يدعى بالموعظة الحسنة، وهي الأمر والنهي المقرون بالرغبة والرغبة، والمعاند الجاحد يجادل بالتي هي أحسن"⁽²⁾.

وغاية ما يقال في مراعاة القرآن الكريم لأحوال الناس ما ذكره الزرقاني في كتابه مناهل العرفان: "ولأنه سبحانه هو الذي انتهت إليه الإحاطة بجميع أحوال الخلق وحده، ولأنه عز سلطانة هو القادر وحده، على تضمين كلامه كل المناسبات التي اقتضتها تلك الأحوال الكثيرة التي لم يحط ولن يحيط بها سواه!، ومن الذي يستطيع أن يحيط بكل أحوال الخلق، وفيها الخفي الذي لا يعلمه إلا من يعلم السر وأخفى؟"⁽³⁾.

وسيرة الرسول ﷺ مرتع خصب في مراعاة أحوال الناس واختلاف أفهامهم، الأمر الذي أسهم في حل كثير من المشكلات والأزمات.

فأسلوب الرسول ﷺ قد يختلف من حالة إلى أخرى، فقد يكون واضحاً زاجراً في حالة، بينما قد يكون ملماً رقيقاً في حالة أخرى، كل ذلك بحسب ما تقتضيه المناسبات والأحوال، والأمثلة على مراعاة رسول الله ﷺ لأحوال الناس كثيرة أقتصر على ذكر بعض منها :

- ما أخرجه الشيخان في صحيحهما عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه (خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي أَضْحَى أَوْ فِطْرِ إِلَى الْمُصَلَّى، ثُمَّ انْصَرَفَ، فَوَعِظَ النَّاسَ، وَأَمَرَهُمْ بِالصَّدَقَةِ، فَقَالَ : أَيُّهَا النَّاسُ، تَصَدَّقُوا، فَمَرَّ عَلَى النِّسَاءِ، فَقَالَ: يَا مَعْشَرَ النِّسَاءِ، تَصَدَّقْنَ، فَإِنِّي رَأَيْتُكُنَّ أَكْثَرَ أَهْلِ النَّارِ فَقُلْنَ: وَبِمَ ذَلِكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: تُكْثِرْنَ اللَّعْنَ، وَتَكْفُرْنَ الْعَشِيرَ⁽⁴⁾، مَا رَأَيْتُ مِنْ نَاقِصَاتِ عَقْلٍ وَدِينٍ، أَذْهَبَ لِبِّ⁽⁵⁾، الرَّجُلِ الْحَاظِمِ، مِنْ إِحْدَاكُنَّ، يَا مَعْشَرَ النِّسَاءِ ثُمَّ انْصَرَفَ، فَلَمَّا صَارَ

(1) النحل: 125.

(2) مفتاح دار السعادة ومنتشور ولاية العلم: ابن القيم، ج 1/153.

(3) مناهل العرفان في علوم القرآن: محمد الزرقاني، ج 2/242.

(4) تكفرن العشير: أي يجحدن إحسان أزواجهن، النهاية في غريب الحديث والأثر لابن الأثير، ج 4/187.

(5) اللب: العقل وجمعه ألباب، المصدر السابق ج 4/420 .

إلى مَنْزِلِهِ، جَاءَتْ زَيْنَبُ، امْرَأَةُ ابْنِ مَسْعُودٍ⁽¹⁾، تَسْتَأْذِنُ عَلَيْهِ، فَقِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَذِهِ زَيْنَبُ، فَقَالَ: أَيُّ الرِّيَاسِ؟ فَقِيلَ: امْرَأَةُ ابْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: نَعَمْ، انْذُنُوا لَهَا فَأَذِنَ لَهَا، قَالَتْ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، إِنَّكَ أَمَرْتَ الْيَوْمَ بِالصَّدَقَةِ، وَكَانَ عِنْدِي حُلِيٌّ لِي، فَأَرَدْتُ أَنْ أَتَصَدَّقَ بِهِ، فَزَعَمَ ابْنُ مَسْعُودٍ: أَنَّهُ وَلَدَهُ أَحَقُّ مَنْ تَصَدَّقْتُ بِهِ عَلَيْهِمْ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: صَدَقَ ابْنُ مَسْعُودٍ، زَوْجُكَ وَلَدُكَ أَحَقُّ مَنْ تَصَدَّقْتُ بِهِ عَلَيْهِمْ⁽²⁾.

فيظهر من الحديث مراعاة النبي ﷺ أحوال الناس، وذلك من خلال اهتمامه بالتعريف على حال السائل حتى يُقَدَّر حاجته.

وفي اختلاف أجوبة النبي ﷺ للناس مع كون السؤال واحداً؛ مراعاة لأحوال الناس وخصائصهم وحاجاتهم، فقد أخرج أبو داود في سننه عن أبي هريرة "عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ عَنِ الْمُبَاشَرَةِ⁽³⁾ لِلصَّائِمِ فَرَخَّصَ لَهُ، وَأَتَاهُ آخَرُ فَسَأَلَهُ فَتَنَاهَا فَإِذَا الَّذِي رَخَّصَ لَهُ شَيْخٌ وَالَّذِي تَنَاهَا شَابٌّ"⁽⁴⁾.

(1) هي زينب بنت معاوية وقيل بنت أبي معاوية، ويقال: زينب بنت أبي معاوية الثقفية زوج ابن مسعود، الإصابة في تمييز الصحابة: لابن حجر، ج163/8.

(2) صحيح البخاري، البخاري، كتاب الزكاة، باب الزكاة على الأقارب، ح1462، والإمام مسلم في صحيحه كتاب الإيمان، باب بيان نقصان الإيمان بنقص الطاعات ح78، كلاهما من طريق زيد بن أسلم عن عياض بن عبد الله عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه.

(3) المباشرة: أصله من لمس بشرة الرجل بشرة المرأة، وقد تَرَدَّدَ بمعنى الوطء في الفرج وخارجاً منه، النهاية في غريب الحديث والأثر: ابن الأثير، ج1/333.

(4) سنن أبي داود، أبو داود، كتاب الصيام، باب كراهيته للشباب، ح2387. سند الحديث: قال أبو داود: حدثنا نصر بن علي حدثنا أبو أحمد يعني الزبيري أخبرنا إسرائيل عن أبي العنابس عن الأغر عن أبي هريرة أن رجلاً سأل... الحديث تخريج الحديث: أخرجه البيهقي في السنن الكبرى، كتاب الصيام، باب كراهية القبلة لمن حرَّكت القبلة شهوته، ح8162، من طريق أبي داود به.

ترجمة رجال الإسناد:

أبو العنابس: قيل اسمه الحارث بن عبيد، قال ابن حبان: يعتبر حديثه إذا روى عن الثقات المشاهير، وقال ابن حجر: مقبول، وقال الذهبي: صدوق، انظر: الثقات، لابن حبان، ج181/8، تاريخ الإسلام للذهبي ج3/576. تقريب التهذيب، لابن حجر ص662.

قالت الباحثة: صدوق.

فقد راعى رسول الله ﷺ اختلاف حال السائل، باختلاف إجابته بما يلائم حاله ويناسبها.

قال العيني: الحاصل أن اختلاف الأجوبة في هذه الأحاديث لاختلاف الأحوال⁽¹⁾.

"فرسول الله الذي لا ينطق عن الهوى كان يتخذ لكل حال ما يلائمها ويناسبها، فقد تختلف إجابته على سؤال واحد، تبعاً لتباين أحوال السائلين، ومن ذلك أن يأتي رجل يسأل رسول الله ﷺ عن حكم شرعي، ويأتي آخر فيسأله عن نفس الحكم، فيجيب كلاهما بجواب مختلف، كأن يرخّص لأحدهما ما ينهى عنه الآخر، نظراً لاختلاف حال كل منهما"⁽²⁾.

وحين جاء الأعرابي إلى النبي ﷺ يسأله أن يدلّه على عمل يدخله الجنة راعى ﷺ كونه حديث عهد بالإسلام، فأجابه بما يناسب حاله، فقد أخرج الشيخان في صحيحيهما عن أبي هريرة ؓ (أَنَّ أَعْرَابِيًّا أَتَى النَّبِيَّ ﷺ، فَقَالَ: دُلَّنِي عَلَى عَمَلٍ إِذَا عَمِلْتُهُ دَخَلْتُ الْجَنَّةَ، قَالَ: تَعْبُدُ اللَّهَ لَا تُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا، وَتَقِيمُ الصَّلَاةَ الْمَكْتُوبَةَ، وَتُؤَدِّي الزَّكَاةَ الْمَفْرُوضَةَ، وَتَصُومُ رَمَضَانَ قَالَ: وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَا أَزِيدُ عَلَى هَذَا، فَلَمَّا وَلَّى، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: مَنْ سَرَّهُ أَنْ يَنْظُرَ إِلَى رَجُلٍ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ، فَلْيَنْظُرْ إِلَى هَذَا)⁽³⁾.

قال ابن حجر: "ولعل أصحاب هذه القصص كانوا حديثي عهد بالإسلام، فاكتفى منهم بفعل ما وجب عليهم في تلك الحال؛ لئلا يثقل ذلك عليهم فيملّوا"⁽⁴⁾.

وقال الشاطبي: والنظر فيما يصلح بكل مكلف في نفسه بحسب وقت دون وقت، وحال دون حال، وشخص دون شخص، إذا النفوس ليست في قبول الأعمال الخاصة على وزن واحد،

=

الأغر: هو الأغر بن سليك الكوفي، وثقه العجلي، وقال ابن حبان: يروي المراسيل، وقال ابن حجر: صدوق، انظر: معرفة النقات للعجلي ج 1/233، النقات، لابن حبان، ج 4/53، تقريب التهذيب، لابن حجر، ص 114.

قالت الباحثة: صدوق.

الحكم على الحديث: الحديث إسناده حسن: وقد حكم الألباني عليه بـ"حسن صحيح".

(1) عمدة القاري شرح صحيح البخاري، العيني، ج 1/189

(2) مختلف الحديث بين الفقهاء والمحدثين: نافذ حماد، ص 36

(3) صحيح البخاري، البخاري، كتاب الزكاة باب وجوب الزكاة، ح 1397، وصحيح مسلم، مسلم، كتاب الإيمان، باب بيان الإيمان الذي يدخل به الجنة، ح 14، كلاهما من طريق وهيب عن يحيى بن سعيد عن أبي زرعة عن أبي هريرة رضي الله عنه.

(4) فتح الباري شرح صحيح البخاري، ابن حجر، ج 3/265.

كما أنها في العلوم والصنائع كذلك⁽¹⁾.

وغير ذلك الكثير من الأحاديث الدالة على مراعاته ﷺ لأحوال الناس واختلاف خصائصهم. وفي مجال العلاقات الدبلوماسية راعى رسولنا الكريم اختلاف الناس وأحوالهم؛ لتحقيق أهدافه التي يصبو إليها، ومما يدل على ذلك:

- مراعاته ﷺ لأحوال الملوك والزعماء: فحين عزم رسول الله ﷺ مخاطبة الملوك ودعوتهم إلى الإسلام، راعى حبهم للتمجيد والتعظيم، فبدأ خطاباته بالملاطفة والخطاب اللين، طمعاً في دخولهم الدين الإسلامي، فحين أرسل ﷺ كتابه إلى هرقل عظيم الروم، بدأه "بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ، مِنْ مُحَمَّدٍ عَبْدَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ إِلَى هِرَقْلَ عَظِيمِ الرُّومِ..."⁽²⁾.

وقد أخبر الصحابة رسول الله ﷺ بحال ملوك الروم من حيث عدم قراءتهم للكتب الرسمية إلا مختومة، فلم يتوان رسول الله ﷺ باتخاذ الخاتم لختم كتبه للملوك، وفي فعله هذا ما يدل على مراعاته لأحوال الناس باختلاف أوصافهم.

ويتبين مما سبق أهمية مراعاة اختلاف أحوال الناس وطبائعهم وعاداتهم في العمل الدبلوماسي، فهي من أهم أسباب المحافظة على جودة العلاقات الدولية الدبلوماسية وقوتها.

المطلب الثالث: الاتصاف بالرفق والتيسير:

إن الإسلام دين اليسر والرفق والرحمة، شريعة الله الخالدة التي لا يقبل من أحد سواها. إن الرفق والتيسير من أهم السمات الظاهرة للدين الإسلامي، تتجلى في عقائده وعباداته ومعاملاته وأخلاقه، هذا فضلاً عن وصف الله سبحانه وتعالى بالرفيق، فقال ﷺ: "إِنَّ اللَّهَ رَفِيقٌ يُحِبُّ الرِّفْقَ فِي الْأَمْرِ كُلِّهِ"⁽³⁾، وقد امتنَّ الله سبحانه وتعالى على رسولنا محمد ﷺ بأن جَبَلَهُ على الرفق ومحبته، وبأن جَنَّبَهُ الغلظة والفظاظة، فقال عز وجل: ﴿فَبِمَا رَحْمَةٍ مِّنَ اللَّهِ لَنتَ لَهُمْ وَلَوْ

(1) الموافقات، الشاطبي، ج4/98.

(2) سبق تخريجه (ص135).

(3) سبق تخريجه (ص108).

كُنْتُ فَظًّا غَلِيظَ الْقَلْبِ لَا نَفْضُوا مِنْ حَوْلِكَ فَأَعْفُ عَنْهُمْ وَاسْتَغْفِرْ لَهُمْ وَشَاوِرْهُمْ فِي الْأَمْرِ فَإِذَا عَزَمْتَ فَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُتَوَكِّلِينَ⁽¹⁾.

وكان رسول الله ﷺ يتمثل الرفق والتيسير في سائر أحواله، وشؤون حياته، فهو المثل الأعلى والأسوة الحسنة في أفعاله وأقواله ومعاملاته رقة ورفقاً وتيسيراً، فقد أخرج الشيخان في صحيحيهما عن أنس بن مالك ؓ قال: "خَدَمْتُ النَّبِيَّ ﷺ عَشْرَ سِنِينَ، فَمَا قَالَ لِي: أُفٍّ، وَلَا: لِمَ صَنَعْتَ؟ وَلَا: أَلَا صَنَعْتَ"⁽²⁾.

وما أخرجه مسلم في صحيحه عن معاوية بن الحكم السلمي رضي الله عنه قال: بَيْنَا أَنَا أَصْلِيَّ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، إِذْ عَطَسَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ، فَقُلْتُ: يَرْحَمُكَ اللَّهُ فَرَمَانِي الْقَوْمُ بِأَبْصَارِهِمْ، فَقُلْتُ: وَاتُّكَلَّ⁽³⁾ أُمِّيَاهُ، مَا شَأْنُكُمْ؟ تَنْظُرُونَ إِلَيَّ، فَجَعَلُوا يَضْرِبُونَ بِأَيْدِيهِمْ عَلَى أَفْخَادِهِمْ، فَلَمَّا رَأَيْتُهُمْ يُصَمِّتُونَنِي لَكِنِّي سَكَتُ، فَلَمَّا صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَبِأَبِي هُوَ وَأُمِّي، مَا رَأَيْتُ مُعَلِّمًا قَبْلَهُ وَلَا بَعْدَهُ أَحْسَنَ تَعْلِيمًا مِنْهُ، فَوَاللَّهِ، مَا كَهَرَنِي وَلَا ضَرَبَنِي وَلَا شَتَمَنِي، قَالَ: إِنَّ هَذِهِ الصَّلَاةَ لَا يَصْلُحُ فِيهَا شَيْءٌ مِنَ كَلَامِ النَّاسِ، إِنَّمَا هُوَ التَّسْبِيحُ وَالتَّكْبِيرُ وَقِرَاءَةُ الْقُرْآنِ... (الحديث)⁽⁴⁾.

قال النووي: في الحديث بيان ما كان عليه رسول الله ﷺ من عظيم الخلق الذي شهد الله تعالى له به، ورفقه بالجاهل ورأفته بأمرته وشفقته عليهم، وفيه التخلُّق بخلق الله ﷻ في الرفق بالجاهل وحسن تعليمه واللفظ به وتقريب الصواب إلى فهمه⁽⁵⁾.

(1) آل عمران: 159.

(2) صحيح البخاري، البخاري، كتاب الأدب، باب حسن الخلق والسخاء وما يكره من البخل، ح 6038، وصحيح مسلم، مسلم، كتاب الفضائل، باب كان رسول الله ﷺ أحسن الناس خلقاً، ح 2309، كلاهما من طريق ثابت البناني عن أنس بن مالك رضي الله عنه.

(3) وَاتُّكَلَّ: من التَّكَلُّ وهي من النساء التي لا يبقى لها ولد، النهاية في غريب الحديث والأثر لابن الأثير 240/5.

(4) صحيح مسلم، مسلم، كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب تحريم الكلام في الصلاة، ح 537، من طريق هلال بن أبي ميمونة عن عطاء بن يسار عن معاوية بن الحكم السلمي .

(5) شرح النووي على صحيح مسلم: النووي، ج 20/5.

وما خَيْرَ رسول الله ﷺ بين أمرين إلا اختار أيسرهما ما لم يكن إثماً، فقد أخرج البخاري في صحيحه عن أبي هريرة ؓ عن النبي ﷺ قال: "إِنَّ الدِّينَ يُسْرٌ، وَلَنْ يُشَادَّ (1) الدِّينَ أَحَدٌ إِلَّا غَلَبَهُ، فَسَدِّدُوا (2) وَقَارِبُوا (3)، وَأَنْبَشِرُوا، وَاسْتَعِينُوا بِالْعَدْوَةِ (4) وَالرَّوْحَةِ وَشَيْءٍ مِنَ الدَّلْجَةِ (5) (6)".

قال العيني: من فوائد الحديث: الحَضُّ على الرفق في العمل، وقال الخطابي: هذا أمر بالاقتصاد وترك الحمل على النفس؛ لأن الله تعالى إنما أوجب عليهم وظائف من الطاعات في وقت دون وقت تيسيراً ورحمة (7).

وقد بيّن رسول الله ﷺ جزاء من التزم الرفق واليسر في سائر أحواله، فقال ﷺ: "إِنَّ اللَّهَ رَفِيقٌ يُحِبُّ الرَّفْقَ، وَيُعْطِي عَلَى الرَّفْقِ مَا لَا يُعْطِي عَلَى الْعُنْفِ، وَمَا لَا يُعْطِي عَلَى مَا سِوَاهُ" (8)، وأخبرنا ﷺ أن مَنْ يتحلَّ بالرفق والليونة فاته الخير كله دنيا وآخرة، فقال ﷺ: "مَنْ يُحَرِّمِ الرَّفْقَ، يُحَرِّمِ الْخَيْرَ" (9).

قال ابن القيم: "من رفق بعباد الله وفق الله به، ومن رحمهم رحمه، ومن أحسن إليهم أحسن إليه، ومن جاد عليهم جاد الله عليه، ومن نفعهم نفعه، ومن سترهم ستره، ومن منعهم خيره منعه خيره، ومن عامل خلقه الصفة عامله الله بتلك الصفة بعينها في الدنيا والآخرة، فالله تعالى لعبده حسب ما يكون العبد لخلقه" (10).

(1) يُشَادَّ: أي ثاويه ويقاومه، ويكلف نفسه من العبادة فيه فوق طاقته، والمشادة: المغالبة، النهاية في غريب الحديث والأثر لابن الأثير 451/2.

(2) فَسَدِّدُوا: أي اطلبوا بأعمالكم السَّدَادَ والاستقامة، وهو القصد في الأمر والعدل فيه، المصدر السابق 352/2.

(3) قَارِبُوا: المقاربة القصد الذي لا غلو فيه ولا تقصير، وهو القريب من الطاعة الذي لا مشقة فيه، تفسير غريب ما في الصحيحين البخاري ومسلم لأبي عبد الله الحميدي ص313.

(4) الْعَدْوَةُ: السير أول النهار، النهاية في غريب الحديث لابن الأثير 346/3.

(5) الدَّلْجَةُ: سير الليل، المصدر السابق 129/2.

(6) صحيح البخاري، البخاري، كتاب الإيمان، باب الدين يسر، ح39، من طريق مَعْنِ بن محمد الغفاري عن سعيد بن أبي سعيد المقبري عن أبي هريرة رضي الله عنه.

(7) عمدة القاري شرح صحيح البخاري، العيني، ج1/238.

(8) سبق تخريجه (ص108).

(9) صحيح مسلم، مسلم، كتاب البرّ والصلة والآداب، باب فضل الرفق، ح 2592 من طريق تميم بن سلمة عن عبد الرحمن بن هلال عن جرير بن عبد الله البجلي رضي الله عنه.

(10) الوابل الصيب في الكلم الطيب: ابن القيم، ص35

فاستعمال الرفق في شتى الأمور يؤدي إلى أحسن النتائج وأطيب العواقب، ويبارك الله في هذا السلوك، أما استعمال العنف والشدة والغلظة يفسد الأمور ويحرم الخير ويرفع البركة في العمل.

ومع كون الرفق غالباً على تصرفات النبي ﷺ في كثير من أحواله إلا أنه استعمل الشدة في أحوال خاصة، كانت الشدة هي اللائقة بها والمناسبة لها وتتحقق فيها المصلحة أكثر من الرفق، وسلوكها مقتضى العدل وكمال العقل الذي دلّ عليه الشرع.

فالقول بمشروعية استعمال الرفق في سائر الأمور إلا إذا دعت الحاجة واقتضت المصلحة في استعمال الشدة، فيكون ترك الرفق في هذا المقام مشروعاً.

وفي مجال العلاقات الدبلوماسية، حرص رسول الله ﷺ على اتخاذ خلق الرفق والتيسير في سلوكه ومعاملاته، وكانت من أهم وصاياه للولاة الذين يرسلهم، فقد أخرج الإمام مسلم في صحيحه عن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه قال : كان رسول الله ﷺ إذا بعث أحداً من أصحابه في بعض أمره قال "بَشِّرُوا وَلَا تُنْفِرُوا، وَيَسِّرُوا وَلَا تُعَسِّرُوا"⁽¹⁾.

قال العيني : "في الحديث الأمر للولاة بالرفق، وهذا الحديث من جوامع الكلم لاشتماله على خيري الدنيا والآخرة، لأن الدنيا دار الأعمال، والآخرة دار الجزاء، فأمر رسول الله ﷺ فيما يتعلق بالدنيا بالتسهيل، وفيما يتعلق بالآخرة بالوعد بالخير والإخبار بالسرور، تحقيقاً لكونه رحمة للعالمين في الدارين"⁽²⁾.

وفي بيان أهمية الرفق والتيسير واتباعه كمنهج للولاة والمسؤولين، قال رسول الله ﷺ: "اللَّهُمَّ، مَنْ وَلِيَ مِنْ أَمْرِ أُمَّتِي شَيْئًا فَشَقَّ عَلَيْهِمْ، فَاشْقُقْ عَلَيْهِ، وَمَنْ وَلِيَ مِنْ أَمْرِ أُمَّتِي شَيْئًا فَرَفَقَ بِهِمْ، فَارْفُقْ بِهِ"⁽³⁾.

قال النووي: هذا الحديث من أبلغ الزواجر عن المشقة على الناس، وأعظم الحث على الرفق بهم.

(1) صحيح مسلم، مسلم، كتاب الجهاد والسير، باب في الأمر بالتيسير وترك النفير، ح 1732، من طريق بريد بن عبد الله عن أبي بردة عن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه.

(2) عمدة القاري شرح صحيح البخاري، العيني، ج 46/2

(3) سبق تخريجه (ص 110).

فعلى الولاة والدبلوماسيين والمسؤولين استصحاب الرفق والتيسير في سائر أمورهم، متخذين رسول الله ﷺ القدوة الحسنة في ذلك، وما أحوج الناس اليوم إلى التعامل بخلي الرفق والتيسير والتخلى عن العنف والشدة والقسوة، فإن مشاكل المجتمع ما تفاقمت وتكاثرت إلا بسبب انتشار العنف والشدة، وغياب اليسر والرفق واللين.

فبالرفق والتيسير واللين والسماحة تفتح مغاليق القلوب، وتُحلّ مشاكل الأمة الإسلامية وأزماتها، فقد كان الرفق والتيسير من أخص خصائص رسولنا ﷺ وأكرم سجاياه، ملتزماً بها في أبسط الأوقات وأشدّها، مما عكس منهجاً قوياً في إدارة الأزمات وحلّها.

المطلب الرابع: تغليب الحكمة على العاطفة:

لقد اهتمّ ديننا الإسلامي بالحياة الإنسانية المتوازنة عقلاً وعاطفة، لينطلق الإنسان في درب الحياة بحماس وتعقل، فأمر بتدخل العقل في الوقت المناسب حين تطغى العاطفة، فتعيد به عن مساره الصحيح.

قال تعالى: ﴿وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَاٰنُ قَوْمٍ أَن صَدُّوكُمْ عَنِ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ أَن تَعْتَدُوا﴾⁽¹⁾.

قال ابن كثير: أي: لا يحملنكم بغض قوم قد كانوا صدّوكم عن الوصول إلى المسجد الحرام، وذلك عام الحديبية، على أن تعتدوا، فتقتصوا منهم ظلماً وعدواناً، بل احكموا بما أمركم الله به من العدل في كل أحد⁽²⁾.

وقال تعالى في موضع آخر: ﴿وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَاٰنُ قَوْمٍ عَلَىٰ أَلَّا تَعْدِلُوا اعْدِلُوا هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَىٰ﴾⁽³⁾، أي: "لا يحملنكم بغض أقوام على ترك العدل، فإن العدل واجب على كل أحد، في كل أحد في كل حال"⁽⁴⁾.

فقد خلق الله الإنسان مزيجاً من العقل والوجدان، وأراد له أن يعيش التوازن بين ما هي مقتضيات العقل، وما هي متطلبات العاطفة، بحيث يعمل على تحريك عقله في كل الآفاق

(1) المائدة: 2.

(2) تفسير القرآن العظيم: ابن كثير، ج 2/12.

(3) المائدة: 8.

(4) تفسير القرآن العظيم: ابن كثير، ج 2/12.

ليكتشف ويبدع، ويعطي العاطفة مداها في كل المجالات الإنسانية التي يشعر معها الإنسان بمسئولية التفاعل من آلام الآخرين وآمالهم، ولكن يبقى للعقل الحكيم الدور القيادي في مجال تنظيم حركة العاطفة، فلا يسمح لها أن تطغى على شخصيته ليغدو في حركته ومواقفه في الحياة بانفعال، والتي قد تكون قرينة في الوقوع بالخطأ.

وقد كان هدي المصطفى ﷺ تغليب الحكمة على العاطفة رغم قوة العاطفة في حياة النبي ﷺ مراعاته لها وعدم إنكارها، ولكن كثيرة هي المواقف التي تتطلب تغليب الحكمة الموافقة لشرع الله على العاطفة، لئلا تغلب العاطفة على العقل والاعتزان والحكمة في الأمور، وقد حرص رسول الله ﷺ على تغليب الحكمة في الأمور، مما ساعد في حل كثير من الأزمات التي عصفت بالدولة الإسلامية.

ومن الأدلة على تغليب رسول الله ﷺ الحكمة على العاطفة:

- ما أخرجه الشيخان في صحيحهما عن عائشة رضي الله عنها: (أَنَّ فُرَيْشًا أَهَمَّهُمْ شَأْنُ الْمَرْأَةِ الْمُخْرُومَةِ الَّتِي سَرَقَتْ، فَقَالُوا: وَمَنْ يُكَلِّمُ فِيهَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ؟ فَقَالُوا: وَمَنْ يَجْتَرِئُ عَلَيْهِ إِلَّا أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ، حُبُّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَكَلَّمَهُ أُسَامَةُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَتَشْفَعُ فِي حَدِّ مَنْ حُدِّدَ اللَّهُ، ثُمَّ قَامَ فَاخْتَطَبَ، ثُمَّ قَالَ: إِنَّمَا أَهْلَكَ الَّذِينَ قَبْلَكُمْ، أَنَّهُمْ كَانُوا إِذَا سَرَقَ فِيهِمُ الشَّرِيفُ تَرَكَوهُ، وَإِذَا سَرَقَ فِيهِمُ الضَّعِيفُ أَقَامُوا عَلَيْهِ الْحَدَّ، وَإِنَّمَا اللَّهُ لَوْ أَنَّ فَاطِمَةَ بِنْتَ مُحَمَّدٍ سَرَقَتْ لَقَطَعْتُ يَدَهَا⁽¹⁾).

فقوله ﷺ: "وَأَيُّمَ اللَّهُ لَوْ أَنَّ فَاطِمَةَ بِنْتَ مُحَمَّدٍ سَرَقَتْ لَقَطَعْتُ يَدَهَا" وفي ذلك بيان من رسول الله ﷺ بعدم وجود مجال للعاطفة في مقابل أحكام الشريعة الإسلامية، فمع أنها ابنته، فما كانت لتأخذ العاطفة فيتترك قطع يد ابنته لو أنها سرقت يعني الحدَّ حدَّ والحقَّ حقَّ والحكم حكم.

(1) صحيح البخاري، البخاري، كتاب أحاديث الأنبياء، باب حديث الغار، ح 3475، وصحيح مسلم، مسلم، كتاب الحدود، باب قطع يد السارق الشريف، ح 1688، كلاهما من طريق ابن شهاب الزهري عن عروة بن الزبير عن عائشة رضي الله عنها.

- ما أخرجه البخاري في صحيحه عن أبي بكرة⁽¹⁾ قال: (لَقَدْ نَفَعَنِي اللَّهُ بِكَلِمَةٍ سَمِعْتُهَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَيَّامَ الْجَمَلِ⁽²⁾، بَعْدَ مَا كِدْتُ أَنْ أَلْحَقَ بِأَصْحَابِ الْجَمَلِ فَأُقَاتِلَ مَعَهُمْ، قَالَ: لَمَّا بَلَغَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنَّ أَهْلَ فَارِسَ، قَدْ مَلَكُوا عَلَيْهِمْ بَنَتْ كِسْرَى، قَالَ: لَنْ يُفْلَحَ قَوْمٌ وَلَوْ أَمَرَهُمْ امْرَأَةٌ⁽³⁾).

فالقضاء والولاية وظيفتان تقتضي - بطبيعتهما - الحزم والشدة، وتغليب العقل على العاطفة، وهي متطلبات لا تتوافر في غالبية النساء، لما جبلت عليه المرأة من الضعف واللين وتغليب العاطفة وسرعة الانفعال، مما قد يؤثر على حكمهن على الأمور، ويبعدهن عن الموضوعية والحكمة التي هي ميزان القضاء والولاية.

- أخرج البخاري في صحيحه عن أبي هريرة ؓ أن رجلاً قال للنبي ﷺ: "أوصني، قال: لا تَغْضَبْ فَرَدَدَ مِرَارًا، قَالَ: لا تَغْضَبْ"⁽⁴⁾.

قوله ﷺ: "لا تَغْضَبْ" أي اجتنب أسباب الغضب، ولا تتعرض لما يجلبه، وأما نفس الغضب فلا يتأتى النهي عنه؛ لأنه أمر طبيعي لا يزول من الجبلة⁽⁵⁾.

وكان مراد رسولنا الكريم في هذا الحديث أن يوصي الرجل بأن يأخذ من العقل والحكمة سبيلاً، وكبح جماح عواطفه ومشاعره الغاضبة التي محلها القلب.

فالإنسان الرشيد من يرجع إلى عقله وحكمته، ولا ينجر وراء عواطفه ومشاعره التي قد توقعه فيما لا يحمد عقباه، فقد أخرج الإمام مسلم في صحيحه عن أنس بن مالك ؓ أنه قال: "لِلَّهِ أَشَدُّ فَرْحًا بِتَوْبَةِ عَبْدِهِ حِينَ يَتُوبُ إِلَيْهِ، مِنْ أَحَدِكُمْ كَانَ عَلَى رَاحِلَتِهِ بِأَرْضِ فَلَاةٍ، فَأَنْفَلَتْ مِنْهُ وَعَلَيْهَا طَعَامُهُ وَشَرَابُهُ، فَأَيْسَ مِنْهَا، فَأَتَى شَجَرَةً، فَاضْطَجَعَ فِي ظِلِّهَا، قَدْ أَيْسَ مِنْ رَاحِلَتِهِ، فَبَيْنَا

(1) أبو بكرة: نُفَيْعُ بْنُ الْحَارِثِ، مشهور بكنيته، وكان من فضلاء الصحابة، وسكن البصرة، وكان تدلّى إلى النبي ﷺ من حصن الطائف ببكرة فاشتهر بأبي بكرة، الإصابة في تمييز الصحابة: ابن حجر، ج 6/369.

(2) أيام الجمل: هي أيام وقعة الجمل التي وقعت بين علي رضي الله عنه وعائشة رضي الله عنها، انظر: البداية والنهاية لابن كثير 237/6

(3) صحيح البخاري، البخاري، كتاب المغازي، باب كتاب النبي ﷺ إلى كسرى وقيصر، ح 4425، من طريق عوف بن أبي جميلة عن الحسن البصري عن أبي بكرة رضي الله عنه.

(4) صحيح البخاري، البخاري، كتاب الأدب، باب الحذر من الغضب، ح 6116، من طريق أبي بكر بن عياش عن أبي حصين عن أبي صالح عن أبي هريرة رضي الله عنه.

(5) فتح الباري شرح صحيح البخاري، ابن حجر، ج 10/520 .

هو كذلك إذا هو بها، قائمة عنده، فأخذ بخطامها، ثم قال من شدة الفرح: اللَّهُمَّ أَنْتَ عَبْدِي وَأَنَا رَبُّكَ، أَخْطَأُ مِنْ شِدَّةِ الْفَرَحِ" (1).

فقد كان هذا الرجل الذي سيطرت على عقله مشاعر الفرح والتي كانت في ذروتها أن يقع في الكفر - لا قدر الله - بسبب سيطرة قلبه وتحكمه في عقله وحكمته، ولكن رحمة الله وتقديره لقوله لها في حالة غلب عليه الفرح، فصار في معنى الغافل والناسي فلم يؤاخذ به.

والدبلوماسي الناجح أحوج ما يكون إلى التحلي بالحكمة والرجوع إلى العقل في إدارة الأزمات التي يقع فيها، فلا جدوى من الميل إلى الأمور العاطفية في جانب العلاقات الدولية، فلا بد من تحكيم العقل وتغليب جانب الحكمة على العاطفة؛ للوصول إلى قرارات حكيمة تعزز العلاقات الدولية.

ولنا في رسول الله ﷺ المثل الأعلى، فقد كان يغلب جانب الحكمة على العاطفة في سياسته الداخلية والخارجية، ويظهر ذلك واضحاً قبل توقيع صلح الحديبية مع المشركين، حيث كانت الأجواء مشحونة بالعداء لمنع المشركين رسول الله ﷺ وصحابته من أداء العمرة، ولكن بفضل حكمة رسول الله ﷺ وإعمال عقله لم ينحز رسول الله ﷺ لآراء صحابته المبنية على العاطفة وشعورهم بالظلم، فقد أخرج الشيخان في صحيحيهما عن شقيق بن سلمة (2) قال: كُنَّا بِصِفِّينَ (3) فَقَالَ رَجُلٌ: أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يُدْعَوْنَ إِلَى كِتَابِ اللَّهِ؟ فَقَالَ عَلِيٌّ: نَعَمْ، فَقَالَ سَهْلُ بْنُ حُنَيْفٍ (4): اتَّهَمُوا أَنْفُسَكُمْ (5) فَلَقَدْ رَأَيْنَا يَوْمَ الْحُدَيْبِيَةِ - يَغْنِي الصُّلْحُ الَّذِي كَانَ بَيْنَ النَّبِيِّ ﷺ وَالْمُشْرِكِينَ - وَلَوْ نَرَى قِتَالًا لَقَاتَلْنَا، فَجَاءَ عُمَرُ فَقَالَ: أَلَسْنَا عَلَى الْحَقِّ وَهُمْ عَلَى الْبَاطِلِ؟ أَلَيْسَ قِتَالُنَا فِي

(1) صحيح مسلم، مسلم، كتاب التوبة، باب في الحز على التوبة والفرح بها، ح 2747، من طريق عكرمة بن عمار عن إسحاق بن أبي طلحة عن أنس بن مالك رضي الله عنه.

(2) شقيق بن سلمة: أبو وائل الأسدي، أدرك النبي ﷺ ولم يسمع عنه، وهو صاحب عبد الله بن مسعود، توفي سنة تسع وتسعين، أسد الغابة في معرفة الصحابة: ابن الأثير، ج2/636.

(3) صفين: بكسرتين وتشديد الفاء، وهو موضع بقرب الرقة على شاطئ الفرات من الجانب الغربي بين الرقة وبالس، معجم البلدان: ياقوت الحموي، ج3/414.

(4) سهيل بن حنيف: سهيل بن حنيف بن واهب بن الحكيم الأنصاري، شهد بدرًا، والمشاهد كلها مع رسول الله ﷺ، وثبت يوم أحد مع رسول الله ﷺ لما انهزم الناس، وكان بايعه يومئذ على الموت، أسد الغابة في معرفة الصحابة: ابن الأثير، ج2/572.

(5) اتهموا أنفسهم: لا تعملوا بأرائكم فقد يرى الإنسان رأياً والصواب غيره، عمدة القاري شرح صحيح البخاري، العيني، ج19/180.

الْجَنَّةِ، وَقَتْلَاهُمْ فِي النَّارِ؟ قَالَ: بَلَى قَالَ: فَفِيمَ نُعْطِي الدِّينِيَّةَ فِي دِينِنَا وَنَرْجِعُ، وَلَمَّا يَحْكُمُ اللَّهُ بَيْنَنَا، فَقَالَ: يَا ابْنَ الْخَطَّابِ إِنِّي رَسُولُ اللَّهِ وَلَنْ يُضَيِّعَنِي اللَّهُ أَبَدًا فَرَجَعَ مُتَغَيِّظًا فَلَمْ يَصْبِرْ حَتَّى جَاءَ أَبَا بَكْرٍ فَقَالَ: يَا أَبَا بَكْرٍ أَلَسْنَا عَلَى الْحَقِّ وَهُمْ عَلَى الْبَاطِلِ؟ قَالَ: يَا ابْنَ الْخَطَّابِ إِنَّهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَلَنْ يُضَيِّعَهُ اللَّهُ أَبَدًا، فَنَزَلَتْ سُورَةُ الْفَتْحِ⁽¹⁾.

فقد حَكَّم رسول الله ﷺ عقله في أشدِّ المواقف حساسية، فلم يتأثر بآراء صحابته وقول عمر بن الخطاب ؓ، ليس من باب تجاهل العاطفة والشعور، ولكن الأمر بحاجة إلى إعمال العقل وإظهار الحكمة، فمضى رسول الله ﷺ ووقع على بنود صلح الحديبية، الذي شكّل مصدر قوة للمسلمين، وبداية انتشار للدين الإسلامي في الدول المجاورة.

هذا المثال وغيره من الأمثلة الدالة على تغليب رسول الله ﷺ الحكمة والعقل على جانب العاطفة، وخاصة في الأمور السياسية التي تتطلب حكمة لحل الأزمات والخلافات بين الدول، والوصول إلى أفضل النتائج.

قد مثَّل رسول الله ﷺ نموذجاً متكاملًا يحتذى به لإدارة الأزمات ومعالجتها، فقد فظهرت كفاءته في إدارة الأزمات التي حُلَّت بالدولة الإسلامية، بفضل حنكته وسياسته الرشيدة.

فما أحوج المسلمين في العصر الحالي للاستفادة من التعامل النبوي مع الأزمات والمواقف الصعبة؛ حتى يستطيعوا مواجهة أزماتهم وإدارتها والتغلب عليها.

"وهنا يبرز دور العقلاء والحكماء من أهل الفكر والرأي والحل والعقد، في كيفية قيادة السفينة في يَمِّ الأزمات الهائج العاصف نحو شاطئ الاستقرار والسكينة، وجدير بالذكر هنا أن أشير إلى أن التعامل مع الأزمات علم وفنٌّ وموهبة، وهي خصال لا تتحقّق إلا في ندرة من الناس، ولذلك يجب أن يُفسح لهم المجال وأن يُوفّر لهم قدر من الهدوء بالتقليل من التثيرة والهمهمة؛ لأن الرشدّ يضيع في ساحات الضجيج والصخب.

وإذا كان من الحكمة أن نملك شجاعة الاعتراف بأن العالم اليوم مليء بالأزمات والمحن والكوارث والفتن لأسباب كثيرة ومتنوعة لا يتسع المقام لذكرها؛ لذا فإن التحديّ الأكبر الذي

(1) صحيح البخاري، البخاري، كتاب تفسير القرآن، باب قوله تعالى: "إذا يبايعونك تحت الشجرة" ح 4844، وصحيح مسلم، مسلم، كتاب الجهاد والسير، باب صلح الحديبية في الحديبية، ح 1785، كلاهما من طريق عبد العزيز بن سياه عن حبيب بن أبي ثابت عن شقيق بن سلمة عن سهل بن حنيف رضي الله عنه.

يواجه العقل الإنساني في العصر الراهن يتمثل في قدرته على مواجهة مشكلاته وأزماته، فإذا نجح في التحدي ضمن البقاء في زمن لا يعترف إلا بالأقوياء، وإن فشل طُويت عليه صحف النسيان إلى الأبد، كما أنه من الشجاعة أن نعتزف بأن منطقتنا العربية والإسلامية هي أكثر بقاع الأرض موجاً بالأزمات، لأسباب لا تخفى على أحد، لكن المقصد هو: كيف نملك القدرة على صياغة منهج عربي إسلامي لمواجهة أزماتنا الراهنة؟⁽¹⁾.

(1) الأزمة لازمة: عبد القادر مصطفى عبد القادر، مقال صحفي منشور على الموقع الرسمي لمجلة (الاقتصادية) الإلكترونية: <http://www.aleqt.com>.

المبحث الثاني

الاستفادة من دبلوماسية الرسول ﷺ في الاهتمام بالقضية الفلسطينية

لقد مارس رسول الله ﷺ الدبلوماسية بأرقى صورها؛ من أجل تحقيق هدف رسالته ونشر الدين الإسلامي في أنحاء المعمورة كافة ، فقام بإرسال الرسائل والسفراء إلى ملوك الدول المجاورة وأمرائها، وإجراء المفاوضات، وعقد المعاهدات وغيرها من الصور المختلفة، حتى استطاع ﷺ نشر الدين الإسلامي في كثير من الدول المجاورة لشبه الجزيرة العربية.

فلا بُدَّ من الاستفادة من هذا النموذج الأمثل في الاهتمام بقضيتنا الفلسطينية وعدم إغفال أي جهد في حشد الدعم والوقوف بجانب الفلسطينيين، ومواجهة المخططات الإسرائيلية التي تهدف للاستيلاء على الأراضي الفلسطينية، والعمل على تحرير المقدسات من أيدي الغاصبين، فهي القضية الأهم التي تحظى باهتمام كبير من الأمة العربية عامة والأمة الإسلامية على وجه الخصوص، ففلسطين والقدس خط الدفاع الأول عن الإسلام وبلاد المسلمين، وأي مساس بهما هو مساس بالعقيدة الإسلامية .

المطلب الأول: بيان مكانة فلسطين والقدس والمسجد الأقصى :

تحتل فلسطين عموماً والقدس والمسجد الأقصى بصفة خاصة مكانة مميزة في نفوس المسلمين، فهي أرض الإسراء والمعراج، وحادثة الإسراء من المعجزات، التي هي جزء من العقيدة الإسلامية، فارتباط المسلمين بفلسطين ارتباط عقدي، وليس ارتباطاً موسمياً مؤقتاً، ولا انفعالياً عابراً، وقد تعددت الآيات القرآنية والأحاديث النبوية الشريفة في بيان فضلها وأهميتها، ومن هذه الآيات ما يلي :

- قال تعالى في كتابه العزيز: ﴿سُبْحَانَ الَّذِي أَسْرَى بِعَبْدِهِ لَيْلًا مِّنَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ إِلَى الْمَسْجِدِ الْأَقْصَى الَّذِي بَارَكْنَا حَوْلَهُ لِنُرِيَهُ مِنْ آيَاتِنَا إِنَّهُ هُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ﴾⁽¹⁾.

قال ابن كثير: "من المسجد الحرام" وهو مسجد مكة " إلى المسجد الأقصى" وهو بيت المقدس الذي بإيلياء معدن الأنبياء من لدن إبراهيم الخليل عليه السلام ولهذا جُمِعوا له هناك

(1) الإسراء:1.

كلهم، فأمرهم في محلّتهم ودارهم، فدلّ على أنه هو الإمام الأعظم، والرئيس المقدم، صلوات الله وسلامه عليه وعليهم أجمعين" (1).

- قال تعالى: ﴿وَنَجِّنَاهُ وَلَوْطًا إِلَى الْأَرْضِ الَّتِي بَارَكْنَا فِيهَا لِلْعَالَمِينَ﴾ (2).

قال القرطبي في تفسيره: "أن الأرض المباركة هي بيت المقدس؛ لأن فيها بعث الله أكثر الأنبياء، وهي أيضاً كثيرة الخصب والنمو عذبة الماء" (3).

- قال تعالى: ﴿وَجَعَلْنَا بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ الْقُرَى الَّتِي بَارَكْنَا فِيهَا قُرًى ظَاهِرَةً وَقَدَّرْنَا فِيهَا السَّيْرَ سَيْرُوا فِيهَا ذِئَابَةً لِّلْأَيِّمِ﴾ (4).

- قال ابن عباس: "القرى التي باركنا فيها: بيت المقدس" (5).

- قال تعالى: ﴿وَلِسُلَيْمَانَ الرِّيحَ غَاصِفَةً تَجْرِي بِأَمْرِهِ إِلَى الْأَرْضِ الَّتِي بَارَكْنَا فِيهَا وَكُنَّا بِكُلِّ شَيْءٍ عَالِمِينَ﴾ (6).

والمراد بهذه الأرض أرض الشام وتشمل بيت المقدس (7).

- قال تعالى: ﴿يَا قَوْمِ ادْخُلُوا الْأَرْضَ الْمُقَدَّسَةَ الَّتِي كَتَبَ اللَّهُ لَكُمْ وَلَا تَرْتَدُّوا عَلَى أَدْبَارِكُمْ فَتَنْقَلِبُوا خَاسِرِينَ﴾ (8).

"الأرض المقدسة" كما روي عن ابن عباس والسدي وابن زيد هي بيت المقدس، ووصفت تلك الأرض بذلك إما لأنها مطهرة من الشرك حيث جعلت مسكن الأنبياء عليهم الصلاة والسلام، أو

(1) مختصر تفسير ابن كثير: الصابوني، ج2/354 .

(2) الأنبياء: 71.

(3) الجامع لأحكام القرآن، القرطبي، ج11/305.

(4) سبأ: 34.

(5) تفسير القرآن العظيم، ابن كثير، ج6/509.

(6) الأنبياء: 81.

(7) روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني، شهاب الدين الألوسي، ج9/68.

(8) المائدة: 21.

لأنها مطهرة من الآفات، وغلبة الجبارين عليها لا يخرجها عن أن تكون مقدسة، أو لأنها طهرت من القحط والجوع، وقيل سميت مقدسة لأن فيها المكان الذي يتقدس فيه من الذنوب⁽¹⁾.

وقال ابن عاشور: "هي أرض كنعان وهذه الأرض هي أرض فلسطين"⁽²⁾.

- قال تعالى: ﴿وَمَا جَعَلْنَا الْقِبْلَةَ الَّتِي كُنْتَ عَلَيْهَا إِلَّا لِنَعْلَمَ مَنْ يَتَّبِعُ الرَّسُولَ مِمَّنْ يَنْقَلِبُ عَلَى عَقْبَيْهِ وَإِنْ كَانَتْ لَكَبِيرَةً إِلَّا عَلَى الَّذِينَ هَدَى اللَّهُ وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُضِيعَ إِيمَانَكُمْ إِنَّ اللَّهَ بِالنَّاسِ لَرُؤُوفٌ رَحِيمٌ﴾⁽³⁾.

"ففي الآية بيان إلى أن بيت المقدس هو قبلة المسلمين الأولى، فإن أصل أمرك أن تستقبل الكعبة، وأن استقبالك بيت المقدس كان أمراً عارضاً لغرض"⁽⁴⁾.

- قال تعالى: ﴿وَاسْتَمِعْ يَوْمَ يُنَادِ الْمُنَادِ مِنْ مَّكَانٍ قَرِيبٍ﴾⁽⁵⁾.

"ذهب بعض المفسرين أن المنادي هو إسماعيل، والمكان القريب هو صخرة بيت المقدس، وهي أقرب موضع من الأرض إلى السماء"⁽⁶⁾.

فبيت المقدس هو أرض المحشر والمنشر تجتمع البشرية فيه لفصل القضاء فيما بينهم .
وزخرت السنة النبوية الشريفة في الدلالة على أهمية فلسطين وبيت المقدس والمسجد الأقصى ومكانتها المباركة ومن هذه الأحاديث ما يلي:

- أخرج الشيخان في صحيحيهما عن معاوية بن أبي سفيان يقول: سمعت النبي ﷺ يقول: "لَا يَزَالُ مِنْ أُمَّتِي أُمَّةٌ قَائِمَةٌ بِأَمْرِ اللَّهِ، لَا يَضُرُّهُمْ مَنْ خَذَلَهُمْ، وَلَا مَنْ خَالَفَهُمْ، حَتَّى يَأْتِيَهُمْ أَمْرُ اللَّهِ وَهُمْ عَلَى ذَلِكَ"⁽⁷⁾.

(1) روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني: شهاب الدين الألوسي، ج 3/277.

(2) التحرير والتنوير، ابن عاشور، ج 6/162.

(3) البقرة: 143.

(4) الكشف عن حقائق غوامض التنزيل: الزمخشري، ج 1/200.

(5) ق: 41.

(6) انظر: الجامع لأحكام القرآن، القرطبي، ج 17/27.

(7) صحيح البخاري، البخاري، كتاب التوحيد، باب قول الله تعالى: "إنما قولنا لشيء إذا أردناه أن نقول له كن فيكون" ح 746، وصحيح مسلم، مسلم، كتاب الإمامة، باب قوله ﷺ: "لا تزال طائفة من أمتي ظاهرين على الحق لا يضرهم من خالفهم"، ح 1037، كلاهما من طريق عبد الرحمن بن يزيد بن جابر عن عمير بن هانئ عن معاوية بن أبي سفيان رضي الله عنه.

ذهب شراح الحديث إلى أن المقصود بالطائفة : قوم من الشام، وذهب بعضهم إلى أنهم قوم يكونون ببيت المقدس، وتكون لهم قوة في جهاد العدو، وهو ما ذهب إليه ابن حجر⁽¹⁾ وابن بطال⁽²⁾.

- أخرج الشيخان في صحيحيهما عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: "ولا تُشَدُّ الرِّحَالُ إِلَّا إِلَى ثَلَاثَةِ مَسَاجِدَ: الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ، وَمَسْجِدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَالْمَسْجِدِ الْأَقْصَى"⁽³⁾.

قال العيني: "في الحديث فضيلة هذه المساجد ومزيتها على غيرها؛ لكونها مساجد الأنبياء عليهم الصلاة والسلام، لأن المسجد الحرام قبلة الناس وإليه حجهم، ومسجد الرسول ﷺ أُسِّس على التقوى، والمسجد الأقصى كان قبلة الأمم السالفة"⁽⁴⁾.

فالمسجد الأقصى ثاني مسجد وضع على الأرض، فقد أخرج الشيخان في صحيحيهما عن أبي ذر الغفاري رضي الله عنه قال: "قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَيُّ مَسْجِدٍ وُضِعَ أَوَّلُ؟ قَالَ: الْمَسْجِدُ الْحَرَامُ. قُلْتُ: ثُمَّ أَيٌّ؟ قَالَ: ثُمَّ الْمَسْجِدُ الْأَقْصَى قُلْتُ: كَمْ كَانَ بَيْنَهُمَا؟ قَالَ: أَرْبَعُونَ، ثُمَّ قَالَ: حَيْثُمَا أَدْرَكْتَكِ الصَّلَاةُ فَصَلِّي، وَالْأَرْضُ لَكَ مَسْجِدٌ"⁽⁵⁾.

ومن المعلوم أن المسجد الأقصى هو محور الارتكاز في رحلة الإسراء والمعراج، فهو نهاية الإسراء وبداية المعراج، كما أخرج الإمام مسلم في صحيحه عن أنس بن مالك أن رسول الله ﷺ قال: (أَتَيْتُ بِالْبَرَقِ، وَهُوَ دَابَّةٌ أَبْيَضُ طَوِيلٌ فَوْقَ الْحِمَارِ، وَدُونَ الْبَغْلِ، يَصْعُقُ حَافِرُهُ عِنْدَ مُنْتَهَى طَرَفِهِ، قَالَ: فَرَكِبْتُهُ حَتَّى أَتَيْتُ بَيْتَ الْمَقْدِسِ، قَالَ: فَرَبَطْتُهُ بِالْحَلَقَةِ الَّتِي يَرِبُطُ بِهِ الْأَنْبِيَاءُ، قَالَ ثُمَّ دَخَلْتُ الْمَسْجِدَ، فَصَلَّيْتُ فِيهِ رَكَعَتَيْنِ، ثُمَّ خَرَجْتُ فَجَاءَنِي جِبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ بِنَاءٍ مِنْ

(1) انظر: فتح الباري شرح صحيح البخاري، ابن حجر العسقلاني، ج 13/295

(2) انظر: المصدر السابق، ج 13/77

(3) صحيح البخاري، البخاري، كتاب فضل الصلاة في مسجد مكة والمدينة، باب فضل الصلاة في مسجد مكة والمدينة ح 1189، وصحيح مسلم، مسلم، كتاب الحج، باب لا تشد الرحال إلا إلى ثلاثة مساجد ح 1397، كلاهما من طريق سفيان بن عيينة عن ابن شهاب الزهري عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة رضي الله عنه.

(4) عمدة القاري شرح صحيح البخاري : العيني، ج 7/253

(5) صحيح البخاري، البخاري، كتاب أحاديث الأنبياء، باب قول الله تعالى: " ووهبنا لداود سليمان نعم العبد إنه أواب"، ح 3425، وصحيح مسلم، مسلم، كتاب المسجد ومواضع الصلاة، ح 520، كلاهما من طريق الأعمش عن إبراهيم التيمي عن يزيد بن شريك عن أبي ذر الغفاري رضي الله عنه.

خَمْرٍ، وَإِنَاءٍ مِنْ لَبَنٍ، فَاخْتَرْتُ اللَّبَنَ، فَقَالَ جِبْرِيلُ ﷺ: اخْتَرْتَ الْفِطْرَةَ، ثُمَّ عُرِجَ بِنَا إِلَى السَّمَاءِ، فَاسْتَقْتَحَ جِبْرِيلُ، فَقِيلَ: مَنْ أَنْتَ؟ قَالَ: جِبْرِيلُ، قِيلَ: وَمَنْ مَعَكَ؟ قَالَ: مُحَمَّدٌ...⁽¹⁾.

فالمسجد الأقصى القبلة الأولى للمسلمين، فقد أخرج الشيخان في صحيحيهما عن البراء بن عازب رضي الله عنه قال: (صَلَّيْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ نَحْوَ بَيْتِ الْمَقْدِسِ سِتَّةَ عَشَرَ، أَوْ سَبْعَةَ عَشَرَ شَهْرًا، ثُمَّ صَرَفَهُ نَحْوَ الْقِبْلَةِ)⁽²⁾.

وفي فضل الصلاة فيه أخرج الحاكم في مستدركه عن أبي ذر رضي الله عنه قال: (تَذَاكُرْنَا وَنَحْنُ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَيُّهُمَا أَفْضَلُ: مَسْجِدُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، أَوْ مَسْجِدُ بَيْتِ الْمَقْدِسِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: صَلَاةٌ فِي مَسْجِدِي هَذَا أَفْضَلُ مِنْ أَرْبَعِ صَلَوَاتٍ فِيهِ، وَلَنِعْمَ الْمُصَلَّى، وَلَيُوشِكُنَّ أَنْ يَكُونَ لِلرَّجُلِ مِثْلُ شَطْنِ فَرَسِهِ⁽³⁾ مِنَ الْأَرْضِ حَيْثُ يَرَى مِنْهُ بَيْتَ الْمَقْدِسِ خَيْرٌ لَهُ مِنَ الدُّنْيَا جَمِيعًا - أَوْ قَالَ: خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا)⁽⁴⁾.

(1) صحيح مسلم، مسلم، كتاب الإيمان باب الإسرائاء برسول الله ﷺ إلى السماوات وفرض الصلوات، ح 162 من طريق حمادة بن سلمة عن ثابت البناني عن أنس بن مالك رضي الله عنه .

(2) صحيح البخاري، البخاري، كتاب تفسير القرآن باب: ولكل وجهة هو موليها فاستبقوا الخيرات أينما تكونوا"، ح 4492، وصحيح مسلم، مسلم، كتاب المساجد ومواضع الصلاة باب تحويل القبلة من القدس إلى الكعبة ح 525، كلاهما من طريق يحيى بن سعيد عن سفيان الثوري عن أبي إسحاق السبيعي عن البراء بن عازب رضي الله عنه.

(3) شطن فرسه: الشطن: الحبل، النهاية في غريب الحديث والأثر: ابن الأثير، ج 2/475

(4) المستدرک، الحاكم، ج 4/554، ح 8553.

سند الحديث: قال الحاكم: أخبرني محمد بن عبد الله بن أحمد الشيعري ثنا أحمد بن معاذ السلمي ثنا حفص بن عبد الله حدثني إبراهيم بن طهمان عن الحجاج بن الحجاج عن قتادة عن أبي الخليل عن عبد الله بن الصامت عن أبي ذر ... الحديث .

تخريج الحديث: أخرجه الطبراني في المعجم الأوسط، 103/7، ح 6983 من طريق قتادة عن أبي الخليل عن عبد الله بن الصامت به، وأخرجه الطبراني في مسند الشاميين ج 4/75، ح 2769، والبيهقي في شعب الإيمان من طريق قتادة عن عبد الله بن الصامت به، ولم يذكر في الإسناد أبو الخليل.

ترجمة رجال الإسناد:

- حفص بن عبد الله بن راشد السلمي: قال أبو حاتم: هو أحسن حالاً من حفص بن عبد الرحمن وقال النسائي: ليس به بأس، ذكره ابن حبان في الثقات، وقال الذهبي: صدوق، انظر: الثقات، لابن حبان، ج 8/199، تهذيب الكمال : المزي 18/7، الكاشف للذهبي، ج 1/341، تهذيب التهذيب، ج 1/24، تقريب التهذيب لابن حجر ص 172.

=

قالت الباحثة: صدوق.

- إبراهيم بن طهمان: وثقه أبو داود والحاكم وأحمد بن حنبل وإسحاق بن راهويه والدارقطني وصالح بن محمد جزرة والدارمي وابن معين وابن حجر والذهبي، وقال ابن معين في موضع آخر: ليس به بأس، وقال أبو حاتم أيضاً: صدوق حسن الحديث، وقال ابن المبارك: ثبت في الحديث، وقال الجوزجاني: كان فاضلاً يرمى بالإرجاء، وقال ابن خراش: صدوق في الحديث: ضعفه محمد بن عبد الله بن عمار الموصلي وقال: ضعيف مضطرب الحديث، وقال ابن حبان: أمره مشتببه له مدخل في الثقات ومدخل في الضعفاء وقد روى أحاديث مستقيمة تشبه أحاديث الأثبات، وقد تفرد عن الثقات، انظر: معرفة الثقات للعجلي، ج5/1، تاريخ ابن معين، ج77/1، الجرح والتعديل، لابن أبي حاتم ج2/107، الثقات، لابن حبان، ج6/27، تاريخ بغداد، للخطيب، ج7/13، تهذيب الكمال للمزي، ج2/115، الكاشف للذهبي، ج1/214، تقريب التهذيب لابن حجر ص90.

قالت الباحثة: هو ثقة.

- الحجاج بن الحجاج الباهلي: وثقه أبو حاتم وأبو داود وابن معين وابن حجر والذهبي، ذكره ابن حبان في الثقات، وقال أحمد بن حنبل: ليس به بأس، وقال ابن خزيمة: أحد حفاظ أصحاب قتادة، انظر: الجرح والتعديل، لابن أبي حاتم، ج3/158، الثقات، لابن حبان، ج3/87، تهذيب الكمال للمزي، ج5/431، سؤالات الأجرى لأبي داود، ص338، الكاشف للذهبي، ص312، تهذيب التهذيب، ج2/205، تقريب التهذيب ص152.

قالت الباحثة: هو ثقة.

- قتادة بن دعامة السدوسي:

قالت الباحثة: ثقة ثبت مشهور بالتدليس.

- أبو الخليل: هو صالح بن أبي مريم الضُّبَعي، وثقه ابن سعد وابن معين والنسائي وابن شاهين والذهبي وابن حجر، ذكره ابن حبان في الثقات، وأغرب ابن عبد البر وقال: لا يحتج به، انظر: الطبقات الكبرى: ابن سعد ج7/177، الجرح والتعديل، لابن أبي حاتم، ج4/416، الثقات، لابن حبان، ج6/464، تاريخ أسماء الثقات لابن شاهين، ص116، الكاشف للذهبي، ص498، تهذيب التهذيب لابن حجر، ج4/402، تقريب التهذيب ص273.

قالت الباحثة: ثقة.

- عبد الله بن الصامت: أبو النضر الغفاري، وثقه ابن سعد والنسائي والعجلي والذهبي وابن حجر، ذكره ابن حبان في الثقات، وقال أبو حاتم: بصري يكتب حديثه، ونقل الذهبي أن بعضهم قال: ليس بحجة، انظر الطبقات الكبرى: ابن سعد، ج7/159، معرفة الثقات للعجلي ص262، الثقات، لابن حبان، ج5/30، تهذيب الكمال للمزي، ج15/121، ميزان الاعتدال للذهبي، ج2/447، الكاشف للذهبي، ج1/563، تقريب التهذيب لابن حجر ص308.

قالت الباحثة: هو ثقة.

=

فدلّ هذا الحديث على أن الصلاة في المسجد النبوي كأربع صلوات في المسجد الأقصى، وقد أخرج الشيخان في صحيحيهما عن أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (صَلَاةٌ فِي مَسْجِدِي هَذَا خَيْرٌ مِنْ أَلْفِ صَلَاةٍ فِيمَا سِوَاهُ، إِلَّا الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ)⁽¹⁾.

فالصلاة في المسجد الأقصى تعدل مائتين وخمسين صلاة فيما سواه من المساجد عدا المسجد الحرام والمسجد النبوي الشريف.

وكذلك أخبرنا صلى الله عليه وسلم بأن قتل يأجوج ومأجوج سيكون على أرض فلسطين، كما أخرج مسلم في صحيحه عن النّوّاس بن سَمْعَانَ⁽²⁾ (ذَكَرَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم الدَّجَالَ ذَاتَ غَدَاةٍ، فَخَفَّضَ فِيهِ وَرَقَّعَ، حَتَّى ظَنَّنَاهُ فِي طَائِفَةِ النَّخْلِ، فَلَمَّا رُحْنَا إِلَيْهِ عَرَفَ ذَلِكَ فِينَا، فَقَالَ: مَا شَأْنُكُمْ؟ قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، ذَكَرْتَ الدَّجَالَ غَدَاةً، فَخَفَّضْتَ فِيهِ وَرَقَّعْتَ، حَتَّى ظَنَّنَاهُ فِي طَائِفَةِ النَّخْلِ، ... ثُمَّ يَأْتِي عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ قَوْمٌ قَدْ عَصَمَهُمُ اللَّهُ مِنْهُ، فَيَمْسَحُ عَنْ وُجُوهِهِمْ وَيُخَدِّثُهُمْ بَدَرَجَاتِهِمْ فِي الْجَنَّةِ، فَبَيْنَمَا هُوَ كَذَلِكَ إِذْ أَوْحَى اللَّهُ إِلَى عِيسَى: إِنِّي قَدْ أَخْرَجْتُ عِبَادًا لِي، لَا يَدَانِ لِأَحَدٍ بِقَاتِلِهِمْ، فَحَرَّرُ عِبَادِي إِلَى الطُّورِ وَيَبْعَثُ اللَّهُ يَأْجُوجَ وَمَأْجُوجَ، وَهُمْ مِنْ كُلِّ حَدَبٍ يَنْسِلُونَ، فَيَمُرُّ أَوَائِلُهُمْ عَلَى بُحَيْرَةِ طَبْرِيَّةٍ فَيَشْرَبُونَ مَا فِيهَا، وَيَمُرُّ آخِرُهُمْ فيقولون: لَقَدْ كَانَ بِهِذِهِ مَرَّةً مَاءٌ، وَيُخَصِّرُ نَبِيُّ اللَّهِ عِيسَى وَأَصْحَابُهُ، حَتَّى يَكُونَ رَأْسُ الثُّورِ لِأَحَدِهِمْ خَيْرًا مِنْ مِئَةِ دِينَارٍ لِأَحَدِكُمْ الْيَوْمَ، فَيَرْغَبُ نَبِيُّ اللَّهِ عِيسَى وَأَصْحَابُهُ، فَيُرْسِلُ اللَّهُ عَلَيْهِمُ النَّعْفَ⁽³⁾ فِي رِقَابِهِمْ، فَيُضْبِحُونَ فَرَسِي⁽⁴⁾ كَمَوْتِ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ، ثُمَّ يَهْبِطُ نَبِيُّ اللَّهِ عِيسَى وَأَصْحَابُهُ إِلَى الْأَرْضِ، فَلَا يَجِدُونَ فِي الْأَرْضِ مَوْضِعَ شِبْرٍ إِلَّا مَلَأَهُ

=
-باقي رجال الإسناد ثقات .

الحكم على الحديث:

إسناده ضعيف؛ لأجل تدليس قتادة فتدليسه من المرتبة الثالثة ولم يُصرح بالسماع.

(1) صحيح البخاري، البخاري، كتاب فضل الصلاة في مسجد مكة والمدينة، باب فضل الصلاة في مسجد مكة والمدينة ح 1190، وصحيح مسلم، مسلم، كتاب الحج، باب فضل الصلاة بمسجدي مكة والمدينة ح 1394، كلاهما من طريق أبي عبد الله الأغر عن أبي هريرة.

(2) النّوّاس بن سَمْعَانَ بن خالد بن عمرو بن قرط بن عبد الله بن أبي بكر بن كلاب العامر الكلابي، به ولأبيه صحبة، الإصابة في تمييز الصحابة، ابن حجر العسقلاني، ج 377/6

(3) النَّعْفُ: بالتحريك والغين معجمة، دُوْدٌ يسقط من أنوف الغنم والإبل، لسان العرب لابن منظور 338/9.

(4) فرسى: أي قتلى، الواحد فريس، من فَرَسَ الذئب الشاة وافتراسها إذا قتلها، المصدر السابق 161/6.

زَهْمُهُمْ⁽¹⁾ وَنَتْنُهُمْ⁽²⁾، فَيَرْغَبُ نَبِيُّ اللَّهِ عِيسَى وَأَصْحَابُهُ إِلَى اللَّهِ، فَيُرْسِلُ اللَّهُ طَيْرًا كَأَعْنَاقِ الْبُخْتِ فَتَحْمِلُهُمْ فَتَطْرَحُهُمْ حَيْثُ شَاءَ اللَّهُ، ثُمَّ يُرْسِلُ اللَّهُ مَطَرًا لَا يَكُنْ مِنْهُ بَيْتٌ⁽³⁾ مَدْرُولا وَبِرٍ⁽⁴⁾، فَيَغْسِلُ الْأَرْضَ حَتَّى يَتْرُكَهَا كَالزَّلْفَةِ⁽⁵⁾، ثُمَّ يُقَالُ لِلْأَرْضِ: أَنْبِئِي ثَمَرَتَكَ، وَرُدِّي بَرَكَتَكَ، فَيَوْمَئِذٍ تَأْكُلُ الْعِصَابَةُ مِنَ الرُّمَانَةِ، وَيَسْتَنْظِلُونَ بِقِحْفِهَا⁽⁶⁾، وَيُبَارِكُ فِي الرَّسْلِ، حَتَّى أَنَّ اللَّقْحَةَ⁽⁷⁾ مِنَ الْإِبِلِ لَتَكْفِي الْفِئَامَ مِنَ النَّاسِ، وَاللَّقْحَةُ مِنَ الْبَقَرِ لَتَكْفِي الْقَبِيلَةَ مِنَ النَّاسِ وَاللَّقْحَةُ مِنَ الْغَنَمِ لَتَكْفِي الْفَخْدَ مِنَ النَّاسِ، فَبَيْنَمَا هُمْ كَذَلِكَ إِذْ بَعَثَ اللَّهُ رِيحًا طَيِّبَةً، فَتَأْخُذُهُمْ تَحْتَ آبَاطِهِمْ، فَتَقْبِضُ رُوحَ كُلِّ مُؤْمِنٍ وَكُلِّ مُسْلِمٍ، وَيَبْقَى شِرَارُ النَّاسِ، يَتَهَارَجُونَ⁽⁸⁾ فِيهَا تَهَارَجَ الْحُمُرِ، فَعَلِيهِمْ تَقُومُ السَّاعَةُ⁽⁹⁾.

وفي رواية، وَزَادَ بَعْدَ قَوْلِهِ: "لَقَدْ كَانَ بِهَذِهِ مَرَّةً مَاءٌ، ثُمَّ يَسِيرُونَ حَتَّى يَنْتَهُوا إِلَى جَبَلِ الْحَمْرِ⁽¹⁰⁾، وَهُوَ جَبَلُ بَيْتِ الْمُقَدَّسِ، فَيَقُولُونَ: لَقَدْ قَتَلْنَا مَنْ فِي الْأَرْضِ، هَلُمَّ فَلْنَقْتُلْ مَنْ فِي السَّمَاءِ، فَيَرْمُونَ بُشَابِهِمْ⁽¹¹⁾ إِلَى السَّمَاءِ، فَيَرُدُّ اللَّهُ عَلَيْهِمْ نُشَابَهُمْ مَخْضُوبَةً دَمًا"⁽¹²⁾.

والمعنى أن يأجوج ومأجوج يشربون ماء البحيرة ويحاصر عيسى وأصحابه بدون طعام ولا ماء، فيرسل الله على يأجوج ومأجوج ميكروباً يصبحون به قتلَى تمتلئ الأرض بأجسادهم⁽¹³⁾.

(1) زهمهم: الزهم: الرُّمُّ لما لا يجترُّ من الوحش ، والدسم لما أنبتت الأرض، والزهم باقي الشحمة في الدابة وغيرها، لسان العرب لابن منظور 287/12 .

(2) نتنهم: الرائحة الكريهة، المصدر السابق 426/13.

(3) مَدْر: قطع الطين اليابس، المصدر السابق 162/5.

(4) وبر: صوف الإبل ولاأرانب ونحوها، المصدر السابق 271/5.

(5) الزَّلْفَةُ: وجه المرأة، المصدر السابق 139/9.

(6) قِحْفُهَا: العظم الذي فوق الدماغ من الجمجمة، المصدر السابق 275/9.

(7) اللقحة: الناقة من حين يَسْمَن سَنَام ولدها، لا يزال ذلك اسمها حتى يمضي لها سبعة أشهر ويُفصل ولدها، المصدر السابق 581/2.

(8) يتهارجون: الهَرْجُ : كثرة النكاح، المصدر السابق 389/2.

(9) صحيح مسلم، مسلم، كتاب الفتن وأشراف الساعة، باب ذكر الدجال وصفة ما معه ح 2837، من طريق عبد الرحمن بن جبير بن نفير عن النواس بن سمعان.

(10) جبل الخمر: الخمر بفتح الخاء والميم وهو الشجر الملتف الذي يستتر من فيه، وقد فسره في الحديث بأنه جبل بيت المقدس، فتح المنعم شرح صحيح مسلم ، موسى لاشين، ج 543/10.

(11) بنشابهم: بسهامهم، لسان العرب لابن منظور 757/1.

(12) صحيح مسلم، مسلم، كتاب الفتن وأشراف الساعة باب ذكر الدجال وصفة ما معه ح 2937، من طريق عبد الرحمن بن جبير بن نفير عن جبير بن نفير عن النواس بن سمعان.

(13) فتح المنعم شرح صحيح مسلم ، موسى لاشين، ج 542/10 .

ما سبق من الآيات القرآنية الكريمة والأحاديث النبوية الشريفة يؤكد أهمية ومكانة فلسطين والقدس والمسجد الأقصى ومكانتها، فالأدلة على إسلامية فلسطين أكثر من أن تعدّ أو تحصى، واعتبارها من أكثر البقاع الإسلامية قداسة في العالم، أرض الأنبياء ومبعثهم، الأمر الذي من شأنه إثبات إسلامية فلسطين وحقّ المسلمين فيها، وأن الادعاءات الصهيونية بملكية فلسطين وبيت المقدس محض افتراءات وأباطيل لا أصل لها.

فهذه الأرض - فلسطين وما حولها - أرض جهاد مستمر على مر الأزمان، وهي ميدان الصراع والحرب مع اليهود والصليبيين وأمثالهم، وهي أرض لحسم المعركة بين الحق والباطل، فعلى ثراها تتحطم مكائد الكفر وجيوش، ومن ثراها ترتفع رايات النصر والتحرير.

المطلب الثاني: الوسائل والطرق المستوحاة من دبلوماسية النبي ﷺ لخدمة القضية الفلسطينية:

لقد دعا رسول الله ﷺ إلى الله عزّ وجلّ ما يقارب ثلاثاً وعشرين سنة، ولم يترك فرصة للدعوة إلا اغتتمها، فأرسل الرسائل والسفراء إلى الأمراء والملوك داخل الجزيرة العربية وخارجها، فقدم لنا ﷺ نموذجاً دبلوماسياً حكيماً في إنشاء علاقات دولية، فلم يجد مجالاً وطريقاً للدعوة إلا سلكه بدون أن يعيقه عائق أو حائل، ولم تهزّه محاولات الأعداء لصدّه عن الدعوة، فلم يكلّ أو يملّ، بل بقي ثابتاً كالطود الأشمّ راسخاً كالجبال، لم يقصر ولم يفقد العزيمة والصبر، ولم يتنازل عن دعوته إلى الدين القيم الحق، ولم يألُ أيّ جهد في سبيل نشر الدين الإسلامي، إلى حين توفاه الله سبحانه وتعالى.

هذا النموذج البشري الذي مثّل للمسلمين القدوة الحسنة في العمل الجادّ من أجل تحقيق الأهداف، والوصول إلى الغايات المرجوة، لا سيّما نحن الفلسطينيون في خدمة القضية الفلسطينية، فيجب علينا الاستفادة من نهج رسول الله ﷺ وخاصة أسلوبه الدبلوماسي في خدمة القضية الفلسطينية.

ومن الوسائل والطرق الدبلوماسية الناجحة في خدمة القضية الفلسطينية ما يلي:

- إعادة ترتيب البيت الفلسطيني، وتعزيز الوحدة بين أبناء الشعب الفلسطيني، فلا سبيل لتحرير أرضنا إلا بإعادة اللحمة بين أبنائه؛ ليكونوا أصحاب موقف واحد ويدا واحدة في مواجهة مخططات الاحتلال والتصدي لها، فالفرقة أخطر الآفات التي تقضي على قوة الأمم، فتحرير

فلسطين عامة والقدس والمقدسات خاصة مرهون بوحدة الأمة عموماً وأبناء الشعب الفلسطيني على وجه الخصوص، وهذا ما نتعلمه من حكمة الرسول ﷺ ودبلوماسيته، حيث إنه آخى بين المهاجرين والأنصار، كما آخى بين الأوس والخزرج، لتتشأ الدولة الإسلامية في المدينة المنورة فتية قوية مؤحدة قادرة على حمل أعباء الرسالة الإسلامية ونشر الدين الإسلامي، فحقق عليه الصلاة والسلام ما أراد، وعمّ هذا الدين الآفاق، وانتشر في مشارق الأرض ومغاربها.

- العمل على إزالة الخلافات بين الدول العربية والإسلامية، والعمل على إعادة الوحدة والتضامن بينها بما يؤثر على قوة قراراتها وفعاليتها في دعم القضية الفلسطينية، وهذا ما كان يدعو إليه رسولنا الكريم ﷺ من ضرورة وقوف المسلمين بجانب بعضهم البعض، فقد أخرج الشيخان في صحيحهما عن عبد الله بن عمر -رضي الله عنهما- أن رسول الله ﷺ قال: "المُسلِمُ أخو المُسلِمِ لا يَظْلِمُهُ ولا يُسْلِمُهُ، وَمَنْ كَانَ فِي حَاجَةِ أَخِيهِ كَانَ اللَّهُ فِي حَاجَتِهِ، وَمَنْ فَرَّجَ عَنْ مُسْلِمٍ كُرْبَةً، فَرَّجَ اللَّهُ عَنْهُ كُرْبَةً مِنْ كُرْبَاتٍ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَمَنْ سَتَرَ مُسْلِمًا سَتَرَهُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ"⁽¹⁾.

- تفعيل دور السفارات الفلسطينية وتبادل التمثيل الدبلوماسي مع دول العالم، للمحافظة على جعل القضية الفلسطينية القضية المركزية إسلامياً وعربياً ودولياً، وهذا ما يستفاد من منهج رسول الله ﷺ في نشر الدعوة الإسلامية، حيث قام ﷺ بإرسال الرسل والرسائل الدبلوماسية للملوك والأمراء يدعوهم فيها لاعتناق الدين الإسلامي، فقد أخرج الإمام مسلم في صحيحه عن أنس بن مالك: "أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ كَتَبَ إِلَى كِسْرَى، وَإِلَى قَيْصَرَ، وَإِلَى النَّجَاشِيِّ، وَإِلَى كُلِّ جَبَّارٍ يَدْعُوهُمْ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى، وَلَيْسَ بِالنَّجَاشِيِّ الَّذِي صَلَّى عَلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ"⁽²⁾.

- اهتمام السفارات الفلسطينية في جميع بلاد العالم بتفعيل القضية الفلسطينية وحشد الدعم لمساندتها من خلال إقامة ندوات ولقاءات ثقافية تبرز مكانة فلسطين، وأنها الحصن المنيع للأمة الإسلامية، وأن أيّ مساس بمقدساتها يمسّ الأمة الإسلامية بأكملها، وبيان أهمية تقديم الدعم المعنوي والمالي للفلسطينيين، وخاصة المقدسيين بدعم بناء المدارس والمستشفيات والمشاريع الإسكانية والمحلات التجارية للمحافظة على الهوية الفلسطينية.

(1) صحيح البخاري، البخاري، كتاب المظالم والغضب، باب لا يظلم المسلم المسلم ولا يُسلمه، ح2442، وصحيح مسلم، مسلم، كتاب البرّ والصلة والآداب، باب تحريم الظلم ح 2580، كلاهما من طريق عقيل عن الزهري عن سالم عن أبيه رضي الله عنه.

(2) سبق تخريجه (ص235).

- الحرص على إقامة علاقات ودّية مع الدول الإسلامية وغير الإسلامية، والبعد عن استعداد الدول، وإغفال نقاط الخلاف التي تفسد الودّ بينهم؛ لكسب مواقف مساندة لدعم القضية الفلسطينية وإقناع العالم أجمع بعدالة القضية الفلسطينية، والضغط على إسرائيل لإرجاع الحقوق لأصحابها، فقد سعى رسول الله ﷺ لتوثيق علاقة المسلمين بغيرهم من غير المسلمين، وقد ظهر ذلك واضحاً من خلال وثيقة المدينة المنورة، والتي نصت على عدة بنود من أهمها حسن المعاملة بين المسلمين ويهود المدينة وحسن الجوار بينهم، وأن بينهم النصح والنصيحة والبر دون الإثم، والنصر على من حارب أهل هذه الصحيفة، واليهود ينفقون المؤمنين ما داموا محاربين، وأنهم إذا ما اختلفوا في شيء فإن مرده إلى الله وإلى رسوله ﷺ حيث ورد فيها: "وإن اليهود ينفقون مع المؤمنين ما داموا محاربين، وإن يهود بني عوف أمة مع المؤمنين لليهود دينهم وللمسلمين دينهم مواليهم وأنفسهم إلا من ظلم وأثم..."⁽¹⁾.

يقول الدكتور أبو زهرة: "يتبين من هذه الوثيقة أنها كانت لتقرير حالة السلم بين اليهود والمسلمين، كما أنه أمان بينهم لضمان عدم وقوع الحروب، كما يظهر من هذه المعاهدة أنها كانت لحسن الجوار، ولتثبيت دعائم العدل، ويلاحظ أن فيها نصاً صريحاً على نصره المظلوم، فهد عهد عادل لإقامة السلم وتثبيته بالعدل ونصر الضعيف"⁽²⁾.

- عقد المؤتمرات الدولية⁽³⁾ والمشاركة في جميع المحافل الدولية، لحشد الدعم للفلسطينيين وبيان الانتهاكات التي يتعرضون لها، والتأكيد على الحق الفلسطيني الخالص بفلسطين والمدينة المقدسة.

- التأكيد على مشروعية الدفاع عن المقدسات الإسلامية الفلسطينية، باستخدام كل الوسائل المشروعة لتحرير الأراضي المغتصبة من فلسطين بما في ذلك القوة العسكرية، فقد لجأ رسول الله ﷺ إلى الغزو والقتال للدفاع عن الدعوة الإسلامية، وحلّ الكثير من القضايا الإسلامية، وحماية المسلمين، وقد كانت غزوة الخندق من المعارك التي خاضها رسول الله ﷺ دفاعاً عن أرض المدينة المنورة، وحماية المسلمين من اعتداءات المشركين ومن قاتل معهم من اليهود وغيرهم من القبائل، ولكن بتأييد الله سبحانه وتعالى لرسوله الكريم وعباده

(1) سبق تخريجه (ص53)

(2) انظر: العلاقات الدولية في الإسلام، محمد أبو زهرة، ص 81.

(3) المؤتمرات الدولية: هي الاجتماعات الدولية التي يعقدها أشخاص يمثلون دولهم، وذلك لمناقشة مواضيع معينة بغية التوصل إلى حلول بشأنها، الدبلوماسية المعاصرة دراسة قانونية: غازي صباريني، ص284.

المؤمنين، والحنكة العسكرية التي أبداهها رسول الله ﷺ أدت إلى انتصار المسلمين على الأحزاب انتصاراً كبيراً، كما جاء في قوله تعالى: ﴿وَرَدَّ اللَّهُ الَّذِينَ كَفَرُوا بِغَيْظِهِمْ لَمْ يَنَالُوا خَيْرًا وَكَفَى اللَّهُ الْمُؤْمِنِينَ الْقِتَالَ وَكَانَ اللَّهُ قَوِيًّا عَزِيزًا﴾⁽¹⁾.

- انتقاء الممثلين الدبلوماسيين الذين يمثلون القضية الفلسطينية وفق معايير متميزة تجعلهم أقدر على إنجاز مهامهم، من حسن المظهر والسلوك وقوة الفصاحة والبلاغة، وفي ذلك يقول الدكتور سهيل الفتلاوي: "إن من مميزات الشخصية الدبلوماسية هو تمتعه بشكل ومظهر خارجي، وأن يمتلك العقل الراجح والفهم الواسع ودقة الانتباه والهدوء النفسي"⁽²⁾، فالاهتمام بانتقاء الممثلين الدبلوماسيين الفلسطينيين، له دور كبير في نشر الثقافة الفلسطينية، الأمر الذي يعكس أفضل صورة للدولة الفلسطينية.

- حسن استقبال البعثات الدبلوماسية القادمة إلى الأراضي الفلسطينية، لإظهار الصورة المشرقة لأصحاب القضية الفلسطينية، وحشد الدعم لمساندتها، ولنا في رسول الله ﷺ القدوة الحسنة في حسن استقبال الوفود القادمة إليه، فقد قال المقرئزي: "كان ﷺ يُحسن استقبال السفراء ويكرم وفادتهم، فقد كان ﷺ إذا قدم وفد عليه لبس أحسن ثيابه وأمر أصحابه بذلك"⁽³⁾، فقد أخرج الشيخان في صحيحيهما عن ابن عباس رضي الله عنهما - أنه قال: يَوْمَ الْحَمِيسِ وَمَا يَوْمَ الْحَمِيسِ؟ ثُمَّ بَكَى حَتَّى خَضَبَ⁽⁴⁾ دَمْعُهُ الْحَضْبَاءَ⁽⁵⁾، فَقَالَ: (اشْتَدَّ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَجَعُهُ يَوْمَ الْحَمِيسِ، فَقَالَ: انْتُونِي بِكِتَابٍ أَكْتُبُ لَكُمْ كِتَابًا لَنْ تَضِلُّوا بَعْدَهُ أَبَدًا، فَتَنَازَعُوا، وَلَا يَنْبَغِي عِنْدَ نَبِيِّ تَنَازُعٍ، فَقَالُوا: هَجَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: دَعُونِي، فَأَلْذِي أَنَا فِيهِ خَيْرٌ مِمَّا تَدْعُونِي إِلَيْهِ، وَأَوْصَى عِنْدَ مَوْتِهِ بِثَلَاثٍ: أَخْرِجُوا الْمُشْرِكِينَ مِنْ جَزِيرَةِ الْعَرَبِ، وَأَجِيزُوا الْوَفْدَ بِنَحْوِ مَا كُنْتُ أُجِيزُهُمْ، وَنَسِيتُ⁽⁶⁾ الثَّالِثَةَ⁽⁷⁾).

(1) الأحزاب:25.

(2) دبلوماسية النبي ﷺ، سهيل الفتلاوي، ص71.

(3) إمتاع الأسماع بما للنبي من الأحوال والأموال والحفدة والمتاع، تقي الدين المقرئزي، 101/2.

(4) خَضَبَ: أي بَلَّهَا، لسان العرب لابن منظور 358/1.

(5) الْحَضْبَاءُ: الحصى، المصدر السابق 319/1.

(6) نسيت الثالثة: قال المهلب: تجهيز جيش أسامة بن زيد، عمدة القاري للعيني، 298/14.

(7) صحيح البخاري، البخاري، كتاب الجهاد والسير، باب هل يستشفع إلى أهل الذمة ومعاملتهم، ح3053، وصحيح مسلم، مسلم، كتاب الوصية، باب ترك الوصية لمن ليس له شيء يوصي فيه ح1637، كلاهما من طريق سفيان بن عيينة عن سليمان الأحول عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضي الله عنه.

قوله ﷺ: "أجيزوا الوفد بنحو ما كنت أجيزهم": يقال: أجاز الوفد أي أعطاه جائزة وهدية وهبة وعطاء، والمراد بما يقرب ما كنت أعطيهم، وكان يجيز الواحد بأوقية من فضة، أي نحو أربعين درهماً⁽¹⁾.

- التمسك بالثوابت وعدم التنازل عن أي حق من الحقوق الثابتة للفلسطينيين حال عقد المفاوضات، والمرونة فيما دون ذلك من أجل خدمة القضية الفلسطينية، فقد كان ﷺ متمسكاً بكل جزئية من جزئيات العقيدة الإسلامية والمرونة فيما لا يضر الإسلام والمسلمين، يتضح ذلك من موقفه ﷺ عند توقيع صلح الحديبية، فقد أخرج الشيخان في صحيحيهما عن البراء بن عازب - رضي الله عنهما - قال: "لَمَّا صَلَّحَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَهْلَ الْحُدَيْبِيَّةِ، كَتَبَ عَلَيَّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ بَيْنَهُمْ كِتَابًا، فَكَتَبَ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ، فَقَالَ الْمُشْرِكُونَ: لَا تَكْتُبْ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ، لَوْ كُنْتُ رَسُولًا لَمْ تُقَاتِلْكَ، فَقَالَ لِعَلِيٍّ: امْحُهُ، فَقَالَ عَلِيٌّ: مَا أَنَا بِالَّذِي امْحَاهُ، فَمَحَاهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِيَدِهِ، وَصَالَحَهُمْ عَلَى أَنْ يَدْخُلَ هُوَ وَأَصْحَابُهُ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ، وَلَا يَدْخُلُوهَا إِلَّا بِجُلْبَانِ السِّلَاحِ، فَسَأَلُوهُ مَا جُلْبَانُ (2) السِّلَاحِ؟ فَقَالَ: الْقِرَابُ (3) بما فيه" (4).

قال العلماء: "وافقهم عليه السلام في ترك كتابة بسم الله الرحمن الرحيم وكتب باسمك اللهم، وكذا وافقهم في محمد بن عبد الله، وترك كتابة رسول الله للمصلحة المهمة الحاصلة بالصلح، مع أنه لا مفسدة في هذه الأمور، وأما البسملة وباسمك الله فمعناها واحد، وكذا قول محمد بن عبد الله هو أيضاً رسوله، وليس في ترك وصف الله تعالى في هذا الموضع بالرحمن الرحيم ما ينفي ذلك، ولا في ترك وصفه ﷺ هنا بالرسالة ما ينفيها فلا مفسدة فيما طلبوه، وإنما كانت المفسدة تكون لو طلبوا أن يكتبوا ما لا يحل من تعظيم آلهتهم ونحو ذلك" (5).

وقد علّق ابن تيمية على الحديث بقوله: "وفيه أن مصالحة العدو ببعض ما فيه ضيم على المسلمين جائز للحاجة والضرورة دفعاً لمحدور أعظم منه" (6).

(1) فتح المنعم شرح صحيح مسلم، موسى لاشين، 424/6.

(2) جُلْبَانُ: شبه الجراب من الأدم يُوضع فيه السيف مغموداً، لسان العرب لابن منظور 270/1.

(3) الْقِرَابُ: الغمد الذي يُغمد فيه السيف، المصدر السابق 270/1.

(4) سبق تخريجه، ص 196.

(5) مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح، علي القاري، 2615/6.

(6) نيل الأوطار من أسرار منتقي الأخبار، الشوكاني، 44/8.

فنزول النبي ﷺ على رغبة سهيل بن عمرو فيما طلبه كان نموذجاً لما ينبغي أن يكون عليه المفاوض الإسلامي من مرونة مقابل تقدير مصلحة المسلمين والوصول إلى الهدف المنشود، فلم تكن هذه التنازلات تمسّ جوهر العقيدة وقبوله ﷺ بها، كان يعبر عن بعد نظر ورؤية مستقبلية لانتشار الدين الإسلامي، فقد كان صلح الحديبية فتحاً عظيماً، ونصراً مؤزراً للإسلام، وقد كانت شروطه في الصورة الظاهرة ضيماً وهضماً للمسلمين، وفي الباطن عزّاً وفتحاً ونصراً، فقد كان بمثابة المقدمة للفتح العظيم فتح مكة، وبدأ به ميزان القوي يميل لصالح الدولة الإسلامية، وانتشار الإسلام خارج شبه الجزيرة العربية.

- "إعادة تفعيل دور منظمة التعاون الإسلامي والتي أنشئت بعد الحريق المشؤوم الذي تعرض له المسجد الأقصى المبارك عام 1969م؛ لتقوم بالدور المنوط بها على أكمل وجه، والمحافظة على المقدسات الإسلامية.

- تأسيس صندوق خاص بالقدس، لدعم صمود أهلها أمام الاعتداءات التي يتعرضون لها من قبل الاحتلال الإسرائيلي"⁽¹⁾.

- عرض السفارات الفلسطينية اقتراحات في الدول المضيفة لها بتدريس مساق عن القدس وفلسطين في المؤسسات التعليمية، وبيان مكانتها الدينية، وإبراز ما تتعرض له المدينة المقدسة من تهويدٍ وطمسٍ لمعالمها وحضارتها العربية والإسلامية.

- ولأهمية دور العلماء والدعاة، لا بدّ من تشكيل وفد من العلماء والدعاة يجوب في أنحاء المعمورة، لإعادة ضبط البوصلة وتوجيهها نحو القضية الفلسطينية وضرورة الدفاع عن مقدساتها، وفضح الانتهاكات الإسرائيلية بحق الفلسطينيين، لا سيّما المقدسيين وتقديم الدعم اللازم لهم.

- إدراج العديد من الوظائف الدبلوماسية على أرض الدولة المضيفة، لتشكيل فريق دبلوماسي متنوع من السياسيين والإعلاميين والدعاة، للتأثير على الرأي العام في تلك الدول، وكذلك التأثير على السياسيين بما لا يتعارض مع مصالح الدولة المضيفة وبالتنسيق معها.

كُلّ ذلك يؤكد أهمية العمل الدبلوماسي وأثره في خدمة القضية الفلسطينية، وقد عبّر نظام الملك الطوسي - كبير وزراء سلطان ألب أرسلان - عن أهمية التمثيل الدبلوماسي فقال:

(1) انظر: فلسطين المكان والمكانة، يوسف سلامة، ص109

ويجب أن يعلم أن الملوك بإرسالهم السفراء لا يقصدون تسليم رسالة أو نقل سفارة فقط، بل إن هناك مئات الأغراض يبغيونها⁽¹⁾.

فما تواجهه الدبلوماسية الفلسطينية من صعوبات خطيرة تعيقها عن تحقيق أهدافها العادلة، يستلزم مضاعفة جهود البعثات الدبلوماسية الفلسطينية لممارسة عملها وتحقيق أهدافها في خدمة القضية الفلسطينية، وبيان عدالتها.

(1) انظر: النظم الدبلوماسية في الإسلام، صلاح الدين المنجد، ص 102-104

المبحث الثالث

أهمية الإعلام وتأثيره في القضية الفلسطينية

الإعلام موجود منذ بدء الخليقة، فهو أسلوب من أساليب الاتصال بين البشر، يتعرفون على بعضهم البعض، قال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَى وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ﴾⁽¹⁾.

الدين الإسلامي الحنيف دين إعلامي بطبيعته؛ لأنه يقوم على الإفصاح والبيان، وقد بدأ الإسلام منذ أن صدع رسول الله ﷺ بهذا الدين، وفطن رسول الله ﷺ لدور الإعلام في نشر الدعوة الإسلامية كأداة من أدوات العلاقات الدولية الناجحة، قال سبحانه وتعالى: ﴿هُوَ الَّذِي بَعَثَ فِي الْأُمِّيِّينَ رَسُولًا مِنْهُمْ يَتْلُو عَلَيْهِمْ آيَاتِهِ وَيُزَكِّيهِمْ وَيُعَلِّمُهُمُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَإِنْ كَانُوا مِنْ قَبْلُ لَفِي ضَلَالٍ مُبِينٍ﴾⁽²⁾.

ولم يكن الطور السري للدعوة الإسلامية في مكة إلا طوراً استثنائياً قصير الأجل، ثم بدأت مسيرة الإسلام الإعلامية والإعلانية في خطاب الناس ونشر الحقائق.

فقد أوفد رسول الله ﷺ مبعوثيه في بداية الدعوة للاتصال بزعماء القبائل المجاورة أولاً، ومن ثم إلى ملوك وأباطرة الدول المحيطة بالحجاز لدعوتهم إلى الإسلام، وكانت هذه أول استراتيجية استخدمها الرسول ﷺ في نشر الدين الإسلامي وبناء الأمة الإسلامية، وهي ممارسة (الإعلام المحلي والدولي)؛ بهدف التعريف بالدين الجديد وهو من أهم عناصر الدبلوماسية.

فالجهد الإعلامي التي أنجزها رسول الله ﷺ، لتكون أصلاً لنظام الإعلام الإسلامي، تؤكد الدور الكبير الذي اضطلع به الإعلام في هذا الصدد، وهي جهود استرعت انتباه الخبراء والباحثين، وقد حدّد الله تعالى له ركائز هذا المنهج في كلمات دقيقة واضحة لا تحتمل لبساً ولا غموضاً في العديد من الآيات الكريمة، منها قوله عز وجل: ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِنَّا أَرْسَلْنَاكَ شَاهِداً وَمُبَشِّراً وَنَذِيرًا* وَدَاعِيًا إِلَى اللَّهِ بِإِذْنِهِ وَسِرَاجاً مُنِيرًا﴾⁽³⁾، وقوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ مَا

(1) الحجرات: 13 .

(2) الجمعة: 2 .

(3) الأحزاب: 45-46 .

أُنزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ وَإِنْ لَمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَغْتَ رِسَالَتَهُ⁽¹⁾، وغيرها من الآيات الكثيرة التي تصلح أن تكون أصلاً من أصول الإعلام الإسلامي⁽²⁾.

"وتزداد هذه الأهمية، مع الواقع المعاصر للعالم الإسلامي، الذي يشهد تكالفاً من أعدائه، حتى بات محاصراً بقوى الشرّ، التي تُسخر كافة الجهود لتحقيق أهدافها، فلجأت للإعلام، لما له من مقدرة تأثيرية إقناعية"⁽³⁾.

المطلب الأول: أهمية الإعلام في القضية الفلسطينية:

لا يخفى على أحد أهمية الوسائل الإعلامية في واقعنا الحالي باختلاف أنواعها سواء كانت سمعية أو بصرية أو مكتوبة أو إلكترونية، ودورها الرئيس في إحداث تغيير على المستوى الداخلي والخارجي للأفراد والجماعات والدول.

يعدّ الإعلام من أشد أسلحة الكفاح والنضال تأثيراً في يد الشعوب المقهورة، كما يعتبر السلاح الأشد فتكاً في أيدي الغزاة والظالمين، كما يعدّ الإعلام في الوقت الحالي السلاح الأكثر قوة، إذ يستطيع من خلاله أصحاب القرار وضئاعه الوصول إلى ما يصبون إليه.

"فقد الدول يتوقف على قوة إعلامها، حيث أصبح الإعلام عاملاً رئيساً في قوة كثير من الدول ونفوذها، وخاصة تلك الدول التي وجدت في الإعلام أحد دعائمها الرئيسة"⁽⁴⁾.

فلم يعد الإعلام مجرد ناقل للصورة فقط، إنما أصبح من أهم عوامل النصر والهزيمة والبناء والهدم والتقدّم والتأخّر، فهو عنصر فعّال في تشكيل الرأي وزيادة الوعي والفهم وراعي للتمادي في ظلم الجماعات وارتكاب الجرائم.

أصبح الإعلام في حدّ ذاته يؤدي وظيفة من أخطر الوظائف في العصر الحديث، وهو لا يقل في خطورته عن الطبّ أو التعليم أو غيرهما من المرافق، بل ربما يتفوق في أهميته على كثير من المرافق الأخرى، ذلك أنه قد ينتج عن الخطأ في التعليم أن يتأخّر عدد من الطلبة أو

(1) المائدة: 67 .

(2) انظر: اشكاليات العمل الإعلامي بين الثوابت والمعطيات العصرية، محيي الدين عبد الحليم، ص 60-61.

(3) انظر: مقال: الأهمية التي يكتسبها الإعلام الإسلامي (موقع إلكتروني).

(4) دراسات في مبادئ الإعلام، علي المشابعة، ص 64 .

الطالبات في التخرّج، وقد ينتج عن الخطأ في الطب والعلاج أن يتعرّض بعض المرضى للموت، أما الخطأ في الإعلام فقد يتسبب في أضرار جسيمة⁽¹⁾.

فإن من أهم وسائل التأثير في السياسة الخارجية لأيّ دولة هي سيادتها وقوتها العسكرية وإمكاناتها الاقتصادية، يضاف إليها سلاحها الإعلامي المؤثر في العلاقات الدولية، وكل ذلك يوظف في خدمة الفعل السياسي الخارجي المعبر عنه في الدبلوماسية الناجحة⁽²⁾.

وفي أهمية الإعلام وتأثيره في القضية الفلسطينية، فقد لعب الإعلام الدور الأهم في بيان مركزية القضية الفلسطينية وأنها قضية الأمة الرئيسة، وإعادة ضبط البوصلة وتوجيهها نحو القضية الفلسطينية، وأهميتها وتغطية اعتداءات الاحتلال الإسرائيلي وانتهاكاته بحق الفلسطينيين، فهو أهمّ الأدوات لمجابهة المحتلّ الإسرائيلي، ونقل الحقيقة وتسليط الضوء على مجريات الأحداث وخاصة في المدينة المقدسة، وما يجري في باحات المسجد الأقصى المبارك.

فاستطاع الإعلام المساهمة في تحمّل المسؤولية تجاه القضية الفلسطينية، وإبراز الحقائق التاريخية المتعلقة بالمقدسات في القدس وفلسطين وأن يكون سنداً قوياً لأعدل قضية في التاريخ.

المطلب الثاني: دور الإعلام تجاه القضية الفلسطينية:

لا أحد يستطيع إنكار دور الإعلام في إبراز القضية الفلسطينية ومكانتها، وأنها القضية المركزية للأمة الإسلامية، ولكن المتابع لوسائل الإعلام العربية - اليوم - يلاحظ غياب القضية الفلسطينية بصفاتها جوهرية وأخبارها ومعاناة الشعب الفلسطيني، وجوهر الصراع العربي الإسرائيلي فلم يعد يتعاطى مع القضية الفلسطينية بحماسة ولا حتى يتناولها بمهنية، والإعلام الفلسطيني كذلك يشهد حالة من الفرقة والاختلاف وعدم وحدة الخطاب الفلسطيني؛ نتيجة التفرّق والانقسام بين أبناء الشعب الفلسطيني.

فلا بدّ من إعادة توجيه الإعلام العربي والإسلامي، لتتصدّر القضية الفلسطينية قضايا الأمة العربية والإسلامية، وهذا يتطلب:

(1) الإعلام الإسلامي وتطبيقاته العملية، محيي الدين عبد الحليم، ص 21 .

(2) الإعلام الدبلوماسي، مجد الهاشمي، ص 3 .

- تعزيز دور الإعلام في تناول قضية القدس بشكل مكثف وعدم جعلها قضية موسمية تعتمد على ردات الفعل.
- تشكيل إعلام موحد يخاطب العالم بعدة لغات؛ لنقل الصورة عن القدس والقضية الفلسطينية، كونها القضية المركزية للأمة العربية والإسلامية.
- وضع خطة إعلامية تتضافر فيها كل الجهود والطاقات الكامنة في عقول الكوادر الإعلامية؛ لكي تكون قادرة على النهوض بالقضية الفلسطينية إقليمياً ودولياً.
- استثمار وسائل الإعلام كافة: (السمعية والبصرية المقروءة والالكترونية) في خدمة القضية الفلسطينية بما يحقق توظيف الرأي العام نحو الضغط المتواصل والمنظم على القيادات الفاعلة في صنع القرار السياسي؛ لاتخاذ مواقف وقرارات من شأنها أن تجعل القضية الفلسطينية محور اهتمام المجتمع الدولي وتوفير الدعم لها.
- تركيز الإعلام على بيان مكانة فلسطين الدينية وأهميتها بالنسبة للأمة العربية والإسلامية.
- فضح انتهاكات الاحتلال الإسرائيلي واعتداءاته ضد الشعب الفلسطيني ومقدساته.
- طرح قضايا مهمة تخص الفلسطينيين، مثل: تهويد القدس، والاعتداءات على المسجد الأقصى والمقدسات، والأسرى، وحق العودة، وتطوير تغطيتهم الإعلامية لها .
- توضيح معاناة الشعب الفلسطيني وخصوصاً المقدسيين في معركتهم مع العدو الصهيوني.
- تعبئة الرأي العام تجاه المقاومة وحشد الدعم لها.
- في ظلّ الأزمات التي تعصف بالمجتمع الفلسطيني وأخص بالذكر الأزمات السياسية الحالية كالانقسام السياسي، نجد أن الإعلام قد انشغل في التصدي لهذه الأزمات، الأمر الذي جعله ينشغل عن الجهود المبذولة في خدمة القضية الفلسطينية والمعركة الحقيقية مع المحتل الإسرائيلي، فلا بدّ من تركيز الإعلام على أهمية الوحدة بين أبناء الشعب الفلسطيني، ونبذ الانقسام والفرقة، ليكونوا مجتمعين موحدّين؛ لصدّ اعتداءات الاحتلال الصهيوني، والدفاع عن المقدسات.
- التحرر من لغة الحزب الواحد؛ لنبذ الفرقة داخل الصف الفلسطيني.
- توحيد الخطاب الرسمي الإعلامي والبعد عن مظاهر التناقض والتباين.
- تشكيل فريق إعلامي لتفنيد كذب الإعلام الإسرائيلي واقتراءاته، وفضحه أمام العالم أجمع.

- تركيز الإعلام على أبرز الشخصيات الفلسطينية والمواقف البطولية الوطنية التي كان لها دور عظيم في خدمة القضية الفلسطينية.

- تكثيف النشاط الإعلامي لسفاراتنا في الخارج من خلال إصدار المجلات والصحف وترجمة الكتب التي تتحدث عن القضية الفلسطينية، وتزويد مكتبات الجامعات في مختلف العواصم بها.

- إنشاء مواقع الكترونية متخصصة بقضايا القدس وفلسطين بلغات عالمية متعددة.

- تشكيل مؤسسات عالمية دولية لمناصرة مدينة القدس وقضية فلسطين.

وبالتالي، فإنّ الدور الملقى على عاتق وسائل الإعلام هو دور عظيم بالغ الأهمية؛ لأن الأعداء كثيراً ما يثيرون الافتراءات والأكاذيب حول أحقيتهم بالمسجد الأقصى وفلسطين، الأمر الذي يتطلب وقفة جدّية؛ لفضح أكاذيبهم وافتراءاتهم الزائفة التي لا أساس لها من الصحة، وفضح انتهاكاتهم واعتداءاتهم المستمرة ضد الشعب الفلسطيني، فلا بُدَّ من قيام عمل إعلامي مكثف وفق منهجية فاعلة لعمل حقيقي مؤثر عبر المؤسسات الإقليمية العربية والإسلامية تجاه الدول العربية والإسلامية أولاً، ثمّ تجاه دول العالم أجمع؛ كي يعملوا معاً على إنقاذ القدس وفلسطين ودعم صمود أهلها.

الخاتمة

الحمد لله حمداً كثيراً طيباً مباركاً، الحمد لله حمداً يليق بجلال وجهه وعظيم سلطانه، الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات، أحمده سبحانه وتعالى كثيراً أن وفقني في كتابة هذه الأطروحة، إلى أن وصلت إلى هذه الصورة التي أرجو من الله - عز وجل - أن تنال رضاها أولاً ثم رضا القارئ ثانياً، أما بعد:

فإنني من خلال هذه الدراسة قد توصلت إلى جملة من النتائج والتوصيات، وهذا بيانها:

أولاً- النتائج:

- 1-العلاقات الدبلوماسية عُرف دولي قديم قدم البشرية، وقد تطوّر عبر العصور.
- 2- لقد وضع الإسلام أسس العمل الدبلوماسي وقواعده، وكان له يد السبق في إقرار العمل الدبلوماسي.
- 3- لم يستخدم المسلمون الدبلوماسية كمصطلح، وقد عبّر الفقهاء والأصوليون عمّا يقابله (بقواعد السير).
- 4- مفهوم الدبلوماسية في الإسلام: تنظيم علاقة البلاد الإسلامية بغيرها من الدول وإدارتها وفق قواعد الشريعة الإسلامية وأحكامها؛ لتحقيق المصلحة المرجوة لكلا الطرفين.
- 5- ثبوت مشروعية العمل الدبلوماسي من القرآن الكريم والسنة النبوية الشريفة والأعراف والتقاليد السائدة والاستدلال بالقواعد الكلية.
- 6- لا بُدّ من توافر شروط في الشخصية الدبلوماسية عند اختيارها من حيث الصفات والسلوك، ومن أهمها: حسن الاسم والصورة، وفصاحة اللسان، ومعرفة أهل البلد وطبائعهم.
- 7- للرسالة الدبلوماسية المكتوبة آداب لا بُدّ من مراعاتها، من أهمها البدء بالبسملة، وتعريف الجهة المرسل، وذكر المرسل إليه ووصفه بما يليق به من تقدير واحترام، ومضمون الرسالة وختمها.
- 8- للرسالة الدبلوماسية الشفوية آداب لا بُدّ من الالتزام بها، ومن أهمها: أن تكون بلغة القوم المرسل إليهم، والتثبت من الرسالة.
- 9- إنزال الناس منازلهم حتى وإن كانوا مخالفين بالعقيدة.

- 10- انتهج رسول الله ﷺ أرقى أساليب التعامل في مكاتباته ورسائله مع الملوك والأمراء، ومن أهمها إرسال الرسل واستقبال الوفود، وإجراء المفاوضات وعقد المعاهدات.
- 11- للدبلوماسية أحكام، من أهمها: الحصانة الدبلوماسية وهو ما يقابل مبدأ الأمان في الإسلام.
- 12- مشروعية الحصانة الدبلوماسية في القرآن الكريم والسنة النبوية وإجماع الأمة.
- 13- على الدبلوماسي أداء مهمته بأمانة، بعيداً عن الفساد واستغلال الحصانة التي يتمتع بها.
- 14- لم تكن الحصانة الدبلوماسية واضحة المعالم في العصر القديم، وجاء الإسلام ووضع الأسس الواضحة لهذه الحصانة.
- 15- استخدم الرسول ﷺ وسيلتي المفاوضات والمذكرات الرسمية في تكوين العلاقات الدبلوماسية.
- 16- أقام رسول ﷺ العديد من العلاقات الدبلوماسية مع المشركين واليهود والنصارى والمجوس.
- 17- الدبلوماسية الإسلامية أخذت أشكالاً متعددة، وتطوّرت حسب الزمان والمكان، لأن تفاصيل العمل الدبلوماسي تُركّ تحديدًا لولي الأمر، مع أهمية مراعاة القواعد الشرعية التي لا تخضع للتبديل أو التعطيل.
- 18- لا بُدَّ من الاستفادة من دبلوماسية الرسول ﷺ بصفة عامة، وخدمة القضية الفلسطينية بصفة خاصة وواقعنا الفلسطيني.

ثانياً: التوصيات:

- 1 - على الدول الإسلامية القائمة إصلاح هيئاتها الدبلوماسية وفق منهج الرسول ﷺ بما يؤثر على فعالية دورها في خدمة مصالحها الدينية والدنيوية.
- 2- على السفارات الإسلامية الاهتمام بالقضايا الإسلامية وتوضيحها والدفاع عن قضايا الأمة الإسلامية، والعمل على جعل المصطلح الإسلامي أكثر حضوراً في الأوساط الدولية، وأعظم تأثيراً في رسم ملامح السياسة الخارجية للدولة
- 3- إنشاء معهد متخصص لتعليم أصول العمل الدبلوماسي وفق الأصول الإسلامية المستوحاة من دبلوماسية النبي ﷺ.
- 4- الالتزام بتوثيق المعاهدات والاتفاقيات الدبلوماسية في كتاب مختوم.

- 5- ضرورة تطبيق الدول الإسلامية في زماننا هذا بالأحكام المتعلقة بالهيئة الدبلوماسية من حيث اختيار أعضائها، وتدريبهم التدريب الكافي الذي يؤهلهم لأداء مهمتهم.
- 6- ضرورة أن يضطلع سفراء الأمة الإسلامية بمسئولياتهم تجاه دينهم، وذلك بالتعريف بالإسلام وتطبيق تعاليمه.
- 7- التأكيد على دور الهيئات الدبلوماسية في تحقيق الترابط والتواصل مع الجاليات الإسلامية في البلاد التي يوفدون إليها سواء كانت الحكومات إسلامية أو غير إسلامية.
- 8- تشجيع العاملين بالسلك الدبلوماسي بالعمل على تقوية العلاقات بين بلد الإيفاد وبلد الاستقبال وتكريمهم على ذلك.
- 9- إدخال مادة الدبلوماسية الإسلامية في مناهج العلوم السياسية والدبلوماسية في الجامعات والمعاهد العربية.
- 9- تفعيل دور الدبلوماسيين في الدول الإسلامية بتوسيع نشاطاتهم الدينية والفكرية والاجتماعية والاقتصادية وعدم اقتصرها على الدور السياسي.
- 10- اهتمام طلبة العلم والباحثين بموضوع الدبلوماسية في الإسلام، والتوسع في البحث في هذا المجال.
- وختاماً ... سبحان الله الذي تَقَرَّدَ بالكمال لنفسه وجعل النقص سمة تستولي على جملة البشر، فهذا الجهد جهد بشري، فما كان فيه من توفيق وصواب فمن الله تعالى وحده، وما كان فيه من خطأ أو زلل فمني ومن الشيطان والله ورسوله ﷺ منه براء.
- والله أسأل أن يتقبل هذا العمل خالصاً لوجهه الكريم، وأن ينفع به إنه سميع مجيب.

وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين

الباحثة

المصادر والمراجع

المصادر والمراجع

• القرآن الكريم

1. آثار الحرب في الفقه الإسلامي، وهبة الزحيلي، ط3، دمشق، دار الفكر، 1419هـ - 1998م.
2. الأحاد والمثاني، أبو بكر أحمد بن عمرو بن الضحاك الشيباني، تحقيق باسم الجوابرة، ط1، الرياض، دار الراجعية، 1411هـ.
3. إحكام الأحكام شرح عمدة الأحكام، تقي الدين أبو الفتح محمد بن علي بن وهب القشيري، نشر مطبعة السنة المحمدية، (د. ط).
4. الأحكام السلطانية والولايات الدينية، علي بن محمد بن حبيب الماوردي، تحقيق عاصم فارس ومحمد إبراهيم، ط1، بيروت، المكتب الإسلامي، 1996م.
5. أحكام القرآن، محمد عبد الله أبو بكر بن العربي، راجع أصوله محمد عبد القادر عطا، ط3، دار الكتب العلمية، بيروت، 1424هـ - 2003م.
6. أحكام أهل الذمة، شمس الدين أبي عبد الله محمد بن أبي بكر (ابن القيم)، تحقيق: يوسف البكري، شاعر العاروري، ط1، الدمام، رمادي للنشر، 1418هـ - 1997م.
7. الإحكام في أصول الأحكام، سيد الدين أبو الحسن علي بن محمد الأمدي، تحقيق: عبد الرزاق عفيفي، ط1، دار الصميعي، الرياض، 1424هـ.
8. أحوال الرجال، إبراهيم بن يعقوب الجوزجاني، تحقيق: صبحي السامرائي، ط1، بيروت، مؤسسة الرسالة، 1405هـ.
9. إحياء علوم الدين، أبو حامد محمد بن محمد الغزالي، دار المعرفة، بيروت، (د. ط).
10. أخبار مكة في قديم الدهر وحديثه، محمد بن إسحاق الفاكهي، تحقيق: عبد الملك بن دهيش، ط2، دار خضر للطباعة والنشر - بيروت، 1414هـ - 1994م.

11. الإدارة في عصر الرسول ﷺ، أحمد عجاج كرمي، ط1، القاهرة، دار السلام، 1427هـ.
12. أدب الرسائل في صدر الإسلام، جابر قميحة، القاهرة، دار الفكر العربي، 1986م، (د.ط.).
13. الإرشاد في معرفة علماء الحديث، أبو يعلى الخليل بن عبد الله بن أحمد الخليلي القزويني، تحقيق: محمد إدريس، ط1، الرياض، مكتبة الرشد، 1409هـ.
14. الاستيعاب في معرفة الأصحاب، للإمام أبي عمر يوسف بن عبد الله بن عبد البر القرطبي النمري، تحقيق: عادل مرشد، ط1، دار الإعلام، 1423هـ-2002م.
15. أسد الغابة في معرفة الصحابة، لعز الدين بن الأثير أبي الحسن علي بن محمد الجزري، تحقيق: علي معوض، عادل عبد الموجود، ط1، بيروت، دار الكتب العلمية، 1415هـ-1994م.
16. إسعاف ذوي الوطر بشرح نظم الدرر في علم الأثر، محمد بن العلامة علي بن آدم بن موسى الأثيوبي الوالوي، ط1، المدينة المنورة، مكتبة الغرباء الأثرية، 1414هـ-1993م.
17. الإسلام والدبلوماسية قراءة في القيم الدبلوماسية في الإسلام، محمد حبش، 2013م، (د.ط.).
18. إشكاليات العمل الإعلامي بين الثوابت والمعطيات العصرية، محي الدين عبد الحليم، من منشورات وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، قطر، 1419هـ، (د.ط.).
19. الإصابة في تمييز الصحابة، لشيخ الإسلام شهاب الدين أبي الفضل أحمد بن علي بن محمد بن علي الكناني العسقلاني الشافعي المعروف بابن حجر، تحقيق: علي محمد البجاوي، ط1، بيروت، دار الجيل، 1412هـ.
20. الأصول العامة للعلاقات الدولية في الإسلام، أحمد شتا، المعهد العالمي للفكر الإسلامي، القاهرة، 1417هـ-1996م، (د.ط.).

21. الأصول العامة للعلاقات الدولية في الإسلام، ناديا مصطفى، ط1، المعهد العالمي للفكر الإسلامي، 1996م.
22. أصول العلاقات الدبلوماسية والقنصلية، عبد الفتاح الرشدان ومحمد خليل الموسى، ط1، المركز العلمي للدراسات السياسية، 2005م.
23. أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن، لمحمد الأمين بن محمد بن المختار الجكني الشنقيطي، بيروت، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، 1415هـ-1995م.
24. أضواء على الإعلام في صدر الإسلام، محمد عجاج الخطيب، ط1، مؤسسة الرسالة، 1985م.
25. الإعلام الإسلامي وتطبيقاته العلمية، محيي الدين عبد الحلیم، مكتبة الخانجي، القاهرة، 1980م، (د.ط.).
26. الإعلام الدبلوماسي والسياسي، مجد الهاشمي، ط2، دار أسامة للنشر والتوزيع، 2011م.
27. إعلام الموقعين على رب العالمين، أبو عبد الله محمد بن أبي بكر (ابن القيم الجوزية)، تعليق مشهور بن حسن آل سلمان، ط1، السعودية، دار ابن الجوزي، 1423هـ.
28. الإعلام بقواعد القانون الدولي والعلاقات الدولية في شريعة الإسلام، أحمد أبو الوفا، ط2، دار النهضة ، مصر ، 2007م.
29. إكمال المعلم بفوائد مسلم، أبو الفضل عايض بن موسى بن عايض اليحصبي، تحقيق: يحيى إسماعيل، ط1، المنصورة، دار الوفاء، 1419هـ.
30. إكمال المعلم بفوائد مسلم، القاضي عياض اليحصبي، تحقيق: يحيى إسماعيل، ط1، دار الوفاء ، 1419هـ -1998م.
31. إكمال تهذيب الكمال في أسماء الرجال: أبو عبد الله مغلطاي بن قليح المصري

- الحنفي، تحقيق عادل بن محمد وأسامة بن إبراهيم، ط1، القاهرة، دار الفاروق الحديثة، 1422هـ.
32. الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، أحمد بن عبد الحليم الحراني ابن تيمية، تحقيق: صلاح الدين المنجد، ط1، دار الكتاب الجديد، 1396هـ، 1976م.
33. الأموال ، أبو عبيد القاسم بن سلام الهروي، تحقيق خليل هراس، دار الفكر - بيروت، (د.ط.).
34. إنسان العيون في سيرة الأمين المأمون (السيرة الحلبية)، علي بن إبراهيم بن أحمد أبو الفرج الحلبي، ط2، بيروت، دار الكتب العلمية، 1427هـ.
35. أنوار التنزيل وأسرار التأويل، ناصر الدين أبو سعيد عبد الله بن عمر الشيرازي البضاوي، تحقيق: محمد المرعشلي، ط1، بيروت، دار إحياء التراث العربي، 1418هـ.
36. البداية والنهاية، أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي، تحقيق: عبد الله التركي، ط1، القاهرة، دار هجر، 1418هـ.
37. بدائع السلك في طبائع الملك، أبو عبد الله محمد بن الأزرق، ط1، تونس، مطبعة الشركة التونسية لفنون الرسم، 1977م.
38. بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع، علاء الدين أبو بكر بن مسعود الكاساني، ط2، بيروت، دار الكتب العلمية، 1406هـ-1986م.
39. البرهان في وجوه البيان، أبو الحسن إسحاق بن إبراهيم بن سليمان بن وهب الكاتب، تحقيق: أحمد مطلوب وخديجة الحديثي، ط1، جامعة بغداد، 1387هـ-1967م.
40. بهجة المجالس وأنس المجالس، أبو عمر يوسف بن عبد الله بن عبد البر النمري القرطبي، تحقيق: محمد الخولي، بيروت، لبنان، دار الكتب العلمية، (د.ط.).
41. البيان في مذهب الإمام الشافعي، أبو الحسين يحيى بن أبي الخير بن سالم العمراني، تحقيق قاسم النوري، ط1، جدة ، دار المنهاج، 1421هـ-2000م.

42. البيان والتبيين، عمرو بن بحر بن محبوب أبو عثمان الشهير بالجاحظ، بيروت، دار ومكتبة الهلال، 1423هـ، (د.ط.).
43. تاج العروس من جواهر القاموس، محمد مرتضى الحسيني الزبيدي، تحقيق: مجموعة من العلماء، ط1، نشر وزارة الإرشاد الكويتية، 1385هـ.
44. التاج في أخلاق الملوك، عمرو بن بحر بن محبوب الشهير بالجاحظ، تحقيق أحمد زكي باشا، ط1، القاهرة، المطبعة الأميرية، 1332هـ-1914م.
45. التاج والإكليل لمختصر خليل، محمد بن يوسف بن أبي قاسم الغرناطي أبو عبد الله المواق، ط1، دار الكتب العلمية، 1416هـ-1994م.
46. تاريخ أسماء الثقات، للحافظ أبي حفص عمر بن شاهين، تحقيق: صبحي السامرائي، ط1، الدار السلفية، 1404هـ، 1984م.
47. تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد الذهبي، تحقيق: بشار معروف، ط1، بيروت، دار الغرب الإسلامي، 2003م.
48. تاريخ الحضارة الإسلامية في العصور الوسطى، عبد المنعم ماجد، ط3، مكتبة الأنجلو المصرية، 1973م.
49. التاريخ السياسي والعسكري لدولة المدينة في عهد الرسول صلى الله عليه وسلم، علي معطي، ط1، 1998م.
50. تاريخ الطبري، أبو جعفر محمد بن جرير الطبري، ط2، بيروت، دار التراث، 1387هـ.
51. التاريخ الكبير، لشيخ الإسلام أبي عبد الله إسماعيل بن إبراهيم الجعفي البخاري، بيروت، دار الكتب العلمية.
52. تاريخ بغداد، أبو بكر أحمد بن علي الخطيب البغدادي، تحقيق: بشار معروف، ط1، بيروت، دار الغرب الإسلامي، 1422هـ.

53. تاريخ عثمان بن سعيد الدارمي عن أبي زكريا يحيى بن معين في تجريح الرواة وتعديلهم، تحقيق: أحمد محمد نور سيف، بيروت، دار المأمون للتراث.
54. تاريخ مدينة دمشق وذكر فضلها وتسمية من حلّها من الأماثل أو اجتاز بنواحيها من واردتها وأهلها، للإمام الحافظ أبي القاسم علي بن الحسن بن هبة الله بن عبد الله الشافعي المعروف بابن عساكر، تحقيق محبّ الدين أبي سعيد عمر العمروي، دار الفكر للطباعة والنشر، 1415هـ-1995م.
55. التاريخ، للإمام يحيى بن معين، تحقيق: أحمد محمد نور سيف، ط1، 1399هـ - 1979م.
56. التبر المسبوك في نصيحة الملوك، أبو حامد محمد بن محمد الغزالي، ط1، بيروت، دار الكتب العلمية، 1409هـ-1988م.
57. تحرير السلوك في تدابير الملوك، أبو الفضل محمد بن عبد الوهاب بن عبد اللطيف الأعرج، تحقيق: فؤاد عبد المنعم أحمد، مؤسسة شباب الجامعة، 1982م.
58. التحرير والتنوير، للإمام الشيخ محمد الطاهر ابن عاشور، الدار التونسية للنشر، تونس، 1884هـ.
59. تحفة الفقهاء، محمد بن أحمد أبو بكر علاء الدين السمرقندي، بيروت، لبنان، دار الكتب العلمية، 1414هـ-1994م.
60. تخريج الدلالات السمعية على ما كان في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم من الحرف والصنائع والعمالات الشرعية، لأبي الحسن الخزاعي، دار المعرفة ، 1960م.
61. تذكرة الحافظ، للإمام أبي عبد الله شمس الدين محمد الذهبي، ط1، بيروت، دار الكتب العلمية، 1419هـ-1998م.
62. تطور التبادل الدبلوماسي في الإسلام، محمد الصادق عفيفي، مكتبة الأنجلو المصرية، القاهرة، 1986م .

63. تطور العلاقات السياسية الدولية، فتحية النبراوي ود. محمد نصر مهنا، القاهرة، مطبعة مصنع اسكدرية للكراس، 1984م.
64. التعديل والتجريح لمن خرج عنه البخاري في الجامع الصحيح، للحافظ أبي الوليد سليمان بن خلف بن سعد بن أيوب الباجي المالكي، الرياض، دار اللواء للنشر والتوزيع، 1406هـ-1986م.
65. التعريفات الفقهية، محمد عميم الإحسان المجددي، ط1، دار الكتب العلمية، 1424هـ-2003م.
66. تفسير أبي السعود المسمى إرشاد العقل السليم إلى مزايا القرآن الكريم، لقاضي القضاة أبي السعود محمد بن محمد العمادي، بيروت، دار إحياء التراث العربي.
67. تفسير البغوي معالم التنزيل، للإمام محيي السنة أبي محمد الحسين بن مسعود البغوي، تحقيق: محمد عبد الله النمر وثمان ضميرية وسلمان الحرش، دار طيبة للنشر والتوزيع، 1409هـ.
68. تفسير الجلالين، لجلال الدين محمد بن أحمد المحلي وجلال الدين عبد الرحمن ابن أبي بكر السيوطي، ط1، دار الحديث، القاهرة.
69. تفسير الطبري جامع البيان عن تأويل آي القرآن، لأبي جعفر محمد بن جرير الطبري، تحقيق: محمود شاكر، ط2، القاهرة، مكتبة ابن تيمية.
70. تفسير الفخر الرازي المشتهر بالتفسير الكبير ومفاتيح الغيب، للإمام فخر الدين محمد بن عمر التميمي الرازي الشافعي، ط1، بيروت، دار الكتب العلمية، 1421هـ-2000م.
71. تفسير القرآن العظيم، لأبي الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي الدمشقي، تحقيق: سامي بن محمد سلامة، ط2، دار طيبة للنشر والتوزيع، 1420هـ-1999م.
72. تقريب التهذيب، للإمام الحفاظ شهاب الدين أحمد بن علي بن حجر العسقلاني الشافعي، تحقيق: محمد عوامة، ط3، حلب-سوريا، دار الرشيد، 1411هـ-1991م.

73. التمثيل الدبلوماسي والقنصلي بين النظرية والتطبيق، يوسف محمد عبيدان، ط1، قطر، جامعة قطر، 1994م.
74. التمهيد في علم التجويد، شمس الدين محمد بن محمد بن يوسف بن الجزري، تحقيق: علي البواب، ط1، الرياض، مكتبة المعارف، 1405هـ - 1985م.
75. التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد، للإمام أبي عمر يوسف بن عبد الله ابن محمد بن عبد البر النمري القرطبي، تحقيق: مصطفى بن أحمد العلوي ومحمد عبد الكبير البكري، مؤسسة القرطبة.
76. تهذيب الأسماء واللغات، للإمام أبي زكريا محيي الدين بن شرف النووي، بيروت، دار الكتب العلمية.
77. تهذيب التهذيب، شهاب الدين أبو الفضل أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، باعتناء إبراهيم الزبيق وعادل مرشد، ط1، بيروت، مؤسسة الرسالة، 1429هـ.
78. تهذيب التهذيب، للحافظ أبي الفضل أحمد بن علي بن حجر شهاب الدين العسقلاني، ط1، دار الفكر، 1404هـ - 1984م.
79. تهذيب الكمال في أسماء الرجال، للحافظ المتقن جمال الدين أبي الحجاج يوسف المزي، تحقيق: الدكتور بشار معروف، ط2، مؤسسة الرسالة، 1403هـ - 1983م.
80. تهذيب اللغة، محمد بن أحمد الأزهرى، تحقيق: محمد مرعب، ط1، بيروت، دار إحياء التراث العربي، 2001م.
81. التوقيف على مهمات التعاريف، عبد الرؤوف المناوي، تحقيق: عبد الحميد حمدان، ط1، 1410هـ - 1990م.
82. تيسير العلام شرح عمدة الأحكام، للشيخ عبد الله بن عبد الرحمن بن صالح النبسم، ط1، دار الميمان، 1426هـ - 2005م.
83. التيسير بشرح الجامع الصغير، عبد الرؤوف بن تاج العارفين بن علي المناوي القاهري، ط3، مكتبة الإمام الشافعي، الرياض، 1408هـ - 1988م.

84. تيسير علم أصول الفقه، عبد الله بن يوسف بن عيسى الجديع العنزي، ط1، بيروت، لبنان، مؤسسة الريان للطباعة والنشر والتوزيع، 1418هـ-1997م.
85. الثقات ممن لم يقع في الكتب الستة، أبو الفداء قاسم بن قطلوبغا الحنفي، تحقيق: شادي بن محمد آل نعماء، ط1، صنعاء، مركز النعمان للبحوث والدراسات، 1432هـ.
86. الثقات، لمحمد بن حبان بن أحمد أبي حاتم التميمي البستي، تحقيق: السيد شرف الدين أحمد، ط1، دار الفكر، 1395هـ-1975م.
87. جامع البيان في تأويل آي القرآن، محمد بن جرير الطبري، تحقيق أحمد شاكر، ط1، مؤسسة الرسالة، 1420هـ-2000م.
88. الجامع الصحيح وهو الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله صلى الله عليه وسلم وسننه وأيامه، للإمام أبي عبد الله محمد بن إسماعيل بن إبراهيم ابن المغيرة الجعفي البخاري، اعتنى به: محمد زهير بن ناصر الناصر، ط1، دار طوق النجاة، 1422هـ.
89. الجامع الصحيح، وهو سنن الترمذي، للإمام أبي عيسى محمد بن عيسى بن سورة، تحقيق: أحمد شاكر، مطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده.
90. الجامع لأحكام القرآن، لأبي عبد الله محمد بن أحمد بن أبي بكر بن فرح الأنصاري الخزرجي القرطبي، تحقيق: هشام سمير البخاري، الرياض، دار عالم الكتب، 1423هـ-2003م.
91. الجرح والتعديل، أبو محمد عبد الرحمن بن أبي حاتم الرازي، بيروت، دار الكتب العلمية.
92. جوامع السيرة، أبو محمد علي بن أحمد بن سعيد بن حزم، مصر، دار المعارف.
93. الحصانات والامتيازات الدبلوماسية والقنصلية في القانون الدولي، عبد العزيز ناصر العبيكان، مكتبة العبيكان، 1428هـ.

94. خاتم النبيين ﷺ، محمد بن أحمد بن مصطفى المعروف بأبي زهرة، القاهرة، دار الفكر العربي، 1425هـ.
95. الخراج، يعقوب بن إبراهيم أبو يوسف، بيروت، دار المعرفة.
96. خصائص الإسلام الذي ندعو إليه، د. إسماعيل علي محمد، دار الكلمة، 1434هـ. 2013م.
97. الدبلوماسية الإسلامية (دراسة مقارنة بالقانون الدولي المعاصر)، سهيل حسين الفتلاوي، ط1، عمان، دار الثقافة للنشر والتوزيع، 2006م.
98. الدبلوماسية الحديثة، سموحي فوق العادة، ط1، دار اليقظة، 1973م.
99. الدبلوماسية المعاصرة دراسة قانونية، غازي حسين صباريني، ط1، عمان، دار الثقافة للنشر والتوزيع، 2009م.
100. دبلوماسية النبي ﷺ دراسة مقارنة بالقانون الدولي المعاصر، سهيل حسين الفتلاوي، ط1، بيروت، طبعة دار الفكر العربي، 2001م.
101. الدبلوماسية بين الفقه الإسلامي والقانون الدولي، أحمد سالم باعمر، ط1، بيروت، دار النفائس للنشر والتوزيع، 2000م.
102. الدبلوماسية عبر العصور، هارولد نيكلسون، بغداد، مكتبة النهضة.
103. الدبلوماسية في الإسلام، محمد السفير التابعي، ط1، القاهرة، مكتبة مدبولي، 1988م.
104. الدبلوماسية في النظرية والتطبيق، فاضل زكي محمد، ط3، بغداد، مطبعة شفيق، 1973م.
105. الدبلوماسية نشأتها وتطورها وقواعدها ونظام الحصانات والامتيازات الدبلوماسية، علي حسين الشامي، ط1، بيروت، دار العلم للملايين، 1990م.
106. الدبلوماسية والقانون الدبلوماسي، خالد الشيخ، ط1، عمان، الأردن، 1999م.

107. دراسات في تاريخ المغرب والأندلس، نهلة شهاب أحمد، ط1، دار الكتب العلمية، 2009م.
108. دراسات في مبادئ الإعلام، علي المشابقة، القاهرة، مصر، دار الفكر العربي، 2010م.
109. دور المساجد والمراكز الإسلامية في مجتمع الأقليات المسلمة في العالم، محمود محمد حلاوة.
110. ذخيرة العقبي في شرح المجتبى، محمد بن علي الأثيوبي الولوي، دار المعراج الدولية للنشر، 1416هـ - 1996م.
111. الذريعة إلى مكارم الشريعة، أبو القاسم الحسين بن محمد المعروف بالراغب الأصفهاني، تحقيق: أبو اليزيد أبو زيد العجمي، القاهرة، دار السلام، 1428هـ - 2007م.
112. ذيل تذكرة الحفاظ، شمس الدين أبو المحاسن محمد بن علي بن الحسن الحسيني الدمشقي، دار الكتب العلمية، ط1، 1419هـ - 1998م.
113. الرحيق المختوم، صيفي الرحمن المباركفوي، ط1، دار الهلال - بيروت.
114. الرسالة المستطرفة لبيان مشهور كتب السنة المشرفة وبذيله التعليقات المستطرفة على الرسالة المستطرفة، محمد جعفر الكتاني والتعليقات لأبي يعلى البضاوي المغربي، ط1، بيروت، دار الكتب العلمية، 2011م.
115. الرسالة، أبو عبد الله محمد بن إدريس الشافعي، شرح وتحقيق: أحمد شاكر مكتبة الحلبي، ط1، مصر، 1358هـ.
116. رسل الملوك ومن يصلح للرسالة والسفارة، أبو يعلى محمد بن الحسين المعروف بابن الفراء، تحقيق صلاح الدين المنجد، ط2، بيروت، دار الكتاب الجديد، 1392 - 1972م.
117. الرسول المتخيل قراءة نقدية في صورة النبي في الاستشراق، نبيل فازيو، منتدى

المعارف، 2010م.

118. روح المعاني في تفسير القرآن والسبع المثاني، شهاب الدين محمود بن عبد الله الآلوسي، تحقيق: علي عطية، ط1، بيروت، دار الكتب العلمية، 1415هـ.
119. الروض الأنف في شرح السيرة النبوية لابن هشام، أبو القاسم عبد الرحمن بن عبد الله السهيلي، ط1، القاهرة، دار الكتب الحديثة، 1967م.
120. روضة العقلاء ونزهة الفضلاء، محمد بن حبان أبو حاتم التميمي، تحقيق: محمد محي الدين عبد الحميد، بيروت، دار الكتب العلمية.
121. روضة المحبين ونزهة المشتاقين، محمد بن أبي بكر ابن قيم الجوزية، تحقيق: محمد عزيز شمس، مجمع الفقه الإسلامي، 1431هـ.
122. الرؤية الحضارية للتاريخ: قراءة في التراث التاريخي العربي، قاسم عبدو قاسم، ط2، دار المعارف مصر.
123. رياض الصالحين من كلام سيد المرسلين، أبو زكريا محي الدين يحيى بن شرف النووي، تحقيق: عامر بن علي ياسين، ط1، دار ابن خزيمة، الرياض، 1420هـ.
124. زاد المعاد في هدي خير العباد، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أبي بكر (ابن قيم الجوزية)، تحقيق: شعيب الأرنؤوط وعبد القادر الأرنؤوط، ط27، بيروت، مؤسسة الرسالة، 1415هـ.
125. سبل السلام شرح بلوغ المرام، للإمام العلامة محمد بن إسماعيل الصنعاني، ط4، مكتبة مصطفى البابي الحلبي، 1379هـ-1960م.
126. السفارات النبوية، محمود خطاب، المجمع العلمي العراقي، بغداد، 1986م.
127. السفارات في الإسلام، محمد التابعي، القاهرة، مكتبة مدبولي، 1988م.
128. سفراء النبي ﷺ، محمود شيت خطاب، ط1، بيروت، مؤسسة الريان، 1996م.
129. السلسلة الصحيحة، محمد ناصر الدين الألباني، ط2، الرياض، دار المعارف، 1415هـ.

130. سلسلة لقاءات الباب المفتوح ، محمد بن صالح بن محمد العثيمين، دروس صوتيه قام بتقريغها موقع الشبكة الإسلامية، 1421هـ.
131. السنة، أبو بكر أحمد بن عمرو بن الضحاك الشيباني، تحقيق: باسم الجوابرة، ط3، الرياض، دار الصميعي، 1426هـ.
132. سنن ابن ماجه، للإمام محمد بن يزيد القزويني، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء الكتب العربية.
133. سنن أبي داود، للإمام سليمان بن الأشعث أبو داود السجستاني الأزدي، تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد، دار الفكر.
134. سنن الترمذي، أبو عيسى محمد بن عيسى بن سورة الترمذي، تعليق: ناصر الدين الألباني، ط1، الرياض، مكتبة المعارف.
135. سنن الدارقطني، للإمام أبي الحسن علي بن عمر الدارقطني البغدادي، تحقيق: السيد عبد الله هاشم يماني المدني، بيروت، دار المعرفة، 1386هـ-1996م.
136. سنن الدارمي، للإمام أبي محمد عبد الله بن عبد الرحمن الدارمي، تحقيق: فواز أحمد زمرلي وخالد السبع العلمي، ط1، بيروت، دار الكتاب العربي، 1407هـ.
137. السنن الكبرى وفي ذيله الجوهر النقي، للإمام أبي بكر أحمد بن الحسين بن علي البيهقي، ط1، الهند، مجلس دائرة المعارف النظامية، 1344هـ.
138. السنن الكبرى، للإمام أبي عبد الرحمن أحمد بن شعيب النسائي، تحقيق: حسن عبد المنعم شلبي، ط1، مؤسسة الرسالة، 1421هـ-2001م.
139. السياسة الخارجية للدولة الإسلامية، عثمان عبد عثمان ، ط1، مكتبة الهلال، 1994م.
140. السياسة الدولية المعاصرة، روبرت دي كانتور، ط1، عمان، مركز الكتب العربي، 1989م.

141. سير أعلام النبلاء، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد الذهبي، تحقيق مجموعة من الباحثين بإشراف شعيب الأرنؤوط، ط11، بيروت، مؤسسة الرسالة، 1422هـ.
142. سير أعلام النبلاء، للإمام شمس الدين محمد أحمد بن أحمد بن عثمان الذهبي، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، ط9، مؤسسة الرسالة، 1413هـ-1993م.
143. السير الكبير، محمد بن الحسن الشيباني، تحقيق: صلاح الدين المنجد، ط1، القاهرة، 1957م.
144. السيرة الحلبية في سيرة الأمين المأمون، نور الدين بن برهان الحلبي، بيروت، دار المعرفة.
145. سيرة الرسول صور مقتبسة من القرآن الكريم وتحليلات ودراسات قرآنية، محمد عزة دروزة، القاهرة، مطبعة الاستقامة، 1367هـ-1948م.
146. السيرة النبوية الصحيحة محاولة لتطبيق قواعد المحدثين في نقد روايات السيرة النبوية، أكرم العمري، ط6، مكتبة العلوم والحكم، 1415هـ-1994م.
147. السيرة النبوية في ضوء القرآن والسنة، محمد بن محمد أبو شهبه، ط2، دمشق، دار القلم، 1412هـ-1992م.
148. السيرة النبوية، ابن هشام، تحقيق: طه سعد، ط1، بيروت، لبنان، دار الجيل، 1411هـ.
149. السيرة النبوية، أحمد بن زيني دحلان، حلب، سوريا، دار القلم العربي.
150. السيرة النبوية، عبد الملك بن هشام بن أيوب الحميري المعافري، تحقيق مصطفى السقا وإبراهيم الأبياري وعبد الحفيظ الشلبي، ط2، مصر، مطبعة ومكتبة مصطفى البابي الحلبي، 1375هـ.
151. شرح الأربعين النووية، محمد بن صالح بن محمد العثيمين، دار الثريا للنشر، (د.ط)، (د.ت).

152. شرح السنة للإمام الحسين بن مسعود البغوي، تحقيق: شعيب الأرنؤوط ومحمد زهير الشاويش، ط2، دمشق، المكتب الإسلامي، 1403هـ-1983م.
153. شرح السنة للإمام الحسين بن مسعود البغوي، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، ومحمد زهير الشاويش، ط1، المكتب الإسلامي، 1400هـ-1980م.
154. شرح السير الكبير، محمد بن أحمد السرخسي، الشركة الشرقية للإعلانات، 1971م، (د.ط.).
155. شرح السير الكبير، محمد بن أحمد بن أبي سهيل السرخسي، ط1، معهد المخطوطات بجامعة الدول العربية، (د.ت.).
156. شرح القواعد الفقهية، أحمد محمد الزرقا، تحقيق عبد الستار أبو غدة، ط2، 1409هـ - 1989م.
157. شرح صحيح البخاري، لأبي الحسن علي بن خلف بن عبد الملك بن بطلال البكري القرطبي، ضبط نَصِّه وعلّق عليه أبو تميم ياسر بن إبراهيم، ط2، مكتبة الرشد، السعودية، 1423هـ-2003م.
158. شرح مشكل الآثار، لأبي جعفر أحمد بن محمد بن سلامة الأزدي المعروف بالطحاوي، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة، 1415هـ-1994م.
159. شرح معاني الآثار، للإمام أبي جعفر أحمد بن محمد بن سلامة بن عبد الملك بن سلمة الأزدي الحجري المصري الطحاوي الحنفي، تحقيق محمد زهري النجار ومحمد سيد جاد الحق، ط1، دار عالم الكتب، 1414هـ-1994م.
160. الشفا بتعريف حقوق المصطفى، القاضي عياض بن موسى اليحصبي، دار الفكر للطباعة والنشر، 1409هـ-1988م.
161. الشماريخ في علم التاريخ، عبد الرحمن بن أبي بكر جلال الدين السيوطي، تحقيق: عبد الرحمن محمود، مكتبة الآداب، (د.ط) ، (د.ت.).
162. صحيح البخاري، محمد بن إسماعيل أبو عبد الله البخاري، تحقيق: محمد زهير بن ناصر الناصر، ط1، دار طوق النجاة، 1422هـ.

163. صحيح مسلم بشرح النووي، للإمام محيي الدين يحيى بن شرف النووي، ط1، مصر، المطبعة المصرية بالأزهر، 1347هـ-1929م.
164. صحيح مسلم، للإمام أبي الحسين مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري، اعتنى به: أبو صهيب الكرمي، بيت الأفكار الدولية، 1419هـ-1998م.
165. الضعفاء والمتروكون، أبو عبد الرحمن أحمد بن علي بن شعيب النسائي، تحقيق: محمود إبراهيم زايد، ط1، حلب، دار الوعي، 1396هـ.
166. الطبقات الكبرى، لمحمد بن سعد بن منيع أبي عبد الله البصري الزهري، بيروت، دار صادر.
167. العلاقات الخارجية في دولة الخلافة: عارف خليل أبو عيد، ط2، مطبعة دار الأرقم، 1990م.
168. العلاقات الخارجية للدولة الإسلامية، سعيد المهيري، ط1، بيروت، مؤسسة الرسالة، 1416هـ.
169. العلاقات الدبلوماسية للخلافة العباسية 132-232هـ، رؤية حضارية، أحمد توني عبد اللطيف، مصر، مركز الإسكندرية للكتاب، 2004م.
170. العلاقات الدبلوماسية والقنصلية، عدنان البكري، الكويت، دار الشرع، 1985م.
171. العلاقات الدولية في الإسلام مقارنة بالقانون الدولي الحديث، عثمان جمعة ضميرية، ط2، الاردن، الآفاق المشرقة، 1432هـ-2011م.
172. العلاقات الدولية في الإسلام مقارنة بالقانون الدولي الحديث، وهبة الزحيلي، ط1، بيروت، مؤسسة الرسالة، 1981م.
173. العلاقات الدولية في الإسلام، عارف أبو عيد ، ط1، منشورات جامعة القدس المفتوحة، 1996م.
174. العلاقات الدولية في الإسلام، محمد أبو زهرة، ط1، مصر، دار الفكر العربي، مطبعة المدني، 1415هـ.

175. العلاقات السياسية الدولية، دراسة في الأصول والنظريات، القاهرة، المكتبة الأكاديمية، 1991م.
176. العلل ومعرفة الرجال" رواية المروزي وغيره" عن الإمام أحمد بن حنبل، تحقيق: وصي الله عباس، ط1، بومباي الهند، دار السلفية، 1408هـ.
177. علم أصول الفقه وخلاصة التشريع الإسلامي، عبد الوهاب خلاف، ط7، مطبعة المدني، 1441هـ - 1996م.
178. عمدة القاري شرح صحيح البخاري، بدر الدين أبو محمد محمود بن أحمد العيني، ضبطه وصححه: عبد الله عمر، ط1، بيروت، دار الكتب العلمية، 1421هـ.
179. عمدة القاري شرح صحيح البخاري، للإمام بدر الدين أبي محمد محمود بن أحمد العيني ضبطه وصححه عبد الله محمود محمد عمر، بيروت، دار الكتب العلمية، 1421هـ - 2001م.
180. عوامل السعة والمرونة في الشريعة الإسلامية، يوسف القرضاوي، مكتبة وهبة، 2002م.
181. عون المعبود شرح سنن أبي داود، لأبي الطيب محمد شمس الحق العظيم آبادي، ط2، بيروت، دار الكتب العلمية، 1415هـ.
182. الغرباء الأولون أسلوب جديد في دراسة السيرة النبوية، سلمان بن فهد العودة.
183. غريب الحديث، أبو عبيد القاسم بن سلام، تحقيق: محمد عبد المعيد خان، ط1، بيروت، دار الكتاب العربي، 1396هـ.
184. غريب الحديث، لعبد الله بن مسلم بن قتيبة الدينوري، تحقيق: الدكتور عبد الله الجبوري، ط1، بغداد، مطبعة العاني، 1397م.
185. غريب الحديث، للقاسم بن سلام أبي عبيد الهروي، تحقيق: د. محمد عبد المعيد خان، ط1، بيروت، دار الكتاب العربي، 1396هـ.

186. فتح الباري شرح صحيح البخاري، للحافظ زين الدين أبي الفرج ابن رجب الحنبلي، تحقيق محمود بن شعبان بن عبد المقصود ومجموعة محققين، ط1، المدينة المنورة، مكتبة الغرباء الأثرية، 1417هـ-1996م.
187. فتح القدير الجامع بين فني الرواية والدراية من علم التفسير، محمد بن علي الشوكاني، بيروت، دار المعرفة.
188. فتح المنعم شرح صحيح مسلم، موسى شاهين لاشين، ط1، دار الشروق، 1423هـ-2002م.
189. فتوح مصر وأخبارها، أبو القاسم عبد الرحمن بن عبد الله بن عبد الحكم، بغداد، مكتبة المثنى، 1920هـ.
190. الفخري في الآداب السلطانية والدولة الإسلامية، محمد بن علي بن طباطبا المعروف بابن الطقطقا، بيروت، دار بيروت للطباعة والنشر، 1400هـ-1980م.
191. الفروق، أحمد بن إدريس القرافي، ط1، بيروت، مؤسسة الرسالة، 2003م.
192. الفقه الإسلامي وأدلته، وهبة الزحيلي، ط4، دمشق، دار الفكر سوريا، 1404هـ-1984م.
193. فقه الأولويات دراسة في الضوابط: محمد الوكيل، ط1، المعهد العالمي للفكر الإسلامي، 1416هـ-1997م.
194. الفقه السياسي للحصانة الدبلوماسية، أحمد سالم باعمر، ط1، الأردن، دار النفائس، 1425هـ-2005م.
195. فقه السيرة، محمد الغزالي، ط1، دمشق، دار القلم، 1427هـ.
196. الفكر المقاصدي قواعده وفوائده، أحمد الريسوني، ط3، القاهرة، دار الكلمة للنشر والتوزيع، 1435هـ.

197. فلسطين المكان والمكانة، يوسف جمعة سلامة، ط1، مركز قدس نت للنشر الإلكتروني، 1434هـ - 2013م.
198. في الدبلوماسية المعاصرة، السيد أمين شلبي، ط2، القاهرة، عالم الكتب، 1997م.
199. فيض التقدير شرح الجامع الصغير، للعلامة محمد المدعو بعبد الرؤوف المناوي الشافعي، ط1، لبنان، دار الكتب العلمية، 1415هـ - 1994م.
200. القاموس السياسي، أحمد عطية الله، ط4، القاهرة، دار النهضة العربية، 1980م.
201. القاموس المحيط، للعلامة مجد الدين بن يعقوب الفيروزآبادي الشيرازي، نسخة مصورة عن الطبعة الثالثة للطبعة الأميرية، الهيئة المصرية العامة للكتاب، سنة 1301هـ .
202. القاموس المحيط، مجد الدين أبو طاهر محمد بن يعقوب الفيروزآبادي، تحقيق مكتب التحقيق في مؤسسة الرسالة بإشراف محمد العرقسوسي، ط7، بيروت، مؤسسة الرسالة، 1424هـ.
203. القانون الدبلوماسي الإسلامي، أحمد أبو الوفاء، ط1، القاهرة ، دار النهضة العربية، 1992م.
204. القانون الدبلوماسي، علي صادق أبو هيف، ط3، القاهرة، دار النهضة، 1975.
205. قانون العلاقات الدبلوماسية والقنصلية، عبد العزيز محمد سرحان، 1986م.
206. قراءة سياسية للسيرة النبوية، محمد رواس قلعجي، ط2، دار النفائس للطباعة، 2000م.
207. قواعد السلوك الدبلوماسي في الإسلام، عبد القادر سلامة ، ط1، القاهرة، دار النهضة العربية، 1997م.
208. قوة العمل الدبلوماسي في السياسة، ضرغام عبد الله الدباغ، بغداد، العراق، 1985م.

209. الكاشف عن حقائق السنن، شرف الدين الحسين بن عبد الله بن محمد الطيبي، تحقيق عبد الحميد هنداوي، ط1، مكة المكرمة، مكتبة نزار مصطفى الباز، 1417هـ.
210. الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة، للإمام شمس الدين أبي عبد الله محمد بن أحمد الذهبي الدمشقي، ط1، جدة، دار القبلة للثقافة الإسلامية ومؤسسة علوم القرآن، 1413هـ-1992م.
211. الكامل في ضعفاء الرجال، أبو أحمد بن عبد الله بن عدي الجرجاني، تحقيق: عادل عبد الموجود وعلي معوض، ط1، بيروت، دار الكتب العلمية، 1418هـ.
212. كتاب الإعلام بقواعد القانون الدولي والعلاقات الدولية في شريعة الإسلام، أحمد أبو الوفا، ط2، دار النهضة العربية، 1428هـ-2007م.
213. كتاب الضعفاء، أبو جعفر محمد بن عمرو العقيلي المكي، تحقيق: عبد المعطي قلعي، ط1، بيروت، دار الكتب العلمية، 1404هـ.
214. الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل وعيون الأقاويل في وجه التأويل، للعلامة جار الله أبي القاسم محمود بن عمر الزمخشري، تحقيق الشيخ عادل أحمد عبد الموجود، والشيخ علي محمد معوض، ط1، الرياض، مكتبة العبيكان، 1418هـ-1998م.
215. كشف المشكل من حديث الصحيحين، جمال الدين الجوزي، تحقيق علي البواب، دار الوطن - الرياض.
216. لسان العرب، لمحمد بن مكرم بن منظور المصري، ط1، بيروت، دار صادر، 1374هـ-1955م.
217. لسان الميزان، شهاب الدين أبو الفضل أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، غني به عبد الفتاح أبو غدة، ط1، بيروت، دار البشائر، 1423هـ.
218. المجتبى من السنن، للإمام أحمد بن شعيب النسائي، تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة، ط2، حلب، مكتب المطبوعات الإسلامية، 1406هـ-1986م.
219. المجتمع الإسلامي في ظل العدالة، صلاح الدين المنجد، بيروت، دار الكتاب الجديد.

220. المجتمع الإسلامي والعلاقات الدولية، محمد الصادق عفيفي، القاهرة، مؤسسة الخانجي.
221. المجروحين، أبو حاتم محمد بن حبان البستي، تحقيق: محمود زايد، ط1، حلب، دار الوعي، 1396هـ.
222. المجموع شرح المذهب، أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي، تحقيق: محمد المطيعي، جدة مكتبة الإرشاد.
223. مجموعة الفتاوى، لشيخ الإسلام تقي الدين أحمد بن تيمية الحرّاني، تحقيق: أنور الباز، عامر الجزار، ط3، دار الوفاء، 1426هـ-2005م.
224. مجموعة الوثائق السياسية للعهد النبوي والخلافة الراشدة، محمد حميد الله، ط4، بيروت، دار النفائس، 1983م.
225. مجموعة الوثائق السياسية للعهد النبوي والخلافة الراشدة، محمد حميد الله، ط5، دار النفائس بيروت، 1450هـ - 1985م.
226. محاسن التأويل، للعلامة محمد جمال الدين القاسمي، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، ط1، دار إحياء الكتب العربية، 1379هـ-1957م.
227. المحاسن والمساوي، إبراهيم بن محمد البيهقي، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم، مصر، دار المعارف.
228. مختار الصحاح محمد بن أبي بكر بن عبد القادر الرازي، دار الحديث، القاهرة، ط1، 1424هـ.
229. مختار الصحاح، محمد بن أبي بكر بن عبد القادر الرازي، مراجعة محمود خاطر، بيروت، مكتبة لبنان، 1415هـ-1994م.
230. مختلف الحديث بين الفقهاء والمحدثين، للدكتور نافذ حسين حماد، ط1، المنصورة، دار الوفاء للطباعة والنشر، 1414هـ-1993م.

231. مدارج السالكين بين منازل إياك نعبد وإياك نستعين، محمد بن أبي بكر بن أيوب ابن قيم الجوزية، تحقيق: محمد المعتصم بالله البغدادي، ط3، دار الكتاب العربي، 1416هـ، 1996م.
232. مدخل لدراسة القانون العام الإسلامي، محمد الهزاط، 1997م، (د.ط.).
233. مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح، للعلامة علي بن سلطان محمد القاري، تحقيق: الشيخ جمال عيتاني، ط1، بيروت، دار الكتب العلمية 1422هـ-2001م.
234. المستدرك على الصحيحين، للإمام الحافظ أبي عبد الله الحاكم النيسابوري، إشراف الدكتور/ يوسف عبد الرحمن المرعشلي، بيروت، دار المعرفة.
235. المستطرف في كل فن مستظرف، شهاب الدين أحمد محمد الأبهسي، ط1، بيروت، مؤسسة النور للمطبوعات، 1996م.
236. مسند أبي داود الطيالسي، سليمان بن داود بن الجارود الطيالسي، تحقيق: محمد ابن عبد المحسن التركي، هجر للطباعة والنشر .
237. مسند أبي يعلى الموصلي، أبو يعلى أحمد بن علي الموصلي، تحقيق: حسين سليم أسد، ط1، دمشق، دار المأمون للتراث، 1404هـ.
238. مسند الإمام أحمد بن حنبل، للإمام أحمد بن حنبل، تحقيق: شعيب الأرنؤوط وآخرون، ط2، مؤسسة الرسالة، 1420هـ-1999م.
239. مسند البزار المنشور باسم البحر الزخار، أبو بكر أحمد عمرو العتكي المعروف بالبزار، تحقيق: محفوظ زين الله وعادل سعد، مكتبة العلوم والحكم، ط1، المدينة المنورة، 1988م.
240. مسند الحميدي، أبو بكر عبد الله بن الزبير القرشي الحميدي، تحقيق حسين سليم راشد، ط1، دمشق، دار السقا، 1966م.
241. مسند الشاميين، أبو القاسم سليمان أحمد الطبراني، تحقيق حمدي عبد المجيد السلفي ، ط1، بيروت، مؤسسة الرسالة، 1409هـ.

242. المسند الصحيح على التقاسيم والأنواع (صحيح ابن حبان)، أبو حاتم البستي، تحقيق: محمد علي سونمر وخالص أي دمير، ضمن إصدارات الأوقاف القطرية، ط1، بيروت، دار ابن حزم، 1433هـ.
243. مشارق الأنوار على صحاح الآثار، عياض بن موسى بن عياض بن عمرو بن اليحصبي، المكتبة العتيقة ودار التراث.
244. مشارق الأنوار على صحاح الآثار، عياض بن موسى بن عياض اليحصبي، تونس، المكتبة العتيقة، دار التراث القاهرة، 1987م.
245. مشكاة المصابيح، لمحمد بن عبد الخطيب التبريزي، تحقيق محمد ناصر الدين الألباني، ط3، المكتب الإسلامي، 1405هـ - 1985م.
246. المصباح المضي في كتاب النبي الأمي ورسله إلى ملوك الأرض من عربي وعجمي، محمد بن علي بن أحمد بن حسن الأنصاري بن حديدة الأندلسي، تحقيق: محمد عظيم الدين، عالم الكتب.
247. المصباح المنير في غريب الشرح الكبير، للرافعي للعلامة أحمد بن محمد بن علي المقرئ الفيومي، بيروت، المكتبة العلمية.
248. المصباح المنير، أحمد بن محمد بن علي الفيومي، ط1، القاهرة، دار الحديث، 1424هـ.
249. المصنف، أبو بكر عبد الرزاق بن همام الصنعاني، تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي، المجلس العلمي الهند والمكتب الإسلامي بيروت.
250. المصنف، أبو بكر عبد الله بن محمد بن أبي شيبه العبسي، تحقيق: محمد عوامة، ط1، بيروت، دار قرطبة، 1427هـ.
251. معالم التنزيل، أبو محمد الحسين بن مسعود البغوي، تحقيق: محمد عبد الله النمر وآخرون، ص4، دار طيبة للنشر والتوزيع، 1417هـ - 1997م .

252. معالم السنن، أبو سليمان محمد بن محمد الخاطبي البستي، صححه: محمد راغب الطباخ، ط1، حلب، المطبعة العلمية، 1351هـ.
253. المعجم الأوسط، أبو القاسم سليمان بن أحمد الطبراني، تحقيق طارق بن عوض الله وعبد المحسن بن إبراهيم الحسني، ط1، القاهرة، دار الحرمين، 1415هـ.
254. معجم البلدان، أبو عبد الله ياقوت بن عبد الله الحموي، بيروت، دار صادر، 1376هـ - 1957م.
255. معجم البلدان، للشيخ الإمام شهاب الدين أبي عبد الله ياقوت بن عبد الله الحموي الرومي البغدادي، بيروت، دار صادر، 1397هـ - 1977م.
256. معجم الدبلوماسية والشؤون الدولية، سموحي فوق العادة، بيروت، مكتبة لبنان، 1986م.
257. المعجم الصغير، أبو القاسم سليمان بن أحمد الطبراني، تحقيق محمود شكري محمود الحاج أمير، ط1، بيروت، المكتب الإسلامي، 1405هـ.
258. معجم ألفاظ ومصطلحات العلاقات الدولية في الفقه الإسلامي، حسن عبد الغني أبو غدة، ط1، 1437هـ - 2015م.
259. المعجم الكبير، أبو القاسم سليمان بن أحمد الطبري، تحقيق: حمدي السلفي، مكتبة ابن تيمية، القاهرة، ط2.
260. معجم اللغة العربية المعاصر، أحمد عمرو وآخرون، عالم الكتب، ط1، 1429هـ - 2008م.
261. معجم المصطلحات العربية في اللغة والأدب، مجدي وهبة كامل المهندس.
262. معجم المعالم الجغرافية في السيرة النبوية، عاتق بن غيث البلادي الحربي، ط1، دار مكة للنشر والتوزيع، 1402هـ - 1982م.
263. المعجم الوسيط، أحمد الزيات وآخرون، اسطانبول، المكتبة الإسلامية.

264. المعجم الوسيط، لمجموعة من المؤلفين: إبراهيم أنيس، عبد الحليم منتصر، عطية الصوالحي، محمد خلف الله أحمد، تحقيق: مجمع اللغة العربية، ط2.
265. معجم مقاييس اللغة لأبي الحسين أحمد بن فارس بن زكريا، تحقيق: عبد السلام محمد هارون، دار الفكر، 1399هـ - 1979م.
266. معرفة الثقات من رجال أهل العلم والحديث ومن الضعفاء وذكر مذاهبهم وأخبارهم، للإمام الحفاظ أبي الحسن أحمد بن عبد الله بن صالح العجلي الكوفي، تحقيق عبد العليم عبد العظيم البستوي، ط1، المدينة المنورة، مكتبة الدار، 1405هـ - 1985م.
267. معرفة السنن والآثار، لأبي بكر أحمد بن الحسين البيهقي، تحقيق الدكتور عبد المعطي أمين قلعجي، ط1، دمشق، دار قتيبة للطباعة والنشر - القاهرة، دار الوفاء، 1412هـ - 1991م.
268. معرفة الصحابة، أبو نعيم أحمد بن عبد الله الأصبهاني، تحقيق عادل العزازي، ط1، الرياض، دار الوطن، 1419هـ.
269. مغني المحتاج، محمد الخطيب الشربيني، ط1، بيروت، لبنان، دار المعرفة، 1997م.
270. المغني، موفق الدين أبو محمد عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة المقدسي، تحقيق عبد الله التركي وعبد الفتاح الحلو، ط3، الرياض، دار عالم الكتب، 1417هـ.
271. المفاوضات في الإسلام والمفاوضات الدولية، وهبة الزحيلي، بيروت، دار الكتب العلمية، 1985م.
272. المفاوضات في الإسلام، نهاد فوزي حميد، دار حصين للدراسات والترجمة، ط1، 1998م.
273. مفتاح دار السعادة زنشور ولاية العلم والإرادة، محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين بن قيم الجوزية، بيروت، دار الكتب العلمية.
274. المفصل في تاريخ العرب قبل الإسلام، جواد علي، ط4، دار الساقى، 1422هـ - 2001م.

275. المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم، للإمام أبي العباس أحمد بن عمر بن إبراهيم القرطبي، تحقيق محيي الدين ديب ستو ويوسف على بدوي، ط2، دار ابن كثير، دار الكلم الطيب، 1417هـ-1996م.
276. مقال الأزمة لازمة، عبد القادر مصطفى عبد القادر، الموقع الرسمي لمجلة الاقتصادية الإلكترونية.
277. مقال بعنوان الأولويات وضوابط تحديدها، عادل محمد السليم، مجلة البيان، العدد 177.
278. مقاييس اللغة، أبو الحسين أحمد بن فارس، تحقيق شهاب الدين أبي عمرو، ط2، بيروت، دار الفكر، 1418هـ.
279. مقومات السفراء في الإسلام، حسن فتح الباب ، المجلس الأعلى للشؤون الإسلامية، القاهرة، 1397هـ -1977م.
280. مناهل العرفان في علوم القرآن، محمد عبد العظيم الزرقاني، ط3، مطبعة عيسى البابي الحلبي وشركاه، 1362هـ -1943م.
281. المنهج الحركي للسيرة النبوية، منير محمد الغضبان، ط3، الأردن، مكتبة المنار، 1990م.
282. منهج الرسول صلى الله عليه وسلم في دعوة أهل الكتاب، محمد بن حسين الشنقيطي، ط1، دار القبة للثقافة الإسلامية، 1413هـ - 1992م.
283. الموافقات، للعلامة أبي إسحاق إبراهيم بن موسى بن محمد اللخمي الشاطبي، تحقيق مشهور بن حسن آل سلمان ، ط1، دار ابن عفان، 1417هـ-1997م.
284. المواهب اللدنية بالمنح المحمدية، أحمد بن محمد بن أبي بكر بن عبد الملك القسطلاني، مصر، المكتبة الوقفية القاهرة.
285. موسوعة الأخلاق الإسلامية، مجموعة من الباحثين بإشراف الشيخ/ علوي السقاف، موقع الدرر السنية ، 1433هـ.

286. الموسوعة السياسية، عبد الوهاب الكيالي، المؤسسة العربية للنشر، ط1، بيروت، لبنان، 1405هـ.
287. الموسوعة الفقهية الكويتية: إعداد مجموعة من العلماء، ط5، نشر وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية الكويتية، 1425هـ.
288. الموسوعة الفقهية الكويتية، صادرة عن وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية - الكويت، 1404هـ - 1427هـ.
289. موسوعة كشاف اصطلاحات الفنون والعلوم، محمد بن علي الحنفي التهانوي، تحقيق: علي دحروج، ط1، بيروت، مكتبة لبنان ناشرون، 1996م.
290. الموطأ، للإمام مالك بن أنس، تحقيق: محمد مصطفى الأعظمي، ط1، مؤسسة زايد بن سلطان آل نهيان، 1425هـ - 2004م.
291. نصحية الملوك، علي بن محمد أبو الحسن الماوردي، تحقيق خضر محمد خضر، ط1، الكويت، مكتبة الفلاح، 1403هـ - 1983م.
292. نظام الحكومة النبوية المسمى التراتيب الإدارية، محمد عبد الحكي الكتاني، تحقيق: عبد الله الخالدي، ط2، دار الأرقم، بيروت.
293. نظام الحكومة النبوية في التراتيب الإدارية، عبد الحكي الكتاني، ط1، بيروت، دار الكتاب العربي.
294. النظرية والممارسة الدبلوماسية، محمود خلف، عمان، الأردن، دار زهران، 1997م.
295. النظم الدبلوماسية في الإسلام، صلاح الدين المنجد، ط1، بيروت، دار الكتب الجديد، 1403هـ - 1983م.
296. النظم الدبلوماسية، عز الدين فودة، القاهرة، دار الفكر العربي، 1961م.
297. النهاية في غريب الحديث والأثر للإمام مجد الدين أبي السعادات المبارك بن محمد الجزري ابن الأثير، تحقيق طاهر أحمد الزاوي، محمود محمد الطناحي، بيروت، المكتبة العلمية، 1399هـ - 1979م.

298. نيل الأوطار من أسرار منتقى الأخبار، لمحمد بن علي بن محمد الشوكاني، إدارة المطبعة المنيرية.
299. الوابل الصيب من الكلم الطيب، محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين ابن قيم الجوزية، تحقيق: سيد إبراهيم، ط3، القاهرة، دار الحديث، 1999م.
300. الوسيط في القانون الدولي العالم، أحمد أبو الوفا، ط2، القاهرة، دار النهضة العربية، 1437هـ-2016م
301. الوظيفة الدبلوماسية، علاء أبو عامر ط1، دار الشروق، 2001م.
302. وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان، أبو العباس شمس الدين أحمد بن محمد بن خلكان البرمكي، تحقيق: إحسان عباس، ط1، بيروت، دار صادر، 1900م.

الفهارس العامة

أولاً - فهرس أطراف الآيات القرآنية

م.	الآية	رقمها	الصفحة
البقرة			
1	﴿طَهَّرَا بَيْتِي لِلطَّائِفِينَ وَالْعَاكِفِينَ وَالرُّكَّعِ﴾	125	154
2	﴿وَمَا جَعَلْنَا الْقِبْلَةَ الَّتِي كُنْتَ عَلَيْهَا إِلَّا لِنَعْلَمَ مَنْ يَتَّبِعُ﴾	143	287
3	﴿وَلَتَبْلُوكُمْ بِشَيْءٍ مِّنَ الْخَوْفِ وَالْجُوعِ وَنَقْصٍ﴾	155	265
4	﴿إِنَّمَا حَرَّمَ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةَ وَالدَّمَ وَلَحْمَ الْخِنْزِيرِ﴾	173	266
5	﴿وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُّتَعَمِّدًا فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ خَالِدًا فِيهَا﴾	179	47
6	﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ﴾	183	153
7	﴿شَهْرُ رَمَضَانَ الَّذِي أُنْزِلَ فِيهِ الْقُرْآنُ هُدًى لِّلنَّاسِ﴾	185	152
8	﴿لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَبْتَغُوا فَضْلًا مِّن رَّبِّكُمْ﴾	198	204
1	﴿فَبَعَثَ اللَّهُ النَّبِيِّينَ مُبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ وَأَنْزَلَ مَعَهُمْ﴾	213	234
2	﴿وَمَنْ يَرْتَدِدْ مِنْكُمْ عَن دِينِهِ فَيَمُتْ وَهُوَ كَافِرٌ﴾	217	46
3	﴿لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ﴾	256	61
4	﴿ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ قَالُوا إِنَّمَا الْبَيْعُ مِثْلُ الرِّبَا﴾	275	204
آل عمران			
5	﴿قُلْ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ تَعَالَوْا إِلَى كَلِمَةٍ سَوَاءٍ﴾	64	220
6	﴿وَمَنْ يَبْتَغِ غَيْرَ الْإِسْلَامِ دِينًا فَلَنْ يُقْبَلَ مِنْهُ﴾	85	46
7	﴿قُلْ صَدَقَ اللَّهُ﴾	95	115

م.	الآية	رقمها	الصفحة
8	﴿الَّذِينَ يُنْفِقُونَ فِي السَّرَّاءِ وَالضَّرَّاءِ وَالْكَاطِبِينَ﴾	134	227
9	﴿فَبِمَا رَحْمَةٍ مِّنَ اللَّهِ لِنْتَ لَهُمْ وَلَوْ كُنْتَ فَظًا﴾	159	44
10	﴿وَشَاوِرْهُمْ فِي الْأَمْرِ﴾	159	70
النساء			
11	﴿وَلَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُم بَيْنَكُم بِالْبَاطِلِ﴾	29	47
12	﴿وَإِذَا حَكَمْتُم بَيْنَ النَّاسِ أَنْ تَحْكُمُوا بِالْعَدْلِ﴾	57	71
13	﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ﴾	59	44
14	﴿فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَالْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ﴾	75	57
15	﴿فَإِنْ تَوَلَّوْا فَخُذُوهُمْ وَاقْتُلُوهُمْ حَيْثُ وَجَدْتُمُوهُمْ﴾	89	195
16	﴿وَمَنْ أَصْدَقُ مِنَ اللَّهِ قِيلًا﴾	87	115
17	﴿رُسُلًا مُّبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ لِئَلَّا يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَى اللَّهِ﴾	165	99
المائدة			
18	﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَوْفُوا بِالْعُقُودِ﴾	1	52
19	﴿وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَا نُ قَوْمٍ أَنْ صَدُّوكُمْ عَنِ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ﴾	2	279
20	﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ﴾	3	43
21	﴿وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَا نُ قَوْمٍ عَلَىٰ آلَا تَعْدِلُوا اعْدِلُوا﴾	8	29
22	﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُونُوا قَوَّامِينَ لِلَّهِ﴾	8	71
23	﴿يَا قَوْمِ ادْخُلُوا الْأَرْضَ الْمُقَدَّسَةَ الَّتِي كَتَبَ اللَّهُ لَكُمْ﴾	21	286

م.	الآية	رقمها	الصفحة
24	﴿يَا أَيُّهَا الرُّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ﴾	67	182
25	﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ وَالْأَنْصَابُ﴾	90	48
الأنعام			
26	﴿مَا فَرَّطْنَا فِي الْكِتَابِ مِنْ شَيْءٍ﴾	38	43
27	﴿وَبِعَهْدِ اللَّهِ أَوْفُوا ذَلِكَمْ وَصَاكُمْ بِهِ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ﴾	152	72
الأعراف			
28	﴿يَا بَنِي آدَمَ خُذُوا زِينَتَكُمْ عِنْدَ كُلِّ مَسْجِدٍ﴾	31	85
29	﴿قُلْ مَنْ حَرَّمَ زِينَةَ اللَّهِ الَّتِي أَخْرَجَ لِعِبَادِهِ﴾	32	85
30	﴿قُلْ يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنِّي رَسُولُ اللَّهِ إِلَيْكُمْ جَمِيعًا﴾	158	233
الأنفال			
31	﴿وَأَمَّا تَخَافَنَّ مِنْ قَوْمٍ خِيَانَةً فَانْبِذْ إِلَيْهِمْ﴾	58	30
32	﴿وَإِنْ جَنَحُوا لِلسَّلْمِ فَاجْنَحْ لَهَا وَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ﴾	60	72
33	﴿إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَهَاجَرُوا وَجَاهَدُوا بِأَمْوَالِهِمْ﴾	72	178
التوبة			
34	﴿بَرَاءَةٌ مِنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ إِلَى الَّذِينَ عَاهَدْتُمْ﴾	1	194
35	﴿وَإِنْ أَحَدٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ اسْتَجَارَكَ فَأَجِرْهُ﴾	6	28
36	﴿كَيْفَ يَكُونُ لِلْمُشْرِكِينَ عَهْدٌ عِنْدَ اللَّهِ وَعِنْدَ رَسُولِهِ﴾	7	52
37	﴿أَجْعَلْنُمْ سِقَايَةَ الْحَاجِّ وَعِمَارَةَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ﴾	19	266

م.	الآية	رقمها	الصفحة
38	﴿سَيَخْلِفُونَ بِاللَّهِ لَكُمْ إِذَا انْقَلَبْتُمْ إِلَيْهِمْ﴾	95	117
يونس			
39	﴿أَفَأَنْتَ تُكْرِهُ النَّاسَ حَتَّى يَكُونُوا مُؤْمِنِينَ﴾	99	61
هود			
40	﴿وَلَوْ شَاءَ رَبُّكَ لَجَعَلَ النَّاسَ أُمَّةً وَاحِدَةً﴾	118	243
يوسف			
41	﴿قُلْ هَذِهِ سَبِيلِي أَدْعُو إِلَى اللَّهِ عَلَى بَصِيرَةٍ﴾	108	41
الرعد			
42	﴿وَالَّذِينَ يَنْقُضُونَ عَهْدَ اللَّهِ مِنْ بَعْدِ مِيثَاقِهِ﴾	25	177
43	﴿الَّذِينَ يُوفُونَ بِعَهْدِ اللَّهِ وَلَا يَنْقُضُونَ الْمِيثَاقَ﴾	30	177
إبراهيم			
44	﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ رَسُولٍ إِلَّا بِلِسَانِ قَوْمِهِ﴾	4	95
النحل			
45	﴿وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَسُولًا أَنْ اعْبُدُوا اللَّهَ﴾	36	41
46	﴿وَنَزَّلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ تِبْيَانًا لِكُلِّ شَيْءٍ وَهُدًى وَرَحْمَةً﴾	89	264
47	﴿وَأَوْفُوا بِعَهْدِ اللَّهِ إِذَا عَاهَدْتُمْ وَلَا تَنْقُضُوا الْأَيْمَانَ﴾	91	52
48	﴿ادْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحُكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ﴾	125	41

م.	الآية	رقمها	الصفحة
الإسراء			
49	﴿سُبْحَانَ الَّذِي أَسْرَى بِعَبْدِهِ لَيْلًا مِّنَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ﴾	1	285
50	﴿وَلَا تَقْتُلُوا النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ﴾	34	52
51	﴿وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِي آدَمَ﴾	70	64
الكهف			
52	﴿وَقُلِ الْحَقُّ مِن رَّبِّكُمْ فَمَن شَاءَ فَلْيُؤْمِنْ﴾	29	61
مريم			
53	﴿وَاذْكُرْ فِي الْكِتَابِ إِبْرَاهِيمَ إِنَّهُ كَانَ صِدِّيقًا﴾	41	115
54	﴿فَخَلَفَ مِنْ بَعْدِهِمْ خَلْفٌ أَضَاعُوا الصَّلَاةَ﴾	59	151
الأنبياء			
55	﴿وَنَجَّيْنَاهُ وَلُوطًا إِلَى الْأَرْضِ الَّتِي بَارَكْنَا فِيهَا لِلْعَالَمِينَ﴾	71	286
56	﴿وَلِسُلَيْمَانَ الرِّيحَ عَاصِفَةً تَجْرِي بِأَمْرِهِ إِلَى الْأَرْضِ﴾	81	286
57	﴿وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا رَحْمَةً لِّلْعَالَمِينَ﴾	107	137
الحج			
58	﴿إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَالَّذِينَ هَادُوا وَالصَّابِئِينَ﴾	17	258
59	﴿لِيَشْهَدُوا مَنَافِعَ لَهُمْ وَيَذْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ﴾	28	156
النور			
60	﴿وَأَنكِحُوا الْأَيَامَىٰ مِنكُمْ وَالصَّالِحِينَ مِنْ عِبَادِكُمْ﴾	32	48

م.	الآية	رقمها	الصفحة
1	﴿فِي بُيُوتٍ أُذِنَ لِلَّهِ أَنْ تُرْفَعَ وَيُذْكَرَ فِيهَا اسْمُهُ﴾	36	151
2	﴿وَعَدَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ﴾	55	213
الشعراء			
3	﴿وَاخْفِضْ جَنَاحَكَ لِمَنِ اتَّبَعَكَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ﴾	215	112
النمل			
4	﴿فَقَالَ أَحَطْتُ بِمَا لَمْ تُحِطْ بِهِ وَجِئْتُكَ مِنْ سَبَإٍ﴾	22	233
5	﴿اذهَبْ بِكِتَابِي هَذَا فَاَلْقِهِ إِلَيْهِمْ ثُمَّ تَوَلَّ عَنْهُمْ﴾	28	30
6	﴿قَالَ سَنَنْظُرُ أَصَدَقْتَ أَمْ كُنْتَ مِنَ الْكَاذِبِينَ﴾	29	234
القصص			
7	﴿وَأَخِي هَارُونُ هُوَ أَفْصَحُ مِنِّي لِسَانًا فَأَرْسَلَهُ مَعِيَ﴾	34	51
العنكبوت			
8	﴿أَحْسِبَ النَّاسُ أَنْ يُتْرَكُوا أَنْ يَقُولُوا آمَنَّا﴾	2	265
الروم			
9	﴿وَاخْتِلَافُ أَلْسِنَتِكُمْ وَأَلْوَانِكُمْ﴾	22	95
10	﴿فِطْرَةَ اللَّهِ الَّتِي فَطَرَ النَّاسَ عَلَيْهَا﴾	30	85
لقمان			
11	﴿وَلَا تُصَغِّرْ خَدَّكَ لِلنَّاسِ وَلَا تَمْشِ فِي الْأَرْضِ مَرَحًا﴾	18	112

م.	الآية	رقمها	الصفحة
الأحزاب			
12	﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِنَّا أَرْسَلْنَاكَ شَاهِدًا وَمُبَشِّرًا وَنَذِيرًا﴾	45	234
سبا			
13	﴿وَجَعَلْنَا بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ الْقُرَى الَّتِي بَارَكْنَا فِيهَا قُرَى ظَاهِرَةً﴾	34	286
يس			
14	﴿هَذَا مَا وَعَدَ الرَّحْمَنُ وَصَدَقَ الْمُرْسَلُونَ﴾	52	115
غافر			
15	﴿وَصَوِّرْكُمْ فَأُحْسِنَ صُورَكُمْ وَرَزَقْكُمْ مِّنَ الطَّيِّبَاتِ﴾	64	82
فصلت			
16	﴿وَمَنْ أَحْسَنُ قَوْلًا مِّمَّنْ دَعَا إِلَى اللَّهِ وَعَمِلَ صَالِحًا﴾	33	185
الشورى			
17	﴿وَالَّذِينَ اسْتَجَابُوا لِرَبِّهِمْ وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ﴾	38	43
18	﴿وَأَمْرُهُمْ شُورَى بَيْنَهُمْ وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنفِقُونَ﴾	38	221
مجاد			
19	﴿فَلَا تَهِنُوا وَتَدْعُوا إِلَى السَّلَامِ وَأَنْتُمْ الْأَعْلَوْنَ﴾	35	192
الفتح			
20	﴿هُمُ الَّذِينَ كَفَرُوا وَصَدُّوكُمْ عَنِ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ﴾	25	60

م.	الآية	رقمها	الصفحة
الحجرات			
21	﴿وَإِنْ طَائِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ اقْتَتَلُوا فَأَصْلَحُوا﴾	9	30
22	﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَى﴾	13	45
ق			
23	﴿وَاسْتَمِعْ يَوْمَ يُنَادِ الْمُنَادِ مِنْ مَكَانٍ قَرِيبٍ﴾	41	287
الذاريات			
24	﴿وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ﴾	56	46
النجم			
25	﴿مَا ضَلَّ صَاحِبُكُمْ وَمَا غَوَى﴾	2	116
الرحمن			
26	﴿الرَّحْمَنُ* عَلَّمَ الْقُرْآنَ* خَلَقَ الْإِنْسَانَ﴾	2	90
الحديد			
27	﴿وَالَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ وَرُسُلِهِ أُولَئِكَ هُمُ الصَّادِقُونَ﴾	19	115
المتحنة			
28	﴿لَا يَنْهَاكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ يُقَاتِلُوكُمْ فِي الدِّينِ﴾	8	55
الجمعة			
29	﴿هُوَ الَّذِي بَعَثَ فِي الْأُمِّيِّينَ رَسُولًا مِنْهُمْ يَتْلُو عَلَيْهِمْ﴾	2	300

م.	الآية	رقمها	الصفحة
القلم			
30	﴿وَإِنَّكَ لَعَلَى خُلُقٍ عَظِيمٍ﴾	4	69
المعارج			
31	﴿وَالَّذِينَ هُمْ عَلَى صَلَاتِهِمْ يُحَافِظُونَ﴾	34	151
الغاشية			
32	﴿لَسْتُ عَلَيْهِمْ بِمُصَيْطِرٍ﴾	22	61
التين			
33	﴿لَقَدْ خَلَقْنَا الْإِنْسَانَ فِي أَحْسَنِ تَقْوِيمٍ﴾	4	82
النصر			
34	﴿إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ وَالْفَتْحُ﴾	1	186
المسد			
35	﴿تَبَّتْ يَدَا أَبِي لَهَبٍ وَتَبَّ﴾	1	116

ثانياً - فهرس أطراف الأحاديث والآثار

م.	طرف الحديث	الراوي الأعلى	رقم الصفحة
1	أُبرِدْتُمْ إِلَيَّ بِرِيدًا فَأُبرِدُوهُ حَسَنَ الْوَجْهِ، حَسَنَ الْأَسْمِ	بريدة بن الحصيب	80
2	أَتَانَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَرَأَى رَجُلًا شَعِثًا قَدْ تَفَرَّقَ شَعْرُهُ	جابر بن عبد الله	86
3	أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فِي غُرُورَةٍ تَبُوكَ وَهُوَ فِي قُبَّةٍ مِنْ أَدَمٍ	عوف بن مالك	35
4	أُتِيتُ بِالْبُرَاقِ، وَهُوَ دَابَّةٌ أَبْيَضُ طَوِيلٌ فَوْقَ الْحِمَارِ، وَدُونَ الْبَعْلِ	أنس بن مالك	288
5	أَجَلَ لَقَدْ نَهَانَا أَنْ نَسْتَقْبِلَ الْقِبْلَةَ لِغَائِطٍ	سلمان الفارسي	2
6	أَخَذَ الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، تَمْرَةً مِنْ تَمْرِ الصَّدَقَةِ فَجَعَلَهَا فِي فِيهِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ	أبو هريرة	145
7	إِذَا سَلَّمَ عَلَيْكُمْ أَهْلُ الْكِتَابِ، فَقُولُوا: وَعَلَيْكُمْ	أنس بن مالك	132
8	إِذَا ضُبِيعَتِ الْأَمَانَةُ فَاَنْتَظِرِ السَّاعَةَ، قَالَ: كَيْفَ إِضَاعَتُهَا؟	أبو هريرة	119
9	أَرْبَعٌ مَنْ كُنَّ فِيهِ كَانَ مُنَافِقًا خَالِصًا، وَمَنْ كَانَتْ فِيهِ خَصْلَةٌ مِنْهُنَّ	عبد الله بن عمر	53
10	اسْتَأْذَنَ رَهْطٌ مِنَ الْيَهُودِ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ ، فَقَالُوا: السَّأْمُ عَلَيْكَ	عائشة بنت أبي بكر	108

م.	طرف الحديث	الراوي الأعلى	رقم الصفحة
11	خُلِقِي أَشْبَهْتُ وَخُلِقِي	البراء بن عازب	84
12	أعطى رسول الله ﷺ رهطاً وسعد جالس فترك رسول الله ﷺ	سعد بن أبي وقاص	269
13	عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، أَنَّهُ دَفَعَ إِلَى يَهُودِ خَيْبَرَ نَخْلَ خَيْبَرَ وَأَرْضَهَا، عَلَى أَنْ يَعْتَمِلُوهَا	عبد الله بن عمر	193
14	أَلَسْتُ تَقْرَأُ الْقُرْآنَ؟ قُلْتُ: بَلَى، قَالَتْ: فَإِنَّ خُلُقَ نَبِيِّ اللَّهِ ﷺ كَانَ الْقُرْآنَ	عائشة بنت أبي بكر	69
15	أَنَّ أَعْرَابِيًّا أَتَى النَّبِيَّ ﷺ، فَقَالَ: ذُلَّنِي عَلَى عَمَلٍ إِذَا عَمَلْتُهُ دَخَلْتُ الْجَنَّةَ	أبو هريرة	274
16	أَنَّ أَبَا بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لَمَّا اسْتَخْلَفَ كَتَبَ لَهُ، وَكَانَ نَقَشُ الْخَاتَمِ ثَلَاثَةَ أَسْطُرٍ	أنس بن مالك	142
17	أَنَّ أَبَا سَفْيَانَ بْنَ حَرْبٍ أَخْبَرَهُ: أَنَّ هِرْقَلًا أَرْسَلَ إِلَيْهِ فِي رَكْبٍ مِنْ قُرَيْشٍ	أبو سفيان	36
18	أَنَّ أَبَا سَفْيَانَ بْنَ حَرْبٍ، أَخْبَرَهُ: أَنَّ هِرْقَلًا أَرْسَلَ إِلَيْهِ فِي رَكْبٍ مِنْ قُرَيْشٍ	عبد الله بن عباس	36
19	أَنَّ أَخْرَجَ إِلَيْنَا يَا مُحَمَّدَ فَأَذَى ذَلِكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ صِيَاحِهِمْ فَخَرَجَ إِلَيْهِمْ	ابن إسحاق	186
20	إِنَّ اللَّهَ حَرَّمَ الْخَمْرَ فَمَنْ أَدْرَكَتْهُ هَذِهِ الْآيَةُ وَعِنْدَهُ شَيْءٌ فَلَا يَشْرِبُ وَلَا يَبِيعُ	أبو سعيد الخدري	48
21	أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لِأَشَجِّ بْنِ عَبْدِ الْقَيْسِ: "إِنَّ فِيكَ خَصْلَتَيْنِ يُحِبُّهُمَا اللَّهُ:	عبد الله بن عباس	148
22	أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ اشْتَرَى طَعَامًا مِنْ يَهُودِيٍّ إِلَى أَجَلٍ، وَرَهْنَهُ دِرْعًا مِنْ حَدِيدٍ	عائشة بنت أبي بكر	251

م.م	طرف الحديث	الراوي الأعلى	رقم الصفحة
23	أَنَّ امْرَأَةً وَجِدَتْ فِي بَعْضِ مَغَازِي النَّبِيِّ ﷺ مَقْتُولَةً	عبد الله بن عمر	71
24	إِنَّ بَيْنَ الرَّجُلِ وَبَيْنَ الشَّرْكِ وَالْكُفْرِ تَرْكُ الصَّلَاةِ	جابر بن عبد الله	150
25	أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ عَنِ الْمُبَاشَرَةِ لِلصَّائِمِ	أبو هريرة	273
26	أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَعَثَ أَبَا عُبَيْدَةَ بْنَ الْجَرَّاحِ إِلَى الْبَحْرَيْنِ	عمرو بن عوف	261
27	أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَعَثَ بِكِتَابِهِ إِلَى كِسْرَى	عبد الله بن عباس	242
28	أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَطَبَ النَّاسَ يَوْمَ النَّحْرِ فَقَالَ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ	عبد الله بن عباس	167
29	أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ أَحْسَنَ النَّاسِ وَجْهًا	البراء بن عازب	82
30	أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَتَبَ إِلَى قَنِصَرَ يَدْعُوهُ إِلَى الْإِسْلَامِ	عبد الله بن عباس	235
31	أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمَّا بَعَثَ مُعَاذًا -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ- عَلَى الْيَمَنِ	عبد الله بن عباس	1
32	أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَخَذَهُ الْجَزْيَةَ مِنْ مَجُوسِ هَجَرَ	عبد الرحمن بن عوف	261
33	أَنَّ قَرِيشًا أَهْمَهُمْ شَأْنَ الْمَرْأَةِ الْمَخْزُومِيَةِ الَّتِي سَرَقَتْ فَقَالُوا: وَمَنْ يَكَلِّمُ	عائشة بنت أبي بكر	280

م.م	طرف الحديث	الراوي الأعلى	رقم الصفحة
34	أَنَّ كَفَّارَ قُرَيْشٍ كَتَبُوا إِلَى ابْنِ أَبِي، وَمَنْ كَانَ يَعْبُدُ مَعَهُ الْأَوْثَانَ مِنْ الْأَوْسِ وَالْخَزَرِجِ	رجل من أصحاب النبي	190
35	أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ أَرَادَ أَنْ يَكْتُبَ إِلَى رَهْطٍ، أَوْ أَنْاسٍ مِنَ الْأَعَاجِمِ	أنس بن مالك	140
36	أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ كَتَبَ إِلَى كِسْرَى، وَإِلَى قَيْصَرَ	أنس بن مالك	235
37	أَنَّ ابْنَةَ لِعُمَرَ كَانَتْ يُقَالُ لَهَا عَاصِيَةٌ فَسَمَّاها رَسُولُ اللَّهِ ﷺ	عبد الله بن عمر	79
38	إِنَّ الدِّينَ يُسْرٌ، وَلَنْ يُشَادَّ الدِّينَ أَحَدٌ إِلَّا غَلَبَهُ، فَسَدِّدُوا وَقَارِبُوا	أبو هريرة	277
39	إِنَّ الرِّفْقَ لَا يَكُونُ فِي شَيْءٍ إِلَّا زَانَهُ	عائشة بنت أبي بكر	109
40	إِنَّ الصِّدْقَ يَهْدِي إِلَى الْبِرِّ، وَإِنَّ الْبِرَّ يَهْدِي إِلَى الْجَنَّةِ	عبد الله بن مسعود	116
41	أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَمَرَهُ أَنْ يَتَعَلَّمَ كِتَابَ الْيَهُودِ حَتَّى كَتَبْتُ لِلنَّبِيِّ ﷺ	زيد بن ثابت	235
42	إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَغَارَ عَلَى بَنِي الْمُصْطَلِقِ وَهُمْ غَارُونَ وَأَنْعَامُهُمْ تُسْقَى عَلَى الْمَاءِ	عبد الله بن عمر	200
43	أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَعَثَ بِكِتَابِهِ إِلَى كِسْرَى، فَأَمَرَهُ أَنْ يَدْفَعَهُ إِلَى عَظِيمِ الْبَحْرَيْنِ	عبد الله بن عباس	242
44	أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ اتَّخَذَ خَاتَمًا مِنْ ذَهَبٍ أَوْ فِصَّةٍ، وَجَعَلَ فِصَّةً مِمَّا يَلِي كَفَّهُ	عبد الله بن عمر	141

م.م	طرف الحديث	الراوي الأعلى	رقم الصفحة
45	أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَامَ عَشِيَّةً بَعْدَ الصَّلَاةِ، فَتَشَهَّدَ	أبو حميد الساعدي	134
46	أَنَّ زَيْنَبَ كَانَ اسْمُهَا بَرَّةً، فَقِيلَ: تُزَكِّي نَفْسَهَا، فَسَمَّاها رَسُولُ	أبو هريرة	80
47	أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ، أَجْلَى الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى مِنْ أَرْضِ الْحِجَازِ، وَأَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ	عبد الله بن عمر	192
48	إِنَّ مِنَ الْبَيَانِ لَسِحْرًا	عبد الله بن عمر	91
49	إِنَّا لَمْ نَجِئْ لِقِتَالِ أَحَدٍ، وَلَكِنَّا جِئْنَا مُعْتَمِرِينَ، وَإِنْ قُرَيْشًا قَدْ نَهَكْتُهُمُ الْحَرْبُ	المسور بن مخرمة ومروان بن الحكم	214
50	إِنَّكُمْ سَتَقْتَحُونَ أَرْضًا يُذَكَّرُ فِيهَا الْقِيرَاطُ، فَاسْتَوْصُوا بِأَهْلِهَا خَيْرًا	أبو ذر الغفاري	65
51	إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ وَإِنَّكُمْ تَخْتَصِمُونَ إِلَيَّ، وَلَعَلَّ بَعْضَكُمْ أَنْ يَكُونَ أَلْحَنَ بِحُجَّتِهِ مِنْ بَعْضٍ	أم سلمة	94
52	أَنَّهُ دَفَعَ إِلَى يَهُودِ خَيْبَرَ نَحْلَ خَيْبَرَ وَأَرْضَهَا، عَلَى أَنْ يَعْمَلُوهَا مِنْ أَمْوَالِهِمْ	عبد الله بن عمر	193
53	أَنَّهُ كَانَ فِيمَنْ يَبْنِي الْكُعْبَةَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ قَالَ: وَلِي حَجَرٌ أَنَا نَحْتُهُ بِيَدَيَّ	قيس بن السائب	99
54	إِنِّي لَمَعَ أَبِي رَجُلٌ شَابٌّ، أَنْظَرُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَتَّبِعُ الْقِبَائِلَ	ربيعة بن عباد	209
55	أَيُّهَا الْمَلِكُ كُنَّا قَوْمًا أَهْلَ جَاهِلِيَّةٍ نَعْبُدُ الْأَصْنَامَ وَنَأْكُلُ الْمَيْتَةَ	أم سلمة	93

رقم الصفحة	الراوي الأعلى	طرف الحديث	م.
228	جابر بن عبد الله	اجْتَمَعَتْ قُرَيْشٌ يَوْمًا ، فَقَالُوا : انْظُرُوا	56
230	جرير بن عبد الله	بَايَعْتُ النَّبِيَّ ﷺ عَلَى إِقَامِ الصَّلَاةِ ، وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ	57
47	عبد الله بن عباس	بَدَّلَ دِينَهُ فَاقْتُلُوهُ	58
135	ابن إسحاق	بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ مِنْ مُحَمَّدٍ عَبْدَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ إِلَى الْمُقَوْسِ عَظِيمِ الْقَبْطِ	59
96	عبد الله بن عمر	بَعَثَ النَّبِيُّ ﷺ خَالِدَ بْنَ الْوَلِيدِ إِلَى بَنِي جَذِيمَةَ ، فَدَعَاهُمْ إِلَى الْإِسْلَامِ	60
219	عاصم بن عمر	بعث رسول الله ﷺ إلى عيينة بن حصن بن حذيفة	61
91	أبو هريرة	بُعِثْتُ بِجَوَامِعِ الْكَلِمِ ، وَنُصِرْتُ بِالرُّعْبِ ، وَبَيْنَا أَنَا نَائِمٌ	62
35	أبو رافع	بَعَثْتَنِي قُرَيْشٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَلَمَّا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ	63
31	أبو هريرة	بَعَثَنِي أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، فِيمَنْ يُؤَذِّنُ يَوْمَ النَّحْرِ بِمَنًى : لَا يَحُجُّ	64
93	أبو موسى الأشعري	بَلَّغْنَا مَخْرَجَ النَّبِيِّ ﷺ وَنَحْنُ بِالْيَمَنِ ، فَخَرَجْنَا مُهَاجِرِينَ إِلَيْهِ	65
253	أبو موسى الأشعري	بَلَّغْنَا مَخْرَجَ النَّبِيِّ ﷺ وَنَحْنُ بِالْيَمَنِ فَرَكِبْنَا سَفِينَةً	66
156	عبد الله بن عمر	بُنِيَ الْإِسْلَامُ عَلَى خَمْسَةٍ : عَلَى أَنْ يُوحَّدَ اللَّهُ ، وَإِقَامِ الصَّلَاةِ ، وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ	67

رقم الصفحة	الراوي الأعلى	طرف الحديث	م.
205	حكيم بن حزام	الْبَيْعَانِ بِالْخِيَارِ مَا لَمْ يَتَفَرَّقَا، فَإِنْ صَدَقَا وَبَيَّنَّا بُورِكَ لهما فِي بَيْعِهِمَا	68
276	معاوية بن الحكم	بَيْنَا أَنَا أَصْلِيَّيَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، إِذْ عَطَسَ رَجُلٌ مِّنَ الْقَوْمِ	69
289	أبو ذر الغفاري	تَذَاكُرْنَا وَنَحْنُ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَيُّهُمَا أَفْضَلُ: مَسْجِدُ رَسُولِ اللَّهِ	70
154	أنس بن مالك	تَسَحَّرُوا فَإِنَّ فِي السَّحُورِ بَرَكَاتًا	71
32	سلمة بن الأكوع	ثُمَّ إِنَّ الْمُشْرِكِينَ رَأَسَلُونَا الصُّلْحَ حَتَّى مَشَى بَعْضُنَا	72
198	حذيفة بن اليمان	جَاءَ الْعَاقِبُ وَالسَّيِّدُ، صَاحِبَا نَجْرَانَ، إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يُرِيدَانِ أَنْ يُلَاعِنَاهُ	73
266	عبد الله بن عمرو	جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَاسْتَأْذَنَهُ فِي الْجِهَادِ	74
231	المسور بن مخرمة	حَتَّى أَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَذَعَا عُمَرَ لِيَبْعَثَهُ إِلَى مَكَّةَ	75
197	ابن إسحاق	حِينَ انْتَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى تَبُوكَ أَتَاهُ يَحْنَةُ بْنُ رُبْعَةَ صَاحِبُ أَيْلَةٍ	76
117	كعب بن مالك	حِينَ تَخَلَّفَ عَنْ تَبُوكَ: وَاللَّهِ مَا أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيَّ مِنْ نِعْمَةٍ	77
276	أنس بن مالك	خَدَمْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَشْرَ سِنِينَ، فَمَا قَالَ لِي أَفٍ	78
213	المسور بن	خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ زَمَنَ الْخُدَيْبِيَّةِ حَتَّى إِذَا كَانُوا بِبَعْضِ الطَّرِيقِ	79

رقم الصفحة	الراوي الأعلى	طرف الحديث	م.
	مخرمة ومروان بن الحكم		
272	أبو سعيد الخدري	خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي أَضْحَى أَوْ فِطْرِ إِلَى الْمُصَلَّى، ثُمَّ انْصَرَفَ	80
131	أبو هريرة	خَلَقَ اللَّهُ آدَمَ عَلَى صُورَتِهِ، طَوْلُهُ سِتُّونَ ذِرَاعًا، فَلَمَّا خَلَقَهُ، قَالَ: اذْهَبْ	81
291	النَّوَّاسُ بْنُ سَمْعَانَ	ذَكَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الدَّجَالَ ذَاتَ غَدَاةٍ، فَخَفَّضَ فِيهِ وَرَقَّعَ،	82
196	علي بن أبي طالب	ذِمَّةُ الْمُسْلِمِينَ وَاحِدَةٌ يَسْعَى بِهَا أَدْنَاهُمْ	83
244	عبد الله بن عمرو	الرَّاحِمُونَ يَرْحَمُهُمُ الرَّحْمَنُ، ارْحَمُوا أَهْلَ الْأَرْضِ يَرْحَمَكُم مَّنْ فِي السَّمَاءِ	84
87	عبد الله بن عمر	رَأَى عُمَرُ عَلَى رَجُلٍ خُلَّةً مِنْ إِسْتَبْرَقٍ، فَأَتَى بِهَا النَّبِيَّ ﷺ	85
202	أبو الطفيل	رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَمَا عَلَى وَجْهِ الْأَرْضِ رَجُلٌ رَأَهُ غَيْرِي	86
208	طارق المحاربي	رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَرَّ بِسُوقِ ذِي الْمَجَازِ	87
205	جابر بن عبد الله	رَجِمَ اللَّهُ رَجُلًا سَمَحًا إِذَا بَاعَ، وَإِذَا اشْتَرَى، وَإِذَا اقْتَضَى	88
44	عبد الله بن عمر	السَّمْعُ وَالطَّاعَةُ عَلَى الْمَرْءِ الْمُسْلِمِ فِيمَا أَحَبَّ وَكَرِهَ، مَا لَمْ يُؤْمَرْ بِمَعْصِيَةٍ	89

رقم الصفحة	الراوي الأعلى	طرف الحديث	م.
73	البراء بن عازب	صَالَحَ النَّبِيُّ ﷺ الْمُشْرِكِينَ يَوْمَ الْحُدَيْبِيَّةِ عَلَى ثَلَاثَةِ أَشْيَاءَ	90
291	أبو هريرة	صَلَاةٌ فِي مَسْجِدِي هَذَا خَيْرٌ مِنْ أَلْفِ صَلَاةٍ فِيَمَا سِوَاهُ، إِلَّا الْمَسْجِدَ	91
141	أنس بن مالك	صَنَعَ النَّبِيُّ ﷺ خَاتَمًا، قَالَ: إِنَّا اتَّخَذْنَا خَاتَمًا، وَنَقَشْنَا فِيهِ نَفْسًا	92
186	ابن إسحاق	فلما افتتح رسول الله ﷺ مكة، وفرغ من تبوك، وأسلمت ثقيف وبايعت، قَدِمَتْ إِلَيْهِ وفود العرب من كل وجه	93
59	سلمة بن الأكوع	غَزَوْنَا فَرَارَةَ وَعَلَيْنَا أَبُو بَكْرٍ، أَمَرَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَيْنَا	94
38	أحمد حميد الساعدي	غَزَوْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ تَبُوكَ وَأَهْدَى مَلِكُ أَيْلَةَ	95
58	عبد الله بن عباس	فَادَى النَّبِيُّ ﷺ بِأَسَارَى بَدْرٍ، فَكَانَ فِدَاءُ كُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ	96
73	البراء بن عازب	فَجَاءَ أَبُو جَنْدَلٍ يَحْجُلُ فِي قُبُودِهِ	97
86	أبو هريرة	الْفِطْرَةُ خَمْسٌ: الْخِتَانُ، وَالْإِسْتِحْدَادُ، وَتَنْفُ الْإِنْبِطِ	98
188	ابن إسحاق	فَقَدْ أَجَازَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَفَدَ طَيِّئٌ لِكُلِّ رَجُلٍ مِنْهُمْ خَمْسَ أَوَاقٍ مِنَ الْفِضَّةِ	99
110	أبو هريرة	قَامَ أَعْرَابِيٌّ قَبَالَ فِي الْمَسْجِدِ، فَتَنَاوَلَهُ النَّاسُ، فَقَالَ لَهُمُ النَّبِيُّ ﷺ	100
113	عياض بن حمار	قَامَ فِينَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ذَاتَ يَوْمٍ خَطِيبًا فَقَالَ: وَإِنَّ اللَّهَ أَوْحَى إِلَيَّ	101

رقم الصفحة	الراوي الأعلى	طرف الحديث	م.
64	أبو هريرة	قد أذهب الله عنكم عبية الجاهلية وفخرها بالآباء مؤمن	102
101	عبد الله بن عباس	قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَصْحَابُهُ، فَقَالَ الْمُشْرِكُونَ : إِنَّهُ يَقْدُمُ عَلَيْكُمْ	103
202	أنس بن مالك	قَدِمَ النَّبِيُّ ﷺ خَيْبَرَ ، فَلَمَّا فَتَحَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْحِصْنَ ذَكَرَ لَهُ جَمَالُ صَفِيَّةَ	104
146	الحارث بن ضرار	قَدِمْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَدَعَانِي إِلَى الْإِسْلَامِ فَدَخَلْتُ فِي الْإِسْلَامِ وَأَقْرَرْتُ	105
288	أبو ذر الغفاري	قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَيُّ مَسْجِدٍ وُضِعَ أَوَّلُ؟ قَالَ: الْمَسْجِدُ الْحَرَامُ	106
66	عبد الرحمن بن أبي ليلى	كَانَ سَهْلُ بْنُ حَنْثَلٍ، وَقَيْسُ بْنُ سَعْدٍ قَاعِدَيْنِ بِالْقَادِسِيَّةِ	107
267	أنس بن مالك	كَانَ أَبُو طَلْحَةَ أَكْثَرَ الْأَنْصَارِ بِالْمَدِينَةِ مَا لَمْ مِنْ نَخْلٍ وَكَانَ أَحَبَّ أَمْوَالِهِ إِلَيْهِ	108
154	عبد الله بن عباس	كَانَ النَّبِيُّ ﷺ أَجْوَدَ النَّاسِ بِالْخَيْرِ، وَكَانَ أَجْوَدَ مَا يَكُونُ فِي رَمَضَانَ	109
278	أبو موسى الأشعري	كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا بَعَثَ أَحَدًا مِنْ أَصْحَابِهِ فِي بَعْضِ أَمْرِهِ	110
155	عبد الله بن عمر	كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَعْتَكِفُ الْعَشْرَ الْأَوَّلَ مِنْ رَمَضَانَ	111
157	جابر بن عبد الله	كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَغْرِضُ نَفْسَهُ عَلَى النَّاسِ فِي الْمَوْقِفِ	112

م.م	طرف الحديث	الراوي الأعلى	رقم الصفحة
113	كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَحْسَنَ النَّاسِ وَجْهًا وَأَحْسَنَهُ خَلْقًا	البراء بن عازب	82
114	كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا أَمَرَ أَمِيرًا عَلَى جَيْشٍ، أَوْ سَرِيَّةٍ، أَوْصَاهُ	بريدة بن الحصيب	62
115	كَانَ غُلَامٌ يَهُودِيٌّ يَخْدُمُ النَّبِيَّ ﷺ، فَمَرِضَ، فَأَتَاهُ النَّبِيُّ ﷺ	أنس بن مالك	251
116	كَانَ نَاسٌ مِنَ الْأَسْرَى يَوْمَ بَدْرٍ لَمْ يَكُنْ لَهُمْ فِدَاءٌ، فَجَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ	عبد الله بن عباس	59
117	كَانَتْ عُكَاظٌ، وَمَجَنَّةٌ، وَذُو الْمَجَازِ، أَسْوَاقًا فِي الْجَاهِلِيَّةِ، فَلَمَّا كَانَ الْإِسْلَامُ	عبد الله بن عباس	207
118	كَانَتْ كُتُبُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَرْبَعَةَ كُتُبٍ كَانَ يَكْتُبُ بِاسْمِكَ اللَّهُ	عامر الشعبي	126
119	كَانَتْ مَارِيَّةُ أُمَ إِبْرَاهِيمَ أَهْدَاهَا الْمَقْقُوسَ وَأَخْتَهَا سِيرِينَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ	ابن شهاب الزهري	201
120	كَانَتْ نَاقَةً لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ تُسَمَّى: الْعَضْبَاءُ	أنس بن مالك	113
121	الْكَبِيرُ بَطَرُ الْحَقِّ وَغَمَطُ النَّاسِ	عبد الله بن مسعود	114
122	كِتَابٌ مِنَ النَّبِيِّ مُحَمَّدٍ ﷺ إِلَى النَّجَاشِيِّ: "بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ، هَذَا كِتَابٌ مِنْ مُحَمَّدٍ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَى النَّجَاشِيِّ	ابن إسحاق	128
123	كَتَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى الْمَنْذَرِ بْنِ سَاوَى: مَنْ صَلَّى صَلَاتِنَا؛ وَاسْتَقْبَلَ قَبْلَتَنَا	عبد الله بن مسعود	259

رقم الصفحة	الراوي الأعلى	طرف الحديث	م.
170	أبو هريرة	كُلُّ الْمُسْلِمِ عَلَى الْمُسْلِمِ حَرَامٌ عَرَضُهُ وَمَالُهُ وَدَمُهُ	124
153	أبو هريرة	كُلُّ عَمَلٍ ابْنِ آدَمَ لَهُ، إِلَّا الصَّيَّامَ، فَإِنَّهُ لِي وَأَنَا أَجْزِي بِهِ، وَالصَّيَّامُ جُنَّةٌ	125
179	أبو سعيد الخدري	كُلِّ غَادِرٍ لَوَاءٌ عِنْدَ اسْتِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، يُرْفَعُ لَهُ بِقَدْرِ غَدْرِهِ، أَلَا وَلَا غَادِرٍ أَعْظَمُ غَدْرًا	126
282	سهل بن حنيف	كُنَّا بِصِفَيْنِ فَقَالَ رَجُلٌ: أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يُدْعَوْنَ إِلَى كِتَابِ اللَّهِ؟	127
191	جابر بن عبد الله	كُنَّا يَوْمَ الْحُدَيْبِيَةِ أَلْفًا وَأَرْبَعَ مِائَةٍ، فَبَايَعْنَاهُ وَعُمَرُ أَخَذَ بِيَدِهِ تَحْتَ الشَّجَرَةِ	128
79	المسيب بن حزن	لَا أُغَيِّرُ اسْمًا سَمَانِيهِ أَبِي قَالَ ابْنُ الْمُسَيَّبِ: فَمَا زِلْتَ الْحَزُونَهُ فِينَا بَعْدُ	129
47	أبو هريرة	لَا تَحَاسَدُوا، وَلَا تَتَاجَشُوا، وَلَا تَبَاغُضُوا، وَلَا تَدَابَرُوا	130
47	عبد الله بن عمر	لَا يَحِلُّ دَمُ امْرِئٍ مُسْلِمٍ يَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَنِّي رَسُولُ اللَّهِ	131
132	أبو هريرة	لَا تَبْدُؤُوا الْيَهُودَ وَلَا النَّصَارَى بِالسَّلَامِ، فَإِذَا لَقِيتُمْ أَحَدَهُمْ	132
131	أبو هريرة	لَا تَدْخُلُوا الْجَنَّةَ حَتَّى تُؤْمِنُوا، وَلَا تُؤْمِنُوا حَتَّى تَحَابُّوا، أَوَّلَا أَدْلُكُمْ عَلَى	133
79	سمرة بن جندب	لَا تُسَمِّ غُلَامَكَ رِبَاحًا، وَلَا يَسَارًا، وَلَا أَفْلَحَ، وَلَا نَافِعًا	134
281	أبو هريرة	لَا تَغْضَبْ فَرَدَّدَ مِرَارًا، قَالَ: لَا تَغْضَبْ	135
287	معاوية بن أبي سفيان	لَا يَزَالُ مِنْ أُمَّتِي أُمَّةٌ قَائِمَةٌ بِأَمْرِ اللَّهِ، لَا يَضُرُّهُمْ مَنْ خَذَلَهُمْ	136

رقم الصفحة	الراوي الأعلى	طرف الحديث	م.
252	عمر بن الخطاب	لأُخْرِجَنَّ الْيَهُودَ، وَالنَّصَارَى مِنْ جَزِيرَةِ الْعَرَبِ حَتَّى لَا أَدْعَ إِلَّا مُسْلِمًا	137
81	عكرمة بن أبي جهل	لقد سهل لكم من أمركم	138
254	أم سلمة	لَمَّا ضَاقَتْ مَكَّةُ وَأُودِيَ أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ	139
281	أبو بكرة	لقد نفعني الله بكلمة سمعتها من رسول الله ﷺ أيام الجمل	140
75	عبد الله بن مسعود	لِكُلِّ غَادِرٍ لِيَوْمِ الْقِيَامَةِ، قَالَ أَحَدُهُمَا: يُنْصَبُ، وَقَالَ الْآخَرُ: يُرَى يَوْمَ الْقِيَامَةِ	141
281	أنس بن مالك	لِلَّهِ أَشَدُّ فَرَحًا بِتَوْبَةِ عَبْدِهِ حِينَ يَتُوبُ إِلَيْهِ، مِنْ أَحَدِكُمْ كَانَ عَلَى رَاحِلَتِهِ	142
82	أنس بن مالك	لَمْ يَخْرُجِ النَّبِيُّ ﷺ ثَلَاثًا، فَأُقِيمَتِ الصَّلَاةُ، فَذَهَبَ أَبُو بَكْرٍ يَتَقَدَّمُ	143
127	البراء بن عازب	لَمَّا أُحْصِرَ النَّبِيُّ ﷺ عِنْدَ النَّبَيْتِ، صَالَحَهُ أَهْلُ مَكَّةَ عَلَى أَنْ يَدْخُلَهَا	144
119	أنس بن مالك	لَمَّا أَرَادَ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يَكْتُبَ إِلَى الرُّومِ، قِيلَ لَهُ: إِنَّهُمْ لَا يَقْرَأُونَ كِتَابًا	145
196	البراء بن عازب	لَمَّا صَالَحَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَهْلَ الْخُدَيْبِيَّةِ، كَتَبَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ بَيْنَهُمْ كِتَابًا	146
116	عبد الله بن عباس	لَمَّا نَزَلَتْ: ﴿وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ﴾، صَعِدَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى الصَّفَا، فَجَعَلَ يُنَادِي	147
222	عمر بن الخطاب	لَمَّا كَانَ يَوْمُ بَذْرِ نَظَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى الْمُشْرِكِينَ وَهُمْ أَلْفٌ، وَأَصْحَابُهُ	148

رقم الصفحة	الراوي الأعلى	طرف الحديث	م.
110	عائشة بنت أبي بكر	اللَّهُمَّ، مَنْ وَلِيَ مِنْ أُمْرِ أُمَّتِي شَيْئًا	149
103	عبد الله بن عمرو بن العاص	ليس مثًا من لم يَرْحَمْ صغيرنا، ويعْرِفَ حقَّ كبيرنا	150
227	أبو هريرة	ليس الشَّدِيدُ بالصرعة، إِنَّمَا الشَّدِيدُ الذي يَمْلِكُ نَفْسَهُ عِنْدَ الغَضَبِ	151
32	نعيم بن مسعود	مَا تَقُولَانِ أَنْتُمَا ؟ قَالَا : نَقُولُ كَمَا قَالَ	152
62	أبو هريرة	مَا تَقُولُونَ وَمَا تَطُنُّونَ ؟ قَالُوا: نَقُولُ: ابْنُ أَخٍ وَابْنُ عَمٍّ حَلِيمٌ رَحِيمٌ	153
178	أنس بن مالك	مَا حَظَبْنَا نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ إِلَّا قَالَ: لَا إِيمَانَ لِمَنْ لَا أَمَانَةَ لَهُ	154
159	علي بن أبي طالب	مَا عَهَدَ إِلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ شَيْئًا خَاصَةً دُونَ النَّاسِ	155
187	عبد الله بن عباس	مَا قَدِمَ وَفَدَ عَبْدَ الْقَيْسِ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ قَالَ مَرْحَبًا بِالْوَفْدِ، الَّذِينَ جَاءُوا	156
200	عائشة بنت أبي بكر	مَا قَسَمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ سَبَايَا بَنِي الْمُصْطَلِقِ وَقَعَتْ جُويريةُ بِنْتُ الحَارِثِ	157
113	أبو هريرة	مَا نَقَصَ صَدَقَةٌ مِنْ مَالٍ، وَمَا زَادَ اللَّهُ عَبْدًا بِعَفْوٍ إِلَّا عِزًّا	158
74	حذيفة بن اليمان	مَا مَنَعَنِي أَنْ أَشْهَدَ بَدْرًا إِلَّا أَنِّي خَرَجْتُ أَنَا وَأَبِي حُسَيْنٌ	159
45	سهل بن سعد	مَرَّ رَجُلٌ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ لِرَجُلٍ عِنْدَهُ جَالِسٍ: مَا رَأَيْكَ فِي هَذَا	160

رقم الصفحة	الراوي الأعلى	طرف الحديث	م.
57	عبد الله بن عمر	المُسلِمُ أَخُو المُسلِمِ، لَا يَظْلِمُهُ، وَلَا يُسْلِمُهُ، وَمَنْ كَانَ فِي حَاجَةِ أَخِيهِ	161
216، 52	ابن شهاب الزهري	معاهدة الجوار بين الرسول واليهود	162
151	أبو هريرة	مَنْ عَدَا إِلَى الْمَسْجِدِ وَرَاحَ، أَعَدَّ اللَّهُ لَهُ نُزُلَهُ مِنَ الْجَنَّةِ كُلَّمَا عَدَا أَوْ رَاحَ	163
153	أبو هريرة	مَنْ قَامَ رَمَضَانَ إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ	164
195	عبد الله بن عمرو	مَنْ قَتَلَ نَفْسًا مُعَاهِدًا لَمْ يَرِحْ رَائِحَةَ الْجَنَّةِ، وَإِنْ رِيحَهَا لَيُوجَدُ مِنْ مَسِيرَةِ أَرْبَعِينَ عَامًا	165
109	جرير بن عبد الله	مَنْ يُحَرِّمِ الرِّفْقَ، يُحَرِّمِ الْخَيْرَ	166
131	أبو هريرة	نَجَرَ خَشَبَةً، فَجَعَلَ الْمَالَ فِي جَوْفِهَا، وَكَتَبَ إِلَيْهِ صَحِيفَةً	167
128	ابن إسحاق	هذا كتاب النبي ﷺ إلى النجاشي: "بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ	168
162	عبد الله بن مسعود	هَلَاكَ الْمُتَطَطِّعُونَ	169
220	يعقوب بن عتبة	وَاللَّهُ لَوْ وَضَعُوا الشَّمْسَ فِي يَمِينِي، وَالْقَمَرَ فِي يَسَارِي عَلَى أَنْ أَتْرُكَ هَذَا الْأَمْرَ	170
43	زيد بن أرقم	وَأَنَا تَارِكٌ فِيكُمْ ثَقَلَيْنِ: أَوَّلُهُمَا كِتَابُ اللَّهِ	171
236	يزيد بن حبيب	وبعث عبد الله بن حذافة بن قيس بن عدي بن سعد بن سهم إلى كسرى بن هرمز	172
44	عائشة بنت	وَدَعَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ وَأَسَامَةَ بْنَ	173

رقم الصفحة	الراوي الأعلى	طرف الحديث	م.
	أبي بكر	زَيْدٌ حِينَ اسْتَلْبَثَ الْوَحْيُ	
171	قتادة بن دعامة	وَقِيلَ لِعُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: كَيْفَ نَأْخُذُ مِنْ تُجَارِ الْحَرْبِ إِذَا قَدِمُوا عَلَيْنَا ؟ فَقَالَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: كَيْفَ يَأْخُذُونَ	174
288	أبو هريرة	وَلَا تُشَدُّ الرِّحَالُ إِلَّا إِلَى ثَلَاثَةِ مَسَاجِدَ: الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ	175
73	المسور بن مخرمة ومروان بن الحكم	يَا أَبَا جَنْدَلٍ اصْبِرْ وَاخْتَسِبْ، فَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ جَاعِلٌ لَكَ وَلِمَنْ مَعَكَ مِنَ الْمُسْتَضْعِفِينَ	176
67	صحابي	يَا أَيُّهَا النَّاسُ أَلَا إِنَّ رَبَّكُمْ وَاحِدٌ وَإِنَّ أَبَاكُمْ وَاحِدٌ أَلَا لَا فَضْلَ لِعَرَبِيٍّ عَلَى أَعْجَمِيٍّ	177
96	جابر بن عبد الله	يَا رَسُولَ اللَّهِ ذَبَحْنَا بُهَيْمَةً لَنَا، وَطَحْنْتُ صَاعًا مِنْ شَعِيرٍ	178
267	عائشة بنت أبي بكر	يَا عَائِشَةُ لَوْلَا أَنْ قَوْمَكَ حَدِيثُوا عَهْدَ بَشْرِكَ لَهَدَمْتَ الْكَعْبَةَ	179
48	عبد الله بن عباس	يَا مَعْشَرَ الشَّبَابِ، مَنْ اسْتَطَاعَ الْبَاءَةَ فَلْيَتَزَوَّجْ	180
107	عبد الله بن عباس	يَوْمُ الْخَمِيسِ وَمَا يَوْمُ الْخَمِيسِ؟ ثُمَّ بَكَى حَتَّى خَضَبَ دَمْعُهُ الْحَضْبَاءَ	181

ثالثاً - فهرس تراجم الرواة والأعلام

م.	الراوي أو العَلَم المترجم له	رقم الصفحة
1.	إبراهيم بن طهمان	289
2.	ابن الطقطقا	120
3.	ابن وهب الكاتب	122
4.	أبو الطفيل	83
5.	أبو العنيس	273
6.	أبو بكرة	281
7.	أبو جندل	73
8.	أبو حسان الأعرج	160
9.	أبو حميد الساعدي	38
10.	أبو رافع	35
11.	أبو قابوس	244
12.	أبو هلال الراسبي	178
13.	أحمد بن عبد الجبار	128
14.	أحمد بن يحيى	259
15.	إسحاق بن إبراهيم	135

رقم الصفحة	الراوي أو العَلَم المترجم له	م.
258	إسحاق بن سليمان	16.
103	إسحاق بن عيسى	17.
148	أشج بن عبد القيس	18.
273	الأغر بن سليك	19.
255	الأقرع بن حابس	20.
80	بريدة بن الحصيب	21.
200	ثابت بن قيس	22.
184	جرير بن عبد الله	23.
270	جعيل بن سراقه	24.
76	الجلندي	25.
146	الحارث بن أبي ضرار	26.
168	الحارث بن عمير	27.
184	حاطب بن أبي بلتعة	28.
289	الحجاج بن الحجاج	29.
75	حُسيل اليماني	30.
259	الحسين بن ادريس	31.

رقم الصفحة	الراوي أو العَلَم المترجم له	م.
210	حسين بن عبد الله	32.
289	حفص بن عبد الله	33.
49	خراش بن أمية	34.
36	دحية الكلبي	35.
147	دينار الخزاعي	36.
209	ربيعة بن عباد	37.
188	زيد بن مهلهل	38.
273	زينب بنت معاوية	39.
67	سعيد الجريري	40.
135	سعيد بن عبد الرحمن	41.
32	سلمة بن الفضل	42.
184	سليط بن عمرو	43.
66	سهيل بن حنيف	44.
282	سهيل بن حنيف	45.
73	سهيل بن عمرو	46.
184	شجاع بن أبي وهب	47.

رقم الصفحة	الراوي أو العَلَم المترجم له	م.
103	شعيب بن محمد	48.
282	شقيق بن سلمة	49.
289	صالح بن أبي مريم	50.
207	طارق المحاربي	51.
84	عائذ بن عبد الله الخولاني	52.
259	عبد الرحمن المسعودي	53.
103	عبد الرحمن بن أبي الزناد	54.
66	عبد الرحمن بن أبي ليلى	55.
103	عبد الرحمن بن الحارث	56.
135	عبد الرحمن بن حسان	57.
289	عبد الله بن الصامت	58.
135	عبد الله بن حارثة	59.
118	عبد الله بن حذافة	60.
183	عبد الله بن حذافة	61.
59	عثمان الجزري	62.
157	عثمان بن المغيرة	63.

رقم الصفحة	الراوي أو العَلَم المترجم له	م.
126	عطاء بن السائب	.64
259	العلاء بن الحضرمي	.65
59	علي بن عاصم	.66
183	عمرو بن أمية الضمري	.67
103	عمرو بن شعيب	.68
261	عمرو بن عوف	.69
112	عياض بن حمار	.70
147	عيسى بن دينار	.71
63	القاسم بن سلام	.72
193	القاضي العمراني	.73
289	قتادة بن دعامة	.74
111	القرافي	.75
130	قطب الدين الحلبي	.76
66	قيس بن سعد	.77
171	لاحق بن حميد	.78
102	الماوردي	.79

رقم الصفحة	الراوي أو العَلَم المترجم له	م.
32	محمد بن إسحاق	.80
135	محمد بن حسن	.81
236	محمد بن حميد	.82
190	محمد بن داود	.83
147	محمد بن سابق	.84
178	محمد بن سليم	.85
135	محمد بن طلحة	.86
247	مخشي بن عمرو	.87
210	مسروق بن الزربان	.88
86	مسكين بن بكير	.89
160	مسلم بن عبد الله	.90
80	معاذ بن هشام	.91
141	معيقب بن أبي فاطمة	.92
59	مقسم بن بجرة	.93
259	المنذر بن ساوى	.94
67	المنذر بن مالك	.95

رقم الصفحة	الراوي أو العَلَم المترجم له	م.
247	المهاجر بن أمية	.96
65	موسى بن أبي علقمة	.97
291	النواس بن سمعان	.98
114	نيكلسون	.99
64	هارون بن موسى	.100
65	هشام بن سعد	.101
99	هلال بن خباب	.102
160	همام بن يحيى	.103
256	يحنة بن روبة	.104
236	يزيد بن أبي حبيب	.105
208	يزيد بن زياد	.106
128	يونس بن بكير	.107

رابعاً - فهرس الألفاظ الغريبة

م.	اللفظة	رقم الصفحة
1.	الإبقاء عليهم	101
2.	اتهموا أنفسكم	282
3.	الأريسيون	36
4.	الاستحداد	86
5.	أصاب	200
6.	أغمصه	222
7.	ألحن	94
8.	أوشاباً	215
9.	ببحرهم	38
10.	بلّحوا	215
11.	بنو جذيمة	96
12.	بوبيص	140
13.	تأثموا	207
14.	تكفرن العشير	272
15.	الثكل	276

م.م	اللفظة	رقم الصفحة
16.	جلبان	73
17.	جمة	210
18.	جمّوا	191
19.	الحصباء	107
20.	حَلْ حَلْ	214
21.	حمّى	101
22.	الحنتم	188
23.	حُوْلا	90
24.	حيّ	96
25.	حيساً	202
26.	الخاثر	99
27.	الختان	86
28.	خضب	107
29.	خلأت	214
30.	الداجن	222
31.	الدّباء	188

م.م	اللفظة	رقم الصفحة
32.	الدّلبة	277
33.	الذمة	202
34.	الرّطانة	95
35.	الزلفة	292
36.	الزهم	292
37.	سدّدوا	277
38.	سوّراً	96
39.	شطن فرسه	289
40.	صبأنا	96
41.	الصرعة	227
42.	صنع خالد	97
43.	ظعينة	208
44.	عُبية	64
45.	العوذ المطافيل	214
46.	غارون	200
47.	الغدوة	277

م.م	اللفظة	رقم الصفحة
48.	فاستشرف	199
49.	فرسى	291
50.	فعرّسنا	60
51.	قاربوا	277
52.	قحفها	292
53.	القَدّ	84
54.	القرباب	196
55.	قُلْبًا	90
56.	قميئاً	84
57.	القيراط	66
58.	القيراط	110
59.	كالبوكم	219
60.	كِنَانَتِه	214
61.	لا أحبس البرد	35
62.	لا أخيس العهد	35
63.	اللات	215

م.م	اللفظة	رقم الصفحة
64.	اللّب	272
65.	المباشرة	273
66.	محروبين	223
67.	مدر	292
68.	مدر ولا وبر	292
69.	مزقت	243
70.	مقصداً	83
71.	ملاحة	200
72.	مليحاً	83
73.	موضع الحجر	99
74.	نتتة	292
75.	نشابهم	292
76.	نطع	202
77.	النغف	291
78.	النقير	188
79.	الهرج	292

م.و	اللفظة	رقم الصفحة
80.	وېر	292
81.	وسد الأمر	119
82.	ولي حجر	99
83.	وهنهم	101
84.	يتبرضه	214
85.	يجل	73
86.	يحيوي	202
87.	يرملوا	101
88.	يشغر	99
89.	يلاعناه	199
90.	يوتغ	250

خامساً - فهرس الأماكن

م.	المكان	رقم الصفحة
1.	الأحساء	259
2.	أذرح	54
3.	أريحاء	192
4.	أيلة	38
5.	بصرى	168
6.	بئر أريس	142
7.	ببرحاء	267
8.	تيماء	192
9.	جرباء	54
10.	ذا الحليفة	223
11.	ذو المجاز	207
12.	الربذة	208
13.	الروحاء	202
14.	صفين	282
15.	عكاظ	207
16.	غدير الأشطاط	223

رقم الصفحة	المكان	م.
66	القادسية	17.
101	قعيقان	18.
207	مجنة	19.
255	نجران	20.
261	هجر	21.
248	ودّان	22.